مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية
تصدر عن كلية الاقتصاد و العلوم السياسية بني وليد

- المشروعات الصغرى والمتوسطة أهميتها ومعوقاتها.
- دور المؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا.
- النظام الضريبي الليبي وأثره على الاستثمار في المشروعات الصغرى والمتوسطة.
- مقومات الأداء المستدام للمشروعات الصغرى و المتوسطة في المناطق الريفية منطقة تيناي (دراسة حالة).
- ليبيا والطريق إلى التنمية " المشروعات الصغيرة نموذجاً".
- تجارب دولية ناجحة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة (اليابان – كوريا الجنوبية – إيطاليا).
- المشروعات الصغرى والمتوسطة ودورها في التنمية الاجتماعية.

السنة الثالثة | عدد خاص | مايو 2015 م

مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

تصدر عن كلية الاقتصاد و العلوم السياسية بني وليد (جامعة الزيتونة)

بني وليد – ليبيا

عدد خاص بالمؤتمر العلمي الذي نظمته كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بني وليد

بتاريخ 2015/5/07م

المواد المنشورة تعبر عن أراء كتابها ولا تعبر عن رأي المجلة

المراســـلات

مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية – كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بني وليد بجامعة الزيتونة

بني وليد – ليبيا

البريد الالكتروني H64299@Yahoo.com

رقم الإيداع 423 / 2013

دار الكتب الوطنية / بنغازي

تصميم و تنفيذ

محمد علي العلام

قواعد النشر بالمجلة

مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية مجلة دورية علمية نصف سنوية محكمة تصدر عن كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بني وليد (جامعة الزيتونة) ، وتتناول القضايا والموضوعات السياسية والاقتصادية ، وتعد الدورية أحد تجليات اهتمام الكلية بمجال خدمة المجتمع ، والإسهام في تطوير البحث العلمي والتعليم العالي في ليبيا ، عن طريق نشر الدراسات الجادة والمتميزة استناداً إلي معايير علمية دقيقة .

ترحب المجلة بنشر الإسهامات البحثية لجميع الأكاديميين وأساتذة الجامعات والباحثين المتخصصين في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وتقبل البحوث والدراسات باللغة العربية والانجليزية ، مع توافر الشروط والضوابط التالية في البحث أو الدراسة :

1 – أن يرفق البحث أو الدراسة باسم الباحث ومعلومات عن مكان عمله ومستواه العلمي وبريده الإلكتروني.

2 – إن يتسم البحث بالجدة والأصالة العلمية والموضوعية .

3 – ألا يكون قد سبق نشره كلياً أو جزئياً ورقيا أوالكترونيا وألا يكون مرشحاً للنشر في الوقت نفسه في أي وسائل نشر أخرى .

4 – يتقيد بمنهج علمي دقيق وتتوافر فيه شروط البحث العلمي المعتمد على الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث والدراسات الأكاديمية ، وإلتزام قواعد توثيق المصادر والمراجع وفقاً لأسلوب التوثيق العلمي المعتمد في إصدارات المنشورات المحكمة .

5 – أن تندرج المادة ضمن مجالات اهتمام المجلة ، وأن تقدم إضافة علمية أصيلة في موضوع الدراسة .

6 – تخضع المادة العلمية للتقويم والنقد من قبل مقومين أثنين ولهيئة التحرير أن تطلب إجراء التعديلات اللازمة قبل الموافقة على النشر وفي أجل محدد .

7– يتراوح حجم الدراسة بين 4000 و9000 كلمة وتكون موثقة علمياً .

8– يقدم البحث من (3) نسخ مكتوبة، مرفقة بنسخة الكترونية على (CD) و يكون حجم الخط (12) ونوعه (Simplified Arabic) علي برنامج (word) على حجم ورق (عرض 17سم، ارتفاع 24سم).

يمكن أن ترسل البحوث ، على البريد الالكتروني التالي :-

H64299@Yahoo.com

مقر المجلة / كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – بني وليد

مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بني وليد

عدد خاص – مايو 2015 م

رئيس التحرير

أ . علي أمبارك النقراط

مدير التحرير

د . حوسين مصباح العلام

د .محمد سعد أبوكرش

رئيس اللجنة التحضيرية للمؤتمر

د .حوسين مصباح العلام

رئيس اللجنة العلمية للمؤتمر

فهرس المحتويات

عنوان البحث	الباحث	رقم الصفحة
حاضنات الأعمال ودورها في دعم و تطوير البحث العلمي في ليبيا	أ. خالد الهادي الرياني أ. فريدة عمران الزين	8
المشروعات الصغرى والمتوسطة ودورها في التنمية الاجتماعية	د.عمر حسين ابوخشيم د.محي الدين علي بدران	32
تجارب دولية ناجحة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة (اليابان – كوريا الجنوبية – إيطاليا)	د. رمضان محمد بيوض	42
أساليب التمويل الإسلامي الملائمة لطبيعة المشروعات الصغيرة و المتوسطة	أ. خالد عبد الله رحيل أ.عبد السلام علي جمعة	52
واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا	أ.عامر فتح الله المبروك أ.جمعة مفتاح الكاسح	58
إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة (المعوقات والحلول)	أ.عصام ضو فرج أنبيه أ. حسن على معتوق	69
خصائص المشروعات الصغيرة والمشاكل التي تعاني منها	أ.علي أمبارك النقراط أ.عثمان سالم علي	80
نموذج مقترح لتقييم جودة المشروعات الصغرى والمتوسطة باستخدام عملية التحليل الهرمي Analytical Hierarchy Process(AHP)	د. فخرالدين عبد السلام عبد المطلب	92
المشاركة المنتهية بالتمليك كأداة تمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة	د. هشام كامل قشوط	105
المشروعات الصغرى والمتوسطة أهميتها ومعوقاتها	د . محمد ساسي عمر كردمين	119
التجارة الالكترونية ودورها للحد من البطالة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة كيفية إنشاء المتجر الالكتروني)	د . محمد عثمان الفيتوري	136
الهياكل المؤسسية لتمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في الاقتصاد الليبي	د. عبد الناصر سالم زيدان	158
إمكانية تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية بالمنشآت الصّغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية	د. نورالدين عبد الله حمودة أ. محمد إبراهيم ارحومة	174
دور المؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا	أ.يوسف فرج الأصفر	193
النظام الضريبي الليبي وأثره على الاستثمار في المشروعات الصغرى والمتوسطة	د.عمران عطية البكوري د.البشير علي البوسيفي	211

مقومات الأداء المستدام للمشروعات الصغرى و المتوسطة في المناطق الريفية منطقة تيناي (دراسة حالة)	د . عبدالسلام محمد الحاج	222
SMEs Development in Malaysia: Lessons and Policy Implications to the Libyan SMEs Sector	Dr. Mohamed Saad Abokareash	236
المشروعات الصغرى والمتوسطة والدروس المستفادة من تجارب بعض الدول المتقدمة	د. يوسف يخلف مسعود أ.سامي عمر ساسي	251
مفهوم وخصائص والمشاكل التي تواجه تنمية وتطوير الصناعات الصغري في ليبيا	د. محمد عامر الحمادي	267
تجارب بعض الدول العالمية والعربية في مجال تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وتطويرها	ا.اناجم محمد أبوخويط أ.عبدالرزاق عبدالله السوقي	279
الضرائب ودورها في تشجيع وتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة لتعزيز التنمية الاقتصادية	د.خميس عبدالسلام شليده د. الشارف انبيه عامر	293
المشروعات الصغرى والمتوسطة سبيلاً للتنمية الاقتصادية " دروس مستفاده من التجارب الدولية "	د . سالم امحمد كريم أ . عبدالعزيز علي الصالحي	300
ليبيا والطريق الى التنمية " المشروعات الصغيرة نموذجاً"	د.حوسين مصباح العلام أ.أمحمد مفتاح الغطاس	314
الاستراتجيات والسياسات الداعمة لقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا	د. عبد الفتاح ابوبكر المالطي أ.مخلوف مفتاح محمد	342
التسويق الإلكتروني وأثره علي التنمية الإقتصادية في المشروعات الصغيرة و المتوسطة	د. ميلاد سالم مختار الحداد أ.عبدالله صالح احمد المطاع	352
المشروعات الصغرى والمتوسطة: التعريف، الرؤية الإستراتيجية	د. نجيب سالم محمد بيوض د. حسنى رمضان الشتيوى أ. رضاء الوحيشى	363
الواقع والعقبات التي تواجه إنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة	د. نجيب سالم محمد بيوض د. حسنى رمضان الشتيوى أ. رضاء الوحيشى	380
المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهميتها ومعوقاتها	أ.زينب عبد النبي عبد السلام القذافي	389

المقدمة :

تعتبر محاولات الارتقاء بمستوى البحث العلمي من التحديات الكبرى التي تسعى إليها الدول في الوقت الحالي، وذلك نظرا لأهميتها، من خلال حشد القدرات العلمية والتقنية الوطنية وتوجيهها لدعم مسيرة التنمية المستدامة وإرساء ثقافة النظرة المستقبلية الشاملة التي من خلالها تستطيع الدول مجابهة تحديات القرن الحادي والعشرين، الذي بدت ملامحه الأساسية تتجلى في تعاظم دور العلوم والتقنية والابتكار كمحدد أساس للميزة للمنافسة، وكوسيلة ضرورية لإيجاد فرص عمل جديدة، وتحقيق مكاسب اقتصادية، في ظل تزايد حدة المنافسة على الصعيدين المحلي والدولي، وتراجع الأهمية النسبية للموارد الطبيعية التقليدية.

ويكتسب التوجه في تعزيز وتقوية منظومة البحث العلمي والتطوير والابتكار أهميته في أنه يهدف إلى الارتقاء بمستوى القدرات العلمية والتقنية الوطنية، وتحقيق الاستثمار الأمثل للموارد المتاحة بما يمكِّن من الاستفادة السريعة من الفرص التي يتيحها الاقتصاد العالمي الجديد سريع التغير، والمنافسة بمنتجاتها وخدماتها بنجاح في الأسواق العالمية، مع العمل على توفير الإمكانات والبيئة المناسبة لاستحواذ ونشر وتحسين التقنية الأجنبية، وتطوير تقنيات محلية خاصة في المجالات الحيوية والإستراتيجية.

ومهما كانت أسباب التخلف العربي وعوامل رسوخه فإن البقاء خارج دائرة التطور العلمي والأبحاث العلمية تأتي في طليعة هذه الأسباب. وربما كان الوضع المتعلق بغياب البحث العلمي مقبولاً عندما كان الوطن العربي في عزلة هانئة يعيش على فتافيت مما تبقى من المعرفة التي أنجزها العلماء والباحثون العرب في عصور التقدم والازدهار، ولكن بعد إنشاء الجامعات وتكاثرها في كل قطر، فإن البقاء خارج ميادين البحث العلمي بكل أبعاده النظرية والتطبيقية يدعو للأسى ويبعث على الخجل.

وهكذا فقد أصبح تقدم الدول يقاس بحجم إنتاجها العلمي والتكنولوجي وبعدد علمائها وباحثيها، وبدرجة الاهتمام التي توليها للبحث العلمي والاستثمار فيه وفي الموارد البشرية.

إننا ندرك جيدا واقع البحث العلمي في العالم العربي وليبيا بالخصوص، وعليه فإننا في هذه البحث سوف نحاول تسليط الضوء على إحدى الآليات التي يعول عليها لدفع عملية البحث والتطوير بها ألا وهي حاضنات الأعمال، التي تبنتها الكثيرمن الدول المتقدمة وساهمت بشكل فاعل في دفع عجلة البحث العلمي وربطها بمحيطها، وذلك من خلال معالجة الإشكالية التي مفادها:

ما هو الدور الذي يمكن أن تلعبه حاضنات الأعمال في دعم و تطوير البحث العلمي من حيث استيعاب مخرجاته من جهة، و وقف نزيف هجرة الأدمغة الليبية إلى الخارج من جهة أخرى؟

وقد تم تقسيم هذه البحث إلى ثلاثة محاور، يتناول المحور الأول ماهية البحث العلمي وواقعه في ليبيا والوطن العربي، أما المحور الثاني فيدور حول ماهية حاضنات الأعمال(Business incubators)، بينما يتناول المحور الأخير دور حاضنات الأعمال في دعم وتطوير البحث العلمي.

أولاً– ماهية البحث العلمي و واقعه في ليبيا:

يجدر بنا قبل الحديث عن حاضنات الأعمال توضيح مفهوم البحث العلمي وأهميته، ثم استعراض واقعه في ليبيا، وهذا ما سوف نتناوله:

1 – تعريف البحث العلمي:

عرف وتني (1946)Whitney البحث العلمي: استقصاء دقيق يهدف إلى اكتشاف حقائق وقواعد عامة يمكن التحقق منها مستقبلاً[1].

وقال "هيلواي" "Hillway"(1964) بأنه طريق للدراسة يمكن بواسطته الوصول إلى حل للمشكلة من خلال التقصي الدقيق والشامل لجميع الأدلة الواضحة التي يحتمل أن تكون لها علاقة بالمشكلة المحددة[2].

فيما تعريف البحث العلمي في مفهوم توكمان بأنه محاولة منظمة للوصول إلى إجابات أو حلول للأسئلة أو المشكلات التي تواجه الأفراد أو الجماعات في مواقعهم ومناحي حياتهم[3]

فيما تعريف البحث العلمي عملية فكرية منظمة يقوم بها شخص يسمى الباحث, من أجل تقصي الحقائق المتعلقة بمسألة أو مشكلة معينة تسمى موضوع البحث, بإتباع طريقة علمية منظمة تسمى منهج البحث وذلك للوصول إلى حلول ملائمة للمشكلة أو إلى نتائج صالحة للتعميم على المشاكل المماثلة تسمى نتائج البحث)).[4]

هي مجموعة الجهود المنظمة التي يقوم بها الإنسان مستخدما الأسلوب العلمي وقواعد الطريقة العلمية في سعيه لزيادة سيطرته على بيئته واكتشاف ظواهرها وتحديد العلاقات بين هذه الظواهر)).[5]

وتقسم أنشطة البحث والتطوير بشكل عام ثلاثة أصناف أساسية هي[6]:البحوث الأساسية (Basic Research) و هي بحوث تهدف إلى تحقيق التقدم في مجال معين من المعرفة و بشأن موضوع معين و بدون توقع تطبيقات تجارية لهذه البحوث في القريب العاجل، أي أنها بحوث نظرية.

أ- البحوث التطبيقية (Applied Research) هي بحوث تتم بهدف تحقيق تطبيقات عملية ، و تسعى لتحقيق أهداف تجارية.

ج- أنشطة التطوير (Development) أنشطة تعمل على تحويل نتائج البحوث التطبيقية إلى تطبيقات تجارية نافعة، وهي تهدف إلى التطوير والتحسين في تطبيقات نتائج البحوث.

2- أهمية البحث العلمي:

للبحث العلمي أهمية فائقة في حياتنا. فهو يساعد في فهم وتوضيح الظواهر المحيطة بنا، ويعمل على تفسيرها وإيجاد الحلول للمشاكل المختلفة التي تواجه الإنسان. كما يسعى البحث العلمي إلى اكتشاف الحقائق والعمل على تطبيقها للاستفادة منها في حياتنا العامة. ويمكن ذكر أهمية البحث العلمي في النقاط التالية:

- أنه يساعد على فهم الظواهر وتفسيرها والتحكم فيها والاستفادة منها.
- يساعد على تفادي المخاطر التي قد يتعرض لها الإنسان مثل الأخطار الناجمة عن بعض الظواهر كالأعاصير وغيرها من الظواهر.
- يساعد الإنسان في الحفاظ على صحته وسلامته مثل إيجاد الأدوية للأمراض والأوبئة الفتاكة.

---

[1] Whitney, F. (1946),Elements of Research, New York p 18. -

[2]– Hillway, Tyrus,. " Introduction To Resarch", Honghton Mifflin company, Boston,2nd ed, (1964) p. 5.

[3]– أحمد سليمان عودة؛ فتحي حسن ملكاوي، ، **أساسيَّاتُ البحث العلميِّ في التربية والعلوم الإنسانيَّة: عناصر البحث ومناهجه والتحليل الإحصائيُّ لبياناته**، الطبعة الثالثة، (1992م)إربد ص 16.

4– سالم محمد سالم, واقع البحث العلمي في الجامعات دراسة لأعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية, منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض , 1997م , ص58

5– ذوقان عبيدات, وآخرون, البحث العلمي,مفهومه أدواته أساليبه 1989,ص42

[6] نبيل محمد مرسي، " **إستراتيجية الإنتاج و العمليات**"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ،مصر(2002) . ص231.

- يساعد على تهيئة وتوفير ظروف الراحة للإنسان والتقليل من جهده مثل اختراع وسائل النقل والسفر وغيرها من وسائل الراحة.
- يساعد على ربح الوقت والجهد وزيادة الإنتاج مثل اختراع الآلات التي تستخدم في الصناعة.
- يساعد الدول على تطوير قدراتها العسكرية للدفاع عن نفسها وردع أعدائها.
- يزيد من القوة الاقتصادية للدول من خلال مساهمته المباشرة في زيادة الإنتاج وتحسين جودته وخلق ميزة تنافسية للمؤسسات وللاقتصاديات هذه الدول.
- يساعد في حل المشكلات التي تواجه المجتمع وتعيق تقدمه مثل مشكلة البطالة والجريمة والفقر وغيرها.

3 أهداف البحث العلمي

كما ذكرنا فإن البحث العلمي نشاط إنساني يهدف إلي فهم الظواهر بالتعرف على الواقع، ودراسة العلاقات بين المتغيرات وبناء النماذج والعمل على التنبؤ بالمستقبل، ثم إيجاد الطرق المناسبة لضبط الظواهر أو التحكم بها وبناء عليه فقد ذكر ثلاث أهداف للبحث العلمي:

1. الفهم، ونقصد به دراسة الواقع – وفهم الظاهرة موضوع البحث والتعرف على الظروف والعوامل المؤثرة فيها – وفهم العلاقات بين المتغيرات. إضافة إلى فهم قوانين الطبيعة وتوجيهها لخدمة الإنسان.
2. التنبؤ، وهو من أهم أهداف العلم والبحث العلمي كما ذكر سابقا، ويشترط بالتنبؤ أن يكون مبنيا على أساس سليم بعيداً عن التخمين. والتنبؤ هو "عملية الاستنتاج التي يقوم بها الباحث بناءً على معرفته السابقة بظاهرة معينة، وهذا الاستنتاج لا يعتبر صحيحاً إلا إذا استطاع إثبات صحته تجريبياً.
3. الضبط والتحكم، أي السيطرة على الظواهر والتدخل لحجب ظواهر غير مرغوب فيها، وإنتاج ظواهر مرغوب فيها. وهذا من أهم أهداف التخطيط المبني على البحث العلمي الصحيح.
4. إيجاد الحلول للمشكلات المختلفة التي تواجه الإنسان في تعامله مع البيئة التي يعيش فيها.
5. تطوير المعرفة الإنسانية في البيئة المحيطة بكافة أبعادها وجوانبها، في الطبيعة والسياسة والاقتصاد والتكنولوجيا والإدارة والاجتماع وخلافه.

4- واقع البحث العلمي في ليبيا:

المطلع لواقع البحث العلمي في ليبيا يلاحظ بأنه يغلب عليه:

أ- غياب رؤية وإستراتيجية واضحة للبحث العلمي:

حيث يعاني البحث العلمي في ليبيا كغيرها من الدول العربية من غياب إستراتيجيات ورؤى واضحة ومحددة المعالم للبحث العلمي وأهدافه ووظائفه، فغالبا ما يكون إنشاء مراكز البحث وغيرها من الهيئات كمجرد تقليد لما هو موجود في الدول المتقدمة.

وحول هذه الوضعية يشير بعض الباحثين بأن معظم الدول العربية تفتقر إلى سياسات واضحة للبحث العلمي، والتي تتضمن تحديد الأهداف والأولويات والمراكز البحثية اللازمة وتوفير الإمكانيات المادية الضرورية[1].

[1]- جمال نزار قنوع،وآخرون" البحث العلمي في الوطن العربي واقعه ودوره في نقل وتوطين التكنولوجيا"، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية-سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (27) العدد (4)، 2005، ص 85، 86.

عندما نتفحص بعض برامج التعليم العالي والبحث العلمي نجد التركيز على عدد الطلبة أي الكم وغير ذلك ولا نجد أي إشارة للبحث العلمي و منجزاته.

وقد يعزى سبب ذلك إلى تدني لمستوى الجدية للقيادات السياسية والإدارية المشرفة على البحث العلمي في الأقطار العربية، وليبيا من ضمنها ومن ثم عدم تمكنها من بلورة إستراتيجية له، أو لغياب يقين واقتناع لديها حول أهمية البحث العلمي وضرورة الاستثمار فيه لتحقيق التنمية والتطور والمساهمة في حل مشاكل المجتمع والتخفيف من معاناة المواطنين.

ب- تدني ميزانيات البحث العلمي:

تعتبر مشاكل ضعف الإنفاق المخصص للبحث بالنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي, في الدول العربية الغنية والفقيرة على حد سواء. فإذا وجد العذر للدول الفقيرة, فلا حجة للدول الغنية إلا الإهمال واعتبار البحث من الترف العلمي الذي لا طائل منه.[1]

- ضعف مساهمة القطاع الخاص في دعم البحث العلمي وعدم وجود آلية مناسبة كما هو معمول به في البلدان المتقدمة التي يتبنّى فيها القطاع الخاص معظم الدعم المادي.[2]
- استحواذ الميزانيات الإدارية على النصيب الأوفر من المخصصات.
- ظروف العمل التي يعيش بها الباحث حيث يعاني تقريبا من انعدام الامتيازات التي ينعم بها الباحث في أي مكان آخر في العالم ,سواء من حيث المرتبات التي لا تسد حاجته أو السكن المناسب والتأمين الصحي والحوافز والمكافآت وغير ذلك كثير,مما يضعف إنتاجية الباحث أو يدفعه للهجرة .[3]
- انشغال معظم الباحثين بأوضاعهم المادية، واضطرار معظمهم لممارسة أعمال مهنية بعيدة عن البحث العلمي، وتسربهم للعمل الحر داخل الوطن، أو للهجرة.[4]
- "الخدمة الإلزامية في الجيش التي تمثل مشكلة مادية بالنسبة لبعض الراغبين بالعودة إلى الوطن، ومواجهة مشكلة التخلف عن أداء هذه الخدمة".[5]

وتشير بعض المصادر إلى أن حجم الإنفاق على البحث العلمي في الوطن العربي وليبيا بالخصوص دون الحد المقبول عالمياً والمقدر بـ(1%) و بـ (0.02%) من الناتج القومي الإجمالي[6].

وفي إحصائية لليونسكو للأعوام 2001 , 2002 حول الإنفاق على البحث العلمي من الدخل القومي لكل دولة. فمثلاً تنفق إسرائيل 5% من دخلها القومي على البحث العلمي ولذلك تتفوق في ذلك على جميع دول العالم . أما السويد فتنفق 4.6% من دخلها على البحث العلمي . واليابان تنفق 3.1% تليها كورية الجنوبية 3% , أما أمريكا فتنفق 2.8% من دخلها القومي على البحث العلمي . أما روسيا فتنفق 1.2% والصين تنفق 1.1% أما الهند فتصرف 0.8% . الدول العربية تنفق مجتمعة معدل 0.3% علماً أن المتوسط العالمي للإنفاق على

---

1 –سالم محمد سالم, واقع البحث العلمي في الجامعات, مرجع سابق,ص160

2–أمير تركماني،" دور المؤسسات الوسيطة و الداعمة "، المؤتمر الوطني للبحث العلمي و التطوير التقني، دمشق، سوريا، 24–26 أبريل 2006 ص5

3– سالم محمد سالم, واقع البحث العلمي في الجامعات, مرجع سابق,ص158,157

4– أمير تركماني،دور المؤسسات الوسيطة و الداعمة ا،لمؤتمر الوطني للبحث العلمي والتطوير التقني, المحور الثاني, مرجع سابق,ص5

5– سيدي محمود ولد محمد,معوقات البحث العلمي في الوطن العربي, مرجع سابق, ص134

6– جمال نزار قنوع وآخرون، المرجع السابق، ص 79.

البحث العلمي هو 2% من الناتج المحلي الإجمالي . ويشير تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002 بأن النفقات العلمية العربية عام 1996م قد شكلت نسبة 0.14% فقط من الناتج الإجمالي العربي بالمقارنة مع 1.16% لكوبا و 2.9% لليابان في العام 1995م.

لذا نجد أن الاستثمار في البحث والتطوير في البلدان العربية أقل من سبع المعدل العالمي وتشير منظمة الخليج للاستثمارات الصناعية أنه في حين لم تزد ميزانية البحث العلمي والتطوير للدول العربية عام 1995م عن 750 مليون دولار فإن إجمالي الإنفاق العالمي وصل إلى 500 مليار دولا في العام المذكور.

و تشير التقارير الصادرة عن منظمة اليونسكو للعلوم والثقافة في العام 2008م، إلى أن الدول العربية تنفق 14.7دولارا على الفرد في مجال البحث العلمي، بينما تنفق الولايات المتحدة 1205.9 دولار لكل مواطن، والدول الأوروبية حوالي 531 دولار (14).ويؤكد التقرير الصادر عن منظمة اليونسكو في العام 2010م أن مستوى الإنفاق على البحث العلمي في العالم العربي ضعيف للغاية حتى في دولة كبرى مثل مصر؛ إذ لا يتجاوز ما ينفق فيها على البحث العلمي 0.23% من الموازنة العامة كما بلغ الإنفاق على البحث العلمي في الأردن 0.34%، وفي المغرب 0.64% وفي سوريا 0.12% ولبنان 0.3% وتونس 1.02% والسعودية 0.05%، والإمارات 0.6%، والكويت 0.09%، وليبيا 0.02 % من إجمالي الناتج القومي[(1)].

جدول رقم(1) يوضح حجم الإنفاق العربي على البحث العلمي

الدولة	الإنفاق على البحث والتطوير % من الناتج المحلي الإجمالي	العاملون في البحث والتطوير لكل مليون نسمة من1990-2004
الأردن	**0.34**	**1948**
سوريا	**0.12**	**29**
تونس	**1.02**	**336**
ليبيا*	**0.02**	**361**
مصر	**0.23**	**493**
الكويت	**0.09**	**212**
الإمارات	**0.6**	–
السعودية	**0.5**	–
الدول النامية	0.6	384
الدول المتقدمة	2.6	3483
العالم	2.5	1096

(المصدر: التقارير الصادرة عن منظمة اليونسكو للعلوم والثقافة في العام 2008م)

وتؤكد المؤشرات الخاصة بعدد براءات الاختراع للبلدان العربية لضعف نشاط البحث والتطوير وتخلفه عن الدول المتقدمة وبعض الدول النامية، ويكفي أن نذكر في هذا المقام على سبيل المثال والمقارنة المحزنة أن إسرائيل تتفوق على الدول العربية مجتمعة في عدد براءات الاختراع مسجلة 16805 براءات مقابل 836 للعرب.

جدول رقم (2) نسبة نفقات التعليم العالي إلى الدخل الوطني

المحلى الإجمالي في الأقطار العربية لعام 1995

القطر العربي	نسبة نفقات التعليم العالي للدخل %
لبنان	3. 56
الأردن	2. 28
الجزائر	1. 15
مصر	1. 06
السعودية	1. 01
سوريا	0. 93
البحرين	0. 92
فلسطين	0. 83
المغرب	0. 82
الكويت	0. 71
قطر	0. 69
العراق	0. 57
عمان	0. 56
السودان	0. 46
تونس	0. 45
موريتانيا	0. 42
ليبيا	0. 38
الإمارات العربية	0. 36
جيبوتي	0. 28
اليمن	0. 27
الصومال	0. 16

المصدر : صبحي القاسم،" اقتصاديات التعليم العالي العربي"، ص 28 .

لذا نجد أن الاستثمار في البحث والتطوير في البلدان العربية أقل من سبع المعدل العالمي وتشير منظمة الخليج للاستثمارات الصناعية أنه في حين لم تزد ميزانية البحث العلمي والتطوير للدول العربية عام 1995م عن 750 مليون دولار فإن إجمالي الإنفاق العالمي وصل إلى 500 مليار دولار في العام المذكور.

وإلى جانب ذلك، فان تمويل أنشطة البحث في الوطن العربي تعتمد بشكل أساسي على الحكومة وحدها أمام ضعف أو انعدام مساهمة القطاع الخاص في ذلك، حيث بلغ التمويل الحكومي حوالي 80% من مجموع التمويل المخصص للبحث والتطوير مقارنة بـ 3% للقطاع الخاص ومن مصادر مختلفة، بينما في ليبيا بلغ تمويل

الحكومة 100% وذلك عكس التمويل في الدول المتقدمة وإسرائيل حيث تقدر حصة القطاع الخاص في تمويل البحث العلمي بـ 70 % في اليابان و 52 % في إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية[1].

جدول رقم (3) نسبة مساهمة القطاع العام والخاص على البحث العلمي لبعض دول العالم

الدولة	الإنفاق على البحث والتطوير (مليار دولار) -2002م	نسبة الإنفاق للناتج الإجمالي (%)	مساهمة القطاع الخاص في الإنفاق (%)	براءات الاختراع (متوسط 1999-2001)
الولايات المتحدة	274.7	2.7	73	85.528
اليابان	127.9	3.1	74	118.535
البرازيل	6.2	1.1	40	555
اسرائيل	4.9	4.8	73	408
تركيا	1.3	0.6	33	40
المجر	0.7	1.0	35	219
شيلي	0.3	0.5	26	21
ليبيا	0.02	0.01	لا يتوفر	لا يتوفر

المصدر: إعداد الباحث

وقد يرجع السبب في ذلك إلى غياب ثقافة الاستثمار في البحث العلمي، وعدم نضج فكرة اقتصاد السوق في ليبيا، فمازالت الصناعات محمية من طرف الدولة، والمؤسسات لا تراعي متطلبات المنافسة وتحقيق الميزة التنافسية التي يعتبر البحث العلمي والاستثمار فيه أحد الطرق الهامة لتحقيقها.

ولاشك أن ضعف التمويل سيؤثر سلبا على توفير البنية التحتية اللازمة للبحث وتحفيز الباحثين وعلى الإنتاج العلمي في النهاية.

جـ- عدم مساهمة البحث العلمي في عملية التنمية وحل مشكلات المجتمع:

سياسة الدولة المتبعة في مجال البحث العلمي أدت إلي تهميش دور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي، و قوانين العمل التي تحرم أو تمنع على منشآت القطاع الخاص الليبي تشغيل الليبيين بأجر مما أدى إلى تفاقم مشكلة البطالة لمحدودية سوق العمل الليبي وهي احدي التحديات الهامة و الملحة التي تواجه الدولة الليبية. لذلك المعنيون من صناع قرار و المهتمين بهذه القضايا عليهم السعي بخطي حثيثة و جادة أكثر من أي وقت مضي نحو توفير فرص العمل المنتجة لملاحقة النمو المتزايد في القوي العاملة. و في ظل تشبع أجهزة و مؤسسات القطاع العام (بمفهومه الواسع) و عجزه عن استيعاب أعداد القوي العاملة العاطلة في الوقت الحاضر أو المستبعدة، إضافة إلي المنظمين الجدد إلي سوق العمل من الشباب.

حيث يلاحظ أن البحث العلمي في ليبيا لم يحقق الغايات المرجوة منه والمتمثلة بشكل أساسي في تنمية المجتمع وحل مشاكله، ويمكن تفسير سبب ذلك أن البحث العلمي في ليبيا يغلب عليه الطابع الأكاديمي، أي أنه بحث من أجل الحصول على الترقيات الأكاديمية، وهذا ما جعله يبتعد عن تحقيق طموحات المجتمع وتنميته، هذا

[1] - www.al-jazirah.com.sa/culture/2602005/fadaat25.htm

إلى جانب غياب العلاقة التفاعلية والارتباطية بين هيئات البحث وباقي مؤسسات المجتمع خاصة الإنتاجية منها[1]، وكذلك عدم الاهتمام بحاضنات الأعمال كأداة لتفعيل البحث العلمي وربط هيئات البحث بالقطاعات الاقتصادية وبالمجتمع، هذا إلى جانب كون معالجة المشكلات دائما تكون بعيدا عن مراكز البحث أي أن هناك إهمال لها وعدم الاقتناع بفائدتها والثقة فيها، وقد يتم اللجوء إلى الهيئات والباحثين من خارج الوطن والمفاجأة التي قد تحدث أحيانا أن يكون هؤلاء الباحثين ليبيين كانوا يعملون في نفس المراكز ونفس الدولة.

وقد ترجع أسباب هذا الوضع إلى عدم الاستفادة من نتائج البحوث، حيث يشير أحد الباحثين بأن:" الأبحاث التي تنجز في مراكز الأبحاثتعتبر موجهه (البحوث المرتبطة ببعض العلوم مثل العلوم النووية والكيميائية) ولا يسمح بنشرها من قبل الباحث، ولا تجد طريقها نحو القطاعات الإنتاجية، وتهمل ولا ترى النور.[2]

ويضاف إلى ما سبق غياب إستراتيجية واضحة في مجال البحث العلمي من جهة، وعدم ربطها بالإستراتيجية العامة للتنمية من جهة أخرى أن وجدت (أخر خطة للتنمية كانت في عام 1976 –1981)، وهذا ما جعل جهود التنمية تسير في اتجاه وجهود البحث والتطوير تسير في اتجاه آخر مغاير دون تنسيق أو تكامل بينهما، وهذا ما أدى إلى فشل سياسات التنمية وسياسات البحث والتطوير.

هـ- عدم الاهتمام بالباحثين وبتحسين ظروفهم المادية والاجتماعية:

حيث يعاني الباحث من تدهور وضعه الاجتماعي بسبب تدني راتبه والمكافآت المادية التي تمنح له، وهذا ما أثر سلبا على مردوده و إنتاجه البحثي، حيث نجد على سبيل المثال أن بعض الباحثين خاصة أساتذة الجامعات يلجئون إلى تدريس ساعات إضافية أو إلى مزاولة أنشطة موازية ومن ثم لا يتفرغون كلية لنشاط البحث.

وقد أثر هذا الوضع في عدم تمكن الباحثين من المشاركة في الملتقيات العلمية سواء داخل ليبيا أو خارجها، كما أنه يعتبر السبب المباشر لهجرة الكثير منهم من مراكز الأبحاث إلى الجامعات أو نحو الدول المتقدمة،، حيث ان القرار رقم 966 لسنة 2007 بشأن تعيين وترقية الباحثين والاختصاصيين والقرار رقم 285 لسنة 2010 بشأن تعيين وترقية أعضاء هيئة التدريس يمنح ميزات بسيطة لا ترتقي لآمالهم خاصة مع مقارنتها بالوافدين رغم الفروق الواضحة في المؤهلات والخبرة للعناصر الوطنية مما يدفع إلى هجرتهم نحو أماكن أخرى[3].

وهذا نتج عنه ضعف البحث العلمي:

أوجه الضعف :

1. قلة عدد البحوث المنشورة.
2. ندرة البحوث المنشورة في مجلات عالمية من الدرجة الأولى.
3. ضعف البحوث المنشورة.
4. البعد عن معالجة المشاكل الواقعية.
5. استخدام تقنيات بحثية قديمة.
6. غياب أعضاء هيئة التدريس عن عضوية مجالس تحرير مجلات علمية عالمية متخصصة.

---

[1]- العلي بوكميش، **رؤية حول كيفية تفعيل دور الجامعة في عملية التنمية الشاملة**، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار-الجزائر،عدد خاص بالملتقى الدولي السابع حول: الجامعة وقضايا المجتمع، نوفمبر 2004، ص 147-162.

[2]- رشيد سلمان، **الاتجاهات العلمية العالمية الحديثة والبحث العلمي: نظرة أولية**، شؤون عربية، عدد 78، 1994، ص 83.

[3]- الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي،"**تقرير التنمية الإنسانية العربي لسنة 2002**"، ص 61.

7. غياب المجموعات البحثية في المجالات المتخصصة.

وما يلاحظ بشكل عام هو أن ليبيا بالخصوص تفتقر إلى وجود المناخ الملائم الذي يشجع ويحفز على البحث العلمي واستثمار نتائجه في التنمية والتطوير.

ثانياً: ماهية حاضنات الأعمال.

تأسست أول حاضنة أعمال في ولاية نيويورك عام 1959 في ما يسمى مركز صناعات باتافيا Batavia حيث يتم تأجير وحداته للأفراد الراغبين في إقامة مشروع مع توفير النصائح والاستشارات لهم، ولاقت هذه الفكرة نجاحاً كبيراً خاصة وأن هذا المبنى كان يقع في منطقة أعمال وقريباً من عدد من البنوك ومناطق تسوق ومطاعم، وتحولت هذه الفكرة فيما بعد إلى ما يعرف بالحاضنة.

1- تعريف حاضنات الأعمال:

هي مؤسسات تعمل على دعم المبادرين, الذين تتوافر لهم الأفكار الطموحة والدراسة الاقتصادية السليمة، وبعض الموارد اللازمة لتحقيق طموحاتهم, بحيث توفير لهم بيئة عمل مناسبة خلال السنوات الأولى الحرجة من عمر المشروع وزيادة فرصة النجاح من خلال استكمال النواحي الفنية والإدارية بتكلفة رمزية ودفع صاحب المشروع إلى التركيز على جوهر العمل وذلك لفترة محدد تتضاءل بعدها العلاقة لتتحول إلى مبادر جديد.

ويصف تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2003 حاضنات الأعمال بأنها " تمثل نمطاً جديداً من البنى الداعمة للنشاطات الابتكارية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة أو للمطورين المبدعين المفعمين بروح الريادة الذين يفتقرون إلى الإمكانيات الضرورية لتطوير أبحاثهم و تقنياتهم المبتكرة و تسويقها ، و ينطلق مفهوم الحاضنات من اعتبار المشروع الصغير أو الفكرة المبتكرة بحاجة إلى رعاية بيئة مساعدة تمكن من اكتساب مقومات النجاح و النمو و الاستمرار قبل الانطلاق إلى البيئة الحرة لإقامة مشروعات اقتصادية "[1].

وهكذا فان حاضنة الأعمال هي **عبارة عن مؤسسة توفر الشروط والظروف الملائمة للمشاريع الصغير ة من أجل ضمان نجاحها.**

وتتمثل أهداف حاضنات الأعمال فيما يلي[2]:

- لزيادة فرصة نجاح المشاريع الجديدة.
- توفير بيئة ملائمة لنشأة المشاريع الصغيرة وحمايتها في مراحلها الأولى الصعبة.
- لتحويل البحوث والدراسات إلى مشاريع ومنتجات يمكن تسويقها.
- لدعم المهارات والإبداعات لدى أصحاب المشاريع الجديدة.
- لربط الصناعات الصغيرة مع بعضها (التكامل الصناعي).
- لتقديم مشاريع قوية للمجتمع في لمستقبل قادرة على الاستمرار والتطور.
- لتوفير البنية التحتية من الصناعات المغذية للمشاريع الكبيرة القائمة بالفعل.
- لتحويل البطالة بالمجتمع إلى قوة اقتصادية قادرة على العطاء وتوفير الوظائف للغير.
- لتحقيق مبدأ التنمية الاجتماعية من خلال التنمية الاقتصادية لأفراد المجتمع.

---

[1] -المكتب الإقليمي للدول العربية " **تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2003**"، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المطبعة الوطنية، عمان، الأردن،(2003)ص 101.

[2] – Tornatzky, Louis & others , Op.cit , P.04.

أنواع حاضنات الأعمال :

تصنف حاضنات الأعمال من حيث نوع النشاط إلى سبعة أنواع هي[1]:

- حاضنات مغلقة.
  - حاضنة متخصصة (تكنولوجية, طبية, هندسية, برمجيات,...)
  - حاضنة غير متخصصة.
- حاضنات مفتوحة.
- حاضنة من خلال الإنترنت (حاضنة افتراضية).

كما تصنفها الجمعية الوطنية لحاضنات الأعمال بالولايات المتحدة الأمريكية(*NBIA) إلى الأنواع التالية[2]:

أ- حاضنات أعمال خاصة، و هي ملك للقطاع الخاص، وتسعى لتحقيق الأرباح و تمثل نسبتها 8% من مجموع الحاضنات في أمريكا الشمالية.

ب- حاضنات أعمال عامة، و هذا النوع ملك للدولة، وهي لا تسعى بالدرجة الأولى إلى تحقيق الأرباح، كما أنها تقوم بدعم و رعاية الحكومة أو الأجهزة المحلية و الهيئات و المؤسسات الأهلية و تسعى إلى تحقيق التنمية الاقتصادية على المستوى الوطني.

ج- حاضنات الأعمال المختلطة، وهي التي تكون ملكيتها مشتركة بين القطاع العام والخاص، وتقدر نسبتها بـ 16%.

د- حاضنات أعمال ذات الصلة بالجامعات Academic – Related و(الحاضنات الأعمال المرتبطة بالجامعات) تمثل هذه الحاضنات حوالي 27% من أجمالي عدد الحاضنات بأمريكا الشمالية، وهذه الحاضنات منبثقة من الجامعات و المعاهد العليا و لها نفس الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها الحاضنات العامة و الخاصة .

5- حاضنات أخرى و تمثل نسبتها 5% من مجموع الحاضنات بأمريكا الشمالية، و هي عادة ما تكون تحت رعاية و دعم جهات مختلفة غير تقليدية مثل مؤسسات الفن (السينما مثلا)، ورجال الدين، غرف التجارة، الموانئ و غيرها.

كما توجد أنواع و تصنيفات أخرى حديثة مثل حاضنات الافتراضية (عبر الانترنت)، و حاضنات الأعمال الدولية[3]، و هذه الحاضنات تركز على التعاون الدولي والمالي والتكنولوجي بهدف تسهيل دخول الشركات الأجنبية إلى هذه الدول من ناحية، وتطوير وتأهيل الشركات القومية للتوسع والاتجاه إلى الأسواق الخارجية من ناحية أخرى.

---

[1] -أبوقحف، عبد السلام " **العولمة و حاضنات الأعمال"**، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية ، مصر،،(2002) ص 81.

[*] - NBIA : National Business incubators association.

[2] -أبوقحف، عبد السلام ،(2002)" **العولمة و حاضنات الأعمال"**مرجع سابق ذكره ص 81.

[3] - زايدي ، س. م. جنيد و نعيم، طاهر " **نقل نتائج البحث العلمي إلى قطاع الصناعي"**، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ـ إيسيسكو ـ الرباط ، المغرب، (2005).

3- أهمية حاضنات الأعمال:

يمكن تلمس أهمية حاضنات الأعمال من خلال الحقائق التالية[1]:

- كونها تساهم في توظيف نتائج البحث العلمي و الابتكارات و الإبداعات في شكل مشروعات تجعلها قابلة للتحول إلى الإنتاج.

- أنها تساهم في تنمية الموارد البشرية و حل مشكلة العاطلين عن العمل و الباحثين عن أعمال مناسبة.

- توفر المناخ المناسب و الإمكانيات و المتطلبات لبداية المشروعات الصغيرة.

- تعمل على إقامة و دعم مشروعات إنتاجية أو خدمية صغيرة أو متوسطة تعتمد على تطبيق تقنية مناسبة و ابتكارات حديثة.

- تقدم المشورة العلمية و دراسات الجدوى للمشروعات الصغيرة و المتوسطة الناشئة.

- تربط المشروعات الناشئة و المبتكرة بالقطاعات الإنتاجية و حركة السوق و متطلباته.

- تؤهل جيل من أصحاب الأعمال و دعمهم و مساندتهم لتأسيس أعمال جادة و ذات مردود، مما يساهم في تنمية الإنتاج و فتح فرص للعمل و النهوض بالاقتصاد.

- تساعد المشروعات الصغيرة و المتوسطة على مواجهة الصعوبات الإدارية و المالية و الفنية و التسويقية التي عادة ما تواجه مرحلة التأسيس.

- تقدم الدعم و المساندة للمشروعات الصغيرة و المتوسطة لتحقيق معدلات نمو وجودة عالية.

- تفتح المجال أمام الاستثمار في مجالات ذات جدوى للاقتصاد الوطني مثل حاضنات الأعمال التكنولوجية و حاضنات الصناعات الصغرى و الداعمة و حاضنات مشاريع المعلوماتية و غيرها.

- تساهم في التنمية الاجتماعية و الاقتصادية عن طريق إيجاد مناخ و ظروف عمل مناسبة لغرض تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأنواعها خاصة منها التكنولوجية و الصناعية، و توفير إمكانيات التطور و النمو، بما فيها الدعم الفني و التقني و المالي و الاستشاري و ربط المشروع بالسوق.

---

[1]- د.رمضان السنوسي، د.عبدالسلام الدويبي " **حاضنات الأعمال و المشروعات الصغرى**"، المركز العربي لتنمية الموارد البشرية، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا (2003)ص22.

و يمكن توضيح أهمية حاضنات الأعمال في توطيد علاقات التعاون بين مختلف الأطراف المعنية (الجامعات، و مراكز الأبحاث، و المجتمع و الحكومة، و الشركات ، و العملاء، أو زبائن الحاضنات) من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (1) يوضح أهمية حاضنات الأعمال .

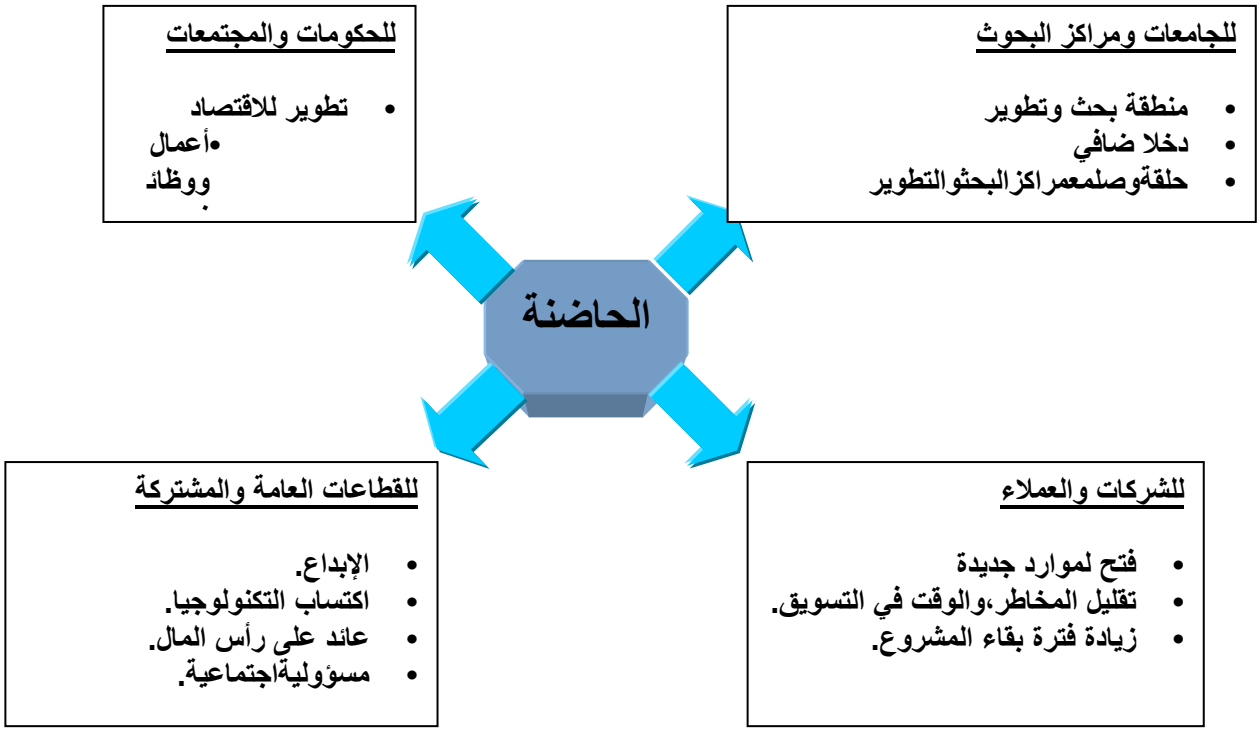

المصدر :د.عاطف الشبراوي: حاضنات الأعمال مفاهيم مبدئية وتجارب عالمية, المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة)

ثالثا: دور حاضنات الأعمال في دعم وتطوير البحث العلمي.

1- علاقة حاضنات الأعمال بالبحث العلمي:

ثمة روابط ضعيفة جدا بين مراكز البحث والتطوير وبين قطاعات الإنتاج (ما بعد الإنتاج) أو برامج تطوير الموارد البشرية (ما قبل الإنتاج)، مما يجعل جهود البحث والتنمية غير مثمرة وغالباً غير ملائمة، حيث أن مراكز البحث والتطوير تدار على شاكلة المؤسسات الأكاديمية وليس كمشاريع صناعية، كما أن الدعم

الموجه للصناعة هزيل للغاية. وبما أن مراكز البحث والتطوير تشكل منبع المعرفة بالنسبة للصناعة الحديثة، فإن هذه المراكز تبقى عاجزة عن القيام بمهمتها[1].

هذا الأمر جعل من حاضنات الأعمال الأداة المثلى لحل مشاكل مراكز البحث العلمي و الباحثين و ترجمة أعمالهم في الواقع الإنتاجي، كما تعد كأداة إستراتيجية لبناء و المحافظة على الرأسمال الفكري، و الحد قدر الإمكان من هجرته.

ومن أبرز مميزات الحاضنة أنها تساهم في نجاح المشروعات الجديدة المحتضنة بنسبة كبيرة تبلغ 87% ،كما تساهم في تخفيض تكاليف توفير فرص عمل جديدة ، حيث تقدر فرصة العمل الواحدة بما يقارب 1.109$ فقط [2]، و تعد حاضنات الأعمال كأداة جد مهمة لترجمة البحوث العلمية إلى مشاريع إنتاجية، والشكل التالي يوضح ذلك :

شكل رقم (2) يوضح العلاقة البحث العلمي و حاضنات الأعمال:

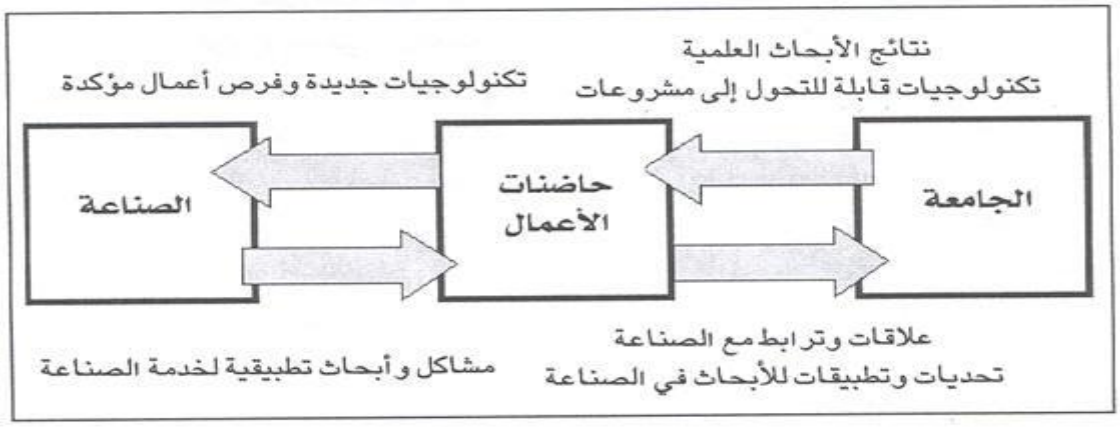

(المصدر: د.عاطف الشبراوي "**حاضنات الأعمال مفاهيم ميدانية و تجارب عالمية**"، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة . إيسيسكو . الرباط ، المغرب (2005).

2- دور حاضنات الأعمال في استيعاب العلماء و الباحثين:

لا يخفى على أحد الدور الذي يمكن أن تلعبه الحاضنات في استيعاب الكفاءات الباحثة ، و وقف هجرة الباحثين نحو الخارج، والذي يؤدي إلى خسائر مادية و تفويت الفرص، لدفع عجلة البحث العلمي و تحقيق التنمية المنشودة.

فعلى سبيل المثال لا الحصر أدت حاضنات الأعمال التكنولوجية في إسرائيل، دوراً مهماً في استيعاب العلماء من الاتحاد السوفيتي السابق، ولقد أنشئت هذه الحاضنات في عام 1991 بعد الهجرة الجماعية من بلدان الاتحاد السوفياتي السابق (و خاصة المهاجرون الروس)، و كان هدف هذه الحاضنات هو توفير الإقامة والبيئة الملائمة للعلماء، سواء من المهاجرين الجدد أو الإسرائيليين، والذين يحاولون تسويق اختراعاتهم الجديدة،

[1] – عاطف الشبراوي إبراهيم." **حاضنات الأعمال مفاهيم ميدانية و تجارب عالمية**"، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة . إيسيسكو . الرباط ، المغرب(2005) .

[2] –إدارة الفرص الاستثمارية، مركز جدة للمنشآت الصغيرة ،على الشبكة الالكترونيةwww.jcci.org.sa

و تغذية و زيادة أفكارهم الابتكارية، كما أنهم تلقوا دعم مالي معتبر، ودعم فني من خبراء في مجال الأعمال، و المدعومة من مكتب الموارد الإسرائيلي، كما تُعرض هذه الأفكار على المستثمرين من رجال الأعمال المهتمين.

على الرغم من أن الحاضنات ليست موجهة تحديدا للمهاجرين الجدد ، إلا أنه تبين إن حوالي نصف المشاريع تستند إلى أفكار من المهاجرين الجدد ، والنصف الآخر على أفكار من الإسرائيليين ، وهكذا أضحت الحاضنات بمثابة أحدى آليات الاجتماعية لتوطين المهاجرين الجدد في إسرائيل [1].

هذا من جهة، ومن جهة أخر يمكن الاستفادة من العلماء و الكفاءات العالية ، و هي في المهجر من خلال التواصل بينها عن طريق ما يسمى بحاضنات الأعمال الدولية ، و التي يكون لها دور في كل بلد من البلدان النامية التي تحتاج إلى قاعدتها العلمية (العلماء و الخبراء)المتواجدة في إحدى البلدان المتقدمة، أبرز مثال على ذلك حاضنة الأعمال الدولية في سان خوسيه (وادي سيليكون) The International Business [2] Incubator in San Jose (Silicon Valley)، حيث يتم احتضان المؤسسات الوليدة في الدولة الأم، و التي تُرعى أو توجه من قبل المغتربين، و على سبيل المثال نجد أن الهند تستفيدون من خبرائها و علماءها في وادي السيليكون بالولايات المتحدة الأمريكية لدعم مؤسساتها الجديدة

[1]– Cristy S. Johnsrud, Ryan P. Theis and Maria Bezerra, (2003)." **Business Incubation: Emerging Trends for Profitability And Economic Development in the US, Central Asia and the Middle East**" US Department of Commerce Technology Administration, Office of Technology Policy, Washington, DC, USA, P 179.

[2]– Ellerman, David, (August 2003). " **Policy Research on Migration and Development**", World Bank Policy Research Working Paper 3117, P 34

شكل رقم (3) يوضح أدوار حاضنات الأعمال في استيعاب الباحثين وأعمالهم:

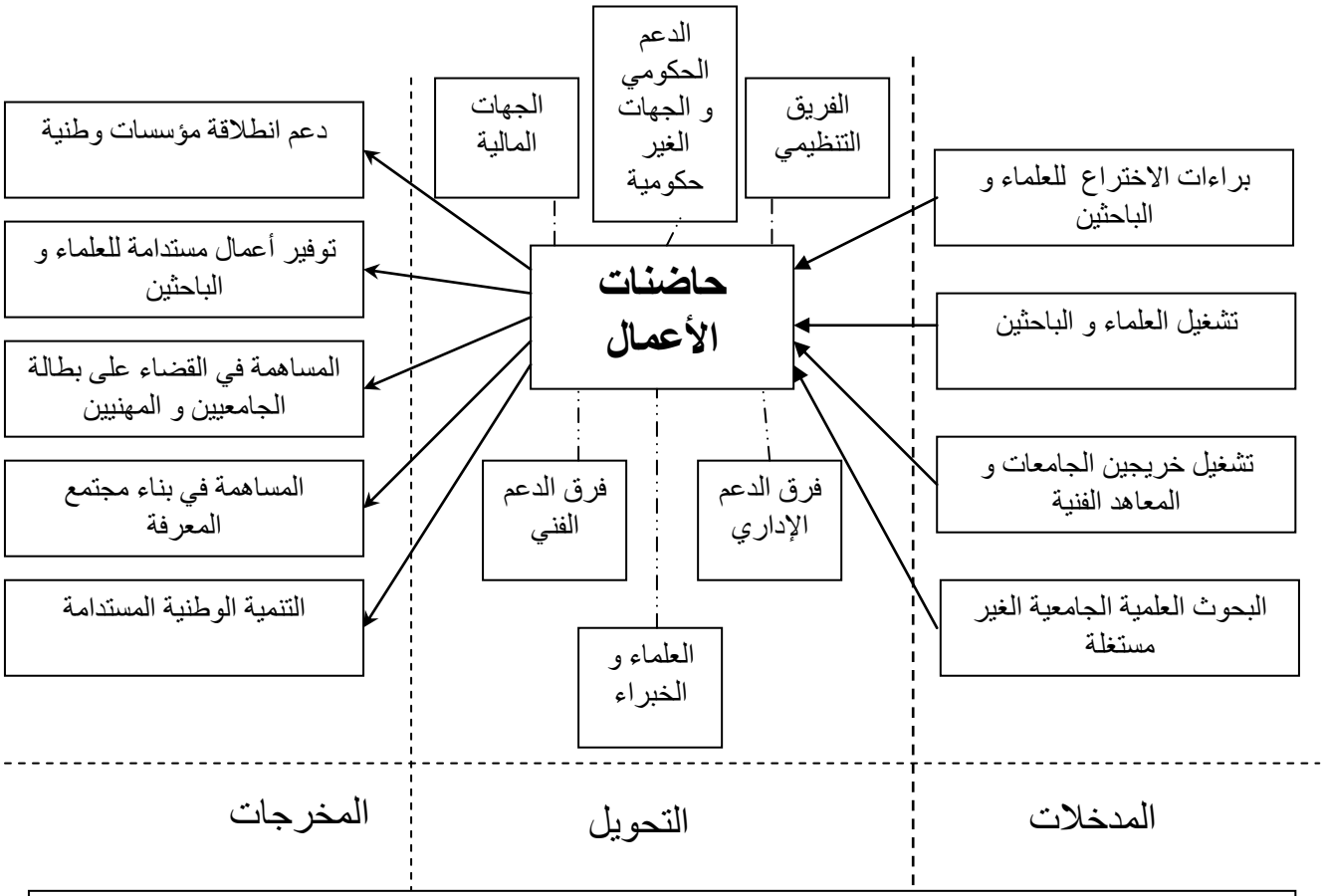

المصدر: د.عاطف الشبراوي: حاضنات الأعمال مفاهيم مبدئية وتجارب عالمية, المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة)

3- الجامعة و حاضنات الأعمال:

لقد تم إنشاء حاضنات الأعمال المرتبطة بالجامعة (أو ما يسمى بحاضنات الأعمال الجامعية كذلك) قصد خلق دور جديد و حساس لها يساهم في التنمية الاقتصادية، فعلاوة عن الأدوار التقليدية للجامعة (التعليم العالي، البحث العلمي، ...)، فقد تقوم الجامعة بتوفير فرص استثمارية و تشغيلية لمخرجاتها النهائية و على رأسها البحث العلمي عن طريق هذا النوع من الحاضنات.

كما أن الهدف من هذا النوع هو "تبني" المبدعين والمبتكرين وتحويل أفكارهم ومشاريعهم من مجرد نموذج مخبري إلى الإنتاج والاستثمار، من خلال توفير الخدمات والدعم والمساعدة العملية للمبتكرين في سبيل الحصول على المنتج الذي يخلق قيمة مضافة في اقتصاد السوق ، وذلك من خلال[1]:

- احتضان الأفكار المبدعة والمتميزة للشباب والشابات.
- المساهمة في توفير الفرص المستمرة للتطوير الذاتي.
- الارتقاء بمستوى التقانة والتأهيل المستمر في مجال تقانة المعلومات والاتصالات (ICT).
- ضمان الاستفادة الفعالة من الموارد البشرية الخلاقة.

[1] -أمير تركماني، " **دور المؤسسات الوسيطة و الداعمة** "، المؤتمر الوطني للبحث العلمي و التطوير التقاني، مرجع سابق ، ص07.

- المساهمة في صنع المجتمع المعرفي المعلوماتي.
- توليد فرص عمل للشباب والشابات.
- تسويق المخرجات العلمية والتقنية المبتكرة.
- منع هجرة الأدمغة وتوطين التقانة.

4- حاضنات الأعمال و اقتصاد المعرفة:

في عصر العولمة و التحول من الاقتصاد الصناعي إلى اقتصاد المعرفة ، أضحى للمنتجات الفكرية دوراً كبيراً في أي عملية لبناء إستراتيجية تنموية مستدامة، إذ يعد رأسمال الفكري أحد العوامل الإنتاجية الرئيسية، و في هذا الإطار يشير عالم الإدارة الشهير " بيتر دراكر"، أن المعرفة أضحت الآن أحد عوامل الإنتاج، مثلها مثل رأس المال و العمل[1].

لقد زادت أهمية المعلومات بوصفها السلع والمعرفة كعنصر أساسي من عوامل الإنتاج ، بالإضافة إلى العمل ورأس المال ، وما برحت أن أصبحت القوة الدافعة للتنمية الاقتصادية الوطني والعالمي.

و يعرف اقتصاد المعرفة أو الاقتصاد القائم على المعرفة بأنه " اقتصاد القائم على إنتاج وتوزيع واستخدام المعارف والمعلومات "، كما تعرف وزارة الصناعة و التجارة البريطانية (1998) اقتصاد المعرفة بأنه « الاقتصاد الذي تحركه المعرفة ، و القائم على توليد و استغلال المعرفة ، إذ تلعب المعرفة السائدة دوراً مهماً في خلق الثروة»[2].

إن احتضان المؤسسات جاء نتيجة الإدراك أن الابتكار وروح المبادرة كانت محدودة في بيئة الشركات النمطية، إضافة إلى كون المشاريع المنجزة التي بدأت تفقد قدراتها و أفضل مواهبها و أفكارها الابتكارية تُركت لبدء أعمال تجارية أخرى، فحاضنات الأعمال تشكل امتدادا منطقيا لإدارة المعرفة والابتكار والبحث والتطوير، و وسيلة للربح من رأس المال الفكري ، وزيادة إلميزة التنافسية.

وفي الواقع فقد قيل أن الميزة التنافسية المستدامة هي الابتكار المستمر، و الحاضنات بمختلف أنواعها هي شرط لا غنى عنه في ثورة الـ dot.com(الانترنت) ، لبدء المشاريع الناجحة، وكان ينظر إليها باعتبارها واحدة من العديد من الطرق للاستفادة من المعرفة المتاحة من اجل إتاحة الفرصة لتسريع عمليات الابتكار[3].

5- أهمية بناء حاضنات:

لا يخفى على أحد أن ليبيا تملك قوة مالية ، وعلمية و بشرية تهيئها لأن يقدم إضافة إذا تم استغلال هذه الموارد أحسن استغلال أضف إلى ذلك الدول العربية.

و لقد أولت اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية (1964) صيغة المشروعات المشتركة اهتماما واضحاً في إطار عمليات التكامل العربي حيث نصت الفقرة (ج) من مادتها التاسعة على " تنسيق الإنماء الاقتصادي و

---

[1] – Smith ,Keith, (May 2000), " **What is the 'knowledge economy'? Knowledge intensive industries and distributed knowledge bases**", STEP Group, Oslo, Norway , P 02.

[2] –علي يوسفات ، أ.د.مصطفى بلمقدم، "**مدن المعرفة، المدن المستقبلية**"، الملتقى الدولي الثاني حول المعرفة في ظل الاقتصاد الرقمي و مساهمتها في تكوين المزايا التنافسية للبلدان العربية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الشلف، 04-05 ديسمبر 2007، ص 02.

[3]– STEYN, PIETER DIRK, (2003)."**THE USE OF CORPORATE BUSINESS INCUBATORS IN THE KNOWLEDGE ECONOMY**" ,Thesis submitted in fulfillment of the requirements for the degree of Magister Artium, (Information Science), FACULTY OF ARTS ,RAND AFR IKAANS UNIVERSITY, South Africa,P03

وضع برامج لتحقيق مشاريع الإنماء العربية المشتركة" و يميل فريق هام من المحللين الاقتصاديين إلى النظر إلى صيغة المشروعات العربية المشتركة على أنها من أهم أدوات السياسة الاقتصادية العربية المشتركة المؤدية إلى تحقيق الأهداف التكاملية، و ذلك بما تتيحه من إمكانيات التخصص و التركيز و إعادة هيكلة التقسيم العربي للعمل [1].

رغم أن التكامل الاقتصادي على غرار النموذج الأوروبي يحتاج إلى وقت و جهد كبيرين من الدول العربية، فالاتحاد الأوروبي ليس وليد الساعة بل هو سنوات من المفاوضات والاتفاقيات، والعمل المتواصل لعدة سنوات ، تكلل بهذا الصرح الاقتصادي القوي، و لكن يمكن تفعيل ما يسمى بالتكامل القطاعي على المدى القصير، أي التكامل على مستوى مجالات معينة ، فالحاضنات الأعمال هي أحد القطاعات التي يمكن للدول أن تشترك و تتعاون فيها ، كما أنه يمكننا الاستفادة من التجربة الأردنية و المصرية بصفتها التجارب الأولى في هذا المجال و غيرها من التجارب العربية في إطار تجربة عربية مشتركة، تستفيد من منافعها و تتجنب الوقوع في مطبات التجارب العربية السابقة في هذا المجال ، إضافة إلى الاستفادة من الكوادر الفنية العربية من علماء و خبراء عرب في هذه التجربة التعاونية ، و خلق فرص استثمارية للمؤسسات العربية.

و من بين التجارب الدولية للتعاون على مستوى حاضنات الأعمال التجربة الأمريكية – اليابانية وهي حاضنة لمنشآت الأعمال الطبية و تكنولوجيا الأجهزة الطبية المتقدمة ، وهي ثمرة تعاون بين مركز فورت ورث (Fort Worth) لتكنولوجيا الأجهزة الطبية و منظمة التجارة الخارجية اليابانية ، كما قامت هذه الحاضنة بتكوين تحالف استراتيجي مع حاضنة أعمال تكنولوجيا إسرائيلية في جوان؟ من سنة 2000 [2].

حاضنات الأعمال في ليبيا:

في إطار تهيئة الأرضية المناسبة ووضع الإطار اللازم لتوجيه برامج دعم المبدعين والمبادرين أصحاب الأفكار التطبيقية التي يمكن أن ينتج عنها مشروعات صغرى، تم إنشاء مشروع حاضنات الأعمال والابتكار التقني بالهيئة الوطنية للبحث العلمي وفي عام 2007 تم ضم المشروع لمجلس الوطني للتطوير الاقتصادي والذي قام بتكليف مؤسسة دار الخبرة للاستشارات الأردنية بإعداد الإستراتيجية الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بليبيا ، يشمل خطة إستراتيجية وطنية لتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة للفترة 2008–2018 وتتضمن الإستراتيجية خطة عمل تحدد المجالات ذات الأولية للسياسات والإدارة والتطوير المؤسسي ، مع مجموعه من المشاريع المقترحة للتنفيذ في المرحلة الأولى من الإستراتيجية.

وتتلخص الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغرى والمتوسطة في محورين أساسيين هما[3]:

أ. خلق مناخ اقتصادي واجتماعي ومؤسساتي ملائم من أجل صنع تنوع اقتصادي ، أي خلق بدائل اقتصادية للنفط.

ب. الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية المتاحة.

---

[1] –د. محمود عبد الفضيل، " **النفط و المشكلات المعاصرة للتنمية العربية**"، سلسلة عالم المعرفة ، مجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ، الكويت(1984) ،ص150

[2] –د. محمد صالح الحناوي و آخرون " حاضنات الأعمال "، مصدر سبق ذكره ، ص 18.

[3] د. صالح محمد الزليطني، إستراتيجية المشروعات الصغرى والمتوسطة 2008 ص 44

على أن يتم تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لدعم وتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة من خلال:

- رعاية واحتضان وتدريب المبادرين والمبدعين ودعمهم وتسهيل تحويل أفكارهم إلى مشروعات إنتاجية وخدمية.
- العمل على التكامل والترابط بين مؤسسات التعليم والتدريب والإنتاج والتمويل والسوق ، وتسهيل الاتصال فيما بينهما ، وتدعيم الأفكار والمعلومات بين المؤسسات الاقتصادية ذات النشاط الواحد وبين المؤسسات ذات العلاقة في الداخل والخارج.
- التنسيق مع الجهات المختلفة بشأن إنشاء وتأسيس المراكز الحاضنة للأعمال والابتكار التقني.
- التعاون مع الجهات المحلية والدولية في إجراء الدراسات والمشاركة بالمؤتمرات والندوات المتعلقة بالبرنامج.

مبادرات المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي:

في خريف سنة 2007م أطلق المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي مبادرة طموحة بهدف تعزيز برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتنويع مصادر الدخل ومكافحة البطالة وقد تمثّلت هذه المبادرة في إنشاء البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة، وذلك بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رئاسة الوزراء القرار رقم (845) لسنة 2007 م ، بشأن إنشاء البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة ، و القرار رقم (6) لسنة 2008م بشان إعادة تنظيم البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة وقد أُسندت بموجبهما إلى البرنامج مهمة تحقيق الأهداف التالية[1]:

- تنفيذ الخطط والبرامج المعتمدة في مجال التحول للإنتاج.
- المساهمة في تحسين القدرة التنافسية للاقتصاد الليبي من خلال دعم المبادرين والمبدعين لتكوين مشروعات اقتصادية لإنتاج سلع وخدمات ذات قيمة عالمية عالية.
- زيادة دور قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة في عملية التنمية الاقتصادية ، وخلق فرص عمل جديدة بديلة عن الوظيفة العامة.
- نشر ثقافة الريادة في المجتمع لخلق وتشجيع الأفكار القابلة للتطبيق.
- نشر ثقافة الجودة الشاملة لخلق قدرات تنافسية للمشروعات الصغرى والمتوسطة
- دمج وتفعيل دور المرأة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية المختلفة.

وقد واجه المشروع مجموعة من المشاكل والصعوبات أهمها غياب مصادر التمويل عدم توفر مصادر معلومات ودعم تشريعي حيث كل التشريعات الصادرة هي عبارة عن قرارات ولم يصدر أي قانون ينظم آليات عمل المشروعات الصغرى وبالتالي هي غير ملزمة.

برنامج دعم وتمويل المشاريع البحثية في ليبيا:

دعم النشاط البحثي الذي يخدم المشاريع البحثية التي تتوافق مع المتطلبات الوطنية، وتحقيق هذا الهدف يتطلب سياسات للبحث العلمي علاوة على قواعد أخلاقية لضمان امتثال الباحثين إلى المبادئ العلمية المقبولة وتنفيذ كل البحوث المقترحة على نحو سليم وأخلاقي وفقا للمعايير الوطنية والدولية ويشكل برنامج دعم البحوث في الهيئة الوطنية للبحث العلمي القاعدة الأساسية التي من خلالها تقوم الهيئة بتمويل الأبحاث وتعزيز الاهتمام بالبحث

[1] تقرير متابعة، البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة 2010 ص 5

العلمي وتوسيع قاعدته في الهيئة والمراكز البحثية والجامعات من خلال حشد الجهود وتنمية روح الإبداع العلمي لدى الباحثين[1].

أهداف البرنامج:

العمل على إدارة برنامج تمويل ودعم البحوث والدراسات العلمية التي يتقدم بها الباحثون من مختلف المؤسسات العلمية الأكاديمية منها والبحثية والتي تقع ضمن أولويات البحث العلمي بالدولة :

- أبحاث تتناول الحاجات الرئيسية للدولة.
- أبحاث في المجالات التي يتميز أو يمكن أن يتميز فيها الباحثون الليبيون.
- العلوم الجديدة والمتقدمة.

وتتمحور فيما يلي:

- تأمين مصادر الماء وتطوير كفاءة استخدامه.
- إنتاج الطاقة وتنويع مصادرها لتشمل النفط والمصادر البديلة الأخرى مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح وغيرها من مصادر الطاقة.
- تأمين الغذاء من خلال تشجيع البحوث التي تؤدي إلى زيادة وتحسين إنتاج المواد الغذائية، وتطوير أساليب وتقنيات نقلها وحفظها وتصنيعها.
- تأمين الرعاية الصحية الوقائية والتشخيصية والعلاجية وتنمية وتطوير خدماتها.
- تطوير أساليب المحافظة على الموارد الطبيعية
- حماية البيئة والمحافظة على توازنها ومكافحة تلوثها.
- مواجهة وحل ما ينتج عن التنمية من مشاكل من خلال الاستخدام المتكامل للإمكانات التي توفرها العلوم التطبيقية والإنسانية على حد سواء.
- المساهمة في تنمية العلوم الأساسية والتطبيقية والاجتماعية بما يساعد على تحقيق التنمية الشاملة.
- الاهتمام بالتنمية المستدامة واستشراف المستقبل لضمان الحق في العيش الكريم للأجيال القادمة.

ولتنفيذ البرنامج تم استحداث إدارة خاصة في الهيئة الليبية للبحث والعلوم والتكنولوجيا وظيفتها الإشراف على تنفيذ البرنامج من خلال القيام:

- الإعلان عن دورات قبول مقترحات المشاريع البحثية وفق محاور وأولويات يتم الإعداد لها مسبقا (عددها 3 دورات في السنة)
- استلام الملفات الخاصة بالمقترحات البحثية المطلوب تمويلها كاملة من الباحثين ومراجعتها مبدئيا للتأكد من استكمال كافة المستندات المطلوبة.
- بناء قاعدة بيانات تشمل كل المشاريع البحثية التي تم اعتمادها ومراحل انجازها وكذلك
- البيانات الخاصة بالمقيّمين في مختلف المجالات.
- العمل على فتح قنوات التواصل والتعاون بين المراكز البحثية والجامعات
- دعم بحوث الدراسات العليا وتحديد أولويات هذه البحوث انطلاقاً من المشاكل التي تعيق التنمية المستدامة في كافة قطاعات المجتمع.

[1] تقرير إدارة دعم وتمويل المشاريع البحثية، الهيئة الليبية للبحث والعلوم والتكنولوجيا 2014.

- البحث عن آليات فاعلة لتشجيع القطاع الخاص على المساهمة في تمويل البحث العلمي والتطوير التقني.
- الإطلاع على التجارب الإقليمية والدولية بالمؤسسات المناظرة والاستفادة القصوى من التجارب الناجحة في دعم وتمويل البحث العلمي.
- توفير البيانات عن فرص التمويل المحلية والدولية المتاحة وإمكانية الاستفادة منها من خلال قاعدة بيانات متخصصة.
- البحث عن شراكات دولية متميزة من أجل الارتقاء بالمستوى الوطني للبحث والتطوير.
- تنظيم الندوات وورش العمل من أجل رفع كفاءة البحوث والباحث الوطني.

جدول يوضح عدد المتقدمين للحصول على دعم حسب السنوات والمقبولين

الدورة	المتقدمون	المقبولون	مؤجلون / مستبعدون	نسبة المقبولين
الأولى 2009م	46	21	25	46 %
الثانية 2009م	131	66	65	% 50
الأولى 2010م	163	25	138	%15
الثانية 2010م	115	33	82	%28
الثالث 2010م	162	61	101	%38
الأول 2011م	99	26	73	%26
الأولى 2012م	–	–	–	–
الثانية 2012م	–	–	–	–
الأولى 2013م	26	22	4	–
الثانية 2013م	80	تحت الاجراء والمنافشة	–	–

- المساعدة في العمل على نشر البحوث العلمية الوطنية في دوريات عالمية متخصصة والتشجيع المادي والمعنوي لذلك.
- العمل على تسويق مخرجات البحوث والدراسات العلمية التي تمولها الهيئة محلياً وخارجياً لتكون رافداً لدعم التمويل.

جدول يوضح عدد المتقدمين للحصول على دعم حسب التخصص

ر.م	المجال	عدد المشاريع				
		2009	2010	2011	2012	2013
1	علوم أساسية	10	27	05	–	–
2	علوم هندسية	9	20	12	–	–
3	علوم زراعية	10	24	02	–	–
4	علوم اجتماعية	17	08	–	–	–
5	علوم البيئة والطاقة	10	04	04	–	–
6	علوم إدارية واقتصادية	3	05	02	–	–
7	علوم حياة	28	31	01	–	–
المجموع		87	119	26	–	–

الانتقاد الموجه للبرنامج:

رغم أن البرنامج يعتبر خطوة في الطريق الصحيح إلا أن هناك بعض الانتقادات وجهة له لعدم الوصول الى النتائج المطلوبة ومنها:

1_عدم مشاركة البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى لترجمة النتائج إلى واقع عملي.

2_عدم إدخال الجامعات في البرنامج لتفعيل دور البحث العلمي وهذا نتج عنه:

- عدم استفادة الجامعات باعتبار البحث العلمي إحدى مرتكزاته سواء كانت الاستفادة من الإمكانيات مادية أو بشرية.
- ضعف المتابعة والتنسيق نظراً لغياب الجهة المقام الدراسة بها.
- عدم الاستفادة من طلبة الدراسات العليا في البرنامج من قبل الباحث للارتقاء بمستوى المخرجات.

3_غياب همزة وصل بين البرنامج نظراً للتعاقد مباشرة مع صاحب المشروع البحثي.

الخاتمـــــة:

إن واقع البحث العلمي في ليبيا ما يزال بعيدا عن المستوى المنشود و خاصة من حيث تفعيل دوره في عملية التنمية و تشجيع الاستثمار، و لا يتأتى ذلك إلا من خلال انتهاج طريقة التكامل بين كل مؤسسات – المجتمع وخاصة حاضنات الأعمال باعتبارها وسيلة هامة في تطبيق نتائج البحث العلمي، و إقامة مشاريع استثمارية و الحد من بطالة الكفاءات و هجرة الأدمغة نحو الخارج.

و من خلال هذه الطرح يمكن تلخيص دور حاضنات الأعمال في دعم البحث العلمي على المستوى المحلي والاقليمي فيما يلي :

1- استيعاب البحوث العلمية، و نقلها من الأدراج إلى الواقع الإنتاجي.

2- توفير مجالات العمل الرأسمال الفكري من علماء و خبراء و تقنيين، من خلال تحويل أفكارهم إلى مشاريع ، أو تشغيلهم على مستوى إدارة البحث و التطوير في المشاريع المحتضنة، و الحد قدر الإمكان من هجرة الأدمغة، و توفير البيئة الضرورية و الملائمة لاستيعابهم وما قامت به الهيئة الليبية للبحث والعلوم والتكنولوجيا في السنوات الأخيرة من تقديم الدعم للباحثين في الجامعات من خلال تقديم التمويل وفتح المراكز البحثية أمامهم ونتمنى التوسع والاستفادة من الخبرات العربية.

3- تقوي الصلات بين مراكز الأبحاث والجامعة والواقع الإنتاجي، بالاعتماد على حاضنات الأعمال المرتبطة بالجامعة مما يجعل الجامعة أحدى أعمدة التنمية الاقتصادية، و كذا مساعدة الخريجين على بناء مؤسساتهم الخاصة وتعتبر حاضنات أعمال جامعة بنغازي خطوة في الطريق الصحيح.

و حتى يمكن تفعيل حاضنات الأعمال و البحث العلمي نقدم **التوصيات** التالية:

1- ضرورة تهيئة الظروف المادية و البشرية و سن التشريعات اللازمة لإنشاء حاضنات الأعمال على مستوى الجامعات، و رغم أن حاضنات الأعمال كفكرة موجودة في ليبيا، إلا أنه ليس لديها أي دور يذكر في عملية التنمية، مما يحتم علينا توفير البيئة التشريعية و القانونية التي تعطي لهذه الحاضنة دور أكبر في العملية التنموية.

2- نشر الوعي في أوساط المستثمرين و رجال الأعمال، للمبادرة في الاستثمار بهذه الحاضنات.

3- الاستفادة من الكفاءات الليبية والعربية سواء بالداخل أو المهاجرة من خلال إنشاء حاضنات أعمال عربية و دولية، و بما يسمى بالحاضنات الافتراضية، و الاستفادة من ثورة المعلومات، من أجل المساهمة في بناء مؤسسات تكنولوجية، تساهم في دفع عجلة التنمية المستدامة.

4- الاستفادة من المشاريع العربية البحثية المشتركة، و توحيد الجهود في هذا الصدد، و وضع برامج عربية مشتركة.

5- ضرورة تحديد مجالات عمل الحاضنات ، و الاهتمام بشكل كبير بمجال تكنولوجيا المعلومات و الاتصال (ICT) ، و التكنولوجية الحيوية (BioTech)، و الطاقات المتجددة، و تقنيات و آليات تحلية المياه، و تكنولوجية تدوير النفايات، و تكنولوجيات الزراعية التي تلاءم البيئة.

المراجـــع:

- المكتب الإقليمي للدول العربية" تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2003"، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، المطبعة الوطنية ، عمان ، الأردن(2003).
- أحمد سليمان عودة؛ فتحي حسن ملكاوي، ، أساسيَّاتُ البحث العلميِّ في التربية والعلوم الإنسانيَّة: عناصر البحث ومناهجه والتحليل الإحصائيُّ لبياناته، الطبعة الثالثة، (1992م)إربد.
- إدارة الفرص الاستثمارية، مركز جدة للمنشآت الصغيرة، على المسار التالي:www.jcci.org.sa .
- الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي،"تقرير التنمية الإنسانية العربي لسنة 2002 ".
- أمير تركماني،" دور المؤسسات الوسيطة و الداعمة "، المؤتمر الوطني للبحث العلمي و التطوير التقاني، دمشق، سوريا، 24-26 أبريل 2006.
- تقرير البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة 2010.
- جمال قنوع، وآخرون،" البحث العلمي في الوطن العربي واقعه ودوره في نقل وتوطين التكنولوجيا"، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية-سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (27)العدد (4)2005.
- د. صالح محمد الزليطني، إستراتيجية المشروعات الصغرى والمتوسطة 2008
- ذوقان عبيدات, وعبد الرحمن عدس وكايد عبد الحق, البحث العلمي,مفهومه أدواته أساليبه, 1989.
- رشيد سلمان، "الاتجاهات العلمية العالمية الحديثة والبحث العلمي: نظرة أولية"، مجلة شؤون عربية، عدد 78، 1994.
- رمضان السنوسي و د. عبدالسلام الدويبي" حاضنات الأعمال و المشروعات الصغرى"، المركز العربي لتنمية الموارد البشرية، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا (2003).
- زايدي ، طاهر نعيم جنيد،. " نقل نتائج البحث العلمي إلى قطاع الصناعي"، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة . إيسيسكو . الرباط ، المغرب(2005).
- سالم محمد سالم, واقع البحث العلمي في الجامعات دراسة لأعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية, منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض 1997م.
- صبحي القاسم،" اقتصاديات التعليم العالي العربي".
- عاطف إبراهيم الشبراوي." حاضنات الأعمال مفاهيم ميدانية و تجارب عالمية"، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة . إيسيسكو . الرباط ، المغرب (2005).
- عبدالسلام أبو قحف ،" العولمة و حاضنات الأعمال"، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية ، مصر(2002).
- علي يوسفات ، و أ.د.مصطفى بلمقدم، "مدن المعرفة، المدن المستقبلية"، الملتقى الدولي الثاني حول المعرفة في ظل الاقتصاد الرقمي و مساهمتها في تكوين المزايا التنافسية للبلدان العربية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الشلف، 04-05 ديسمبر 2007.
- فارس رشيد البياتي: أطروحة دكتورة، التنمية الاقتصادية سياسياً في الوطن العربي، الأكاديمية العربية المفتوحة الدنمارك)
- لعلي بوكميش، رؤية حول كيفية تفعيل دور الجامعة في عملية التنمية الشاملة، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار- الجزائر،عدد خاص بالملتقى الدولي السابع حول: الجامعة وقضايا المجتمع، نوفمبر 2004.

- ماهر حسين محروق، دور اقتصاد المعرفة في تطوير قدرات ثقافية، ورقة عمل مقدمة إلى ورشة عمل قومية، منظمة العمل العربية، دمشق، 2009.
- محمد صالح الحناوي و آخرون ،" حاضنات الأعمال "، الدار الجامعية ، الإسكندرية، مصر (2001).
- محمود عبد الفضيل، " النفط و المشكلات المعاصرة للتنمية العربية"، سلسلة عالم المعرفة ، مجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ، الكويت (1984).
- نبيل محمد مرسي، " إستراتيجية الإنتاج و العمليات"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ،مصر (2002).

- Cristy S. Johnsrud, Ryan P. Theis and Maria Bezerra, (2003)." Business Incubation: Emerging Trends for Profitability And Economic Development in the US, Central Asia and the Middle East" US Department of Commerce Technology Administration, Office of Technology Policy, Washington, DC, USA, P 179.

- Ellerman, David, (August 2003). " Policy Research on Migration and Development", World Bank Policy Research Working Paper 3117, P 34

- Hillway, Tyrus,(1964). " Introduction To Research", 2nd ed, Honghton Mifflin company, Boston, p. 5.
- NBIA : National Business incubators association.

- Smith ,Keith, (May 2000), " What Is the 'knowledge economy'? Knowledge intensive industries and distributed knowledge bases", STEP Group, Oslo, Norway , P 02.

- STEYN, PIETER DIRK, (2003)."THE USE OF CORPORATE BUSINESS INCUBATORS IN THE KNOWLEDGE ECONOMY" ,Thesis submitted in fulfilment of the requirements for the degree of Magister Artium, (Information Science), FACULTY OF ARTS ,RAND AFR IKAANS UNIVERSITY, South Africa,P03

- Tornatzky, Louis & others , Op.cit , P.04.

- Whitney , F. (1946), Elements of Research, New York p 18.
- www.al-jazirah.com.sa/culture/2602005/fadaat25.htm

المشروعات الصغرى والمتوسطة ودورها في التنمية الاجتماعية

د.عمر حسين ابوخشيم د.محي الدين علي بدران

ملخص

المشكلة التي تتناولها الدراسة بالبحث ترجع إلى وجود عدد من المشكلات الاقتصادية والإدارية والتنظيمية والتي تتمثل في الصعوبات التي تواجه قيام المشروعات الصغرى والمتوسطة من جهة وأيضا في حالة وجود هذه المشروعات فان مساهمتها في أحداث التنمية الاقتصادية والاجتماعية سوف يكون تأثيرها بسيط وغير فعال لعدة أسباب ترجع إلى عدم قدرة الجهات المعنية (الوزارات والمصارف التجارية) على تقديم الدعم اللازم لهذه المشروعات، ومن جهة أخرى فان عدم قيام أصحاب هذه المشروعات بسداد الأموال المقترضة وعجزهم عن ذلك مما لا يشجع المصارف التجارية على تمويلها.

وتهدف الدراسة إلى توضيح ماهية المشروعات الصغرى والمتوسطة واهم المعوقات والمشاكل التي تواجهها في ليبيا وما هي أهم الاستراتيجيات لتنمية هذه المشروعات لتحليل طبيعة الدور الذي تلعبه المشروعات الصغرى والمتوسطة وصولاً الى بيان دورها في أحداث التنمية الاجتماعية.

وتؤكد الدراسة على إن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تعتبر أداة لتحقيق التنمية العادلة والمتوازنة والمستدامة وتساعد على تحقيق الأهداف الوطنية التي رسمتها وترسمها الدولة الليبية لنشر التنمية لتشمل كامل رقعتها بما يساهم في دفع عجلة الحياة الاجتماعية إلى التقدم والرقي.

مقدمة:

تلقى المشروعات الصغيرة والمتوسطة اهتماماً كبيرا في مختلف دول العالم خاصة خلال العقود الثلاثة الأخيرة .وذلك بسبب الدور المحوري الذي تلعبه في تحسين وتيرة النمو الاقتصادي والمساهمة الكبرى في خلق فرص العمل وبالتالي في التقليل من حدة البطالة وتعزيز القدرة على البقاء في السوق.

ونظراً لأهمية هذه المشروعات أخذت معظم الدول النامية تركز الجهود عليها، حيث أصبحت تشجع إقامة الصناعات الصغيرة والمتوسطة وخاصة بعد أن أثبتت قدرتها وكفاءتها في معالجة المشكلات الرئيسية التي تواجه الاقتصاديات المختلفة والمساهمة الفعالة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبدرجة أكبر من الصناعات الكبيرة. ويأتي الاهتمام المتزايد على الصعيدين الرسمي والأهلي بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، لأنها بالإضافة إلى قدرتها الاستيعابية الكبيرة للأيدي العاملة، يقل حجم الاستثمار فيها كثيراً بالمقارنة مع المشروعات الكبيرة، كما أنها تشكل ميداناً لتطوير المهارات الإدارية والفنية والإنتاجية والتسويقية، وتفتح مجالاً واسعاً أمام المبادرات الفردية والتوظيف الذاتي، مما يخفف الضغط على القطاع العام في توفير فرص العمل.

وقد اهتمت ليبيا بهذا الموضوع حيث ثم استحداث البرنامج الوطني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالمجلس الوطني للتطوير الاقتصادي سنة 2004.فكان لابد من توفير الدعم بمختلف أشكاله لهذه القطاعات الحيوية نظراً لأهميتها، ومن أهم المعوقات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة ألا وهي عدم قدرة أصحابها على توفير التمويل اللازم لاستمرارية نشاطها، وعدم قدرتهم أيضاً على توفير الضمانات التقليدية الكافية التي تشترطها المصارف التجارية لتقديم التمويل لها. فالمصارف التجارية تسهم عادةً بالمشاريع الكبيرة، وتفضل التعامل وتقديم القروض لها، بسبب انخفاض درجة المخاطرة لدى هذه المشروعات من ناحية، ولسهولة تعامل البنوك معها من ناحية ثانية، ولقدرتها على توفير الضمانات المطلوبة من ناحية ثالثة، أو لوجود أهداف واهتمامات مشتركة.

المشكلة التي تتناولها الدراسة بالبحث: تعود إلى وجود عدد من المشكلات الاقتصادية والإدارية والتنظيمية والتي تتمثل في الصعوبات التي تواجه قيام المشروعات الصغرى والمتوسطة من جهة وأيضا في حالة وجود هذه المشروعات مدى مساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة أخرى.

وتهدف الدراسة: إلى توضيح ماهية المشروعات الصغرى والمتوسطة واهم المعوقات والمشاكل التي تواجهها في ليبيا وماهى أهم الاستراتيجيات لتنمية هذه المشروعات وصولاً إلى دورها في التنمية الاجتماعية.

منهج البحث: اعتمدت الدراسة على عرض وتحليل الأدبيات النظرية والمتمثلة في الكتابات والأبحاث التي تناولت موضوع المشروعات الصغرى والمتوسطة والصعوبات التي تواجهها، ومن تم تحليلها لتقديم رؤية ومقترح لكي تساهم هذه المشروعات الصغرى والمتوسطة في تحقيق التنمية الاجتماعية.

وتشمل الدراسة المحاور الآتية:

أولاً : ماهية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

بات في حكم المؤكد أنه لا يمكن التوصل إلى تعريف محدد وموحد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، هذا بالإضافة إلى أن كلمة "صغيرة" و"متوسطة" هي كلمات لها مفاهيم نسبية تختلف من دولة إلى أخرى ومن قطاع لآخر حتى في داخل الدولة. فقد أشارت إحدى الدراسات الصادرة عن معهد ولاية جورجيا بأن هناك أكثر من (55) تعريفاً للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في (75) دولة. ويتم تعريف المنشآت الصغيرة والمتوسطة اعتماداً على مجموعة من المعايير منها عدد العمال، حجم رأس المال، أو خليط من المعيارين معاً، وهناك تعريفات أخرى تقوم على استخدام حجم المبيعات أو معايير أخرى.

فالبنك الدولي على سبيل المثال يعرف المشروعات الصغيرة والمتوسطة باستخدام معيار عدد العمال والذي يعتبر معياراً مبدئياً، وتعتبر المنشأة صغيرة إذا كانت توظف أقل من 50 عاملاً. وهناك العديد من دول العالم التي تستخدم هذا المعيار لتعريف المنشآت الصغيرة والمتوسطة.

ولذا فإن تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة سيظل متبايناً إلا أن المتخصصين يرون بوجود أسلوبين يمكن استخداماهما الأول: يعتمد على الصفات النوعية التي توضح الفروق الأساسية بين الأحجام المختلفة للمشروعات مثل نمط الإدارة والملكية والفنون الإنتاجية المتبعة. والثاني: بالأخذ بالمؤشرات الكمية مثل العمالة ورأس المال. ويقصد بالمنشأة المتناهية الصغر كل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطا اقتصاديا إنتاجيا أو تجاريا أو خدميا ولا يقل رأسمالها المدفوع عن100 ألف دينار ولا يجاوز مليون دينار ولا يزيد عدد العاملين فيها علي خمسين عاملا. أما المنشأة المتوسطة كل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطا اقتصاديا إنتاجيا أو خدميا أو تجاريا والتي يقل رأسمالها المدفوع عن مليون إلى خمسة مليون دينار.

أما تعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا ففي عام 2006 قرر مؤتمر الشعب العام(سابقا)بأنها تلك المشروعات التي تستخدم اقل من 50 شخصا وتستثمر اقل من 5 ملايين دينار ليبي(3 مليون يورو)(تقرير منظمة التعاون الأفريقي وبنك التنمية الافريقى2008).ونلاحظ أن هذا التعريف متقارب مع اغلب التعريفات السابقة.

ثانياً :المعوقات والمشاكل التي تواجه المشروعات الصغرى والمتوسطة

على الرغم من أهمية المشروعات الصغيرة والمميزات التي تتوفر بها والدور الهام الذي تلعبه في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أنه وكما أشار " تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2003 أن المشروعات الصغيرة إضافة إلى المتوسطة تبدو ضعيفة وشبه مهملة وتواجه تحديات ومعوقات متعددة في كثير من الدول العربية

وواجهت الباحثان صعوبات كثيرة في رصد وتحليل هذه المعوقات نسبة لقلة الدراسات وشح المعلومات والإحصاءات عنها في ليبيا,كما يتفق المهتمون والدارسون لهذا القطاع أن هذه المشروعات تعاني من مشاكل عديدة متداخلة من حيث أسبابها ونتائجها. وهي مشاكل تختلف في طبيعتها عن تلك المشاكل التي تواجهها المنشآت الكبيرة الحجم.

ومن الملاحظ بأن هذه المشاكل قد تكون " إما داخلية تتصل بكل مشروع على حدة وتكون ناجمة في أغلب الأحيان عن وجود اختلال في الهيكل الداخلي للمشروع، وإما خارجية خارجة عن إرادة المشروع وإدارته ومرتبطة بمناخ النشاط الاقتصادي "(خضر،2002، 4) وبالأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية الذي تعمل فيه.

في إطار ذلك، يمكن أن تصنف المعوقات والصعوبات التي تواجه المشروعات الصغيرة سواء كانت داخلية أو خارجية وفق نوعها إلى:

معوقات تمويلية

وهي في مقدمة المعوقات والمشاكل التي تعاني منها المشروعات الصغيرة، والتي " تتبدى في صعوبة و ضعف فرص الحصول على التمويل الخارجي المناسب، المتمثل أهمها بصعوبة الحصول على القروض من المصارف التجارية، وذلك لعدم ملائمة المعايير المتبعة في المصارف لطبيعة هذه المشروعات ومتطلباتها للحصول على التمويل اللازم بشروط ميسرة وملائمة، إما لجهة عدم توفر الضمانات اللازمة التي تطلبها تلك المصارف، أو لجهة صعوبة شروط التمويل من حيث الفوائد والأقساط وفترات التسديد"(الربيعي، 2006، 7). مما يؤدي بالنتيجة إلى ارتفاع تكلفة القروض الخاصة بهذه المشروعات في غياب البنوك المتخصصة لتمويل المشروعات الصغيرة أو غياب الدعم الحكومي لها. وضعف قدرات البنوك المتوفرة في مجالات التقييم والإشراف على هذه النمط من المشاريع. "فضلاً عن الصعوبات المالية الذاتية للمشروع من حيث عدم انتظام التدفقات المالية الداخلة الذي يزيد من درجة مخاطر الائتمان الممنوح لها"(خضر،2002، 3).

1. معوقات اقتصادية

وهناك المشكلات التي تتعلق بالمناخ الاقتصادي والاستثمار وبصفة عامة فهي تتمثل في حصول انكماش بالنشاط الاقتصادي أو ركود في قطاع ما يكون المشروع مرتبطاً به،مما يعيق تشغيل المشروع تشغيلاً اقتصادياً يضمن تحقيق أقصى معدل للربح بأقل تكلفة(خضر،2002، 4)، وقلة اهتمام الحكومات بصغار المنتجين وتقديم الدعم اللازم الذي يحتاجونه لمواجهة حالات الخلل الاقتصادي من ركود وانكماش ويتأثرون به سلباً في إنتاجهم.

إضافة إلى " المنافسة التي تسود بين المشروعات الصغيرة أو بينها وبين المشروعات المتوسطة والكبيرة وعدم الاستفادة من حوافز الاستثمار التي تقدم للمشروعات الكبيرة، والفرص التي تضيع على المشروعات الصغيرة مقارنة بتلك التي تتمتع بها المنشآت الكبيرة من اقتصاديات وفورات الحجم الكبير كذلك "(الربيعي، 2006، 3).

2. معوقات تسويقية

وتقسم بدورها إما معوقات تسويقية خارجية: "متعلقة بالعوامل الخارجية التي تؤثر على السياسة التسويقيةللمنشأة وتتمثل في تفضيل المستهلك للمنتجات الأجنبية لتقليدها للنمط الغربي في الاستهلاك ، أو على المنافسة مع المنتجات المستوردة وعند توفير الحماية الكافية للمنتجات الوطنية، وإما انخفاض حجم الطلب في

السوق المحلية عموماً" (الربيعي، 4،2006) . لأن المشكلة ليست في الإنتاج وإنما في تسويق الإنتاج المنافس حتى في السوق المحلية وهذا ما يخشى على المشروعات الصغيرة منه كعامل في اختفائها تدريجياً من السوق نتيجة ضعف قدرتها على المنافسة في ظل نظام العولمة السائد حالياً.

أو معوقات تسويقية داخلية : ناجمة عن إهمالا للمشروعات الصغيرة للجانب التسويقي في نشاطها،حيث إن دراسة السوق ودراسة العوامل الأخرى التي تتحكم في قدرة الأسواق على استيعاب كامل العرض من السلع والخدمات المطروحة، لا تلقى الاهتمام الذي تستحقه من قبل أصحاب المشروعات الصغيرة أنفسهم وذلك نتيجةً إما" لضعف الاهتمام بالبحوثالتسويقيةونقصالمعلوماتعنالسوقبشكلعاموالدراساتعنالطلبالمتوقعبشكلخاص، أو لنقص الكفاءة والقدرات التسويقية جراء نقص الخبرات المؤهلات لدى العاملين ، أو ضعف خبرتهم ومعرفتهم بالمفهوم الحقيقي للتسويق وحصر هذا المفهوم بأعمال البيع والتوزيع"(خضر،2002، 6).

كما أن" غياب التعاقد من الباطن في مجال العقود والمناقصات وغياب التكامل بينها وبين المشروعات الكبيرة، وقصور قنوات وشبكات التسويق مع غياب الشركات المتخصصة في مجال التسويق" (هيكل،2003، 201)، فضلاً عن" ضعف القدرة التنافسية والتصديرية مع المنشآت الكبيرة فيما يخص الأسعار والنوعية والكمية يجعل المشروعات الصغيرة تواجه تحدٍ كبير في بقائها واستمرارها"(عنبة،2003، 38).

3. معوقات إدارية

على الرغم من أن المشروعات الصغيرة تعتبر المستقطب الأساسي لرواد الأعمال، وفرصة لإظهار كفاءة صاحب المشروع كمبادر لدية مهارة وملكة الإدارة والتسويق، إلا أن هؤلاء هم قلة قياساً إلى الكم الكبير للمشروعات الصغيرة، حيث " تفتقر هذه المشروعات للإدارة الصحيحة والخبرة في العديد من المجالات كالأعمال الحسابية والتسويقية أو الأمور الفنية وغيرها" (خضر،2002، 3).

وغالباً ما ينجم ضعف الكفاءة الإدارية كنتيجة لضعف المؤهلات والخبرة لأصحاب المشاريع الصغيرة، وبسبب مركزية اتخاذ القرارات واعتماد نمط "المدير المالك غير المحترف " (خضر،2002، 4) حيث في الغالب تعزى مسؤولية جميع المهام الإدارية إلى عهدة شخص واحد ، فضلاً عن عدم وجود تنظيم إداري داخلي أو عدم نضوج السياسة الإدارية المتبعة في المشروعات الصغيرة . إضافة إلى غياب الجهات المختصة بتأهيل وتدريب هذه الكوادر وعادة يكون المالك وخاصة في هذه المشاريع في ليبيا هو الذي يدير المشروع بنفسه مع إفراد آسرته , وهو المتحكم في كل الأمور الفنية والإدارية والتسويقية و اغلب الأحيان يكون قليل الخبرة.

4. معوقات فنية

والتي أهمها تلك التي"تبدأ بمشكلة اختيار الفكرة المناسبة لتأسيس المشروع، حيث نجدها غالباً ما تتم باختيار غير مناسب ومدروس ، مما يكتب للكثير من المشاريع بعد فترة ليست بطويلة عدم الاستمرار والفشل أو محاولة التغيير إلى نشاط آخر، ثم تليها مشكلة الحصول على المساحة والموقع المناسب لإنشاء المشروع، إلى صعوبة الحصول على مدخلان الإنتاج لا سيما المشاريع الصناعية وعلى وجه الخصوص إذا كانت تعتمد على المواد الأولية المستوردة،"(الحناوي،،2006، 57) وتتضح هذه المشكلة بسبب ارتفاع أسعار الاستيراد وصعوبة الحصول على كميات قليلة نسبياً. " والسبب في هذا أن موردي مدخلات الإنتاج يجدون التعامل في المنشآت الكبيرة أيسر وأرخص وأكثر أماناً من التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة"(غنيم،2006، 2)إضافة إلى " صعوبة تدبير مستلزمات الإنتاج الأخرى مثل الطاقة الكهربائية وخدمات المياه وقطع الغيار، فضلاً عن قلة الخبرات الفنية ونقص العمالة المؤهلة أو عدم ملائمة خصائص العمالة المتوفرة من حيث المهارات والتعليم

لاحتياجات المشروعات، إضافة إلى ضعف برامج تدريب وتأهيل العمال،وارتفاع نسبة دوران اليد العاملة" (بدوى،2007،-29), ويعود سبب عدم وفرة العمالة المناسبة أيضاً إلى تحيز العمال للعمل لدى المنشآت الكبيرة ولاسيما الحكومية منها بسبب عامل الأمان والامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها من تقاعد وضمان اجتماعي وغيرها، وصولاً إلى ضعف ضبط الجودة والسيطرة على النوعية بسبب استعمال آلات وأجهزة بسيطة غير متطورة في الغالب في المشروعات الصغيرة.

5. معوقات تنظيمية وتشريعية

بدءاً من" تعقيد وتعدد إجراءات إنشاء المشروعات الصغيرة، وصعوبة الحصول على التراخيص الرسمية لها حيث تعاني المشروعات الصغيرة من مشكلة تعدد الجهات التفتيشية والرقابية (الاقتصادية، الصحية، الضمان الاجتماعي، الدوائر الضريبية والجمركية، دوائر المواصفات والمقاييس وغير ذلك)، وانتهاءً إلى غياب التنسيق بين هذه الجهات وبين الجهات المتبنية للمشروعات الصغيرة في حال وجدت" (الحناوي،2006، 58).ناهيك عن السياسات الحكومية المتحيزة لصالح المنشآت الكبيرة والمتمثلة بأنظمة الحوافز والتسهيلات والدعم." فنجد أن الأنظمة القائمة والقوانين واللوائح المطبقة في العديد من البلدان وخاصة في البلدان النامية تميز المنشآت الكبيرة على حساب المنشآت الصغيرة "(غنيم،2006، 6) وقد تعمل بعض التشريعات بحرمانها للمنشآت الصغيرة من هذه الامتيازات إلى دفعها للخروج عن القانون والعمل في إطار القطاع غير المنظم بعيداً عن رقابة الأجهزة الحكومية وعن القوانين سواء تلك المتعلقة بحقوق العمال أو قوانين حماية البيئة والرقابة الصحية. هذا كله مما يعني خلق مشاكل تنظيمية داخل تلك المشروعات فضلاً عن مشكلة ظاهرة عمالة الأطفال واستقدام العمالة الأجنبية ومن المعوقات في ليبيا أيضا عدم توفر الأمان الوظيفي الذي يشعر به العامل للعمل في القطاع الخاص وبالتالي لابد من توفر تشريعات تنظيمية تضمن للعامل حقه في الاستمرار في العمل.ومن أهم المشاكل التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا،والتي بينتها بعض الدراسات التي أنجزت حول المشروعات التي أعدتها بعض المؤسسات الدولية والتي خلصت إلى بعض النتائج منها على سبيل المثال:

المناخ الاستثماري غير مشجع للاستثمار وغياب التشجيع من الدولة وعدم توفر التمويل اللازم لإنجاز الأعمال والبطء والتعقيد في إجراءات منح التراخيص والخوف من الأخذ بزمام المبادرة والافتقار إلى المهارات وغياب الشفافية وغياب العدالة بتطبيق التشريعات. وأما فيما يخص المعوقات داخل ليبيا فان المعوقات التمويلية تأتى في المقدمة بالدرجة الأولى لأنه هناك جهتان للتمويل جهات التمويل المصرفية وجهات تمويل من الوزارات وخاصة وزارة الاقتصاد والصناعة، ولكل جهة لديها أهدافها الخاصة بها حيث أن المصارف هدفها الأساسي هو الربح السريع من خلال منح القروض ذات المخاطرة الأقل ولا تعيير أي اهتماما لنوعية المشروع، فهي تسعى إلى الربح الاجتماعي وإقامة المشاريع الصغرى والمتوسطة للمساهمة في الحد من البطالة وتحريك عجلة الاقتصاد لان هذه الجهات لها دعم من الخزانة العامة.أما التمويل من المصارف فغالباً ما تواجهه مشاكل في عملية السداد وكذلك النقص في عملية الدعاية اللازمة للدعم والتشجيع على إقامة مثل هذه المشاريع.

ويتضح من خلال الاستعراض السابق، أن المشروعات الصغيرة تعاني جملة من المشكلات والمعوقات وأنها كي تنجح في أداء دورها في عملية التنمية لا بد لها من العمل ضمن إطار تشريعي يحميها ووفق آلية تنفيذية

تدعمها، بمعنى أنها بحاجة من أصحاب القرار إلى تبني إستراتيجية خاصة تعمل على تنمية هذه المشروعات ورعايتها، سواء من جهة الخدمات الفنية الإدارية والتسويقية التي تحتاجها أو من جهة الخدمات التمويلية الملائمة لإنشائها واستمرارها، تلك الإستراتيجية التي تعمل في الوقت ذاته ضمن إطار إستراتيجية تنموية عامة.

ثالثًا :إستراتيجية تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة

بداية إننا ندرك تماماً أن مفهوم التنمية عموماً مفهوماً واسعاً وشمولياً، " ومهما جرت محاولات لوضعها في إطار محدد والخروج بتعريف – جامع مانع – فإن النتيجة غير موفقة حتماً ، ولكن يمكن أن يلاحظ أنها جميعاً تتفق علىاعتبار التنمية مدخلاً ومنهجاً ووسيلة وأداة للتغيير الاجتماعي الإرادي الواعي المنظمالموجب والموجه، وأنها تتطلب اختيار إستراتيجية ملائمة أو تخطيط مناسب إذا أريد لها أن تكون تنمية حقيقية، حيث الهدف العام لهذه الإستراتيجية إحداث التغيير الإيجابي الحقيقي في المجتمع، والذي يتم عن طريق التخلي عن ممارسات وسياسات وسلوكيات واتجاهات ومستويات أداء اقتصادي وفني واجتماعي غير فعالة، وتطويرها إلى الأفضل والأحدث والأكثر إنتاجية وكفاءة وفاعلية تتفق والبعد الحضاري لهذا المجتمع"(الجوهري،2001، 9-12). والجدير بالذكر أنه لكي تتحقق الإستراتيجية الرئيسية، لابد أن تغذيها أو تصب فيها مجموعة من مجموعة من الاستراتيجيات الفرعية والتي يجب أن تعمل بشكل متناسق ومتناغم.

ومن هذا المنطلق فقد أصبحت المشروعات الصغيرة أحد أهم عناصر استراتيجيات التنمية والتطوير الاقتصادي في معظم دول العالم، نظراً "للطبيعة المرنة لهذه المشروعات الأكثر استعداداً للتواؤم مع الوضع العالمي الجديد الذي يتطلب سرعة الاستجابة لمتطلبات السوق والتطور المواكب لحركة العرض والطلب وباتت فرصة هذه المشروعات في البقاء أكبر بكثير من المشروعات الكبيرة والمؤسسات ذات الهياكل الضخمة قليلة المرونة أمام متغيرا ت السوق" (الاسرج،2006، 22).وعليه فإن تحقيق إستراتيجية تنمية المشروعات الصغيرة يعني جملة من السياسات المتكاملة في عدد من المجالات المختلفة تتمثل في الآتي:

1. في مجال سياسة التشريع والتنظيم

من حيث وضع إطار قانوني محدد للمشروعات الصغيرة متفق عليه من قبل الجهات العاملة في مجال تنمية المشروعات، مما يسهل من عملية التنسيق بين الجهود المبذولة بين مختلف الأطراف المعنية، ويساعد على إيجاد سياسة واضحة ومشجعة لتنمية هذا القطاع، ومن حيث اختصار وتسهيل الإجراءات الإدارية من منح التراخيص وغيرها لدى الدوائر الرسمية ذات الصلة، إلى العمل على إحداث وتنظيم المناطق الصناعية والإنتاجية من أجل حل إشكالية القطاع الغير منظم"(عنبة،2003، 42).

2. في مجال سياسة التمويل

وذلك عبر مؤسسات تنمية وتمويل المشروعات الصغيرة سواء المؤسسات الدولية أو المؤسسات الحكومية والبنوك الوطنية أو حتى المنظمات الأهلية، ولعل أهم ما يرد في هذا المجال هو ضرورة تأمين التمويل اللازم لإقامة المشروعات الصغيرة وفق جملة من المحفزات كتقديم قروض بشروط ميسرة من حيث فترات السماح والسداد المناسبة وأسعار الفائدة المشجعة. إضافة إلى تصميم وتنفيذ آليات خاصة بتأمين وضمان مخاطر الائتمان في المشروعات الصغيرة حيث أن سياسة تأمين الضمان والرهون تمنع المقترضين الصغار من أصحاب المشروعات الناجحة من الاقتراض" (الربيعي،2006، 1)، كذلك تقديم الحوافز الضريبية والإعفاءات منها، إلى إمكانية إنشاء بنوك متخصصة بتمويل المشروعات الصغيرة.

3. في مجال سياسة الدعم الفني

والتي تتم من خلال دعم المشروعات الصغيرة " بالخدمات الفنية المختلفة التي تحتاجها بدءاً من التدريب والتأهيل سواء الإداري والفني، الذي يسبق المشروع والذي يتم بأجراء الدراسات التسويقية الاستشارية، وإنشاء شركات متخصصة لتسويق منتجات هذه المشروعات، إلى إقامة المعارض الدائمة للمشروعات الصغيرة داخلياً والتشجيع للمشاركة في المعارض الخارجية، كذلك التعريف بهذه المشروعات ومنتجاتها القابلة للتصدير عبر كافة وسائل الإعلام المرئية والمقروءة والمسموعة"، إضافة إلى تشجيع التعاقد من الباطن بين المشروعات الصغيرة والكبيرة. وصولاً إلى أهمية تنشيط التسويق عبر الانترنت في ظل التطور الهائل لاستخدام التكنولوجيا. في آن واحد.

تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في عمليات التنمية بمفهومها الشامل من حيث اعتبارها من أهم العوامل الإستراتيجية التي تعتمد عليها اقتصاديات دول العالم، المشروعات الصغيرة والمتوسطة تستطيع أن تقيم توازناً اقتصادياً واجتماعياً أكثر وضوحاً وذلك بسبب قدرتها العالية على الانتشار الجغرافي والتوسع داخل المدن والقرى وفي أطرافها والذي يساعد على إيجاد فرص ومعارف ومهارات لأفراد المجتمع المحلي الذي تقام فيه ورفع مستوى المعيشة بشكل عام، لأن المشروع الصغير يتيح فرصة اقتصادية جيدة لم تكن موجودة من قبل بالنسبة لكثير من النشى وأصحاب الدخل المنخفض كما تساعد على تلبية احتياجاتهم من السلع والخدمات البسيطة ومنخفضة التكلفة. وتلعب المشروعات الصغيرة والمتوسطة دوراً مهما كذلك في تقليل مخاطر وعواقب الهجرة من المناطق الأقل نمواً إلى المناطق الأكثر نمواً في الدولة نفسها. بل إن هذه المشروعات ربما تعتبر أداة فعالة في تحقيق نوع من الهجرة العكسية الهادفة إلى تحقيق التنمية المتوازنة. كذلك تعتبر المشروعات الصغيرة والمتوسطة بمثابة معامل وورش عمل لتدريب وإعداد الكوادر البشرية في جميع التخصصات. وحتى اليوم لا توجد إستراتيجية رسمية لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا ولكن مجرد عناصر لمساندة المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وقد بدأت الحكومة تأخذ في الاعتبار الحاجة المتزايدة لوضع إستراتيجية طويلة الأجل لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة كجزء من خطة التنمية الاقتصادية الأوسع للبلد، ولهذا السبب تم إنشاء لجنة وطنية تسمى لجنة رؤية ليبيا 2030 تحت إشراف مكتب رئيس الوزراء، وتهدف اللجنة إلى مواجهة التحديات الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية في ليبيا(البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة، 2014، 6). حيث انه يوجد في ليبيا 700 مشروع بعضها ثم تمويله والبعض الأخر أخذ قروض ولم يتم ترجيعها وكانت أهم مساهمات البرنامج الوطني هو توفير الجدوى الاقتصادية للمشروعات وكذلك توفير برامج تدريبية للرياديين عن طريق مركز حاضنات وإعمال طرابلس.

رابعاً: المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاجتماعية

تشكل المشروعات الصغيرة والمتوسطة اليوم محور اهتمام السياسات الصناعية الهادفة إلى تخفيض معدلات البطالة في الدول النامية والدول المتقدمة صناعيا بصرف النظر عن فلسفاتها الاقتصادية وأسلوب إدارة اقتصادها الوطني وتكتسي المشروعات الصغيرة أهميتها في الدول العربية من مجموعة اعتبارات تتعلّق بخصائص هياكلها الاقتصادية والاجتماعية، ونسب توفر عوامل الإنتاج، والتوزيع المكاني للسكان والنشاط. ويمكن إيجاز أهم الظواهر الإيجابية التي تقترن بقطاع الأعمال الصغيرة فيما يلي:

1. تتميّز هذه المشروعات بالانتشار الجغرافي مما يساعد على تقليل التجاوزات الإقليمية، وتحقيق التنمية المكانية المتوازنة، وخدمة الأسواق المحدودة التي لا تغرى المنشآت الكبيرة بالتوطّن بالقرب منها أو بالتعامل معها.

2. توفر هذه المشروعات سلعاً وخدمات لفئات المجتمع ذات الدخل المحدود والتي تسعى للحصول عليها بأسعار رخيصة نسبياً تتفق مع قدراتها الشرائية (وإن كان الأمر يتطلب التنازل بعض الشيء عن اعتبارات الجودة).

3. تحافظ على الأعمال التراثية (حرفية / يدوية) التي تمثل أهمية قصوى للاقتصاد وتنمية هذه المشروعات الحرفية التقليدية الصغيرة يفتح الأبواب لتشغيل الشباب خاصة المرأة وأيضا يفتح أبوابا للتصدير بكميات كبيرة تدر دخلا للاقتصاد الوطني.

4. يمكن أن تكون مصدراً للتجديد والابتكار وتسهم في خلق كوادر إدارية وفنية يمكنها الانتقال للعمل في المشروعات الكبيرة.

5. إنها وعاء للتكوين الرأسمالي من حيث امتصاصها للمدخرات الفائضة والعاطلة فضلاً عن إنها توفر فرصاً استثمارية لأصحاب المدخرات الصغيرة.

من هذا المنطلق وفي هذه الأجواء التنافسية شديدة الصعوبة، وضحت أهمية منظومات العمل المستحدثة التي تعمل على تطوير وتحديث مفهوم دعم ورعاية المؤسسات الصغيرة. وفي هذا المجال تعتبر آلية حاضنات الأعمال المتوسطة من أكثر المنظومات التي تم ابتكارها في الـ 20 سنة الأخيرة فاعلية ونجاحاً في الإسراع في تنفيذ برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية وإيجاد فرص عمل جديدة، والتي تمت الاستعانة بها في الكثير من دول العالم. ففي ليبيا أنشئت حاضنات أعمال في كل من طرابلس وبنغازي وسبها ومصراته وثم تمويلها عن طريق برنامج الصيرفة الإسلامية وتم دعم هذه الحاضنات وتوفير برامج تدريب للرياديين بالتعاون مع منظمة العمل العربية والمركز العربي لتنمية الموارد البشرية بالتنسيق مع المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي من خلال برنامج إنماء هو برنامج تدريبي بالتعاون مع المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية بعمان والمكتب الأقليمى للدول العربية في وضع برنامج تدريبي عملي لدعم قدرات المبادر ومده بالمهارات المطلوبة لتأسيس وإدارة المشروع الصغير. ولا شك أن التقدم التكنولوجي الهائل وتحرير الأسواق من خلال منظمة التجارة العالمية وفكر العولمة قد أديا إلى إيجاد أجيال جديدة من المؤسسات والأعمال، والتي يمكن لها الاستفادة من مميزات هذا الوضع العالمي الجديد الذي يسمح بالحصول على المعرفة ورؤوس الأموال والأسواق.

خامسا: الخاتمة والمقترحات

توصلت الدراسة إلى نتيجة رئيسية وهي انه لا وجود بيئة أعمال مناسبة وحاضنة لهذه المشروعات من أجهزة الدولة المعنية بتدليل الصعاب وإزالة المشاكل من خلال دعم هذه المشروعات حتى تستطيع المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتبين من خلال الدراسة وجود العديد من العقبات التي تقف عائق أمام إقامة وتفعيل هذه المشروعات لكي تساهم في عمليات التنمية بمفهومها الشامل من حيث اعتبارها من أهم العوامل الإستراتيجية التي تعتمد عليها اقتصاديات دول العالم، فالمشروعات الصغيرة والمتوسطة تستطيع أن تقيم توازناً اقتصادياً واجتماعياً أكثر وضوحاً وذلك بسبب قدرتها العالية على الانتشار الجغرافي والتوسع داخل المدن والقرى وفي أطرافها يساعد على إيجاد فرص ومعارف ومهارات لأفراد المجتمع المحلي الذي تقام فيه ورفع مستوى المعيشة بشكل عام، لأن المشروع الصغير يتيح فرصة اقتصادية جيدة لم تكن موجودة من قبل بالنسبة لكثير من النشيء وأصحاب الدخل المنخفض كما تساعد على تلبية احتياجاتهم من السلع والخدمات البسيطة ومنخفضة

التكلفة، وتلعب المشروعات الصغيرة والمتوسطة دوراً مهما كذلك في تقليل مخاطر وعواقب الهجرة من المناطق الأقل نمواً إلى المناطق الأكثر نمواً في الدولة نفسها، بل إن هذه المشروعات ربما تعتبر أداة فعالة في تحقيق نوع من الهجرة العكسية الهادفة إلى تحقيق التنمية المتوازنة. كذلك تعتبر المشروعات الصغيرة والمتوسطة بمثابة معامل وورش عمل لتدريب وإعداد الكوادر البشرية في جميع التخصصات. ونستطيع أن نطلق على المشروعات الصغيرة والمتوسطة أنها أداة لتحقيق التنمية العادلة والمتوازنة والمستدامة وتساعد على تحقيق الأهداف الوطنية التي رسمتها وترسمها ليبيا لنشر التنمية وخيرها على كامل رقعتها. إن من سمات المشروعات الصغيرة والمتوسطة توفير فرص وظيفية للشباب بما يساهم في دفع عجلة الحياة الاجتماعية إلى الأمام إذ أن كل فرد من أفراد المجتمع الإنساني عندما يعمل يشعر انه فعال في المجتمع وانه مساهم في التنمية الاجتماعية وبالتالي يهمه الحفاظ على البيئة الاجتماعية وعلى الأمن الاجتماعي باعتباره الضمان للحياة الاجتماعية السعيدة (القمودي وآخرون، 2013، 29).

وللإفادة من نتائج هذه الدراسة في دعم الجهود الهادفة إلى النهوض بدور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في أحداث التنمية الاقتصادية والاجتماعية، تقدم الدراسة المقترحات الآتية:

- العمل على تغيير القيم والاتجاهات بالتخلي عن الوظيفة الحكومية والإقبال على العمل الحر.
- توفير المعلومات والبيانات عن قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- وضع سياسة عامة واضحة ومحددة الأهداف.
- التنسيق بين مختلف الجهات المعنية بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- تقديم التمويل الكافي من خلال تحفيز البنوك على الإقراض بفترات سماح مقبولة وأسعار فائدة مميزة.
- ضرورة توفير غطاء تنظيم قانوني حاضن لهذه المنشآت للتعامل السريع مع المشاكل التي تواجهها وتوفير الحماية اللازمة من خلال إجراءات نظامية وقانونية خاصة.
- أن تقدم الحكومة الحوافز المناسبة لأصحاب المشروعات في هذه الصناعات لتشغيل الشباب وجعل الحصول على هذه الحوافز مشروطا بتوفير فرص عمل للشباب المؤهل والمعد لسوق العمل في المجالات الصناعية المختلفة.
- توفير التدريب للكوادر العاملة في هذه المشروعات وتشجيع ودعم الابتكار والتوسع في مراكز التدريب.
- إيجاد روابط بين المشروعات ذات الأحجام المختلفة بعضها البعض بما يحسن من القدرة التسويقية لهذه المشروعات ويوفر لها إمكانات تسويق منتجاتها من المدخلات إلى المشروعات الكبيرة.

قائمة المراجع

1. البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة(2014) مؤشر سياسة المشروعات الصغيرة والمتوسطة، طرابلس: المركز الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة.
2. الجوهري،عبد الهادي وآخرون (2001) دراسات في التنمية الاجتماعية ، مصر: المكتب الجامعي الحديث.
3. الحناوي، حمدي (2006) تنظيم المشروعات الصغرى، مصر: مركز الإسكندرية للكتاب.
4. الربيعي، فلاح (2006) دراسة تحليلية لمشكلة تمويل المشروعات الصغيرة ، ليبيا: جامعة عمر المحتار.
5. القمودي، لطفي وآخرون (2013) النماذج الناجحة في دعم وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة ومشاركتها في سوق العمل، إدارة التطوير والتخطيط الاستراتيجي، طرابلس، ليبيا: البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة.
6. الاسرج، حسين (2006) تأثير الإتحاد العربي على إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهميتها ومعوقاتها، عمان: مركز المنشآت الصغيرة.
7. بدوى،محمد وجيه (2007) تنمية المشروعات الصغرى للشباب والخريجين ودورها الاقتصادي والاجتماعي، الإسكندرية.
8. تقرير منظمة التعاون الإفريقي وبنك التنمية الإفريقية (2008).
9. خضر، إحسان (2002) تنمية المشروعات الصغيرة، مجلة جسر التنمية، الكويت: المعهد العربي للتخطيط.
10. عنبة، هالة (2003) إدارة المشروعات الصغرى في الوطن العربي،مصر: المنظمة العربية للتنمية الإدارية.
11. غنيم ،أحمد فاروق (2006) المشروعات الصغيرة والمتوسطة كممثلين ومستخدمين، بحث منشور مركز المشروعات الدولية الخاصة ، واشنطن.
12. هيكل، محمد (2003) مهارات إدارة المشروعات الصغيرة، القاهرة: مجموعة النيل العربية.

تجارب دولية ناجحة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة
(اليابان – كوريا الجنوبية – إيطاليا)

د. رمضان محمد بيوض

مقدمة

أن أغلب الدول المتقدمة أولت اهتماما كبيرا للمشروعات الصغيرة والمتوسطة حتى أصبحت تلك المشروعات هي العمود الفقري لاقتصاداتها. في حين نجد أن أغلب الدول النامية التي أغفلت العناية بمشروعاتها الصغيرة والمتوسطة تعاني من مشاكل اقتصادية واجتماعية لا حصر لها ، ومن أبرزها ارتفاع نسبة البطالة ومعدل الفقر، وكذلك عدم الاستقرار الوظيفي.

أي يمكننا القول بأن إغفال الدول النامية للدور الهام لمشروعاتها الصغيرة والمتوسطة في تنمية الاقتصاد الوطني وتعزيز القدرة التنافسية المحلية والعالمية، أدي إلي اتساع الفجوة بين حركة النشاط الاقتصادي لهذه الدول والدول المتقدمة.

فيما يتعلق بالشأن الليبي، فان هناك دراسة حديثة أجريت علي المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا في عام 2014 ، من أبرز نتائجها ، أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا تواجه عدة صعوبات من أهمها: نقص الموارد المالية الخاصة بتشجيع الابتكار، إضافة إلي عدم وجود ثقافة الابتكار في المؤسسات التعليمية الليبية، تليها نقص المهارات في إدارة الابتكار.[1]

لذلك السبب رأيت بأن التطرق إلي تجارب الدول الناجحة في نشاط المشروعات الصغيرة والمتوسطة سوف يكون أحد العوامل التي تساعد الدول النامية ومن بينهم ليبيا في تأسيس مشروعات صغيرة ومتوسطة علي أسس علمية، وتنمية وتطوير المشروعات القائمة.

التجارب الدولية في المشروعات الصغيرة والمتوسطة

أولاً: تجربة اليابان

نعرف جميعا بأن اليابان قد نهضت من تحت الرماد بعد هزيمتها في الحرب العالمية الثانية سنة 1945م، فقد اعتمدت السياسة اليابانية علي التعليم باعتباره مفتاح النجاح والتقدم.

منذ بداية السبعينات من القرن الماضي أعطت الحكومة اليابانية الاهتمام والدعم الكافي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، حتى أصبحت التجربة اليابانية من أهم التجارب العالمية الناجحة في مجال إقامة وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تمثل حوالي 99.7% من عدد المشروعات اليابانية وهي توظف حوالي 70% من اليد العاملة، حيث أن المنظمات والشركات والمشروعات اليابانية الكبيرة ما هي إلا تجميع لإنتاج المشروعات الصغيرة والمتوسطة[2]. وبالتالي تم اختيار اليابان كنموذج يمكن أن يحتذى به من قبل الحكومة الليبية في وضع إستراتيجية لتنمية اقتصادها من جهة والتغلب على مشاكل البطالة من جهة أخرى.

---

[1]– E, Elmansori and L, Arthur (2014), Obstacles to Innovation faced by Small and Medium Enterprises (SMEs) in Libya, International Journal of Innovation and knowledge Management in Middle East & North Africa, Vol.3, No.2.

[2] – طيب لحيلح ، دور المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة في تنمية أقطار المغرب العربي (الجزائر – تونس – المغرب)، الملتقي الأول لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، 17-18 أبريل 2006، ص165.

الاقتصاد الياباني مر بأربع مراحل كما هي مبينة في الجدول التالي[1]:

المرحلة الأولي (1945-1955)	**أعمار ما دمّرته الحرب العالمية الثانية**
المرحلة الثانية (1955-1970)	المرحلة الذهبية (مرحلة النمو)، وصل معدل النمو إلي 10% سنوياً.
المرحلة الثالثة (1970-1975)	التأقلم مع الهزّات القوية في الاقتصاد العالمي الناتجة عن الارتفاع الكبير في أسعار المحروقات في عام 1973 وما بعدها.
المرحلة الرابعة (1975-الآن)	النمو المتوازن

سياسة تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في اليابان

وضع السياسيون في اليابان مجموعة من الخطوات من أجل دعم وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ومن أبرز تلك الخطوات :-

الخطوة الأولي: التعريف

في عام 1999م عرف القانون الأساسي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، والذي يعتبر بمثابة دستور لتلك المشروعات ، طبيعة عمل كل مشروع ، عدد العاملين ، وكذلك رأس مال كل مشروع ، كما هو مبين في الجدول أدناه[2]:-

القطاع	عدد العاملين	رأس المال (مليون ين)
الصناعة	300	300 أو أقل
مبيعات الجملة	100	100 أو أقل
مبيعات التجزئة	50	50 أو أقل
الخدمات	100	50 أو أقل

الخطوة الثانية: التمويل

هناك مصادر متعددة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، يمكن توضيحها في الجدول التالي:

مصادر التمويل	**البيان**
البنوك التجارية	تقديم القروض اللازمة
الهيئات الحكومية	هيئات متخصصة مثل "هيئة التمويل الوطنية" تقوم بتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة
مؤسسة ضمان القروض	وهي مؤسسة تمتلك 52 فرعاً في اليابان

[1] – المرجع السابق ، ص 165.

[2] – جاسر عبد الرزاق النسور ، المنشآت الصغيرة : الواقع والتجارب ومعطيات الظروف الراهنة، الملتقي الأول لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، 17-18 أبريل 2006، ص4.

الخطوة الثالثة: الدعم الفني

تحت إشراف هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة اليابانية تم إنشاء نظام للدعم الفني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة تتركز مهامه علي تقديم الخدمات الإرشادية ، والتي من أمثلتها، الرد علي استفسارات أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، دراسة الوضع الحالي لتلك المشروعات والتعرف علي الصعوبات التي تواجهها واقتراح الحلول المناسبة للعلاج، دراسة المواقع المناسبة لإنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

الخطوة الرابعة: التدريب

تحت إشراف الحكومة اليابانية يقوم معهد الصناعات الصغيرة والمتوسطة للإدارة والتكنولوجيا بتنفيذ برامج تدريبية إدارية تستهدف المديرين ، وبرامج فنية تستهدف العاملين لإكسابهم معارف ومهارات العمل اللازمة.

الخطوة الخامسة: التسويق

توجد في اليابان العديد من الهيئات الحكومية التي تعمل علي تشجيع ودعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، من أجل التعريف بمنتوجاتها محليا وعالميا. يكون هذا التعريف من خلال إقامة المعارض الصناعية المحلية ، وتشجيع تلك المشروعات بالمشاركة في المعارض الدولية.

الخطوة السادسة: الإعفاء الضريبي

من أجل دعم وتشجيع أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، سنّت الحكومة اليابانية قوانين تتعلق بإعفاء أصحاب تلك

المشاريع من ضرائب عدة، مثل[1]: ضريبة العمل ، ضريبة العقارات ، ضريبة الدخل ، تخفيض الضرائب علي الأرباح غير

الموزعة ، نظام ضريبي يشجع علي إقامة الصناعات الصغيرة في المناطق النائية.

الخطوة السابعة: الحماية من الإفلاس

يسمح لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالانضمام إلي نظام الحماية من الإفلاس عن طريق مساهمة صاحب كل مشروع بقسط تأمين يدفع شهرياً، تقوم بموجبه هيئة تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة بسداد ديون المشروع المتعثر.

الخطوة الثامنة: توفير الأدوات اللازمة لمواكبة التطور التكنولوجي[2]

من أجل توفير البيئة المناسبة لنجاح ونمو المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، تقوم الحكومة اليابانية بدعمها لتلك المشاريع في صور عدة والمتمثلة في:

- دعم المجهودات الذاتية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- تسهيل الحصول علي الموارد اللازمة سواء المادية المتمثلة في البيانات والمعلومات والتكنولوجيا الحديثة أو البشرية المتمثلة في الأفراد ذوي الكفاءة والتخصص.
- المشاركة الفعالة من قبل الحكومة والهيئات الصناعية والأكاديمية في العمل من أجل تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة إضافة إلى تقديم البرامج التدريبية المتخصصة لأصحاب تلك المشروعات .

---

[1] – حسين عبدالمطلب الاسرج ، مستقبل المشروعات الصغيرة في مصر ، 2006، ص 38.

[2] – ضو نصر، علي العبسي، التجارب الدولية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ورقة بحثية مقدمة في الملتقي الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،5-6 /2013/5م، ص5.

نستنتج من التجربة اليابانية بأن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تحظي باهتمام كبير من قبل الحكومة اليابانية لما لها من دور فعال في تقدم الاقتصاد الياباني وخاصة في المجال الصناعي. فالتنظيم الجيد للهيكل المؤسسي للعمل هو ما يميز نجاح التجربة اليابانية، من حيث تعدد الجهات التي تعمل من أجل دعم تلك المشروعات وتوزيع الأدوار بمنتهي الدقة، وليس هذا التميز للمشروعات الصغيرة والمتوسطة داخل اليابان فحسب ، بل خارجها أيضاً، حيث أنشأت الحكومة اليابانية العديد من المكاتب في مختلف الدول بهدف توفير المعلومات اللازمة عن الأسواق الدولية والقروض والتسهيلات المتاحة لأصحاب تلك المشاريع.

ثانياً: التجربة الإيطالية

تعتبر ايطاليا من الدول التي نجحت في دعم وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة، التي تعتبر من أهم أسرار نجاح النظام الصناعي الايطالي.

في الخمسينات والستينات من القرن الماضي كان تركيز الحكومة الايطالية علي دعم المشروعات والصناعات الكبرى ، باعتبارها كفيلة بخلق قاعدة صناعية ضخمة، ولكن هذه الإستراتيجية تغيرت مع بداية السبعينات عندما أدركت الحكومة الايطالية أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي إحدى الدعامات الأساسية لنمو الاقتصاد الايطالي ، ففي[1] نهاية العام 2013م، بلغ عدد المشروعات الصغيرة والمتوسطة الايطالية 3.700.000 مشروع.في هذا الصدد أيضا أشارت دراسة استقصائية أجريتعام 2013 من قبل البنك الدولي بأن الشركات الصغيرة والمتوسطةتمثل99.9٪ من الشركات الايطالية وتمثل 81٪من القوي العاملة.[2]

تعرف المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ايطاليا باسم عناقيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتعرفها منظمة التطوير الصناعي المتحدة، بأنها تجمع قطاعي وجغرافي لمؤسسات تنتج وتبيع منتجات مرتبطة أو متكاملة، وهذا في ظل تحديات وفرص مشتركة ، حيث يتم التعاون والتنسيق بين الشركات المشاركة في المجموعة الصناعية الواحدة فتكمل بعضها البعض، حيث تعمل علي تقسيم مراحل الإنتاج فيما بينها بهدف تحقيق سهولة وسرعة الانجاز[3].

من خلال دعم الحكومة الايطالية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بلغ وزنها النسبي 82.7% ، وبذلك احتلت ايطاليا المرتبة الثانية بعد اسبانيا من حيث الوزن النسبي لمشروعات الأعمال الصغيرة والمتوسطة في المجموعة الأوروبية[4].

أسباب نجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة الإيطالية

يستمد الاقتصاد الايطالي قوته من مشروعاته متناهية الصغر ، أي المشروعات الصغرى التي يصل حجمها في ايطاليا وحدها إلى 96 %[5]. كل مشروع أو شركة توظّف أقل من 20 عامل تصنّف في خانة المشروعات الصغرى أو الحرفية. وتبلغ حصة تلك المشروعات من إجمالي النشاط التجاري والصناعي والخدمي حوالي

---

[1] – European Investment Bank 2014.

[2] –A,Brunetti (2014), Italian SMEs set to bypass banks in pilot securitisation product, *Reuters*, 9 July 2014.

[3] – ضو نصر، علي العبسي، مرجع سبق ذكره، ص3.

[4] – إدارة البحوث والدراسات الاقتصادية السعودية، ورقة عمل بعنوان: أساليب جديدة لتنمية وتطوير المنشآت الصغيرة والمتوسطة، مقدمة لمؤتمر الرؤية المستقبلية للاقتصاد السعودي ، 2002م، ص16.

[5] – صحيفة بوابة الشرق – بتاريخ 2014/05/11م. لمزيد من المعلومات أنظر:
http://www.al-sharq.com/news/details/236753#.VST7kY5ttHE

33% ، وتوفّر فرص عمل في حدود 20% من إجمالي سوق العمل ، في حين بلغت مساهمة تلك المشروعات في إجمالي الناتج المحلي 12% ، وتمثل صادراتها 18% من إجمالي الصادرات الايطالية[1].

يقدر عدد العمال في 98% من المشروعات الصناعية الايطالية بأقل من 100 عامل، في حين أن 90% من المشروعات غير الصناعية يقدر عدد العاملين بها أقل من 20 عامل. إضافة إلي ذلك يقدر متوسط عدد العاملين في المشروعات الصناعية الايطالية بحوالي 7 عمال[2].

هناك العديد العوامل التي ساعدت المشروعات الصغيرة والمتوسطة الايطالية علي تحقيق النجاح والتميز عالميا ومن أهمها:-

(أ):التكامل والترابط بين المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

(ب):التعاون والتنسيق المشرك في عمليات الإنتاج ، حيث يتم تقسيم عملية الإنتاج إلى عدد من المراحل المحددة تكون كل مجموعة من المشروعات الصغيرة والمتوسطة مسئولة عن واحدة منها.

(ج): مرونة السياسات التي تهدف إلى تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة،بحيث تكون مفتوحة لأي شكل من أشكال التجمعات الصناعية التي تضمن تنافسية المنتج سواء في الداخل أوالخارج بالإضافةالى ضمان الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي

سياسة دعم الحكومة الايطالية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة

هناك مجموعة من السياسات التي تمارسها الحكومة الايطالية لدعم نجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة، من أبرز تلك السياسات ما يلي:

في2015.03.24، أقر البرلمان الإيطالي القانون رقم (3) ، والمتعلق بميثاق الاستثمار الصادر عن الحكومة الايطالية في يناير 2014.يقدم القانون بعض التدابير لتسهيل الاستثمارات في المشروعات الصغيرة والمتوسطة الايطالية ، كذلك التركيز علي "الشركات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة"، التي من شأنها أن تستفيد من بعض الحوافز المالية التي تمنحها الحكومة الايطالية.3

- تشجيع ودعم البحث العلمي والتطبيقي.
- تطوير معدات الإنتاج ونقل التكنولوجيا المتطورة.
- دعم ومساندة المشروعات الصغيرة لدخول الأسواق الأجنبية.
- تحسين الجودة وزيادة حجم الخدمات الموجهة للمشروعات الصغيرة، مما يساهم في تطوير التجارة الخارجية والوصول بالمنتج النهائي للعالمية.
- تقديم البرامج التدريبية والاستشارية في مختلف المجالات.4

ثالثاً: تجربة كوريا الجنوبية

كوريا الجنوبية تعتبر دولة حديثة النشأة ، فهي لم تكن موجودة قبل عام 1948م.إلا أنها قدمت للعالم نماذج ناجحة في مختلف المجالات ، فعلي سبيل المثال في العام المنصرم 2014م، صنفت كوريا الجنوبية بأنها تمتلك

---

[1] – إدارة البحوث والدراسات الاقتصادية السعودية، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2] – ضو نصر، علي العبسي، مرجع سبق ذكره، ص3.

[3] BeBeez (2015), Moody's welcomes crowdfunding for SMEs in Italy as credit positive.

[4] – ضو نصر، علي العبسي، مرجع سبق ذكره، ص4.

أفضل نظام تعليمي عالميا وفقا لتقرير بيرسون. أيضا تفوقت في إدارة وتطوير مشاريعها الصغيرة والمتوسطة التي يديرها عدد كبير من مخرجات التعليم الناجح.

عند اندلاع الحرب بين كوريا الجنوبية وكوريا الشمالية من 1950–1953م، كان اقتصاد كوريا الجنوبية يعانى من التخلف والركود خلال فترة الحرب وما بعدها، حيث كان يتسم بخصائص من أهمها1:

- اعتماد الاقتصاد الكوري على سلعة تصديرية واحدة وهى الأرز.
- عجز دائم في الميزان التجاري، وكان يُغطى من المساعدات الأمريكية.
- ندرة الثروات المعدنية بها.
- ضيق المساحة القابلة للزراعة .
- معاناتها من الهجرة المستمرة من الريف إلى الحضر.
- عمالة غير مؤهلة وغير مدربة.
- ارتفاع نسبة البطالة، وانعدام الاستقرار الوظيفي.
- نصيب الفرد من الدخل القومي لم يتجاوز 87$ عام 1962م.
- الشعب الكوري كان مصاباً بالإحباط وعدم الثقة بالنفس والشعور بالدونية والفقر والاتكالية والمحسوبية والارتشاء من اجل التوظيف.
- لا توجد قاعدة صناعية ولا تتوفر مهارات في الصناعة.
- الاعتماد في المعيشة على المساعدات الأجنبية.

وضعت الحكومة الكورية خطة التنمية الاقتصادية الأولى من عام (1962–1966). وكان تركيز هذه الخطة منصب علي تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي أصبحت اليوم بمثابة جزءا لا يتجزأ من الاقتصاد الكوري،ويصل عددها حاليا إلى أكثر من 3 مليون مشروع، تشكل نسبة 99.80% من المجموع الكلي للمشاريع العاملة في كافة القطاعات الاقتصادية، وتوظف نحو 10.480.000 عامل من أصل 12.004.000 عامل، أي نحو 87% من مجموع القوى العاملة في كوريا عام 2003م. وتمثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أيضا نحو 99.4% من مجمل المشروعات العاملة في الصناعة التحويلية، وتساهم بنحو 52.8% من إجمالي القيمة المضافة المتولدة في هذا القطاع2.

أما في قطاع الخدمات تصل نسبة التوظيف في المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى حوالي90٪ من مجموع القوى العاملة في هذا القطاع عام2003م .وفي قطاعي التجارة(الجملة والتجزئة)والمطاعم والفنادق فتشكل المشروعات الصغيرة والمتوسطة نسبة99.9٪ من حيث عدد المشاريع، و93.6٪ و97.3٪ من حيث التوظيف[3].

---

[1]– محمد الأنوري، المشاريع الصغيرة والمتوسطة : استعراض 12 تجربة دولية ناجحة، الموقع الالكتروني لتوعية المجتمع،2012/6/1م.http://www.metyemen.org/met/index.php?option=com_content&task=view&id=607&Itemid=55

[2]– المرجع السابق.

[3] – المعجزة الاقتصادية لكوريا الجنوبية: http://www.myqalqilia.com/small-medium-ent.smes.htm

لقد صنفت الحكومة الكورية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وفقا لبيانات الجدول التالي[1]:

التصنيف	التعريف	
	عدد العاملين	قيمة رأس المال
الصناعة التحويلية	اقل من 300	المدفوع اقل من 6.7$ مليون
التعدين، المواصلات، البناء	اقل من 300	المدفوع اقل من 2.5$ مليون
الأسماك	اقل من 200	اقل من 16$ مليون في المبيعات
الغابات، والمزارع	اقل من 50	اقل من 4$ مليون في المبيعات سنويا
الخدمات	يتراوح بين اقل من 200 إلى اقل من 30، وذلك حسب نوع قطاع الخدمات.	يتراوح حجم المبيعات السنوية بين اقل من 25$ مليون إلى اقل من 1.6$ مليون، وذلك حسب نوع قطاع

أهم المراحل التي مرت بها كوريا الجنوبية في تطوير مشاريعها الصغيرة والمتوسطة[2]:

- في عام 1961م، قامت بإنشاء بنك متخصص للصناعات الصغيرة والمتوسطة، يهدف إلى دعم الأنشطة الاقتصادية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة عن طريق تقديم قروض وتسهيلات ائتمانية بالعملات المحلية والأجنبية، بالإضافة إلى تقديم الخدمات الاستشارية في الأعمال الإدارية والفنية.
- في عام 1975م، قامت الحكومة بسن قانون تشجيع التعاقد مع المشاريع الصغيرة والمتوسطة.
- في عام 1976م، إنشاء الصندوق الكوري لضمان القروض، لمساعدة المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تعاني من الافتقار إلى ضمان للقروض لتمكينها من الحصول على رأس المال المطلوب للقيام بالمشروع.
- في عام 1978م، إنشاء هيئة تشجيع الصناعات الصغيرة والمتوسطة، وهي منظمة شبه حكومية، تقوم بتشجيع ودعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال توفير برامج متنوعة مثل المساعدة المالية، خدمات في الإدارة والتسويق والمعلومات، وخدمات التدريب. كما تقوم الهيئة بمساعدة الحكومة في وضع السياسات الاقتصادية المرتبطة بتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والتي تقوم مهمتها على تحديث وسائل الإنتاج وتقوية الأنشطة التعاونية بين المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وإنشاء مدن صناعية، وتوجيه الصناعات الصغيرة والمتوسطة نحو التصدير.
- في عام 1981م، سنّ قانون تشجيع شراء منتجات المشروعات الصغيرة والمتوسطة، من اجل تأمين التشغيل الدائم لهذه المشاريع، من خلال الشراء الحكومي لمنتجات تلك المشاريع. وفقا لهذا القانون، فان الحكومة والمنظمات العامة كانت مطالبة بعمل خطة سنوية لزيادة مشترياتها من منتجات المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

[1] – المرجع السابق.

[2] – محمد الأنوري، مرجع سبق ذكره.

- في عام 1983م، إعداد برنامج الدعم المخصص للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، والذي يتم بموجبه اختيار 1000 من المشاريع الواعدة كل عام،والتي لديها إمكانيات عالية للنمو والتطوير، وتقدم لها مختلف الحوافز والتسهيلات، وتحاط بمزيد من الرعاية والعناية. ويساهم هذا البرنامج في النمو السريع لهذه المشاريع بسبب المنافسة فيما بينها، حيث تحرص كل منشأة أن تكون من بين الألف منشأة التي تختار كل عام.
- في عام1997م، إعادة هيكلة الاقتصاد الكوري بعد الأزمة المالية التي مر بها الاقتصاد الكوري في نفس العام .من الآثار السلبية لتلك الأزمة :ارتفاع نسبة البطالة العمالية، وعدم الاستقرار الوظيفي في كامل الاقتصاد الكوري .وقد لعبت هذه الصعوبات الاقتصادية دورا مهما في دفع الريادة والإقدام على المشاريع ذات المخاطرة العالية[1].
- في عام2000م، تشجيع الحكومة لإقامة منظمات الأعمال ذات المخاطرة العالية والعائد العالي على الاستثمار، فوصل عددها إلى8.798منظمة عام2000م، وارتفع إلى11.392منظمة في نهاية عام2001م[2].

سياسة الضرائب لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة

تقوم الحكومة الكورية بتشجيع أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال عدة برامج ، من أهمها الحوافز الضريبية، والتي تشمل:-

- إعفاء ضريبي للمشروعات الصغيرة لمدة أربع سنوات بعد تأسيسها، وإعفائها من 50% من الضرائب لمدة سنتين بعد ذلك.[3]

- إعفاء جمركي يصل إلي80٪ علي جميع المعدات والأجهزة المستوردة من قبل المعاهد البحثية.[4]

- إعفاء او تخفيض ضريبي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة الجديدة التي تستثمر في المشاريع ذات المخاطرة العالية، والتي يقل عمرها عن سنتين.

-إعفاء من الرسوم لمدة سنتين من إقامة المشروع لمعاملات القروض الخاصة بالمؤسسات المالية.

- إعفاء بنسبة 100% لضريبة التسجيل المفروضة على أملاك المشروع خلال سنتين من تاريخ إنشائه.

- إعفاء بمقدار ثلاثة أضعاف من ضريبة التسجيل للشركات المستثمرة في قطاعات التكنولوجيا ذات المخاطرة العالية اذا انتقلت إلى التجمعات الواقعة داخل المدن الكبيرة.

- يعفى أساتذة الجامعات والباحثين من ضريبة الدخل المفروضة على الأرباح التي يحصلون عليها من تجارة الأسهم للشركات المستثمرة في شركات التكنولوجيا.

---

[1] - المعجزة الاقتصادية لكوريا الجنوبية، مرجع سبق ذكره.

[2] - المرجع السابق.

[3] - حسين عبدالمطلب الاسرج، مرجع سبق ذكره، ص11.

[4] - المرجع السابق ، ص12.

الدروس المستفادة من التجارب الدولية

من خلال استعراضنا لتجارب الدول التي حققت مشاريعها الصغيرة والمتوسطة نجاحاً متميزا محليا وعالميا. لذلك يمكننا أن نقتبس بعض الدروس من تلك التجارب لكي تكون بمثابة دليل يهتدي به في دعم وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة العاملة في ليبيا.

لاحظنا أن اليابان اعتمدت علي مشاريعها الصغيرة والمتوسطة في إعادة إحياء اقتصادها بعد الدمار الذي لحق بها بعد هزيمتها في الحرب العالمية الثانية. ان ما يميز التجربة اليابانية هو التنظيم الجيد للهيكل المؤسسي للعمل ، والعمل المنظم ، وتوزيع الأدوار بمنتهي الدقة.

في حين أن التجربة الايطالية تميزت بتأسيس تكتلات صناعية في منطقة واحدة، وتقسيم مراحل الإنتاج بين الشركات مما ساهم في خلق جسر التعاون وزيادة الإنتاجية ، إضافة إلى الاهتمام بمعايير الجودة المحلية والدولية وسياسات التجارة الخارجية.

بينما نجاح التجربة الكورية تمثل في دعم ومساندة الحكومة لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال بعض السياسات الرشيدة، مثل سياسة الحوافز كالإعفاءات الضريبية والجمركية، وسياسة القروض الميسرة .

التوصيات

من خلال عرضنا لتجارب الدول الثلاثة، تم الاستفادة منها في صياغة عدد من التوصيات ، التي من الممكن أن تساهم في تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة الليبية، ومن أهمها ما يلي:-

1- نتيجة لارتفاع نسبة الشباب في ليبيا والتي تصل إلي حوالي 65% ، فان البلاد بحاجة إلي اقتصاد قائم علي السوق والمشروعات الصغيرة والمتوسطة التي سوف يكون لها الدور الفعال في بناء الاقتصاد وتقليل الاعتماد علي الموارد النفطية.
2- نجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا بحاجة إلي دعم وتشجيع الحكومة، من خلال وضع الخطط والسياسات وسن القوانين المناسبة، ومن أهمها سياسة التمويل، التي تشجع علي إقامة تلك المشاريع، وذلك من أجل الخروج من بعض الأزمات التي يعاني منها الاقتصاد الليبي ومن أهمها مشكلة البطالة، التي تجاوزت 37% .
3- منح الحوافز المناسبة التي تشجع علي تأسيس المشروعات الجديدة ، وتنمية وتطوير المشروعات القائمة، ومن أهم تلك الحوافز الإعفاءات الضريبي.
4- ربط جسر للتعاون المشترك بين متخذي القرار والمؤسسات العلمية والبحثية من أجل النهوض بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة.
5- الاهتمام بتنظيم البرامج العلمية للتعريف بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها الفعال في تنمية الاقتصاد الليبي، ومن أمثلة تلك البرامج: المحاضرات العلمية، ورش العمل، الندوات والمؤتمرات العلمية، إضافة إلي الدورات التدريبية الإدارية والفنية لأصحاب تلك المشاريع.

المراجع

أولاً: المراجع العربية

(1) طيب لحيلح ، دور المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة في تنمية أقطار المغرب العربي (الجزائر – تونس – المغرب)، الملتقي الأول لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، 17-18 أبريل 2006، ص165.

(2) جاسر عبد الرزاق النسور ، المنشآت الصغيرة : الواقع والتجارب ومعطيات الظروف الراهنة، الملتقي الأول لمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، 17-18 أبريل 2006، ص4.

(3) حسين عبدالمطلب الاسرج ، مستقبل المشروعات الصغيرة في مصر ، 2006، ص 38.

(4) ضو نصر، علي العبسي، التجارب الدولية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ورقة بحثية مقدمة في الملتقي الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،5-6 /2013/5م، ص5.

(5) صحيفة بوابة الشروق – بتاريخ 2014/05/11م. أنظر:
http://www.al-sharq.com/news/details/236753#.VST7kY5ttHE

(6) محمد الأنوري، المشاريع الصغيرة والمتوسطة : استعراض 12 تجربة دولية ناجحة، الموقع الالكتروني لتوعية المجتمع،2012/6/1م.

(7)الوكالة الكورية للتعاون الدولي، 2005م.

ثانيا: المراجع الأجنبية

) E, Elmansori and L, Arthur (2014), Obstacles to Innovation faced by Small and 1(
Medium Enterprises (SMEs) in Libya, International Journal of Innovation and knowledge Management in Middle East & North Africa, Vol.3, No.2.

) European Investment Bank 2014. Community SMEs in Italy providing a space 2 (
for freedom and security.

) A, Brunetti (2014), Italian SMEs set to bypass banks in pilot securitisation 3(
product, *Reuters*, 9 July 2014.

(4) BeBeez (2015), Moody's welcomes crowdfunding for SMEs in Italy as credit positive.

تقديم:

يعد ضعف التمويل من أبرز المشكلات التي تواجه اقتصاديات الدول النامية ، ذلك كون التمويل يعد المصدر الأساسي للتنمية الاقتصادية ، فكلما كان التمويل ميسراً كلما ساهم في دفع عجلة التنمية الاقتصادية ، و كون أن المشروعات الصغيرة و المتوسطة تلعب دوراً مهماً في استراتيجيات التنمية الاقتصادية في معظم دول العالم و تمثل جزءاً كبيراً من قطاع الإنتاج، يظهر الدور الحقيقي للتمويل الإسلامي من خلال ابتكار أساليب و أدوات تتلاءم مع احتياجات المشروعات الصغيرة و المتوسطة ، و يأتي اختيار هذا الموضوع نتيجة لعدم توفر مصادر تمويل المشروعات في ليبيا خصوصاً بعد إصدار قرار بإلغاء التعامل بالفائدة في ليبيا بالتالي لا سبيل للحصول على التمويل إلا عن طريق أساليب التمويل الإسلامي .

أولاً : مفهوم المشروعات الصغيرة و المتوسطة :

إن اختيار تعريف محدد و دقيق للمشروعات الصغيرة و المتوسطة يعتبر أمراً معقداً نظراً لوجود عدد من المعايير التي يمكن التمييز على أساسهما بين تلك المشروعات ، فهناك من يعتمد على معايير كمية للتمييز بين المشروعات مثل حجم العمال في المشروع و رأس المال ، و حجم الإنتاج ، و هناك مجموعة أخرى من المعايير تسمى المعايير النوعية كالمعيار التنظيمي و التقني[1] .

– و قد اعتمد البنك الدولي في تعريفه للمنشآت الصغيرة على عدد العمالة ، فالمشروع الصغير هو الذي يتراوح عدد العمال فيه ما بين (1 – 25) عاملاً [2] .

– أما لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية فعرفت المشروعات الصغيرة بمعيار عدد العمال أيضاً فالمنظمة الصغيرة هي التي يعمل بها من (15 – 19) عاملاً ، و المتوسطة هي التي يعمل بها من (20 – 99) عاملاً ، و الكبيرة يعمل بها أكثر من 100 عاملاً .

– أما في دول الاتحاد الأوروبي مثلاً ، المشاريع التي يعمل فيها أقل من (50) عاملاً تعتبر مشاريع صغيرة أما المتوسطة فهي التي يعمل بها ما دون (250) عاملاً[3] .

– أما منظمة العمل الدولية : فعرفت المشروعات الصغيرة و المتوسطة بالمنشآت الإنتاجية و الحرفية التي لا تتميز بتخصص الإدارة و يديرها مالكها و يصل عدد العاملين فيها (250) عاملاً .

نلاحظ أنه لا يوجد اتفاق حول تحديد مفهوم المشروعات الصغيرة و المتوسطة نظراً لاختلاف الظروف بين الدول و المستوى الاقتصادي.

مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[4] :

تتعدد مصادر التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و يمكن تقسيم تلك المصادر إلى ما يلي :

– **التمويل الرسمي:** و ذلك من خلال المؤسسات المالية الرسمية كالمصارف و شركات التأمين و أسواق رأس المال .

([1]) أشرف أحمد الد وابة ، دراسات في التمويل الإسلامي ، مرجع سابق ص200 .
([2]) أيمن علي عمر ، إدارة المشاريع الصغيرة ، (دار الجامعية ، الإسكندرية ، 2007) ص32 .
([3]) هبة جمل بشارات ، التمويل المصرفي الإسلامي (دار النفائس ، عمان ، 2008) ص 25 .
([4]) أشرف أحمد الدوابة ، دراسات في التمويل الإسلامي ، مرجع سابق ص201 .

– **التمويل الغير الرسمي:** و ذلك من خلال القنوات التي تعمل في الغالب خارج إطار النظام القانوني الرسمي للدولة ، كالاقتراض من الأصدقاء و وكلاء المبيعات ، و جمعيات الادخار و يساعد هذا النوع من التمويل في تمويل المشروعات الصغيرة نظراً لانخفاض قيمة التمويل فيه .

أهمية التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

تتبع أهمية التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من أهمية تلك المؤسسات ذاتها لاقتصاديات الدول جميعاً ، فهي تعتبر أساس الإنتاج و أصل النشاط الاقتصادي الذي بدأ بمشروعات صغيرة قبل أن تظهر المشروعات الكبيرة ، كما أن لها القدرة على تنمية الاقتصاد و تحديث الصناعة و مواجهة مشكلة البطالة و خلق روح التكامل و التنافس بين المشروعات و تطوير المستوى المعيشي للأفراد ، و زيادة الصادرات ، و الإحلال محل الواردات مما ينعكس إيجاباً على ميزان المدفوعات و يساهم في استقرار سعر الصرف .

و في هذا الإطار تشير الإحصاء إلى أن المشروعات الصناعية الصغيرة و المتوسطة تسهم بنحو (66%) من إجمالي الصادرات الصناعية لألمانيا ونحو (47%) من صادرات ايطاليا الصناعية .

في اليابان تتمثل نحو (30%) ، كما توفر منتجات وسيطة بنحو (20%) من صادرات المؤسسات الكبيرة .

و في الولايات المتحدة الأمريكية توفر المشروعات الصغيرة نحو (60%) من حجم الوظائف ، كما تمثل (50%) من إجمالي الناتج القومي الأمريكي .

كما تمثل (85%) من مجموع الشركات العاملة في استراليا و يعمل بها (54 %) من إجمالي القوى العاملة و تسهم بنسبة (33%) من إجمالي الناتج القومي .

أما في مصر تمثل المشروعات الصناعية الصغيرة و المتوسطة نحو (90%) من إجمالي المشروعات ، و يعمل بها نحو ثلثي القوى العاملة و تسهم بنسبة (40%) من إجمالي الناتج القومي[1] .

ثانياً– أساليب التمويل الإسلامي الملائمة لطبيعة المشروعات الصغيرة و المتوسطة :

يتمتع الاقتصاد الإسلامي بالعديد من الأساليب الاستثمارية التي تلبي احتياجات أصحاب المشروعات الصغيرة و المتوسطة على اختلاف أنواعها بعيداً عن التعامل بالأساليب التقليدية المبنية على الربا المحرم شرعاً و فيما يلي بعض الأساليب التمويلية المجازة شرعاً و التي يمكن استخدامها في تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة .

و قد تم تقسيم هذه الأساليب إلى ما يلي :

- يتناول الأساليب القائمة على الائتمان التجاري
- يتناول الأساليب القائمة على المشاركة

أساليب التمويل القائمة على الائتمان التجاري:

– التمويل عن طريق المرابحة و البيع الآجل :

بموجب هذا الأسلوب يمكن لمؤسسات التمويل توفير احتياجات المشروعات الصغيرة و المتوسطة إما من الأصول الثابتة أو المنقولة مقابل ربح يضاف إلى الثمن الذي اشتريت به من السوق و تقوم المشروعات الصغيرة و المتوسطة باستخدام هذا الأسلوب على أن يكون الدفع مؤجلا .

([1]) أشرف أحمد الدوابة ، دراسات في التمويل الإسلامي ، مرجع سابق ص[202] .

و ترجع أهمية تملك مؤسسة التمويل للسلعة المراد بيعها و كذلك تحمل مخاطرها و قبضها و تسليمها للمشروعات الصغيرة و المتوسطة حتى لا تتحول عملية المرابحة أو البيع الآجل في تطبيقه العلمي إلى قرض بفائدة .

أنواع المرابحة :

- **أسلوب المرابحة التقليدي:**

المرابحة التقليدية المتعارف عليها عند الفقهاء هو أن البائع المتخصص في تجارة السلعة موضوع المرابحة و تملكها لغرض المتاجرة فيها مع مواجهة المخاطرة للحصول على الربح أو الخسارة أو أن البائع تملكها دون أن يعرف من يشتريها ، إما لو تحدد المشتري و أمر الغير بالشراء له ، استحق هذا الغير عمولة و ليس ربحاً[1]

- **أسلوب المرابحة للأمر بالشراء :**

أن يتقدم من يريد شراء سلعة موصوفة ، يطلب أن يقوم المصرف أو غيره بشراء السلعة المطلوبة واعداً بشرائها منه بنسبة ربح يتفق عليها مع الاتفاق على تقسيط الثمن[2] .

و هكذا يتضح أن عقد بيع المرابحة للأمر بالشراء يشتمل على عقدين :

العقد الأول :-

يتضمن أمر من الراغب في الشراء إلى المأمور بأن يشتري له سلعة محددة الأوصاف و واعداً منه بشراء السلعة بعد حصول المأمور عليها وفقاً للشروط التي اتفقا عليها .

العقد الثاني :-

يتم إبرام عقد البيع بعد شراء السلعة و تملكها و تسليمها ، لكن يجب تحقيق شروط البيع جميعها من تملك و قبض و عدم توكيل العميل بالشراء و القبض[3] .

السلـــم :

هو بيع موصوف في الذمة ، حيث تسلم فيه السلعة آجلاً نظير دفع الثمن مقدماً[4] .

وفقا لهذا الأسلوب يتم الاتفاق بين المصرف الإسلامي و العميل أو المنتج أو صاحب المشروع الصغير و المتوسط على أن يدفع المصرف ثمن البضاعة عاجلاً على أن يتعهد العميل أو البائع بتسليم البضاعة في الآجل و المكان المتفق عليه لتحقيق المتطلبات المالية للبائع .

بعد تسلم المصرف الإسلامي السلعة يقوم ببيعها بثمن حال أو مؤجل و للمصرف أن يوكل البائع ببيع السلعة نيابة عنه مجاناً أو بعمولة كما يحق للمصرف أن يطلب من البائع تسليم السلعة لشخص ثالث يشتريها من المصرف سبق و أن وعده بشرائها و يعتبر السلم من أدوات التمويل التي تتلاءم مع مختلف الأنشطة الإنتاجية فمنه يستفيد التاجر بتصدير السلع و الخدمات بشرائها سلماً و إعادة بيعها بعوائد مربحة كما يستفيد المنتج أو المزارع من خلال تمويل مراحل الإنتاج و التشغيل .

([1]) نوري عبد السلام بريون ، تطبيق عملية المرابحة في الفقه الإسلامي ، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات الإسلامية الثاني (طرابلس ، 2010/08/27) ص[1].

([2]) عبد العزيز الخياط ، أحمد العيادي ، فقه المعاملات و صيغ الاستثمار ، (دار المتقدمة ، عمان ، 2004) ص[85] .

([3]) خالد عبد الله رحيل ، دور المصرف الإسلامي في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية ، رسالة ماجستير غير منشورة (أكاديمية الدراسات العليا ، طرابلس ، 2010) ص[32] .

([4]) أشرف أحمد الدوابة ، دراسات في التمويل الإسلامي ، (دار السلام ، القاهرة ، 2007) ص[222] .

الاستصناع :

يعني صنع السلع وفقاً للطلب بمواد من عند الصانع بأوصاف معينة و بثمن محدد بالدفع حالاً أو مؤجلاً أو على أقساط[1] .

حيث يقوم المصرف الإسلامي بموجب هذا الأسلوب بتمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة أما بشراء سلعة ما بعقد استصناع ثم يقوم ببيعها سواء كان البيع نقداً أو بالتقسيط أو مؤجل ، أو أن يقوم المصرف الإسلامي بعقد استصناع بصفته بائع مع عميل راغب في شراء سلعة معينة و بمقتضى ذلك يقوم المصرف بإبرام عقد استصناع بصفته مشتري لسلعة مع صاحب مشروع صغير و متوسط الذي يقوم بصنع هذه السلعة و يكون الدفع نقداً أو مؤجلاً حيث يراعي المصرف الإسلامي في عقد الاستصناع كلفة السلعة المصنعة ضائفاً إليها معدل ربح مناسب بالإضافة لأجل التسليم و يجوز للمشتري أن يستلم السلعة عن المصرف من البائع و ذلك بحكم تفويضه له .

و تستطيع المصارف الإسلامية الاعتماد على الاستصناع في الاستثمار في مجالات تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة كالمصانع و الورش و شركات المقاولات .

التأجير التمويلي :

من خلال هذا الأسلوب تقوم مؤسسة التمويل (المصارف الإسلامية) بشراء احتياجات المشروعات الصغيرة والمتوسطة من الأصول الرأسمالية ، وتأجيرها لها من خلال عقد تأجير تمويلي يتم بمقتضاه انتفاع ذلك المشروع بالأصول المؤجرة مقابل أجرة معلومة في مدة محددة .

وتستخدم المصارف الإسلامية أسلوبين من أساليب التأجير وهما :

- **التأجير التشغيلي :**

وهذا التأجير الذي يقوم على تمليك المستأجر منفعة أصل معين لمدة معينة على أن يتم إعادة الأصل لمالكه (المصرف الإسلامي) في نهاية مدة الإيجار ليتمكن المالك من إعادة تأجير الأصل لطرف آخر أو تجديد العقد مع نفس المستأجر إذا رغب الطرفين بذلك وعادة ما تكون مدة هذا النوع من التأجير قصير الأجل نسبيا ويتميز التأجير التشغيلي بتحميل المصروفات الرأسمالية على الأصل المؤجر أما المصروفات التشغيلية مثل مصروفات الكهرباء والماء فيتحملها المستأجر . [2]

- **التأجير المنتهي بالتمليك :**

أن صيغة التأجير المنتهي بالتمليك هي الصيغة السائدة مع المصارف الإسلامية ويتضمن عقد الإيجار المنتهي بالتمليك التزام المستأجر أثناء فترة التأجير أو لدى انتهائها بشراء الأصل الرأسمالي ، ويجب أن ينص في العقد بشكل واضح على إمكانية اقتناء المستأجر لهذا الأصل في أي وقت أثناء العقد بشأن ثمن الشراء مع الأخذ بعين الاعتبار مجموع قيم الدفعات الإيجارية وخصمها من الثمن المتفق عليه ليصبح المستأجر مالكاً للأصل . [3]

وميزة هذه الإجارة أن المصرف لا يقتني هذه الموجودات والأصول وإنما يشتريها لطلب العميل (المستأجر) وهي في النتيجة تشبه بيع التقسيط وتختلف عن الإجارة التشغيلية في شيئين : [4]

---

(1) أشرف أحمد الدوابة ، دراسات في التمويل الإسلامي ، مرجع سابق ص222 .

(2) محمود حسين الوادي ، حسين محمد سمحان ، المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية ، دار المسيرة ، عمان ، 2008 ، ص 210 .

(3) محمود حسن صوان ، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي (دار وائل للنشر ، عمان ، 2008) ص 167 .

(4) خالد عبد الله رحيل ، دور المصارف الإسلامي في التنمية الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص 37

الأول : إن الإجارة المنتهية بالتمليك تشتمل على عقدين مستقلين :

– عقد إجارة يستمر طوال المدة المتفق عليها .

–. عقد تمليك العين المؤجرة في نهاية المدة أما بالبيع بثمن حقيقي أو رمزي وإما بالهبة .

الثاني : أن العين المؤجرة يقتنيها المصرف المؤجر بعد تقدم العميل بطلب استئجارها وتكون الأجرة عادة أكثر من الأجرة المعتادة المؤجر عن العين المؤجرة بعد انتهاء مدة الإجارة وتؤول إلى ملكية المستأجر بعقد جديد وهو إما هبة أو بيع بثمن رمزي أو حقيقي عملاً بوعد سابق بالتمليك .

أساليب التمويل القائمة على المشاركات منها

أسلوب المشاركة المنتهية بالتمليك :

وفيها تقوم المصارف الإسلامية بتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال التمويل الجزئي لرأس مال المشروع على أن يقوم المشروع الصغير أو المتوسط بتمويل الجزء الآخر ويكون من حق المشروع شراء حصة مؤسسة التمويل على أساس برنامج زمني، وإذا انتهت عملية السداد يخرج المصرف أو يتخارج من المشروع ويتملك الشريك العميل المشروع ، وتنتهي المشاركة باسترداد المصرف محمل المساهمة . [1]

ويتم بموجب عقد للمشاركة الاتفاق على حصة كل منهما في رأس المال وكيفية سداد حصة المشروع ومدة المشاركة وأسلوب الإدارة والمتابعة وتوزيع الأرباح والخسائر ، ويكون الربح بحسب ما يتفقان عليه بينما الخسارة وفقا لنسب رأس المال وبهذا يدفع صاحب المشروع إلى الحرص على تحقيق الأرباح . [2]

أسلوب المضاربة :

عبارة عن عقد للمشاركة في الاتجار بين مالك لرأس المال وعامل يقوم باستثمار ما لديه من الخبرة ويوزع الربح بينهما في نهاية كل صفقة بحسب النسبة المتفق عليها أما الخسارة إذا وقعت فيتحملها رب المال وحده ويخسر المضارب جهده أو عمله، أي أن رأس المال من طرف ، والإدارة والتصرف فيه من طرف آخر . [3]

وبموجب هذا الأسلوب يقوم المصرف الإسلامي بتوفير التمويل اللازم للمشروعات الصغيرة و المتوسطة، ويتفق الطرفان معاً على قسمة ما قد يتحقق من ربح من عملية الاستثمار بنسب معينة بينهما ، ولمؤسسة التمويل الحق في وضع شروط تضمن حسن استخدام التمويل وإذا تحققت الخسارة فإن مؤسسة التمويل تتحملها من الأصل ، ما لم يثبت أن هناك تقصيراً أو إهمالاً أو تعدياً من المشروع ويخسر المضارب جهده وعمله .

هذا سوف يدفع بمؤسسة التمويل إلى الحرص على اختيار المشروع الكفؤ ، كما يرفع صاحب المشروع أن يكون حريصا على تحقيق الربح لينال عائداً مقابل جهده .

---

(1) خالد عبد الله رحيل ، ، المرجع السابق ، ص 28 .

(2) أشرف أمحمد الدوابه ، دراسات في التمويل الإسلامي ، مرجعه سابق ، ص 220 .

(3) وهبه الرحيلي ، المعاملات المالية المعاصرة ، (دار الفكر ، دمشق ، 2007) ص 438

الخاتمة

أولاً : النتائج.

1- إن مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة لم يصل إلى تعريف دقيق ومحدد حيث يعتبر ذلك أمرا صعبا ومعقدا نظرا لتعدد المعايير المستخدمة لتمييز المشروعات الصغيرة والمتوسطة .

2- تعتبر المشروعات الصغيرة والمتوسطة رافداً مهما من روافد التنمية الاقتصادية والاجتماعية على مستوى العالم نظرا لاستيعابها لعدد كبير من العمال .

3- مؤسسات التمويل الإسلامي تقدم العديد من الأساليب والأدوات التمويلية المشروعة التي تلاءم المشروعات الصغيرة والمتوسطة .

ثانياً :- التوصيات .

1- تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال أعطائهم الحوافز والمزايا التي تتمتع بها المشروعات الكبيرة .

2- حث المسئولين على سرعة التحول من نظام التمويل الربوي إلى النظام التمويل الإسلامي كونه يتنافى مع تعاليم ديننا الحنيف ، كذلك لوجود أساليب عديدة تساهم في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة .

3- زيادة تكرار مثل هذه المؤتمرات للتعريف بالدور الذي تقوم به المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

المراجع

1- أشرف أحمد الدوابة ، دراسات في التمويل الإسلامي (دار السلام القاهرة ، 2002 م)

2- أيمن علي عمر ، إدارة المشروعات الصغيرة (الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2007).

3-خالد عبد الله رحيل شقاف ، دور المصرف الإسلامي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، رسالة ماجستير غير منشورة أكاديمية الدراسات العليا ، طرابلس ، 2010) .

4- عبد العزيز الخياط ، امحمد العيساوي ، فقه المعاملات وصيغ الاستثمار (دار المتقدمة، عمان ، 2004)

5- محمود حسين الوادي ، حسين محمد سمعان ، المصارف الإسلامية ، الأسس النظرية والتصنيفات العملية (دار المسيرة ، عمان ، 2008)

6- محمود حسن صوان ، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي (دار وائل للنشر ، عمان ،2008) .

7- نوري عبد السلام بريون ، تطبيق عملية المرابي في الفقه الإسلامي ، ورقة متقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني (طرابلس ، 207-2010/4/28) .

8- هيا جميل بشارات ، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة (دار النفائس ، عمان ، 2008)

9- وهبة الزحيلي ، المعاملات المالية المعاصرة (دار الفكر ، دمشق ، 2007) .

واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا

أ.عامر فتح الله المبروك أ.جمعة مفتاح الكاسح

المستخلص:

تهدف هذه الورقة إلي التعرف على واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا ومدى مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي، وتحديد الدور الذي تلعبه المصارف المتخصصة في دعم هذه المشاريع في الاقتصاد الليبي ، وقد تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وانطلقت الدراسة من تساؤل مفاده ، ما هو واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا؟ وتناولت هذه الورقة ثلاث محاور رئيسية وهي التعريف بالمشروعات الصغيرة في ليبيا .أهميتها. والجهات الداعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا. وتوصلت هذه الورقة إلي أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا قد ساهمت في تقليل البطالة من خلال توفير فرص للعاطلين عن العمل من خريجي المعاهد والجامعات الليبية. وأوصت الدراسة بضرورة إنشاء مؤسسات لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ترعى هذه المشروعات سواءً من ناحية التمويل وتقديم النصح والإرشاد والمشورة.

مقدمة:

شهدت المشروعات الصغيرة والمتوسطة اهتماماً متزايداً خلال السنوات الأخيرة، باعتبارها أهم المداخل الهامة للتنمية الاقتصادية، سواء في البلدان النامية أو المتقدمة، وذلك لما تتمتع به هذه المشروعات من انخفاض في تكلفة الاستثمار وصغر حجمها بالمقارنة بالمشروعات الكبرى، فضلاً عن قدرتها الفائقة في تخفيض البطالة، إلى جانب مساهمتها بشكل فعال في زيادة الإنتاج، وخفض التضخم.

وقد ظهرت المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا في شكل مشروعات حرفية بسيطة كالنسيج وتكرير زيت الزيتون ودبغ الجلود وغيرها في العديد من المدن الليبية خصوصاً بعد صدور التشريعات المنظمة لعمل هذه المشروعات، حيث ساهمت في استيعاب أعداد محدودة من القوي العاملة،.[1] وخلال تلك الفترة التي ظهرت فيها المشروعات الصغيرة والمتوسطة كان القطاع العام المسيطر على النشاط الاقتصادي بالكامل، وبالتالي اضمحل دور القطاع الخاص الذي يعتبر الأداء الأساسي لقيادة المشروعات الصغيرة، إلا أنه في عام 1988 أصدرت الحكومة تشريعات تشجع على المبادرة الخاصة والفردية في النشاط الاقتصادي، ومن هذه التشريعات التي تخص القطاع الصناعي وغيره من القطاعات الأخرى.

لذا تهدف هذه الورقة إلى بيان المكانة التي تحتلها المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الليبي، وفى هذا الورقة يحاول الباحثان الإجابة على تساؤل رئيسي وهو: ما هو واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا ؟ وسيتم معالجة هذه الإشكالية من خلال ثلاثة محاور هي:

1- تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا.

2- أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا.

3- الجهات الداعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا.

وبغرض معالجة هذه الإشكالية المطروحة وتحقيق أهدافها يمكن وضع الفرضية التالية:

[1]- الهادي محمد السحيري: المشروعات الصغيرة والمتوسطة المشاكل وسبل العلاج، **مجلة التخطيط والتنمية** (طرابلس: معهد التخطيط، 2008)، ص59

تعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة من بين العوامل التي تلعب دوراً حيوياً في تغذية وتكملة المشروعات الكبيرة. وتم الاعتماد في هذا الموضوع على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة مكونات الدراسة وتحليل البيانات المعتمدة على الأرقام والإحصائيات.

أولا: تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا.

لا يمكن تقديم تعريف نهائي ومفهوم محدد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ، فهو مفهوم نسبي يختلف باختلاف المعايير المتخذة لتعريف هذه المشروعات، كذلك اختلاف هذه المعايير بين دولة وأخرى، وفقا لاختلاف إمكانياتها وظروفها الاقتصادية، والاجتماعية ودرجة تطورها التكنولوجي، وبالتالي هناك العديد من التعريفات التي تتفق مع البيئة السياسية، والاقتصادية في البلد المعني، وتختلف من بلد لآخر، كما قد تختلف في البلد نفسه، وذلك حسب مراحل النمو الذي يمر بها اقتصاد تلك الدولة، ومن هنا نجد التباين بين دولة وأخرى، ومن مرحلة إلى أخرى في تبني تعريف معين للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في بلد ما بما يتفق وإمكانياتها ومقدراتها وظروفها الاقتصادية. كما ويختلف التعريف وفقا للهدف منه، وهل هو للأغراض الإحصائية أم للأغراض التمويلية أو لأية أغراض أخرى،فمصطلح المشروعات الصغيرة والمتوسطة مصطلح واسع انتشر استخدامه، وأخذ التركيز على أهميته مؤخراً، على الرغم من وجوده عملياً منذ بداية تشكل المجتمعات، ويشمل هذا المصطلح " الأنشطة التي تتراوح بين من يعمل لحسابه الخاص أو في منشأة صغيرة تستخدم عدد معين من العمال، ولا يقتصر هذا المصطلح على منشآت القطاع الخاص وملاكها وأصحاب الأعمال والمستخدمين، ولكنه يشمل كذلك التعاونيات، ومجموعات الإنتاج الأسرية أو المنزلية"[1]. وبذلك سوف يكتفي الباحثان بالتركيز على تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا.

تعرف المشروعات الصغيرة والمتوسطة حسب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً، رقم 159 لسنة 2006" بأن المشروعات الصغيرة تلك المشروعات التي لا يتجاوز فيها عدد العمال25 عاملاً، وحجم رأس مالها التأسيسي يبلغ 2.5 مليون دينار، والمشروعات المتوسطة يتراوح عدد العاملين فيها من 26 – 50 عاملاً، وحجم رأس المال التأسيسي يبلغ 5 مليون دينار"[2]، ثم عدل تعريفها، في عام 2009 حسب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم 472 لسنة 2009، بشأن تقرير بعض الأحكام في شأن المشروعات الصغيرة والمتوسطة حيث قسمت وعرفت كما يلي[3] :

1- المشروعات المتناهية الصغيرة ، هي تلك المشروعات التي لا تزيد قيمة رأس المال فيها عن 10000 دينار ليبي.
2- المشروعات الصغيرة، هي المشروعات التي لا يتجاوز قيمة رأس مالها عن مليون دينار ليبي، ولا يزيد عدد العاملين فيها عن 25 عاملاً.
3- المشروعات المتوسطة بأنها المشروعات التي تزيد قيمة رأس مالها عن المليون دينار ليبي، ولا تتجاوز قيمة رأس المال خمسة ملايين دينار ليبي ويتجاوز عدد العاملين فيها 25 عاملاً.

---

[1]- حسين عبد المطلب الاسرج:**تأثير الاتحاد الجمركي العربي على الصناعات الصغيرة والمتوسطةقي الدول العربية** ،(القاهرة: وزارة التجارة والصناعة المصرية، 2007)، ص2

[2]- عبداللطيف عيسي اطلوبة: **الصيرفة الإسلامية كوسيلة لتمويل المشروعات الصغيرة، مؤتمر تهيئة بنية الأعمال لإنجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة** (طرابلس: معهد التخطيط، 2009)، ص6

[3]- عبدالفتاح ابوبكر سالم: **دور التنمية البشرية في دعم ورفع كفاءة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا خلال الفترة من 1990 – 2010** (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 2014)، ص129

ثانياً: أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا.

تمثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة نسبة كبيرة من المشروعات الصناعية في العديد من دول العالم في مراحل النمو المختلفة، كما أنها تمثل المستوعب الأساسي للعمالة وتساهم بفعالية في التصدير وزيادة قدرات الابتكار، وتشير بعض الإحصائيات إلى أن" المشروعات الصغيرة والمتوسطة تمثل نحو 90% من إجمالي الشركات في معظم اقتصاديات العالم، وتوفر ما بين (40% – 80%) من إجمالي فرص العمل وتوظف من (50%– 60%) من القوى العاملة في العالم، وتسهم هذه المشروعات بحوالي 46% من الناتج المحلى العالمي، وتساهم بنسبة كبيرة في الناتج المحلى للعديد من الدول، فعلى سبيل المثال تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بنحو 85%،51% من إجمالي الناتج المحلى في كل من انجلترا والولايات المتحدة الأمريكية على التوالي"[1].

وتكمن أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا،كون أن هذه المشروعات توفر مجالاً خصباً لتشجيع الادخار المحلي حيث تتميز هذه المشروعات بانخفاض رأس المال المطلوب للاستثمار ومقارنتها بالمشروعات الكبيرة، وكما يؤكد خبراء الاقتصاد على أهمية قيام مشروعات صغيرة ومتوسطة اقتصادياً واجتماعياً نظرا للدور الفعال في استقطاب فئات اقتصادية تملك خبرات عالية واستقطاب صغار المستثمرين للانخراط في عالم الأعمال والإنتاج لإقامة مشروعات صغيرة ومتوسطة، *ومن أهم الخدمات التي تقوم بها هذه المشروعات على الصعيد المحلي والعالمي تتمثل في الآتي*:

أ . قدرتها على توفير فرص العمل وامتصاص البطالة.

تسعي ليبيا إلى تخفيض معدلات البطالة وإلى تحسين فرص العمل، حيث بلغ معدل البطالة 18.2% في عام 2007م، وهى أعلى نسبة إلا أنها انخفاضات في عام 2010م، حيث بلغت حوالي 11.3%، وكان السبب في هذا الانخفاض التطورات التي حصلت في ليبيا، منها زيادة الدخول والاهتمام بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وكذلك منح التسهيلات والقروض من قبل المصارف المتخصصة، وخاصة مصرف التنمية.

ب . عدد المشروعات الصغيرة والمتوسطة والقطاعات أو الأنشطة التي تعمل فيها.

وصل عدد المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا في نهاية عام 2009 إلى حوالي 18936 مؤسسة تستوعب حوالي 86243 عاملاً.[2]

أما القطاعات أو الأنشطة التي تعمل بها المشروعات الصغيرة والمتوسطة، فهي تنشط في معظم القطاعات الاقتصادية على الرغم من الاختلاف في كثافة هذه النشاطات بين قطاع وآخر إلا أنها تنشط في كل قطاع، مثلاً الاستصلاح الزراعي والحيواني والمتمثل في الصناعات الغذائية المختلفة وكذلك قطاع الصناعات الأخرى المتمثلة في الغزل والنسيج والصناعات الكيميائية البسيطة والبناء والتشييد والصناعات المعدنية الكهربائية المختلفة الأساسية.

---

[1]- البنك الأهلي المصري: **المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر في ظل القانون رقم 141 لسنة 2004**، المجلد السابع والخمسون،(القاهرة: النشرة الاقتصادية،ع4، 2004)، ص 74

[2]– وزارة التخطيط :**نتائج البحث السنوي الخاص بالمنشآت الصناعية** (طرابلس: مصلحة الإحصاء والتعداد، 2010)، ص30

ج . دورها في استيعاب القوى العاملة "عدد العاملين.

تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في استيعاب العمالة وذلك من خلال حجم العمالة بهذا القطاع مقارنة بالمشروعات الكبيرة، حيث بلغ حجم القوى العاملة على مستوى القطاعات الاقتصادية في الاقتصاد الليبي بحوالي 95776 ألف عاملاً في عام 2006، وقد ارتفع حجم القوى العاملة في عام 2009 إذ بلغ حوالي 121752 ألف عاملاً.[1]

وبلغ عدد العاملين في المشروعات الصغيرة والمتوسطة 86243 عاملاً في عام 2009، وكان عدد العمالالليبيينحوالي45946 عاملاً، وغير الليبيين 40247 عاملاً، والجدول رقم (1) أدناه يوضح توزيع هذه العمالة بين المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وكذلك الكبيرة في الاقتصاد الليبي، مقسمة إلى قوى عاملة ليبية وقوى عاملة أجنبية.[2]

الجدول رقم (1) توزيع القوى العاملة بين المشروعات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة في الاقتصاد الليبي خلال الفترة 2006-2009

المشروعات	عدد المشتغلين 2006				عدد المشتغلين 2009			
	ليبيين	غير ليبيين	المجموع	الأهمية النسبية	ليبيين	غير ليبيين	المجموع	الأهمية النسبية
المشروعات الصغيرة والمتوسطة	9974	32044	32017	43.9	45946	40247	86243	70.8
المشروعات الكبيرة	44961	8797	53758	56.1	33735	1774	35509	29.2
الإجمالي	54935	40841	95776	100	79681	42071	121752	100

المصدر: وزارة التخطيط: نتائج المسح السنوي للمنشآت العاملة في قطاع الصناعة(طرابلس :مصلحة الإحصاء والتعداد، 2006-2010)

يتضح من الجدول رقم (1) ما يلي:

1- ارتفاع حجم إجمالي العمالة من 95776 ألف عامل في عام 2006 إلى 121752 ألف عامل في عام 2009.

2- شهد عدد العمالة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة ارتفاع من 32017 عامل في عام 2006 إل 86243 عاملاً في عام 2009، حيث أن العمالة المحلية الليبية بلغت في عام 2006 ، 9974 عاملاً ثم أصبحت 45946 عاملاً متقدمة عن العمالة الأجنبية والسبب في ذلك هو أن الحكومة الليبية أصدرت قوانين تحد من العمالة الأجنبية و تحث على تشغيل العمالة الوطنية وكذلك الزيادة في عدد المشروعات الصغيرة والمتوسطة واهتمام الحكومة بالقطاع الخاص "الأهلي"، وزيادة عدد السكان وكثرة الخريجين من الجامعات والمراكز العليا ومركز التدريب وكذلك انتشار المشاريع التنموية في كل المناطق.

[1]- عبدالفتاح ابوبكر سالم: **مرجع سبق ذكره**، ص132

[2]- وزارة التخطيط: مرجع سبق ذكره، ص150

3- بلغت القوى العاملة الأجنبية 40841 عاملاً في عام 2006، ثم زادت هذه العمالة في عام 2009 حيث بلغت حوالي 42071 عاملاً، وهى تعتبر إجمالي القوى العاملة المتمثلة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمشروعات الكبيرة.

4- شهد قطاع المشروعات الكبيرة انخفاض ملحوظاً في حجم العمالة لتصل نسبة استيعابه للعاملين إلى 29.2 في عام 2009 بعد أن كان نسبة استيعابه للعمالة نحو 56.1% في عام 2006، وذلك بسبب أن الحكومة الليبية بدأت بدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ما يتعلق بإعطاء القروض والتسهيلات والحوافز لجذب القوى العاملة نحوها.

د - مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الإنتاج.

ساهمت المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا في زيادة الناتج بنسب صغيرة نسبياً نظراً لأن انتشار هذه المشروعات يتم خلال فترة أقل مقارنة بالمشروعات الكبيرة حيث بلغ إجمالي الإنتاج في الاقتصاد الليبي قيمة تفوق 3035199 مليون دينار خلال عام 2006، إلا أنه زاد إلى 5064324 مليون دينار عام 2009، ولقد كان نصيب المشروعات الصغيرة والمتوسطة في هذا الإنتاج ضئيلاً، حيث لم يتجاوز 24.7% منه إجمالي الإنتاج عام 2006، في حين زاد نصيب المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الإنتاج ليصل إلى 1529654 مليون دينار عام 2009 وذلك بنسبة 30.2% من إجمالي الإنتاج، وذلك كما يتضح من الجدول رقم (2)،حيث يتضح من خلال الجدول.ما يلي.

الجدول رقم (2) مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في قيمة الإنتاج الإجمالي الليبي خلال عامي 2006-2009 (بالمليون)

القطاع	2006		2009	
	القيمة	النسبة%	القيمة	النسبة%
المشروعات الصغيرة والمتوسطة	749362	%24.7	1529651	%30.2
المشروعات الكبيرة	2285837	%75.3	3534673	%69.8
الإجمالي	3035199	%100	5064324	%100

المصدر: وزارة التخطيط: نتائج المسح السنوي للمنشآت العاملة في قطاع الصناعة(طرابلس :مصلحة الإحصاء والتعداد، 2006-2010)

1- ارتفاع مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الإنتاج، حيث بلغت نسبة المساهمة في عام 2006 حوالي 24.4% من الإنتاج الإجمالي إلى 30.2% في عام 2009، ويرجع ذلك إلى خصخصة القطاع العام في عام 2004، حيث يعد هذا التحول الأكبر والأهم على صعيد التحولات التي عرفتها البلاد في بنيتها الاقتصادية، إلا أنه تعتبر متأخرة هذه التحولات المتعلقة بالخصخصة.

2- زادت قيمة الإنتاج الإجمالي في عام 2009 عنه في عام 2006 حيث وصلت إلى 5064324 مليون دينار. ويعزي هذه الزيادة إلى التطورات التي تشاهدها البلاد وإلى الزيادة في ارتفاع أسعار النفط.

هـ . المساهمة في نجاح التنمية المكانية.

إن الحجم الكبير من الصناعات يعزز من فرص نجاح التنمية المكانية التي سعت لتحقيقها خطط التنمية المتقدمة في ليبيا، فلازال الاقتصاد الليبي يعاني من ظاهرة الهجرة من الريف إلى المدن وما لتلك الظاهرة من آثار ضارة تعوق مسيرة التنمية، وتعمل على فك الروابط مع القطاع الزراعي، فالإحصائيات في هذا الخصوص تشير إلى أن (7.2%) فقط من العاملين بقطاع الصناعات التحويلية هم من سكن المناطق الريفية، وأن ما نسبته (85.3%) من سكان ليبيا يتواجدون في المدن.[1]

ثالثاً: الجهات الداعمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا.

تقدم بعض الجهات ذات الصلة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة عددا من المساعدات في مجال التمويل والتسويق، ومن هذه المنظمات ما يلي:

1- **مصرف التنمية:** يقوم مصرف التنمية بمنح القروض وتمويل المشاريع الإنتاجية والخدمية الصغيرة والمتوسطة، وذلك بهدف تطوير القطاع الإنتاجي والخدمي وتشجيع المشروعات التي تستخدم الأساليب الحديثة في التصنيع خاصة تلك التي تقوم باستخدام المواد الخام المتوفرة محلياً.

وسوف يقوم الباحث بعرض القروض الممنوحة من مصرف التنمية خلال الفترة من 2005- 2010 من خلال الجدول رقم (3).

الجدول رقم (3) القروض الممنوحة من مصرف التنمية خلال الفترة 2005-2010

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010
صناعات غذائية	10778.3	25701.6	29178.2	4710.6	6033	4476.9
مواد بناء	18604.1	59518.9	129949.2	40820.3	65793	58967.6
صناعات كيماوية	8569	14823.4	7843.4	358.2	1218.3	1421
صناعة المعادن	3240.9	6837.2	5969.9	290.9	1289.4	808.7
صناعة المنسوجات	173.9	2480	490	607.1	0	123
صناعة الأثاث	8377.6	2493.4	0	808.6	1402.2	780.6
خدمات صناعية	196685.7	12976.3	6858.3	1356.4	5260.7	1770.9
أخرى	7978.5	52645.5	41650.9	12016.4	5788.1	20014.6
المجموع	254408	177476.3	221939.9	60968.5	86784.7	89470.3

المصدر: الكتاب الإحصائي، وزارة التخطيط، مصلحة الإحصاء والتعداد، طرابلس، 2010

حيث يلاحظ من الجدول (3) أن القروض الممنوحة بلغت في عام 2005 حوالي 254408 مليون ، وكانت أعلى قيمة من القروض موجهة إلى الخدمات الصناعية فبلغت حوالي 196685.7، وكانت هذه أعلى قيمة في القروض الممنوحة خلال السنوات الموجودة بالجدول، إلا أن القروض الممنوحة للقطاعات في السنوات الأخرى كانت أقل نسبياً حيث بلغت في سنة 2010 حوالي 89490.3 مليون قرض موزعة على كل القطاعات الإنتاجية، وكانت أعلى قيمة موجه إلى مواد البناء حيث بلغت 58967.6 مليون قرض.

[1]- عماد الشاذلي السائح: القطاعات الصغيرة والعوامل المحددة لطاقاتها الإنتاجية في الاقتصاد الليبي، **مجلة الاقتصاد والعلوم السياسية** (جامعة الفاتح: كلية الاقتصاد، 2006)، ص92

2- المصرف الزراعي: واصل المصرف الزراعي تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية ومساهمته في زيادة وتحسين وتنمية الإنتاج الزراعي والحيواني للمزارعين والمربيين والشركات و التشاركيات من المشاريع الزراعية العامة، حيث بلغت قيمة القروض الممنوحة من قبل المصرف خلال عام 2005 نحو 717 مليون دينار، مقابل 1475.1 مليون دينار في عام 2008 وهي أعلى نسبة كما هي موضحة بالجدول رقم (4)، مظهرا بذلك ارتفاع القروض الممنوحة.

جدول رقم (4) القروض الممنوحة من المصرف الزراعي خلال الفترة 2005- 2010 " بالمليون

السنة	قصيرة الأجل	متوسطة الأجل	طويلة الأجل	المجموع
2005	60.1	296.5	360.4	717
2006	64	425.1	685.4	1175
2007	63.7	495.5	840.9	1400.1
2008	81.8	564.2	820.9	1475.1
2009	89.2	549.2	829	1467.4
2010	73.3	555	829.6	1457.9

المصدر: الكتاب الإحصائي، وزارة التخطيط، مصلحة الإحصاء والتعداد، طرابلس، 2010

فمن خلال الجدول رقم (4) يلاحظ أن القروض طويلة الأجل تشكل أكبر قيمة إذ بلغت في عام 2010 حوالي 829.6 وهي أكبر قيمة من القروض بينما القروض متوسطة الأجل تعتبر مرتفعة نسبيا، وبالأخص في عام 2010 حيث بلغت حوالي 555، أما بالنسبة لقروض قصيرة الأجل فهي منخفضة في كل السنوات عن القروض المتوسطة والطويلة الأجل.

3- المصرف الريفي: لقد قام المصرف الريفي بتحفيز ذوي الدخل المحدود والباحثين عن عمل من خريجي المعاهد المتوسطة والعلياء المهنية والحرفية لمزاولة أنشطة اقتصادية إنتاجية وخدمية بمنحهم قروض صغيرة بشروط ميسرة بهدف رفع مستواهم المعيشي كما هو موضح بالجدول رقم (5).

الجدول رقم (5) عدد وقيمة القروض التي يمنحها المصرف الريفي حتى نهاية عام 2010 "**بالمليون**"

البيان	خدمي	حيواني	حرفي	صناعي	زراعي	بحري	المجموع
العدد	54.247	64.666	31.673	17.617	12.197	1496	181896
القيمة	293.2	197.1	114.4	59	36	6.5	706.2

المصدر: مصرف ليبيا المركزي، التقرير السنوي الرابع والخمسون، 2010

حيث يلاحظ من الجدول رقم (5) أن القروض الممنوحة من المصرف الريفي منذ إنشائه بلغت 181896 قرضاً بقيمة إجمالية 706.2 مليون دينار وزعت على عدد من المجالات منها54.247 قرض بقيمة 293.3 مليون دينار في المجال الخدمي وبنسبة 91.5 من إجمالي قيمة القروض الممنوحة، وقروضاً أخرى 64.666 قرضاً، وبقيمة 197.1 مليون دينار في المجال الحيواني، وبنسبة 27.9% من إجمالي قيمة القروض، وكذلك منح المصارف، 31673 قرضاً وبقيمة 114.4 مليون دينار في المجال الحرفي، وبنسبة 16.2% من إجمالي قيمة القروض الممنوحة، فيما وزعت باقي القروض بنسبة 8.4%، 5.1%، و0.9% على المجالات الصناعية، والزراعية، والبحرية على التوالي.

4. المصارف التجارية: تقوم المصارف التجارية بإعطاء القروض للأنشطة الاقتصادية، إنتاجية وخدمية، من أجل تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وإعطاء دور بارز للصناعة في كافة القطاعات، والجدول رقم (6)

يبين القروض الممنوحة من المصارف التجارية لمختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية خلال الفترة 2005-2010.

الجدول رقم (6) القروض الممنوحة من المصارف التجارية خلال الفترة من 2005 -2010

"**بالمليون**"

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010
قروض للأنشطة الاقتصادية (إنتاجية وخدمية)	2701.6	3589.9	4544	6596.8	7341.8	8086.8

المصدر: الكتاب الإحصائي، وزارة التخطيط، مصلحة الإحصاء والتعداد، طرابلس، 2010

حيث يلاحظ من خلال الجدول رقم (6) أن القروض الممنوحة من قبل المصارف التجارية بلغت 2701.6 في عام 2005، وقد سجلت ارتفاع لباقي السنوات لتصل إلى 80868 مليون في عام 2010، وترجع هذه الزيادة إلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم 106 لسنة 2006 بخصوص إنشاء صندوق التشغيل الخاص بالمشروعات الصغيرة، والذي بدوره يقوم بدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ظل التطورات التي تمر بها ليبيا.

النتائج والتوصيات

أولا: النتائج.

اتضح من خلال الدراسة بأن المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا تلعب دوراً فعالاً في توفير فرص عمل وامتصاص البطالة، حيث بلغ عدد العمالة فيها حوالي 86243 ألف عامل عام 2009، وكذلك ساهمت المشروعات الصغيرة والمتوسطة في دعم الناتج المحلي باعتباره أداةً فعالة في توسيع القاعدة الإنتاجية، من خلال توفير حاجات السوق المحلي من السلع والخدمات الاستهلاكية، حيث كانت نسبة نصيب المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الإنتاج 30.2% من إجمالي الإنتاج عام 2009.

كما يتضح من خلال الدراسة أن هناك بعض الجهات والمنظمات تقوم بدعم وتقديم المساعدات للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث يعتبر مصرف التنمية من أهم الجهات الداعمة للمشروعات، إذ يقوم بمنح القروض وتمويل المشاريع الإنتاجية، والخدمية الصغيرة والمتوسطة، وذلك بهدف تطوير القطاع الإنتاجي، والخدمي، وتشجيع المشروعات التي تستخدم الأساليب الحديثة في التصنيع خاصة تلك التي تقوم باستخدام المواد الخام المتوفرة محلياً، كذلك هناك جهات أخرى تقوم بمنح قروض وتسهيلات للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وهي المصرف الزراعي، والمصرف التجاري، والمصرف الريفي.

ثانيا :التوصيات.

هناك بعض النقاط التي يجب التركيز عليها للنهوض بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا يمكن إجمالها فيما يلي:

1- إنشاء مؤسسة لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ترعى هذه المشروعات سواء من ناحية التمويل وتقديم النصح والإرشاد والمشورة.

2- وضع خطط لتدريب وتأهيل وتنمية قدرات الأيدي العاملة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة لرفع مستواها الفني والمهني.

3- فتح مراكز للتدريب وتأهيل العمالة اللازمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

4- دعم مصرف التنمية وتوسيع خدماته، باعتباره المصرف المتخصص في دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بمنحه قروض طويلة الأجل حتى يتسنى له تقديم خدماته في جميع المدن في البلاد.

ملاحق الجداول

الجدول رقم (1) توزيع القوى العاملة بين المشروعات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة في الاقتصاد الليبي خلال الفترة 2006-2009

المشروعات	عدد المشتغلين 2006				عدد المشتغلين 2009			
	ليبيين	غير ليبيين	المجموع	الأهمية النسبية	ليبيين	غير ليبيين	المجموع	الأهمية النسبية
المشروعات الصغيرة والمتوسطة	9974	32044	32017	43.9	45946	40247	86243	70.8
المشروعات الكبيرة	44961	8797	53758	56.1	33735	1774	35509	29.2
الإجمالي	54935	40841	95776	100	79681	42071	121752	100

المصدر: وزارة التخطيط: **نتائج المسح السنوي للمنشآت العاملة في قطاع الصناعة**(طرابلس :مصلحة الإحصاء والتعداد، 2006-2010).

الجدول رقم (2) مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في قيمة الإنتاج الإجمالي الليبي خلال عامي 2006-2009 (بالمليون)

القطاع	2006		2009	
	القيمة	النسبة%	القيمة	النسبة%
المشروعات الصغيرة والمتوسطة	749362	%24.7	1529651	%30.2
المشروعات الكبيرة	2285837	%75.3	3534673	%69.8
الإجمالي	3035199	%100	5064324	%100

المصدر: وزارة التخطيط: **نتائج المسح السنوي في قطاع الصناعة**(طرابلس :مصلحة الإحصاء والتعداد، 2006-2010)

الجدول رقم (3) القروض الممنوحة من مصرف التنمية خلال الفترة 2005-2010

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010
صناعات غذائية	10778.3	25701.6	29178.2	4710.6	6033	4476.9
مواد بناء	18604.1	59518.9	129949.2	40820.3	65793	58967.6
صناعات كيماوية	8569	14823.4	7843.4	358.2	1218.3	1421
صناعة المعادن	3240.9	6837.2	5969.9	290.9	1289.4	808.7
صناعة المنسوجات	173.9	2480	490	607.1	0	123
صناعة الأثاث	8377.6	2493.4	0	808.6	1402.2	780.6
خدمات صناعية	196685.7	12976.3	6858.3	1356.4	5260.7	1770.9
أخرى	7978.5	52645.5	41650.9	12016.4	5788.1	20014.6
المجموع	254408	177476.3	221939.9	60968.5	86784.7	89470.3

المصدر: الكتاب الإحصائي، وزارة التخطيط، مصلحة الإحصاء والتعداد، طرابلس، 2010

جدول رقم (4) القروض الممنوحة من المصر الزراعي خلال الفترة 2005- 2010 " بالمليون

السنة	قصيرة الأجل	متوسطة الأجل	طويلة الأجل	المجموع
2005	60.1	296.5	360.4	717
2006	64	425.1	685.4	1175
2007	63.7	495.5	840.9	1400.1
2008	81.8	564.2	820.9	1475.1
2009	89.2	549.2	829	1467.4
2010	73.3	555	829.6	1457.9

المصدر: الكتاب الإحصائي، وزارة التخطيط، مصلحة الإحصاء والتعداد، طرابلس، 2010

الجدول رقم (5) عدد وقيمة القروض التي يمنحها المصرف الريفي حتى نهاية عام 2010 **"بالمليون"**

البيان	خدمي	حيواني	حرفي	صناعي	زراعي	بحري	المجموع
العدد	54.247	64.666	31.673	17.617	12.197	1496	181896
القيمة	293.2	197.1	114.4	59	36	6.5	706.2

المصدر: مصرف ليبيا المركزي، التقرير السنوي الرابع والخمسون، 2010

الجدول رقم (6) القروض الممنوحة من المصارف التجارية خلال الفترة من 2005 -2010 **"بالمليون"**

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010
قروض للأنشطة الاقتصادية (إنتاجية وخدمية)	2701.6	3589.9	4544	6596.8	7341.8	8086.8

المصدر: الكتاب الإحصائي، وزارة التخطيط، مصلحة الإحصاء والتعداد، طرابلس، 2010

المراجع

1- الهادي محمد السحيري: المشروعات الصغيرة والمتوسطة المشاكل وسبل العلاج، **مجلة التخطيط والتنمية** (طرابلس: معهد التخطيط، 2008).

2- حسين عبد المطلب الاسرج:**تأثير الاتحاد الجمركي العربي على الصناعات الصغيرة والمتوسطةقي الدول العربية** ،(القاهرة: وزارة التجارة والصناعة المصرية، 2007).

3- عبداللطيف عيسي اطلوبة: الصيرفة الإسلامية كوسيلة لتمويل المشروعات الصغيرة، مؤتمر تهيئة بنية الأعمال لإنجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة (طرابلس: معهد التخطيط، 2009).

4- عبدالفتاح ابوبكر سالم: **دور التنمية البشرية في دعم ورفع كفاءة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا خلال الفترة من 1990 – 2010** (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 2014).

5- البنك الأهلي المصري: **المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر في ظل القانون رقم 141 لسنة 2004**، المجلد السابع والخمسون ،(القاهرة: النشرة الاقتصادية، ع4، 2004).

6- وزارة التخطيط :**نتائج البحث السنوي الخاص بالمنشآت الصناعية** (طرابلس: مصلحة الإحصاء والتعداد، 2010).

7- عماد الشاذلي السائح: القطاعات الصغيرة والعوامل المحددة لطاقاتها الإنتاجية في الاقتصاد الليبي، **مجلة الاقتصاد والعلوم السياسية**،(جامعة الفاتح: كلية الاقتصاد، 2006)، ص92

1-1المقدمة

لقد شهدت نهايات القرن العشرين انتشاراً واسعاً للمشروعات الصغيرة والمتوسطة حتى أصبحت تلك المشروعات ميزة العقود الأخيرة , حتى إن التقدم الاقتصادي الذي تسعي إليه كافة اقتصاديات بلدان العالم أخد يعتمد إلي حد كبير علي نمو واتساع هذه المشروعات .

وأصبح موضوع المشروعات الصغيرة من الموضوعات التي تلقي اهتمام من المنظمات المحلية والدولية , ولعل السبب في ذلك يرجع إلي أهمية الدور الذي تلعبه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد المحلي . بالإضافة دورها في القضاء علي البطالة وتوفير فرص العمل لأفراد المجتمع .

ومع ذلك تواجه هذه المشروعات جملة من الصعوبات التي تكون عائقاً أمام نجاح هذه المشروعات , فقد تكون هذه المعوقات تنظيمية أو تسويقية أو مادية , أو قانونية أو تكنولوجية أو مالية وغيرها من المعوقات الأخرى فلهذا لأبدا من دراستها بشكل كافي والعمل علي التغلب علي هذه المعوقات وذلك لزيادة كفاءة وفعالية هذه المشروعات ومن ابرز المعوقات أيضا بالنسبة لمدة المشروعات هي عدم توفير التمويل الكافي واللازم لتوفير الأصول الثانية من مباني آلات ومعدات نظراً لأنها مكلفة بعض الشئ ولهذا سوف نتناول في هذه الورقة أهم المعوقات التي تواجه هذه المشروعات وسبل العلاج والحلول لهذه المعوقات.

1-2 ماهية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

إن إعطاء مفهوم المؤسسات الصغيرة ووضع الحدود الفاصلة بينها وبين باقي المؤسسات الأخرى يحضى بقبول الباحثين والمهتمين بشؤون تنميتها وترقيتها ويعتبر من الصعوبات التي تواجه الباحثين والدارسين لاستخلاص تعريف شامل يحضى بالاتفاق بين كل الدول والمنظمات .

ويرجع الاختلاف إلى النظرة التي يتبناها كل طرف في تحديد دور هذه المشروعات وسبل النهوض بها وترقيتها من حيث مستويات النمو والتكنولوجيا المستخدمة والتطور الاقتصادي والاجتماعي، والمحيط الذي تعمل ضمنه هذه المشروعات وقد ظهرت عدة تعريفات توضح مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال المعايير المستخدمة في قياس حجم هذه المشروعات والتفرقة بينها وهي : عدد العمال ، رأس المال ، حجم المبيعات (خوني ، حساني : 2008 : 15)

1- تعريف المشروعات الصغير والمتوسطة وفقا للمعايير الكمية :

أ. **عدد العمال** : يعد هذا المعيار من أكثر المعايير استخداما وشيوعا من دولة لأخرى وذلك لأنه يوضح الفرق بين المشروعات الصغيرة و الكبيرة ويتم تحديدها وفقا للقانون أو النظام السائد في الدولة أو المنظمة ، ومع ذلك فإن عدد العمال يختلف من بلد لآخر ، وحسب الظروف البيئية المحيطة (السياسية ، و الاقتصادية ، والاجتماعية ، والتكنولوجية) (معتوق ، الفضيل : 2013 :27)

فالدول المتقدمة كاليابان وأمريكا وإنجلترا وألمانيا على سبيل المثال يتراوح عدد العاملين في المشروع الصغير بها بين (200 إلى 500 عامل) بينما ينخفض هذا العدد في الدول النامية كمصر والكويت والإمارات ليصل إلى 100 عامل كحد أقصى .

ب. رأس المال : ويستخدم معيار رأس المال في تعريف المشروع الصغير بواسطة عدد من الدول وخاصة النامية منها ، ويعاب على هذا المعيار من بعض جوانب القصور كاختلاف العملات وأسعار الصرف وإضافة إلى قيمة رأس المال كما تختلف من دولة لأخرى ومن وقت لآخر .

ج. حجم المبيعات : معيار المبيعات يعاب عليه بنفس عيوب معيار رأس المال

و لا يعتبر هذا المعيار شائع الاستخدام في الدول العربية ويرى البعض هذا المعيار يلاءم المشروعات التجارية والخدمية أكثر من ملائمته للمشاريع الصناعية والإنتاجية (إبراهيم وآخرون : 2012 :8).

2- تعريف المشروعات الصغير والمتوسطة وفقا للمعايير النوعية:

أ. معيار الإدارة والتنظيم : ويصف هذا المعيار المشروعات الصغيرة بأنها مشروعات تتميز ببساطة وسهولة التنظيم ، وعدم التعقيد في هيكلها التنظيمي ، أما من حيث الإدارة فهي تلك المشروعات التي يتم إدارتها من قبل صاحب المشروع نفسه ، فغالب ما يكون صاحب المشروع هو المدير الذي يتولى إدارة المشروع ، وبالتالي فان نجاح هذه المشروعات يتوقف على كفاءة ومهارة أصحابها أو مالكيها.

ب- معيار التكنولوجيا المستخدمة :ويصف هذا المعيار المشروعات الصغيرة على أنها تلك المشروعات التي تستخدم تكنولوجيا غير متطورة وأساليب إنتاج بسيطة.

ج – معيار درجة الانتشار : ووفقا لهذا المعيار فان المشروعات الصغيرة هي التي تتميز بالانتشار والتعدد لصغر حجمها وقلة رأس المال المستثمر فيها ، وسهولة إدارتها واعتمادها على المدخرات الفردية والسوق المحلي.

د – معيار السوق المستهدف :بما أن هذه المشروعات تتميز بصغر حجمها وانخفاض رأس مآلها ، والاعتماد على التكنولوجيا البسيطة فهي تعتمد على السوق المحلية في تصريف منتجاتها(معتوق ، الفضيل : 2013 :29).

3 – تعريف المشروعات الصغيرة من وجهة نظر العلوم المختلفة :

سيتم تعريف هذه المشروعات وفقا لعلم الإحصاء وعلم الإدارة وعلم الاقتصاد وعلم القانون وذلك وفقا للاتي:

أ. المشروع الصغير من وجهة نظر علم الإحصاء .

هو الصناعات الحرفية والصغيرة التي تمارس داخل منشآت صغيرة ويعمل بكل منها 9 عمال فأقل، وتقوم بنشاط من الأنشطة المختلفة لحسابها أو تقدمها كخدمة للغير وهي تابعة للقطاع الخاص ويغلب عليها الطابع الفردي ولا يمسك أغلبها دفاتر أو حسابات منتظمة.

ب. المشروع الصغير من وجهة نظر علم الإدارة /هو نشاط له هدف معين ووقت معين وموارده محددة ويمارس في ظل ظروف بيئية معينة.

ج. المشروع الصغير من وجهة نظر علم الاقتصاد / هو استثمار يوجه لإنتاج محدد لتحقيق عائد وربح لصاحبه وعائد نفعي للمجتمع ويتميز بانخفاض حجم رأس المال المستثمر وبساطة التكنولوجيا المستخدمة.

د. المشروع الصغير من وجهة نظر علم القانون /هو اتفاق أو عقد بين طرفين أو أكثر يمكن تنفيذه قانونا بمعنى أن النشاط الخاص بهذا الاتفاق لا يخالف أو يتعارض مع القانون مثل صناعة وتجارة المخدرات.(هيكل : 2003 :19)

4- تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة وفقا للمنظمات الدولية:

أ. تعريف الاتحاد الأوربي /المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي التي لا يزيد عدد العاملين فيها عن (250) ورأس مال لا يزيد عن (14) مليون دولار.

ب. تعريف قانون الشركات البريطاني / هي تلك المشروعات التي لا يزيد عدد العاملين فيها عن (250) ورأس مال لا يزيد عن (65.6) مليون دولار.

ج. تعريف دول جنوب شرق أسيا / ودلك وفقا للجدول التالي:

ت	الدولة	معيار القياس كحد أقصى
1	**اندونيسيا**	**أقل من 19 عامل**
2	**ماليزيا**	**أقل من 25 عامل**
3	**الفلبين**	**أقل من 99 عامل**
4	**سنغافورة**	**أقل من 50 عامل**
5	**تايلاند**	**أقل من 5 عامل**

المصدر : (جواد :2007 : 26).

1-3 أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

تمثل المشروعات الصغيرة أهمية كبيرة في كافة الدول المتقدمة منها والنامية خاصة في توفير فرص العمل ودعم الاقتصاد الوطني وتوفير السلع والخدمات والمساهمة في التنمية الشاملة وفيما يلي عرض لأهمية المشروعات الصغيرة .

1. المساهمة في خلق فرص العمل والتخفيض من حدة البطالة التي تعاني منها الدول. وذلك بتكلفة منخفضة نسبيا إذا ما قورنت بتكلفة خلق فرص العمل بالصناعات الكبيرة.

2. تنمية المواهب والإبداعات والابتكارات وإتاحة المجال والفرصة أمام المواهب الشابة وتشجيعها.

3. الارتقاء بمستوى الادخار والاستثمار من خلال تعبئة رؤوس الأموال من الأفراد والجمعيات والهيئات الغير حكومية وغيرها من مصادر التمويل الذاتي . الأمر الذي يعني استقطاب موارد مالية كانت ستتوجه إلى الاستهلاك الفردي الغير منتج .

4. الاعتماد على الموارد المحلية والتقليل من الاستيراد وبذلك تساهم في الحد من هدر موارد قابلة للاستغلال .

5. تحقيق التوازن الجغرافي لعملية التنمية .حيث تساهم الصناعات الصغيرة بالمرونة في التوطن والتنقل بين مختلف المناطق والأقاليم الأمر الذي يساهم في خلق مجتمعات جديدة في المناطق النائية والريفية. و إعادة التوزيع السكاني.

6. المساهمة في تحقيق التكامل الاقتصادي مع الصناعات الكبيرة حيث تقوم بعض الصناعات الصغيرة بإنتاج الاحتياجات ومستلزمات الإنتاج وذلك باعتبارها نواة للمشروعات والصناعات الكبيرة. (إبراهيم وآخرون : 2012 : 10).

1-4 خصائص المشروعات الصغيرة والمتوسطة .

تتميز المشروعات الصغيرة بعدة خصائص وفيما يلي بعض منها :

1 . صغر حجم المشروع الصغير مقارنة بالمشروع الكبير .

2 . لا يحتاج إلى مساحة كبيرة لأداء النشاط .

3 . يجمع المشروع الصغير بين الإدارة و الملكية .

4. صغر حجم رأس مال المشروع نسبيا .

5. قلة عدد العاملين .

6 .المساهمة في توفير فرص العمل وبالتالي يساعد على التقليل من نسبة البطالة.

7 . لا يتطلب كوادر إدارية ذات خبرة كبيرة مما ينعكس على تكلفة المنتجات.

8 . يعتمد المشروع الصغير على التمويل الذاتي بشكل كبير وذلك من أجل تطويره ونموه.

9 . يكون معروف على مستوى المنطقة التي يعمل فيها ويأخذ حجما صغيرا نسبيا في قطاع الإنتاج الذي ينتمي إليه في تلك المنطقة.

10. يحمل المشروع الصغير خاصية الريّادة .

11. درجة المخاطرة في المشروع الصغير ليست كبيرة ، وذلك بسبب انخفاض رأس المال .

12. يعتمد على تكنولوجيا بسيطة نسبيا.

13. يساعد على خلق التوازن الصناعي بين الحضر والريف .

14. تتميز المشروعات الصغيرة بأن لها القدرة على التفاعل بمرونة وسهولة مع متغيرات الاستثمار أي التحول إلى إنتاج سلع أو خدمات أخرى تتناسب مع متغيرات السوق ومتطلباته .

15. في المشروع الصغير العلاقة بين العاملين والمالكين قريبة و العمل بروح الفريق الواحد بعيدا عن الروتين والتعقيد.

16 . يقدم المشروع الصغير السلع والخدمات التي تتناسب مع متطلبات السوق والمستهلك المحلي مباشرة .

17. يساهم المشروع الصغير في الحفاظ على الصناعات المحلية وخاصة الصناعات التقليدية (هيكل : 2003 : 20)

1-5 أنواع المشروعات الصغيرة والمتوسطة .

تنقسم المشروعات الصغيرة إلى عدة أنواع وذلك حسب النشاط الذي تمارسه هذه المشروعات فهناك ما هو صناعي والآخر تجاري وفيما يلي توضيح لذلك.

1 - مشروعات إنتاجية أو صناعية.

وهي نوعان :

أ . المشروعات التي تنتج سلعا استهلاكية مثل الصناعات الصغيرة اليدوية و ورش الإنتاج التي تستخدم الموارد المحلية كورش الحدادة والنجارة وغيرها.

ب . المشروعات التي تنتج سلعا إنتاجية لأجزاء تساهم في إنتاج سلعة أخرى كالصناعات المغذية لإنتاج الملابس الجاهزة أو الصناعات المغذية للسيارات. مثل صناعة أزرار الملابس وخيوط المنسوجات الصوفية وإطارات السيارات وغيرها.

2- مشروعات خدمية .

وهي التي تقدم خدمات لعملائها مثل خدمة الاستثمارات الطبية أو لهندسية أو السياحية أو صيانة السيارات وخدمات برمجة الحاسب الآلي . ويتميز هذا المجال بنمو متزايد بسبب القوة الشرائية للمستهلكين وخروج المرأة للعمل مثل خدمات خياطة الملابس وتنظيف وكي الملابس وخدمات المطاعم .

3- مشروعات تجارية.

وهي كل مشروع يقوم بشراء سلعة تم يقوم بإعادة بيعها أو تعبئتها وتغليفها وبيعها دون أن يغير في جوهرها أو أن يجري عليها أي عمليات إنتاجية أي يقوم بتوزيع السلع وذلك بشراء وإعادة بيع السلع والخدمات بقصد الحصول على ربح كتجار الجملة والتجزئة .

4- مشروعات زراعية.

وتشمل إنشاء مزارع صغيرة أو بيوت بلاستيكية لإنتاج الخضراوات والفواكه والورود أو خلايا منحل لإنتاج العسل ومصانع المخللات والألبان وغيرها (فياض وآخرون : 2002 : 17)

جدول رقم (2-1) يوضح أمثلة لبعض المجالات التي يمكن أن تعمل فيها المشروعات الصغيرة

ت	المجال	الامثلة
1	**الصناعة . إنتاج السلع التامة الصنع - الصناعات المغذية: (الأجزاء والمكونات)**	**ملابس - أثاث - منتجات جلدية - سجاد - قطع غيار كالسيور والصواميل والمواسير**
2	**التجارة: . تجارة الجملة تجارة التجزئة التصدير والاستيراد**	**وكيل - سمسار - متجر بيع بسعر الجملة - سوبر ماركت - كمبيوتر متجر متخصص - محاصيل زراعية الآلات والمعدات**
3	**الزراعة**	**استصلاح أراضي - مزارع حيوانية**
4	**الخدمات**	**محطة بنزين - إصلاح وصيانة - سينما-مكوجي**

المصدر : (إبراهيم وآخرون: 2012:13)

1-5 معوقات المشروعات الصغيرة والمتوسطة

تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة العديد من المشاكل والصعوبات التي تحد من قدرتها على العمل ومساهمتها في دفع عجلة النمو الاقتصادي والاجتماعي ويمكن تقسيم هذه المشاكل إلى :

أولاً : المعوقات الإدارية والتنظيمية .

1. الكفاءة الإدارية والفنية / حية تعد الإدارة العلمية مفتاحاً لنجاح العمل ، وتفتقر المشروعات الصغيرة والمتوسطة للإدارة الناجحة والخبرة في العديد من المجالات (المحاسبية والتسويقية والتنظيمية) .
2. عدم الاستفادة من نظام الحوافز والمتمثل في الإعفاءات الجمركية أو الضريبة أو إمكانية الحصول على الأراضي بأسعار مناسبة .
3. قلة التنسيق مع المشروعات الكبيرة وخاصة في مجال التكامل والتبادل المزدوج بين هذه المشروعات .
4. عدم وجود خطط واضحة بعيدة المدى للإرشاد والتوجيه ، وتحديد البرامج الزمنية والموازنات المالية اللازمة .
5. صعوبة حصول هذه المشروعات على الشكل الرسمي لها .
7. الاعتماد على أصحاب هذه المشروعات في الإدارة وعدم الاستعانة بالمتخصصين في مجال الإدارة والقيادة واتحاد القرارات ، وعدم القدرة على الفصل بين الإدارة والملكية لهذه المشروعات (هيكل وآخرون: 2003 : 22)

ثانياً : المعوقات التسويقية:

1. عدم قدرة هذه المشروعات على المشاركة في المعارض المحلية والدولية ، وضعف المزايا والقدرة التنافسية ،وقلة الاهتمام بتصميم وجودة المنتجات (أبو جمعة : 2003 : 79)
2. نقص المعلومات التسويقية وعدم الاهتمام ببحوث التسويق ودراسة سلوك المستهلك .
3. غياب الشركات المتخصصة في مجال التسويق والترويج.
4. يعتمد حجم الإنتاج على سعة الأسواق المحلية ، وهناك عوامل عدة تتحكم في قدرة الأسواق على استيعاب كامل للسلع مثل (عدد السكان ، دخول الأفراد ، السلع المنافسة) وهذه الأمور غائبة عن اهتمام أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، إضافة إلى عدم معرفتهم بأساليب التسويق الحديث (بن حليم وآخرون 2006: 22)

ثالثاً : المعوقات المالية .

1.ضعف قدرة المؤسسات المالية على تلبية احتياجات المشروعات الصغيرة المتوسطة .
2.ضعف قدرة المصارف على الإشراف والتقييم وإقراض هذه المشروعات.
3. المخاطر العالية لإقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
4- ضعف قدرة المشروع على تحصيل ديونه ، مما قد يعرضه للفشل.
5. تعاني معظم المشروعات من مشكلات مع الضرائب لأنها لاتعمل وقفاً للنظام المحاسبي (الدفاتر المنتظمة)(عبدالعزيز : 1994 : 56)

رابعاً : المعوقات المادية :

1. مشكلة توفير مواد الخام و مدخلات الإنتاج التي يتم استيرادها نظراً لقلة الكميات التي تتطلبها هذه المشروعات مما يترتب عليه ارتفاع تكاليف الإنتاج.

2. صعوبة الحصول على الأراضي أو الموقع المناسب المزود بالبنية التحتية بشروط مسيرة (الاطيرش : 2013 : 111)

3. ضعف أو انعدام وجود وسائل الأمن والسلامة المهنية بسبب انخفاض معدلات الإنتاج.

4. تدني مستوي ظروف وبيئة العمل والرعاية الصحية والاجتماعية للعاملين في هذه المشروعات .

5. عدم كفاءة الآلات والمعدات وكثرة الأعطال وتوقف الإنتاج ، وتدني جودته وزيادة التكاليف .

6.الاعتماد على مدخلات الإنتاج والمواد الخام المستوردة بالعملة الصعبة (سليمان وآخرون : 2012 : 55)

خامساً : المعوقات القانونية والتشريعية .

1.عدم وجود إطار قانوني مستقل لهذه المشروعات يحدد القواعد التي تحكمها ويحدد مفهومها ومراحل إنشائها وانتهائها.

2. عدم الاستفادة من نظام الحوافز المتمثل في الإعفاءات الجمركية أو الضريبية ، وارتفاع أسعار القائدة للقروض الممنوحة لهذه المشروعات (سليمان وآخرون : 2012 : 27)

3. ضعف التشريعات وأنظمة العمل المتعلقة بالمشرعات الصغيرة والمتوسطة.

4. الضرائب / حيث يعتبر نظام الضرائب من المعوقات لهذه المشروعات ،من حيث ارتفاع الضرائب ، إضافة إلى عدم توفر البيانات الكافية عند هذه المشروعات لأجهزة الضرائب (علي : 2007 : 56) .

سادساً : المعوقات البشرية .

1- قلة العمالة الماهرة والمدربة.
2- ارتفاع معدل دوران العمالة وعدم استقرارها ، لعدم وجود علاقة تعاقدية بين أصحاب هذه المشروعات والعمال ، لما يترتب عليه من التزامات مالية .
3- ضعف أو عدم ملائمة خصائص العمالة من حيث المهارات والخبرات والقدرات لأصحاب هذه المشروعات .
4- نقص الخبرات الفنية لذي أصحاب هذه المشروعات ، والحاجة المتزايدة للتدريب والتطوير (المنصور وآخرون : 2000 : 283)

ويقدم (جواد : 2007 : 96)في هذا الصدر مجموعة من المشاكل والمعوقات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة على النحو التالي :

1 مشاكل متعلقة بصغر الحجم:

والتي تمنع المشروعات الصغيرة والمتوسطة من الاستفادة من اقتصاديات الحجم الكبير التي يستمتع بها أمثالهم من المنشآت الكبيرة .

2 مشاكل متعلقة بصعوبة الحصول على مدخلات الإنتاج:

فالمنشآت الكبيرة قد يكون لها فرص نفاذ أفضل ، لأسواق المدخلات والائتمان والعمالة والبنية المعلوماتية والتكنولوجيا مقارنة بفرص المشروعات الصغيرة والمتوسطة ويرجع السبب في ذلك أن موردي مدخلات الإنتاج يجدون أن التعامل مع المنشآت الكبيرة أيسر وأرخص وأكثر أماناً من التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة .

3 . مشاكل ذاتية ترتبط بالمشروع نفسه وبظروفه الإنتاجية :

وتتولد من طبيعة المشروع وخصائصه وتنجم أصلا عن طبيعة الأساليب الفنية والاقتصادية المعتمدة في عملية الإنتاج والإدارة .

4 . متعلقة بالتحيز في السياسات الحكومية :

هي المشاكل التي تتولد خارج المشروع ولا تخضع في إجراءاتها وحدودها لإدارة صاحب المشروع وترتبط معظمها بالسياسات والإجراءات الحكومية من جهة ، وبالمحددات والظروف الموضوعية المحيطة بالمشروع من جهة ثانية .

ففي العديد من البلدان وخاصة النامية منها نجد أن السياسات الحكومية تكون متحيزة لصالح المنشآت الكبيرة ، فمعظم الأنظمة القائمة والقوانين المطبقة تميز المنشآت الكبيرة عن المنشآت الصغيرة : ومن أمن أهم ما يقال في هذا الصدد أن مشكلة المشروعات الصغيرة هي كونها صغيرة .

7-1 معوقات المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا .

أولا : تعريف المشروعات الصغيرة في ليبيا .

. هي مؤسسات أهلية إنتاجية وخدمية وأداة للتنمية الاقتصادية تستوعب القوى العاملة الشابة وتتوفر بها الشروط والمواصفات الفنية والتنظيمية والإدارية والتقنية الملائمة لإدارتها بكفاءة .

. المشروعات الصغيرة هي التي لا يزيد عدد العاملين يهما عن (25) عنصر ولا يتجاوز رأي المال التأسيسي الذي يمنح لمؤسسة بهذا الحجم (5 .2) مليون كحد أقصى

. كما تعرف أيضا بأنها جميع المؤسسات الأهلية والإنتاجية منها والخدمية وأداة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية تستوعب عبئ القوى الشابة وتتوفر فيها مواصفات فنية وإدارية وتقنية ملائمة لتشغيلها بكفاءة ولا يزيد عدد العاملين بها عن 28 عامل ورأس المال التأسيسي لا يزيد عن 2.5 مليون كحد أقصى كالورش والمحال التجارية والمزارع الصغيرة والمخابز والعيادات الطبية التي تقدم سلعة أو خدمة للمجتمع(عبد الهادي : 2011 : 125)

ثانيا : معوقات المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا .

رغم أهمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا ، إلا أنها تعاني من العديد من التحديات والمشاكل والصعوبات ، ومن أهمها : التأسيس والإجراءات ، التمويل ، الموارد البشرية ، نقص المعلومات عدم استخدام التقنية ، المواد الخام ، تقنيات الإنتاج ، تسويق المنتجات ، التدريب ، والمنافسة ، ولا تقتص هذه المشاكل على دولة دون الأخرى ، ولا على قطاع دون الآخر ، إلا أنها تختلف في حدتها المشروعات الصغيرة في ليبيا ما يلي:.

1. عدم توفر الدراسات والاستشارات الفنية والتشخيصية والجدوى الاقتصادية الواقعية التي تعتمد على دراسة الفرصة والسوق المحلي والخارجي وتهتم بالتكامل مع الصناعات الكبيرة .
2. نقص الخبرات الفنية لدى المستثمر الصغير والحاجة إلى التأهيل والتدريب والتطوير
3. انعدام الإدارة العلمية التي تعمل على رفع الإنتاجية وتحسين النوعية وتقليل التكلفة
4. ضعف فرص التكامل بين المشروعات الصغيرة والمشروعات الكبيرة ، لعدم وجود تنسيق أو مزايا تكاملية وخاصة في مجال الصناعات التجميعية .
5. ضعف أو عدم ملائمة خصائص العمالة من حيث المهارات والتعليم لاحتياجات هذه المشروعات .
6 . مشكلة توفير المواد الخام التي يتم استيرادها نظراً لضآلة الكميات التي تطلبها المشروعات الصغيرة ، الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج .

7 . عدم ملائمة أساليب الاقتراض لظروف المشروعات الصغيرة والمتوسطة وذلك نتيجة لمشكلة عدم توفر الضمانات الكافية للاقتراض .

8 . عدم استفادة غالبية المشروعات الصغيرة من نظام الحوافز المتمثل في الإعفاءات الجمركية القروض الحكومية الميسرة .

9 . الضرائب : يعتبر نظام الضرائب أحد أهم المشاكل التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في جميع أنحاء العالم ،وتظهر هذه المشكلة من جانبين سواء لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة من حيث ارتفاع الضرائب وهي كذلك مشكلة للضرائب ، نظراً لعدم توفر البيانات الكافية عن هذه المنشآت مما يضيق عمل جهاز الضرائب .

10 . صعوبة الحصول على الأرض أو الموقع المناسب المزود بالبنية التحتية وبشروط ميسرة

11 . عدم وجود جهة متخصصة تعمل على إرشاد الخريجين والباحثين عن العمل إلى المشروعات الصغيرة المجدية للمجتمع والاستثمار فيها .

12 . عدم وجود خطة وطنية بعيدة المدى للإرشاد والتوجيه خاصة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة .

13 .خلو المناهج الدراسة من مواد تعني بغرس روح المبادرة وترسيخ مفاهيم العمل الذاتي .

14 . مشكلات المنافسة المحلية والأجنبية حيث تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة منافسة محلية وأجنبية قوية وغير متكافئة مع المشروعات العملاقة التي لديها الإدارة العلمية والإمكانيات المادية والبشرية والتقنية العالية بالإضافة إلى إمكانيات الدعاية والتسويق .

15 . ضعف وسائل الأمن والسلامة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة يسبب في انخفاض معدلات الإنتاج .

16 . كلفة رأس المال : إن هذه المشكلة تنعكس مباشرة على ربحية المشروعات من خلال الطلب من الصغيرة والمتوسطة ، بدفع سعر فائدة مرتفع مقارنة بالسعر الذي تدفعه المنشآت الكبيرة إضافة إلى ذلك تعتمد المنشآت الكبيرة إضافة إلى ذلك تعتد المنشآت الصغيرة والمتوسطة على الاقتراض من المصارف مما يؤدي إلى زيادة التكلفة التي تتحملها .

17 محدودية مجالات البحث العلمي المطبقة حتى الآن لدعم وتنمية دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني ، حيث لا توجد خطة متكاملة لهذه البحوث للوصول إلى نتائج تخدم أعمال هذه المشروعات .

18 عدم كفاءة المعدات يؤدي إلى كثرة الأعطال ، وتوقف الإنتاج أو تدني جودته وزيادة تكلفيه

19 افتقار أصحاب هذه المنشآت إلى الخبرة والدراية الكاملة بوضع وإجراءات دخول السوق ، وعدم قدرتهم على تقدير حصتهم السوقية

20 . ضعف قدرات المصارف في مجالات التقييم والإشراف في مجال إقراض المشروعات الصغيرة (بن حليم : 2006 : 33).

1-8 سبل العلاج والحلول

1. إعداد بنية تشريعية حديثة خاصة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة على مستوى كل دولة لوحدها .

2. إشراك غرف التجارة ووزارات الخزانة والمصارف ومؤسسات وصناديق تمويل الشباب والمشاريع في الدولة ، وإيجاد تعريف مقترح للمشاريع الصغيرة وإيجاد تشريعات وقوانين تتعلق بتطوير قطاع المشاريع الصغيرة تبسيط إجراءات التسجيل والحصول على تمويل وتقديم الدعم الفني التدريبي المطلوب .

3 . إيجاد برامج تنموية تساهم في دعم قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، مثل برنامج مراكز تعزيز الإنتاجية " إرادة " الذي تموله وتشرف عليه وزارة التخطيط والتعاون الدولي الأردنية ، والذي يستقطب خريجي الجامعات والباحثون عن عمل من خلال بث الروح الريادية لديهم في تأسيس مشاريع ريادية صغيرة تخدمهم

4 . تأسيس حاضنات أعمال تحتضن الأفكار الإبداعية التي يمكن أن تتحول إلى مشاريع ريادية ، كأن إلى واقع ملموس .

5 . مساهمة الحكومات في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، من خلال تخصيص مبالغ معينة لدعم هذه المشاريع كما هو الحال في دولة قطر حينما خصصت مبلغ 2 مليار ريال لدعم هذا القطاع وكذلك الإمارات العربية المتحدة التي أصبحت تهتم بهذا القطاع من خلال مؤسسة محمد بن راشد لدعم المبادرات الشبابية

6 . تقديم إعفاءات ضريبية للقائمين على المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتوفير البيئة الملائمة لها ، أي إعفاء المشاريع الصناعية الصغيرة والمتوسطة من الضرائب والرسوم من أجل منحها القدرة على تنمية قدراتها المالية .

7. الاهتمام بالجانب التسويقي ودعمه لغرض تنمية وتطوير هذه المشاريع حيث يتطلب الأمر تنمية القدرات التسويقية ، والإلمام بالسوق ومعرفة آلياته والقدرة على المنافسة وإيجاد السبل الناجحة للتسوق من خلال إجراء البحوث التسويقية .

8 . عقد ورش العمل والمؤتمرات والندوات العلمية التأكيد على دور المشروعات الصغيرة المتوسطة في التنمية الشاملة للمجتمع .(بن رمضان : 2007 : 11).

ويقدم (جواد : 2007 : 74) بعض الحلول لمعوقات المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي من أهمها :

أللجو لسوق رأس المال وذلك عن طريق إنشاء بورصة أوارف مالية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث يتم تمويل هذه المشروعات من خلال توسعها الاستثماري، وقد نجحت هذه التجربة في جنوب أفريقيا.

إنشاء بنوك متخصصة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

التنسيق والتكامل بين المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمشروعات الكبيرة في تبادل الخبرات وتوفير مواد الخام والتعاون في مجال التصنيع والتسويق.

تحديد جهة أو أثنين على الأكثر تتولى كافة التعاملات المتعلقة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتحديد شروط تأسيسها وهيكلها التنظيمي.

تبسيط الإجراءات المحاسبية والإدارية والقانونية لإنشاء وتأسيس هذه المشروعات.

التركيز على إنشاء حاضنات أعمال تهتم بتقديم الدعم المالي والفني والإداري والتسويقي، ورعاية المبدعين من الشباب.

دراسة وتحليل البيئة المحيطة للتعرف على الفرص والتهديدات ونقاط القوة ونقاط الضعف.

1-9 الخلاصة

من خلال ما تقدم من عرض وتحليل لمفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومعوقاتها وسبل العلاج والحلول ، يمكن أن نخلص إلى مجموعة من الاستنتاجات نوجزها في الاتي :

لا يوجد تعريف محدد ومتفق عليه للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ودلك نظرا للاختلاف في الظروف البيئية.

هناك العديد من المجالات والفرص المتاحة أمام المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، والتي يجب الاستفادة منها في خدمة المبدعين والمبتكرين.

تعاني المشروعات الصغيرة والمتوسطة من العديد من المعوقات والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

1- المعوقات الإدارية والتنظيمية والمتعلق بالإدارة والخبرة الفنية ، والخطط التي تفتقرها العديد من هذه المشروعات ، إضافة إلى عدم الفصل بين الإدارة والملكية.

2- المعوقات المالية والمتعلقة بمصادر تمويل هده المشروعات ، وارتفاع أسعار الفائدة في القروض الممنوحة لها، وضعف تحصيل الديون والضرائب .

3- المعوقات المادية والمتعلقة بمواد الخام المستوردة بالعمل الصعبة ، وعدم توفر الأراضي والمواقع المناسبة لهذه المشروعات.

4- المعوقات القانونية والتشريعية والمتعلقة بغياب الجهات المشرفة والراعية لهذه المشروعات ، وعدم وجود قانون واضح ينظم العمل بهذه المشروعات ، ويوضح الإجراءات التأسيسية لها.

5- المعوقات التسويقية المتعلقة بغياب الكفاءة التسويقية وعدم الاهتمام ببحوث التسويق ودراسة سلوك المستهلك ، وقلة الإلمام بمكونات وعناصر المزيج التسويقي والترويجي.

6- المعوقات البشرية المتعلقة بقلة خبرة وكفاءة الموارد البشرية ، والحاجة للتدريب ، وارتفاع معدل دوران العمل.

قائمة المصادر والمرجع :

1 . العطية، ماجدة (2004) إدارة المشروعات الصغيرة، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع.

2 . عبد العزيز، الفهد (1994) حاضنات الأعمال، مكتبة الملك فهد الوطنية، مجلس البحث العلمي.

3 . عبد الهادي، فتحي مسعود (2011) الإدارة البيئية للمشروعات الصغيرة، بالتطبيق على قطاعي الزراعة، الصناعة بمنطقة طرابلس، ليبيا، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة عين شمس.

4 – خوني ، رابح : حساني رقية (2008) المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها ، مصر إيتراك للنشر والتوزيع .

5 . فياض ، محمود أحمد : وآخرون (2002) إدارة المشروعات الصغيرة " اقتصاديات المشروعات الصغيرة " عمان ، دار المستقبل للنشر والتوزيع .

6 . معتوق ، حسن علي : الفضيل ، ابوبكر عمر (2013) التسويق في المشروعات الصغيرة ، بحت منشور في مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية بني وليد ،جامعة الزيتونة .

7 . هيكل ، محمد (2003) مهارات إدارة المشروعات الصغيرة ، القاهرة ، مجموعة النيل العربية للنشر .

8. المنصور وآخرون (2000) إدارة المشروعات الصغيرة ، الطبعة الأولى ،دار الحامد للنشر عمان ، الأردن.

9. جواد ، نبيل (2007) إدارة وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، الموئسة الجامعية للنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان.

10. إبراهيم وآخرون (2012) دور حاضنات الأعمال في دعم المشروعات الصغيرة ، بحت بكالوريوس غير منشور كلية الاقتصاد بني وليد ، جامعة الزيتونة.

11. سليمان وآخرون (2012) معوقات المشروعات الصغيرة ، بحت بكالوريوس غير منشور كلية الاقتصاد بني وليد ، جامعة الزيتونة.

12. الاطيرش ، عزالدين سالم (2013) التركيز على المشروعات الصغيرة ، بحت منشور في مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية بني وليد ،جامعة الزيتونة .

13. بن رمضان، سامية محمد (2005) واقع المشروعات الصغيرة ، دار المسيرة، عمان ، الأردن.

خصائص المشروعات الصغيرة والمشاكل التي تعاني منها

أ.علي أمبارك أشتيوي أ.عثمان سالم علي

المقدمة :

أثبتت التجارب في العديد من الاقتصاديات العالمية أن نظام المنشآت كبيرة الحجم، كثيفة رأس المال لا يؤدي بالضرورة إلى تسريع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما لا يمثل هذا النظام الحل الأمثل للآثار السلبية التي تتركها عملية التحول الاقتصادي، كون أثاره لا تنعكس إلا على فئة قليلة من شرائح المجتمع، بسبب محدودية هذه المشروعات في قدرتها الاستيعابية للأيدي العاملة، وتواضع دورها في تخفيف الفقر وضعف تحقيق الدفع الذاتي لعملية النمو.

من هنا كانت أهمية الموضوع المتمثل في خصائص المشروعات الصغيرة والمشاكل التي تعاني منها، وذلك بتوضيح الدور الذي تلعبه المشروعات الصغيرة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولهذا بدأت تقارير المؤسسات الدولية والإقليمية المختصة – منذ مدة ليست بالقصيرة– تدعو إلى ضرورة وأهمية تشجيع المشروعات الصغيرة، إضافة إلى المتوسطة لاسيما في الدول النامية، "نظراُ لما تتسم به المشروعات الصغيرة من خصائص أهمها أنها: كثيفة العمالة، منخفضة التكاليف الرأسمالية نسبياً، الدور البارز للمرأة فيها، إمكانية الانتشار الواسع مما يجعلها تغطي مناطق مختلفة، قابليتها للتوطين حيث توجد قوة العمل، وكونها تشكل مصدراً رئيساً من مصادر الدخل وتعمل على تنمية القطاعات الإنتاجية المختلفة".

وفى هذا الورقة سوف يحاول الباحث الإجابة على تساؤل رئيسي وهو: ما هي **خصائص المشروعات الصغيرة؟ والمشاكل التي تعاني منها؟** وسوف يتم معالجة هذه الإشكالية من خلال خمسة محاور هي:

1- مفهوم المشروعات الصغيرة .
2- خصائص ومميزات المشروعات الصغيرة.
3- أنواع المشروعات الصغيرة.
4- أهمية المشروعات الصغيرة ودورها في عملية التنمية.
5- المعوقات والمشكلات التي تواجه المشروعات الصغيرة:

أولاً: مفهوم المشروعات الصغيرة.

لا يمكن تقديم تعريف نهائي ومفهوم محدد للمشروعات الصغيرة، فهو مفهوم نسبي يختلف باختلاف المعايير المتخذة لتعريف هذه المشروعات كذلك اختلاف هذه المعايير بين دولة وأخرى، وفقا لاختلاف إمكانياتها وظروفها الاقتصادية والاجتماعية ودرجة تطورها التكنولوجي، وبالتالي هناك العديد من التعريفات التي تتفق مع البيئة السياسية والاقتصادية في البلد المعني وتختلف في البلد الآخر كما قد تختلف في البلد نفسه وذلك حسب مراحل النمو الذي يمر بها اقتصاد تلك الدولة، ومن هنا نجد التباين بين دولة وأخرى ومن مرحلة إلى أخرى في تبني تعريف معين للمشروعات الصغيرة في بلد ما بما يتفق وإمكانياتها ومقدراتها وظروفها الاقتصادية. كما ويختلف التعريف وفقا للهدف منه، وهل هو للأغراض الإحصائية أم للأغراض التمويلية أو لأية أغراض أخرى.

وربما يكون التعريف التالي هو تعريف بسيط ومقتضب يشير بشكل عام إلى مفهوم المشروعات الصغيرة وهو: "كل نشاط لإنتاج سلع وخدمات تستعمل فيه تقنية غير معقدة ويتميز بقلة رأس المال المستثمر ويعتمد على تشغيل العمالة بشكل أكبر"[1].

ثانيا:خصائص ومميزات المشروعات الصغيرة :

يلاحظ أن خصائص المشروعات الصغيرة " منها ما هو سلبي ومنها ما هو ايجابي، غير أن الجوانب السلبية في هذه المشروعات لا ترجع إليها مباشرة بقدر ما هي مرتبطة بالمشكلات التي تواجهها"[2] وهو ما سيتم تفصيله لاحقاً. هذا وتتسم المشروعات الصغيرة بمجموعة من الخصائص من أهمها:

1 – انخفاض التكاليف الرأسمالية نسبياً:

يتميز المشروع الصغير بأن استثماراته محدودة، كما أن " تكلفة رأس المال المستثمر في أصوله الثابتة والمتغيرة منخفضة نسبياً "[3]، مما يجعل تكلفة خلق فرص العمل فيها متدنية مقارنة بتكلفتها في الصناعات الكبيرة، وفى حقيقة الأمر فإن المشروع الصغير يسعى إلى دورة رأسمال سريعة، أي استرداد الأموال في أقل وقت ممكن.

2– قلة عدد العاملين في المشروعات الصغيرة:

لا يحتاج المشروع الصغير إلى عدد كبير من العمال ليبدأ نشاطه بقدر ما يحتاج إلى مهارة أولئك العمال، وعلى الرغم من قلة عدد العاملين في المشروع الواحد إلا أن تعدادها الكبير وانتشارها الواسع يجعلها كثيفة العمالة ما يميزها في استقطاب الأيدي العاملة وبالتالي " قدرتها على امتصاص الأيدي العاطلة عن العمل مقارنة بالمشروعات الكبيرة التي يستعاض فيها بالآلة عن الإنسان"[4]، وبهذا تتميز المشروعات الصغيرة في توفير المزيد من فرص العمل .

3– الجمع بين الإدارة والملكية:

عادة ما يكون مالك المنشأة هو مديرها وهذا ما يجعلها أكثر جذباً للاستثمارات الصغيرة، إذ يتولى بنفسه العمليات الإدارية والفنية والمالية للمشروع[5].

وما تملكه هذه الخاصة من فوائد لصاحب المشروع الفرد – على عكس ما نجده في أحيان كثيرة في حالة الشركاء – من حيث الحصول على الاستقلال عن سلطة الآخرين والتحرر منها وامتلاك حرية القرار، أو التحكم فيما يفعل وكيفية ما يفعل، وأن ما يجنيه من أرباح سيؤول إليه مباشرة وإلى ما هنالك من مزايا.

إلا أنها تحمل كذلك عدة عيوب تتمثل أولاً " بالمجازفة برأس المال الذي يملكه أو الذي اقترضه والعمل لساعات أطول، وأن مسؤولية النجاح أو الفشل ورعاية من يعملون لحسابه ستقع على عاتقه وأنه سيتحمل مسؤولية القيام بكل وظائف المشروع إذا لزم الأمر"[6].

---

[1] – خليفة العبري: **الملتقى العربي الثالث للصناعات الصغيرة والمتوسطة** ، سلطنة عمان : 2005

[2] – ماهر حسن المحروق: **المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهميتها ومعوقاتها** ،(عمان: مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة ، 2006)، ص4

[3] – خضر، حسان، مرجع سبق ذكره، ص 3

[4] – موقع كنانة أون لاين، الصندوق المصري لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مصر www.kenanaonline.org

[5] – ماهر حسن المحروق: **مرجع سبق ذكره** ، ص3.

[6] – معهد الإدارة (لندن):إدارة المشروعات الصغيرة (الرياض: مكتبة جرير ، 2001)، ص(2– 3)

4- تواضع المستوى التكنولوجي والآلات المستخدمة:

تتسم المشروعات الصغيرة بمحدودية متطلبات التكنولوجيا والتحديث بالشكل الذي تتطلبه المشاريع المتوسطة والكبيرة، وذلك نظراً لضعف القدرة المالية لمالك المشروع الصغير فغالباً ما يكون المستوى التكنولوجي المستخدم غير متقدم نسبياً[1]؛ ويعتمد إلى حد كبير على الإمكانيات المحلية المتاحة فتكون الأدوات و الآلات المستخدمة بسيطة والتي بدورها تعتمد على مهارة العمال.

5- القدرة على التفاعل بمرونة وسهولة مع متغيرات الاستثمار.

أي التحول إلى إنتاج سلع وخدمات أخرى تتناسب مع متغيرات السوق، وتتميز بسرعة وسهولة تكييف الإنتاج حسب الاحتياجات حيث تأخذ بعين الاعتبار الرغبات المتجددة للفرد المستهلك، وذلك اعتماداً على مهارات صاحب المشروع والعاملين معه بسبب الاعتماد على آلات بسيطة قابلة لإنتاج أكثر من سلعة.[2]

6- الانتشار الجغرافي الواسع.

تتميز المشروعات الصغيرة بالانتشار الجغرافي الواسع الذي يجعلها تغطي مناطق مختلفة وأعداد كبيرة من السكان. وذلك نظراً لانخفاض تكاليف تأسيسها من جهة، ومحدودية إنتاجها من جهة أخرى، الذي غالباً ما يكون مستهلكي هذا الإنتاج في إطار وحدود منطقة إقامة المشروع، الأمر الذي يستدعي تلبية احتياجات المجتمع المحلي بتأسيس المزيد من هذه المشروعات "(مما يساعد على تقليل التفاوتات الإقليمية، وتحقيق التنمية المتوازنة)".[3]

7- استقطاب العنصر النسائي للعمل فيها.

لعل أبرز ما يلاحظ في المنشآت الصغيرة عن غيرها من المنشآت الدور البارز للمرأة فيها، حيث تستقطب نسبة ملفتة من النساء للعمل بها، سواء كانت صاحبة المشروع أم عاملة في المشروع، ذلك وإن تفاوتت نسبة مشاركتها من قطاع إلى قطاع أو من إقليم إلى إقليم، إلا أنه يتضح أن "طبيعة المشروعات الصغيرة توائم بشكل أكبر متطلبات عمل المرأة "[4].

إضافة إلى غير ذلك من الخصائص كإمكانية إقامتها في مساحات صغيرة نظراً لقلة وسائل الإنتاج المستخدمة وصغرها، وارتفاع قدرة أصحابها الذاتية على الابتكار، (ففي اليابان يعزى 52% من الابتكارات إلى أصحاب هذه المشروعات)[5]، كذلك اعتمادها على الموارد المحلية في إنتاجها فضلاً عن قدرتها في تعبئة وتوظيف المدخرات المحلية وإلى ما هنالك.

وقد لخصت خصائص هذه المشروعات بشكل مكثف وسريع على أن " منشآت الأعمال الصغيرة مرنة، وهي الأكثر عدداً، ويمكنها تسويق منتجات جديدة، ويمكن أن تختفي بسرعة". نظراً لارتفاع درجة المخاطرة فيها.[6]

---

[1] – موقع كنانة أون لاين – مرجع سابق ، www.kenanaonline.org

[2] – هيكل محمد ميكل: **مهارات إدارة المشروعات الصغيرة** ،(القاهرة: مجموعة النيل العربية ، 2003) ، ص (20- 21)

[3] – حسين عبد المطلب الاسرج: **تأثير الاتحاد الجمركي العربي على الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**،(القاهرة: وزارة التجارة والصناعة المصرية، 2006) ، ص4

[4] – A FAIR GLOBALIZATION , CREATING OPPORTUNITIES FOR ALL- ILO: 2004,p59-61

[5] – موقع كنانة أون لاين ، مرجع سبق ذكره

[6] – ساموبلسون بول نوردهاوس وليام:**الاقتصاد**،(عمان: الأهلية للنشر والتوزيع،2001)،ص131

ثالثا: أنواع المشروعات الصغيرة.

ويمكن تصنيف أنواع المشروعات الصغيرة ضمن عدة تصنيفات فأحدها يقسم المشروعات الصغيرة إلى ثلاثة مجموعات[1]:

أ – الأعمال الأولية وتشمل مختلف الأعمال الزراعية والإنتاج الحيواني.

ب– الصناعات التحويلية وتشمل المشاريع التي تستخدم المواد الأولية لتحويلها إلى سلع ومنتجات نهائية أو وسيطة (أي تصبح ذات قيمة مضافة) بالاعتماد على الآلات والمعدات التي لديها .

ج – مشروعات الخدمات والتي تشمل القيام بتقديم خدمات وأعمال الأشخاص غير الراغبين أو القادرين على القيام بها بأنفسهم كخدمات الصحة والترفيه والتدريب والتعليم وغيرها.

وهناك تصنيف آخر يقسم المشروعات الصغيرة من حيث النشاط إلى ثلاثة أقسام وهي:

1- المشاريع الإنتاجية :

أساسها التحويل، أي تحويل المواد الخام إلى منتج نهائي أو وسيط، أي تلك المشاريع التي تخلق قيمة مضافة "والقيمة المضافة تعني زيادة قيمة المخرجات (الناتج) عن المدخلات (عناصر الإنتاج) ويكون هناك تماثل في الإنتاج والتماثل بمعنى تطابق كل مواصفات الوحدات المنتجة"[2]، وبدورها تنقسم إلى نوعان:[3]

- المشروعات التي تنتج سلعاً استهلاكية مثل الصناعات الصغيرة واليدوية وورش الإنتاج التي تستخدم الموارد المحلية .
- المشاريع التي تنتج سلعاً إنتاجية لأجزاء تساهم في إنتاج سلعة أخرى كالصناعات المغذية لإنتاج الملابس الجاهزة أو الصناعات المغذية للسيارات أو الصناعات الغذائية.

2- المشروعات الخدمية :

وهي المشروعات التي تقدم خدمة ما لصالح الآخرين مقابل أجر، حيث تقوم نيابة عنهم بتقديم خدمة كانوا سيقومون بها بأنفسهم، أو لا يستطيعون القيام بها، مثل خدمات المواصلات والسياحة، والإصلاح والتنظيف، وغير ذلك من الخدمات الكثيرة التي يمكن أن تلبيها هذه المشروعات بالتوافق مع الطلب عليها.

3- المشروعات التجارية :

أساسها شراء و بيع وتوزيع سلعة ما أو عدة سلع مختلفة ، من أجل إعادة استثمار الربح (الفرق بين سعر الشراء والبيع) وهي كل مشروع يقوم بشراء سلعة ثم يقوم بإعادة بيعها أو تعبئتها أو تغليفها ومن ثم بيعها بقصد الحصول على ربح مثل تجارة الجملة والتجزئة. وهنا نشير إلى" أن المشروعات الخدمية هي بطبيعتها تجارية، وإن كانت تجارة خدمات لا تجارة سلع"[4].

وبشكل عام فإن هناك تصنيف يفند المشروعات الصغيرة في مجال الصناعة فقط تحت مسمى " الصناعات الصغيرة " في معظم دول العالم وهي[5]:

---

[1] – حسان خضر: ،**مرجع سبق ذكره** ، ص 3

[2] – حمدي الحناوي: **تنظيم المشروعات الصغيرة** ، (الإسكندرية:مركز الإسكندرية للكتاب، 2006)، ص33 .

[3] – هيكل محمد هيكل: مهارات إدارة المشروعات الصغيرة ، مرجع سابق ذكره، ص 22

[4] – حمدي الحناوي: تنظيم المشروعات الصغيرة ، **مرجع سابق ذكره** ، ص33

[5] – هيكل محمد هيكل: **مرجع سبق ذكره** ، ص19.

1- الصناعات التقليدية الحرفية التي تستخدم طرق التصنيع التقليدية وتنتج منتجات يدوية وتقليدية تلبي احتياجات المجتمع المحلي البسيط.
2- الصناعات التي تستخدم طرق الإنتاج مابين الحديثة والتقليدية وتتميز بإنتاج منتجات يكون الطلب عليها أكبر مثل المنتجات الجلدية والأثاث.
3- الصناعات التي تنتج منتجات متطورة وبمختلف المجالات (الهندسية، الكيماوية، الطبية) والتي تعمل في بعض الأحيان بعقود من الباطن مع الشركات الكبيرة .

كما يمكن تصنيف المشروعات الصغيرة من حيث المجال أو الهدف أو نظم الإنتاج أو الشكل القانوني حسب الشكل البياني رقم (1)، حيث يلاحظ أن أبسط تصنيف لأنواع المشروعات الصغيرة وقد يكون الأكثر تعبيراً عن واقع الحال بما يتقاطع مع واقع التجربة والخبرة العملية في مجال تنمية المشروعات الصغيرة لدى هيئة مكافحة البطالة، ومع ما ذكره في الشكل رقم (1) من حيث المجال ليصبح على الشكل التالي :

1- مشاريع زراعية وتربية الحيوان
2- مشاريع صناعية وحرفية
3- مشاريع تجارية (سلع أو خدمات)

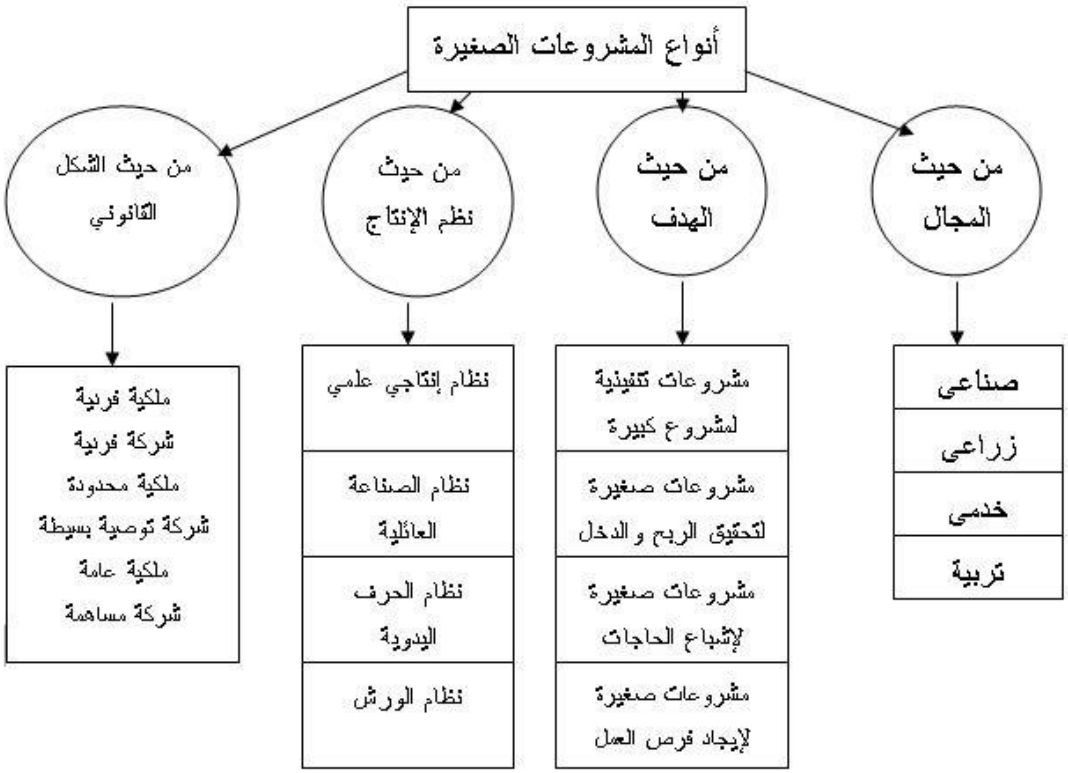

الشكل البياني رقم (1)

رابعا– أهمية المشروعات الصغيرة ودورها في عملية التنمية:

تجمع الآراء على الأهمية المتعاظمة للمشروعات الصغيرة وعلى الدور الهام الذي تؤديه في الاقتصاد الوطني والاستقرار الاجتماعي سواء في الدول المتقدمة أو النامية، كما تشير التحليلات الاقتصادية والاجتماعية للتجارب التنموية في العديد من دول العالم إلى أن "بعض الدول الآسيوية قد حققت انجازات هائلة خلال العقدين

السابقين، وتحولت من قوى استهلاكية إلى قوى إنتاجية خلاقة بفضل اللجوء إلى المشروعات والصناعات الصغيرة"[1].

كما تشير بعض الإحصائيات إلى أن" المشروعات الصغيرة والمتوسطة تمثل نحو 90% من إجمالي الشركات في معظم اقتصاديات العالم، وتسهم هذه المشروعات بحوالي 46% من الناتج المحلى العالمي، وتساهم بنسبة كبيرة في الناتج المحلى للعديد من الدول، فعلى سبيل المثال تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بنحو 85% ، 51% من إجمالي الناتج المحلى في كل من انجلترا والولايات المتحدة الأمريكية على الترتيب" [2].

وإن دولة مثل الولايات المتحدة "يوجد بها أكثر من 24 مليون مشروع صغير يساهم في توليد حوالي 52% من فرص العمل لدى القطاع الخاص، وأكثر من نصف الدخل القومي،كما تمثل 80% من كل الإبداعات و الابتكارات الجديدة في السوق الأمريكي، وتمد 67% من العاملين بفرص العمل و التدريب الأولى لهم"[3].

وفي اليابان تعتبر المشروعات الصغيرة والمتوسطة أساس الاقتصاد الياباني حيث "تمثل حوالي 99.4% من عدد المشروعات بها ، وتستخدم أكثر من 84.4% من إجمالي العمالة في اليابان".[4]

والجدير بالذكر أن ننوه إلى أن الميثاق الأوروبي للمشروعات الصغيرة الصادر في عام 2000 والذي حدد ستة مبادئ رئيسية للوصول إلى هدف أساسي، وهو أن يصبح الاقتصاد الأوروبي أهم قدرة تنافسية وديناميكية تعتمد على المعلومات من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وتوفير المزيد من فرص العمل كماً ونوعاً، و توفير قدر أكبر من التماسك الاجتماعي، قد ركز على المشروعات الصغيرة بشكل ملفت بحيث نصت تلك المبادئ على[5]:

– التنويه إلى القدرة الديناميكية للمشروعات الصغيرة في التجاوب مع الاحتياجات الحديثة للسوق وعن قدرتها في تحقيق فرص عمل مناسبة .

– التأكيد على أهمية المشروعات الصغيرة في دعم التنمية الإقليمية والاجتماعية مع التزامها بأن تشكل مثالاً للمبادرة والالتزام.

– الإشادة بالمشروعات والمبادرات الناجحة التي تستحق أن تحصل على العائد والمردود العادل .

– اعتبار بعض الفشل الذي يمكن أن يتواكب مع المبادرات المسئولة والمخاطر المحسوبة هو بمثابة فرصة للتعلم من التجربة.

هذا ويكمن دور المشروعات الصغيرة وأهميتها في عملية التنمية من خلال عدة نقاط أهمها:

- **المساهمة في زيادة الناتج القومي :**

وعلى وجه الخصوص في الدول النامية، حيث تؤدي المشروعات الصغيرة إلى تحقيق مشاركة جميع شرائح المجتمع من خلال عمليتي الادخار والاستثمار، وذلك بتوجيه المدخرات الصغيرة نحو الاستثمار وتعبئة

---

[1] – بروفسور ريكارت، روبرت: **مفهوم اقتصاد السوق الاجتماعي**، (دمشق: معهد هيبا لإدارة الأعمال ،2005)، ص18

[2] – البنك الأهلي المصري: **المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر**،(القاهرة: النشرة الاقتصادية،ع4، 2005)، ص 74

[3] - إيهاب عبد الكريم: **سوق الأفكار**، (القاهرة:الصندوق الاجتماعي للتنمية، 2005).ص1، www.sfdegypt.org

[4] – PUBLICATION OF SMES CORPORATION IN JAPIN, JICA, SYRIA:2006

[5] - للتفصيل انظر:الميثاق الأوروبي للمشروعات الصغيرة (European charter for small enterprises)، حزيران 2000.

رؤوس الأموال التي كانت من الممكن أن توجه نحو الاستهلاك، وهذا يعني زيادة المدخرات والاستثمارات، وبالتالي زيادة الناتج القومي، إلى جانب مساهمتها بنصيب كبير في إجمالي القيمة المضافة سيما الصناعات الغذائية والنسيجية وغيرها.

- **المساهمة في الحد من مشكلة البطالة:**

تعتبر المشروعات الصغيرة والمتوسطة على حد سواء المصدر الرئيس لتأمين فرص العمل عموماً في الاقتصاديات المتقدمة والنامية "، ورغم التفاوت في تعريف هذه المشروعات من بلد لآخر، إلا أنه قّلما يقلق مجموع عدد العاملين فيها عن نصف مجموع القوى العاملة، وذلك أنّ طبيعة هذه المؤسسات وحجمها ومساهمتها الكبيرة في الاقتصاديات الوطنية توّفر حافزًا قويًّا لخلق فرص العمل"،وذلك من خلال[1]:

– " قدرة المشروعات الصغيرة بتنوعها وكثافتها على إستيعاب العمالة غير الماهرة أو النصف ماهرة، والتي تشكل النسبة الكبيرة من قوة العمل في الدول النامية، وبتكلفة منخفضة نسبياً لفرصة العمل إذا ما قورنت بالمشروعات الكبيرة التي تستخدم الأساليب الإنتاجية كثيفة رأس المال مقابل نسبة قليلة من القوى العاملة[2].

– تشجيع روح المبادرة والعمل الحر لجيل الشباب ليصبحوا رواد أعمال وأصحاب مشاريع خاصة و"تجنب هدر طاقاتهم في انتظار تامين فرصة العمل لدى طابور القطاع العام أو الخاص"[3].

– قدرتها على التكيف في المناطق النائية الأمر الذي يمكنها من الحد من ظاهرة البطالة الريفية، والهجرة من الريف إلى المدينة عن طريق توطين اليد العاملة وتثبيت السكان في أماكن إقامتهن الأصلية[4].

- **دورها في محاربة الفقر وتنمية المناطق الأقل حظاً في النمو والتنمية:**

إن المشروعات الصغيرة يمكن اعتبارها" آلية فعالة لمكافحة الفقر والعوز من خلال وصولها إلى صغار المستثمرين من الرجال والنساء "[5]، وسعة انتشارها خاصة في الأقاليم النائية الأقل حظاً في النمو أو الأكثر احتياجاً للتنمية، الأمر الذي يؤهل هذه الأقاليم إلى فرص أكبر في التنمية والتطوير من خلال إنعاشها بهذه المشاريع ، فضلاً عن احتوائها الآثار الاجتماعية السلبية لبرامج الإصلاح الاقتصادي في كثير من الدول " خاصة بعد أن تصدرت هذه القضية منذ بداية عقد التسعينيات سلم أولويات الحكومات ومؤسسات التمويل الدولية"[6].

- **قيامها بدور الصناعات المغذية أو المكملة للصناعات الكبيرة والمتوسطة:**

عند مستويات معينة من الإنتاجية ، من خلال كونها مصدر لتزويد الصناعات الكبيرة ببعض احتياجاتها كذلك الرافد الذي تصب فيه الصناعات الكبيرة منتجاتها، وبهذا تساعد المشروعات الصغيرة إذا تم توجيهها للعمل كفروع ثانوية للصناعات الكبيرة، بما يعزز حالة التكامل الصناعي بين المنشآت الصغيرة والمتوسطة والكبيرة

---

[1] – موجز التقرير العربي الأول حول التشغيل والبطالة،منظمة العمل العربية ،مصر: 2008، ص19

[2] – محمد وجيه بدوي: **تنمية المشروعات الصغيرة لشباب الخريجين ومردودها الاقتصادي والاجتماعي** ،(الإسكندرية: جامعة الإسكندرية، 2004)، ص16

[3] –هيكل محمد هيكل: **مرجع سبق ذكره** ، ص13

[4] – A FAIR GLOBALIZATION, CREATING OPPORTUNITIES FOR ALL–ILO :2004,p108 (4)112-

[5] – هيكل محمد هيكل: **مرجع سبق ذكره** ، ص14

[6] – حسان خضر: **مرجع سبق ذكره** ، ص 3

الحجم وتنويع وتوسيع هيكل الإنتاج، فضلاً عن أن هذه المنشآت هي " عبارة عن بذور أساسية للمشروعات الكبيرة، مثالاً شركة بنبتون، بناسونيك"[1]

- **وسيلة لاستثمار المواد الأولية المحلية :**

سواء كانت خامات غير مستثمرة أو سلعاً نصف مصنعة ، مما يجعلها وسيلة هامة لتشجيع ودعم الإنتاج الزراعي والإنتاج الصناعي على حد سواء عند اعتمادها على مدخلات الإنتاج المحلية بما فيها الآلات المصنعة محلياً. فضلاً عن دورها في تنمية وحماية الصناعات التقليدية التي أصبحت تلقى رواجاً لدى شعوب العالم المختلفة .

كذلك قدرتها على توفير السلع والخدمات بما يناسب ويلبي متطلبات السوق المحلية خصوصاً في الدول النامية التي تعاني من ضيق نطاق السوق المحلية وانخفاض القدرة الشرائية للأفراد نظراً لانخفاض نصيب الفرد من الدخل القومي. وبهذا تشكل المشروعات الصغيرة مصدر منافسة محتمل وفعلي للمنشآت الكبيرة وتحد من قدرتها على التحكم في الأسعار، " من حيث أنها تعتبر بارومتر هام لمدى ما يتسم به السوق من حيوية وحركة"[2].

- **دورها الايجابي في تنمية الصادرات :**

من حيث أن توسيع عملية تصدير المنتجات الصناعية وزيادة التدفقات الاستثمارية تتم بمشاركة شركات صغيرة ومتوسطة الحجم ، "حيث تعد هذه المؤسسات الوسيلة الأفضل لمواجهة التحديات المفروضة على الاقتصاد العالمي المستند استناداً رئيسياً على منتجات المشروعات الكبيرة ، وتؤكد تجارب العديد من الدول التي نجحت في تنمية وتطوير اقتصادياتها مستندة بذلك على هذا النوع من المشروعات. ومن حيث المساعدة على استحداث منتجات جديدة واستيعاب النواتج العرضية للصناعات الكبيرة وبذلك تسهم في الحد من هدر تلك الموارد وتقليل الاستيراد "[3].

خامسا– المعوقات والمشكلات التي تواجه المشروعات الصغيرة:

على الرغم من أهمية المشروعات الصغيرة والمميزات التي تتوفر بها والدور الهام الذي تلعبه في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أنه وكما أشار " تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2003 أن المشروعات الصغيرة إضافة إلى المتوسطة تبدو ضعيفة وشبه مهملة وتواجه تحديات ومعوقات متعددة في كثير من الدول العربية وتواجه الباحث صعوبات كثيرة في رصد وتحليل هذه المعوقات نسبة لقلة الدراسات وشح المعلومات والإحصاءات عنها في أغلبية الدول العربية "[4].

كما يتفق المهتمون والدارسون لهذا القطاع أن هذه المشروعات تعاني من مشاكل عديدة متداخلة من حيث أسبابها ونتائجها، وهي مشاكل تختلف في طبيعتها عن تلك المشاكل التي تواجهها المنشآت الكبيرة الحجم، ومن الملاحظ بأن هذه المشاكل قد تكون " إما داخلية تتصل بكل مشروع على حدة وتكون ناجمة في أغلب

---

[1] – ماهر حسن المحروق: **مرجع سبق ذكره** ، ص4

[2] – حسين جمال: **ندوة إنشاء مصرف سورية للمشروعات الصغيرة**،(دمشق: هيئة مكافحة البطالة، 2003)، ص2

[3]– REPORT ABOUT THE DEVELOPMENT IN THE MIDDLE EAST & NORTH AFRICA , THE INTERNATIONAL BANK FOR RECONSTRUCTION AND DEVELOPMENT ,THE WORLD BANK: 2003 .p 11–12

[4] - خليفة العبري: **الملتقى العربي الثالث للصناعات الصغيرة والمتوسطة** ، مرجع سابق ،ص3

الأحيان عن وجود اختلال في الهيكل الداخلي للمشروع، وإما خارجية خارجة عن إرادة المشروع وإدارته ومرتبطة بمناخ النشاط الاقتصادي "1، في إطار ذلك، يمكن أن تصنف المعوقات والصعوبات التي تواجه المشروعات الصغيرة سواء كانت داخلية أو خارجية وفق نوعها إلى:

معوقات تمويلية:

وهي في مقدمة المعوقات والمشاكل التي تعاني منها المشروعات الصغيرة ، والتي " تتبدى في صعوبة و ضعف فرص الحصول على التمويل الخارجي المناسب، المتمثل أهمها بصعوبة الحصول على القروض من المصارف التجارية، وذلك لعدم ملائمة المعايير المتبعة في المصارف لطبيعة هذه المشروعات ومتطلباتها للحصول على التمويل اللازم بشروط ميسرة وملائمة، إما لجهة عدم توفر الضمانات اللازمة التي تطلبها تلك المصارف، أو لجهة صعوبة شروط التمويل من حيث الفوائد والأقساط وفترات التسديد"2. مما يؤدي بالنتيجة إلى ارتفاع تكلفة القروض الخاصة بهذه المشروعات في غياب البنوك المتخصصة لتمويل المشروعات الصغيرة، أو غياب الدعم الحكومي لها، وضعف قدرات البنوك المتوفرة في مجالات التقييم والإشراف على هذه النمط من المشاريع، "فضلاً عن الصعوبات المالية الذاتية للمشروع من حيث عدم انتظام التدفقات المالية الداخلة الذي يزيد من درجة مخاطر الائتمان الممنوح لها"3.

1- معوقات اقتصادية :

وهي المشكلات التي تتعلق بمناخ النشاط الاقتصادي، ومناخ الاستثمار بصفة عامة ، وتتمثل في " حصول انكماش في النشاط الاقتصادي، أو ركود في قطاع ما يكون فيه المشروع مرتبطاً به ، مما يعيق تشغيل المشروع تشغيلاً اقتصادياً يضمن تحقيق أقصى معدل للربح بأقل تكلفة، وعدم اهتمام الحكومات بصغار المنتجين وتقديم الدعم اللازم الذي يحتاجونه لمواجهة حالات الخلل الاقتصادي من ركود وانكماش ويتأثرون به سلباً في إنتاجهم.

إضافة إلى " المنافسة التي تسود بين المشروعات الصغيرة أو بينها وبين المشروعات المتوسطة والكبيرة وعدم الاستفادة من حوافز الاستثمار التي تقدم للمشروعات الكبيرة، والفرص التي تضيع على المشروعات الصغيرة مقارنة بتلك التي تتمتع بها المنشآت الكبيرة من اقتصاديات و وفورات الحجم الكبير كذلك "[4].

2- معوقات تسويقية:

وتقسم بدورها إما معوقات تسويقية خارجية : "متعلقة بالعوامل الخارجية التي تؤثر على السياسة التسويقية للمنشأة ، وتتمثل في تفضيل المستهلك للمنتجات الأجنبية لتقليده للنمط الغربي في الإستهلاك، أو ضعف المنافسة مع المنتجات المستوردة ،وعدم توفير الحماية الكافية للمنتجات الوطنية، وإما انخفاض حجم الطلب في السوق المحلية عموماً"، لأن المشكلة ليست في الإنتاج وإنما في تسويق الإنتاج المنافس حتى في السوق المحلية وهذا ما يخشى على المشروعات الصغيرة منه كعامل في اختفائها تدريجياً من السوق نتيجة ضعف قدرتها على المنافسة في ظل نظام العولمة السائد حالياً[5].

---

[1] - حسان خضر: **مرجع سبق ذكره** ، ص 4

[2] - فلاح خلف الربيعي: **دراسة تحليلية لمشكلات تمويل المشروعات الصغيرة** ،(ليبيا: جامعة عمر المختار، 2006)، ص7- 8 ، http://mpra.ub.uni-muenchen.de

[3] – حسان خضر: **مرجع سبق ذكره**، ص4

[4] – فلاح خلف الربيعي: ،**مرجع سابق ذكره**، ص 3

[5] – فلاح خلف الربيعي: **مرجع سبق ذكره** ، ص 4

أو **معوقات تسويقية داخلية** : ناجمة عن إهمال المشروعات الصغيرة للجانب التسويقي في نشاطها، حيث إن دراسة السوق ودراسة العوامل الأخرى التي تتحكم في قدرة الأسواق على استيعاب كامل العرض من السلع والخدمات المطروحة، لا تلقى الاهتمام الذي تستحقه من قبل أصحاب المشروعات الصغيرة أنفسهم وذاك نتيجةً إما" لضعف الاهتمام بالبحوث التسويقية ونقص المعلومات عن السوق بشكل عام والدراسات عن الطلب المتوقع بشكل خاص، أو لنقص الكفاءة والقدرات التسويقية جراء نقص الخبرات المؤهلات لدى العاملين ، أو ضعف خبرتهم ومعرفتهم بمفهوم الحقيقي للتسويق وحصر هذا المفهوم بأعمال البيع والتوزيع"[1]، كما أن" غياب التعاقد من الباطن في مجال العقود والمناقصات وغياب التكامل بينها وبين المشروعات الكبيرة، وقصور قنوات وشبكات التسويق مع غياب الشركات المتخصصة في مجال التسويق"[2]، فضلاً عن" ضعف القدرة التنافسية والتصديرية مع المنشآت الكبيرة فيما يخص الأسعار والنوعية والكمية يجعل المشروعات الصغيرة تواجه تحدٍ كبير في بقائها واستمرارها"[3].

3- معوقات إدارية:

على الرغم من أن المشروعات الصغيرة تعتبر المستقطب الأساسي لرواد الأعمال ، وفرصة لإظهار كفاءة صاحب المشروع كمبادر لدية مهارة و ملكة الإدارة والتسويق ، إلا أن هؤلاء هم قلة قياساً إلى الكم الكبير للمشروعات الصغيرة، حيث " تفتقر هذه المشروعات للإدارة الصحيحة والخبرة في العديد من المجالات كالأعمال الحسابية والتسويقية أو الأمور الفنية وغيرها"[4]، وغالباً ما ينجم ضعف الكفاءة الإدارية كنتيجة لضعف المؤهلات والخبرة لأصحاب المشاريع الصغيرة، وبسبب مركزية اتخاذ القرارات واعتماد نمط "المدير المالك غير المحترف "حيث في الغالب تعزى مسؤولية جميع المهام الإدارية إلى عهدة شخص واحد ، فضلاً عن عدم وجود تنظيم إداري داخلي أو عدم نضوج السياسة الإدارية المتبعة في المشروعات الصغيرة . إضافة إلى غياب الجهات المختصة بتأهيل وتدريب هذه الكوادر.

4- معوقات فنية :

والتي أهمها تلك التي"تبدأ بمشكلة اختيار الفكرة المناسبة لتأسيس المشروع ، حيث نجدها غالباً ما تتم باختيار غير مناسب ومدروس ، مما يكتب للكثير من المشاريع بعد فترة ليست بطويلة عدم الاستمرار والفشل أو محاولة التغيير إلى نشاط آخر، ثم تليها مشكلة الحصول على المساحة والموقع المناسب لإنشاء المشروع، إلى صعوبة الحصول على مدخلات الإنتاج لا سيما المشاريع الصناعية وعلى وجه الخصوص إذا كانت تعتمد على المواد الأولية المستوردة،"[5] وتتضح هذه المشكلة بسبب ارتفاع أسعار الاستيراد وصعوبة الحصول على كميات قليلة نسبياً. " والسبب في هذا أن موردي مدخلات الإنتاج يجدون التعامل في المنشآت الكبيرة أيسر وأرخص وأكثر أماناً من التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة "[6].

إضافة إلى " صعوبة تدبير مستلزمات الإنتاج الأخرى مثل الطاقة الكهربائية وخدمات المياه وقطع الغيار، فضلاً عن قلة الخبرات الفنية ونقص العمالة المؤهلة أو عدم ملائمة خصائص العمالة المتوفرة من حيث

---

[1] – حسان خضر: **مرجع سبق ذكره** ، ص4

[2] – هيكل محمد هيكل: **مرجع سبق ذكره** ، ص221-222

[3] – هالة محمد لبيب عنبة: **إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي**،(القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية،2003)،ص38

[4] – حسان خضر: **مرجع سبق ذكره** ، ص 4

[5] – حمدي الحناوي: **مرجع سابق ذكره**، ص 57

[6] – أحمد فاروق غنيم: **المشروعات الصغيرة والمتوسطة كممتلكين وكمستخدمين** (واشنطن: مركز المشروعات الدولية الخاصة، 2006)،ص2-3

المهارات والتعليم لاحتياجات المشروعات ، إضافة إلى ضعف برامج تدريب وتأهيل العمال ، وارتفاع نسبة دوران اليد العاملة"، ويعود سبب عدم وفرة العمالة المناسبة أيضاً إلى تحيز العمال للعمل لدى المنشآت الكبيرة سيما الحكومية بسبب عامل الأمان والامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها من تقاعد وضمان اجتماعي وغيرها، وصولاً إلى ضعف ضبط الجودة والسيطرة على النوعية بسبب استعمال آلات وأجهزة بسيطة غير متطورة في الغالب في المشروعات الصغيرة1.

6- معوقات تنظيمية وتشريعية:

بدءاً من" تعقيد وتعدد إجراءات إنشاء المشروعات الصغيرة، وصعوبة الحصول على التراخيص الرسمية لها،حيث تعاني المشروعات الصغيرة من مشكلة تعدد الجهات التفتيشية والرقابية (الاقتصادية، الصحية، الضمان الاجتماعي، الدوائر الضريبية والجمركية، دوائر المواصفات والمقاييس وغير ذلك)، وانتهاءً إلى غياب التنسيق بين هذه الجهات وبين الجهات الناظمة للمشروعات الصغيرة في حال وجدت"2.

النتائج:

1- يتضح من خلال الاستعراض السابق، أنه لا يوجد تعريف نهائي ومحدد للمشروعات الصغيرة ، وإنما هو تعريف نسبي يختلف من بلد إلى آخر ومن زمنٍ إلى آخر ومن قطاع إلى آخر أيضاً حتى داخل البلد نفسه ، وذلك وفقاً لمحددات هذا التعريف والمعايير المستخدمة في تبّنيه، وأن المشروعات الصغيرة تعاني جملة من المشكلات والمعوقات وأنها كي تنجح في أداء دورها في عملية التنمية لا بد لها من العمل ضمن إطار تشريعي يحميها ووفق آلية تنفيذية تدعمها، بمعنى أنها بحاجة من أصحاب القرار إلى تبني إستراتيجية خاصة تعمل على تنمية هذه المشروعات ورعايتها، سواء من جهة الخدمات الفنية والإدارية والتسويقية التي تحتاجها أو من جهة الخدمات التمويلية الملائمة لإنشائها واستمرارها، تلك الإستراتيجية التي تعمل في الوقت ذاته ضمن إطار إستراتيجية تنموية عامة.

التوصيات:

انطلاقا مما تم استعراضه في هذه الورقة، فإن نجاح المشروعات الصغيرة يرتبط بكل خطوة من خطوات مسيرتها بدءاً من الفكرة إلى التنفيذ مروراً بالتسويق وانتهاءً بالتحسين والتطوير، فلا بد من المساهمة في تلبية متطلبات نمو وتطوير المشروعات الصغيرة من خلال منظومة خدمات متكاملة، وابتكار آليات متنوعة ومتطورة لتقديم هذه الخدمات، الأمر الذي يساهم في تفعيل دور المشروعات الصغيرة عموماً، لا سيما تلك التي تعمل في ظل إستراتيجية تنموية داعمة من أجل دعمها في تحقيق الأثر التنموي المرتقب من إحداثها، وتمكينها من النمو والانتشار بشكل سليم وناجح بما يساهم في أداء دورها بفاعلية أكبر في مسيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

---

[1] – محمد وجيه بدوي: **مرجع سابق ذكره** ،ص28-29

[2] – حمدي الحناوي: **مرجع سبق ذكره** ، ص 58-61

المراجع:

1- خليفة العبري: **الملتقى العربي الثالث للصناعات الصغيرة والمتوسطة** ، سلطنة عمان : 2005

2- ماهر حسن المحروق: **المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهميتها ومعوقاتها** ،(عمان: مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة، 2006).

3- موقع كنانة أون لاين، الصندوق المصري لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مصر www.kenanaonline.org

4- إدارة المشروعات الصغيرة ، معهد الإدارة ، لندن ، (الرياض: مكتبة جرير،2001)

5- محمد هيكل: مهارات إدارة المشروعات الصغيرة ،(القاهرة : مجموعة النيل العربية، 2003)

6- حسين عبد المطلب الاسرج: **تأثير الاتحاد الجمركي العربي على الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، (القاهرة: وزارة التجارة والصناعة المصرية، 2006)

7 - A FAIR GLOBALIZATION , CREATING OPPORTUNITIES FOR ALL- ILO: 2004

8- هشام عبد الله: **الاقتصاد**،(الأردن: الأهلية للنشر والتوزيع، 2001)

9- حمدي الحناوي: **تنظيم المشروعات الصغيرة** ،(القاهرة: مركز الإسكندرية للكتاب ، 2006).

10- ريكارت روبرت: **مفهوم اقتصاد السوق الاجتماعي**،(دمشق: معهد هيبا لإدارة الأعمال ،2005)

11- البنك الأهلي المصري: النشرة الاقتصادية،(القاهرة:

12- عبد الكريم، إيهاب:**سوق الأفكار**(القاهرة: الصندوق الاجتماعي للتنمية،2005)www.sfdegypt.org

13 - PUBLICATION OF SMES CORPORATION IN JAPIN, JICA, SYRIA:2006

14- منظمة العمل العربية :**موجز التقرير العربي الأول حول التشغيل والبطالة**،(القاهرة: منظمة العمل العربية، 2008)

15- محمد وجيه بدوي: **تنمية المشروعات الصغيرة لشباب الخريجين ومردودها الاقتصادي والاجتماعي**، (الإسكندرية: ،جامعة الإسكندرية، 2004)

16- A FAIR GLOBALIZATION, CREATING OPPORTUNITIES FOR ALLILO 2004

17- هواري معراج، أحمد مجدل: **إدراك واتجاهات مدراء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو التجارة الالكترونية في الجزائر**، (الدنمارك: مجلة الأكاديمية العربية للتعليم المفتوح في الدنمارك، ع 3، 2007)

18- جمال،حسين:**ندوة إنشاء مصرف سورية للمشروعات الصغيرة**(دمشق: هيئة مكافحة البطالة، 2003)

19- REPORT ABOUT THE DEVELOPMENT IN THE MIDDLE EAST & NORTH AFRICA , THE INTERNATIONAL BANK FOR RECONSTRUCTION AND DEVELOPMENT ,THE WORLD BANK: 2003

20- فلاح خلف الربيعي: **دراسة تحليلية لمشكلات تمويل المشروعات الصغيرة** ،(ليبيا: جامعة عمر المختار،:2006) http://mpra.ub.uni-muenchen.de

21- هالة محمد لبيب عنبة: **إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي**، (القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003)

22- أحمد فاروق غنيم: **المشروعات الصغيرة والمتوسطة كممتلكين وكمستخدمين**،(واشنطن: مركز المشروعات الدولية الخاصة، 2006)

نموذج مقترح لتقييم جودة المشروعات الصغرى والمتوسطة باستخدام عملية التحليل الهرمي
Analytical Hierarchy Process(AHP)

د. فخرالدين عبد السلام عبد المطلب

المقدمة:

الهدف من هذه الدراسة هو وضع نموذج مقترح لتقييم جودة تقديم الخدمة للمشروعات الصغرى والمتوسطة باستخدام مفهوم الملائمة للاستخدام (Fitness For use) والغرض منه هو تحديد نقاط القوة والضعف لهذه المشروعات من خلال المقارنات الثنائية وكذاك تحديد درجة أهمية عناصر هذا المفهوم بالنسبة لجودة تقديم الخدمة بهذه المشروعات.

عملية التحليل الهرمي Analytical Hierarchy Process(AHP) تم الاستعانة بها لوضع ها النموذج المقترح وفقاً لمفهوم الملائمة للاستخدام, هذا النموذج المقترح يمكن استخدامه لمساعدة متخذي القرار لتحديد المناطق التي تحتاج إلى تحسين فوري ولمعرفة القسم أو الإدارة أو المنظمة الأفضل والأقل أداء بهدف تحسين الجودة والتي من خلالها تستطيع منظماتنا التميز على الآخرين.

مقدمة عن الجودة:

إن مصطلح الجودة هو بالأساس مصطلح اقتصادي فرضته ظروف التقدم الصناعي والثورة التكنولوجية في العصر الحديث. لقد اهتمت الدول الصناعية بمراقبة جودة الإنتاج من أجل كسب السوق وثقة المشتري, وقد أدى هذا إلى ظهور طرق جديدة لإدارة العمل, فلم تعد الإدارة مجرد عملية إصدار الأوامر من أعلى إلى أسفل, بل هي مشاركة العاملين بفاعلية في عملية الإدارة وتنظيم وإتقان العمل.

إن جذور الاهتمام بالجودة تعود إلى قرون سابقة, وكل حضارة كانت لها جوانب من الاهتمام بالجودة, فالجودة تبدأ أولاً قبل كل شيء بالأداء المتميز. فالحضارة الإسلامية والصينية والرومانية والمصرية كان لها نصيب من هذا التمييز في الأداء الذي تفوق على صعوبات البيئة ومازالت آثار هذه الحضارات حتى وقتنا الحالي.

تعني كلمة الجودة لغوياً القيام بأداء العمل بإتقان وعلى الوجه المطلوب والمقبول. كما أن الله جل جلاله و سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أمدنا بذلك في كثير من الآيات والأحاديث كقوله تعالى (الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ] سورة الملك الآية (2) .

وقوله صلى الله عليه وسلم : (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه) والإتقان أعم وأشمل من كلمة الجودة أو مجرد القيام بعمل جيد. فالإتقان يأتي نتيجة التحسين المستمر ليصل العمل إلى أكمل وجه وأفضل صورة وهو الهدف المنشود من تطبيق الجودة الشاملة, وبالتالي فإن الدين الإسلامي يحثنا ليس على تحقيق الجودة فحسب بل على تحقيق الهدف من عملية الجودة وهو إتقان الأعمال والرقي بها إلى أعلى مستويات الأداء.

إن التطورات التاريخية التي تستهدفها إدارة الجودة الشاملة Total Quality Management (TQM) كعلم لم تكن لتحصل إلا بجهود الرواد الحقيقيين لحركة التطوير والتحسين والذي شهده القرن العشرين وهم [1]:

- ادوارد دامنج W.Edward Deming
- جوزيف جوران Joseph Juran

- فيليب كروسبي Philip Croby
- أرمند فيجنباوم Armand Feigenbaum
- كور إيشكوا Kaoru Ishikawa

إن الجودة كعلم كان بدايتها في الثلاثينات في أمريكا عن طريق أبا الجودة (Shewart) والذي طور مبدأ خرائط التحكم (control chart) حيث كانت الجودة تسمى بالفحص وهو (فرز المنتج المقبول عن المنتج غير المقبول) وتسمى هذه الطريقة بمنع المنتج المعيب قبل أن يصل العميل.

ثم أخذت الجودة الطابع الوقائي (prevention) وهو العمل على منع المنتج غير المقبول والمعيب وكذلك المهدر ...

ثم جاء تلميذ شيوارت العالم المعروف ديمنج (Dr.Deming) والذي أدخل مفاهيم الإحصاء (Statistic) على المصانع اليابانية, وكانت تلك هي الثورة الأولى للجودة الشاملة. وفي نفس الوقت كانت هناك مساهمات لعلماء آخرين مثل العالم المشهور جوران (Dr.Juran) والذي أكد على أن الجانب الإحصائي غير كافي وأن الإدارة العليا لابد أن تكون مسئولة عن الجودة ونشرها بين العاملين بالمنظمة.

وفي نفس المرحلة كان هناك عالم اسمه فيجنباوم (Feigenbaum) والذي ألف كتاب التحكم الشامل بالجودة وذكر أن الجودة لابد أن تكون شاملة لكل مسئول بالمنظمة ومن ذلك ظهر مفهوم جديد وهو إدارة الجودة الشاملة. أن مفهوم الجودة له علاقة بالمنتج والخدمة ورضا العميل, وشمولية الجودة لها علاقة مباشرة بالمنافسة فالإدارة هي الجودة والجودة هي الإدارة ولا يمكن التفريق بينهما.

تعريف الجودة

هناك العديد من التعريفات للجودة (Quality) وبغض النظر عن الاختلاف بين هذه التعريفات إلا أن بعض التعريفات فرضت نفسها على الفكر الإداري لما تتصف به من موضوعية وتعبير دقيق عن هذا المفهوم , فقد قدم

(Prof David Gravin) في كتبه الشهير إدارة الجودة خمسة مداخل لتعريف الجودة [2]:

- التعريف غير المحدد (خارج نطاق الخبرة) فالجودة هنا يصعب تعريفها وإنما يمكن معرفتها والاستدلال عليها.
- التعريف المبني على المنتج: فالجودة هنا هي صفات أو خصائص يمكن قياسها وتحديدها.
- التعريف المبني على المستخدم النهائي: الجودة هي أمر فردي يعتمد على تفضيلات المستخدم التي يطلبها في السلعة أو الخدمة.
- التعريف المبني على التصنيع: الجودة هي التوافق مع المواصفات والمتطلبات.
- التعريف المبني على القيمة: المنتج الأعلى جودة هو الأفضل شراء.

من ناحية أخرى فقد عرف Juran الجودة على أنها مدى ملائمة المنتج للاستعمال Fitness for use [3].

إن مفهوم الملائمة للاستخدام أو الاستعمال من أكثر المفاهيم شيوعاً والذي يعطي صورة واضحة لجودة السلعة أو الخدمة فهو الحالة الفاعلة لتحقيق متطلبات المستهلك وحتى يتم التوصل إلى الملائمة للاستخدام يجب أن تقوم المنظمة بالإجراءات التالية[4]:

- القيام بالعمل الصحيح من أول مرة.
- تحفيز العاملين.
- التطوير والتحسين.

- الاتصال بالعملاء.

فجودة تقديم الخدمة تنبثق من الرغبات والحاجات وبالتالي دقة الأداء والمطابقة.

هذه الورقة تركز على هذا المفهوم من أجل قياس جودة الخدمة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة وتوفير أداة لقياس هذه الإجراءات وفقاً لهذا المفهوم .

عملية التحليل الهرمي AHP:-

هي نظرية عامة للقياس تهدف إلى مساعدة الناس في التعامل مع قرارات معقدة. فبدل أن ندعوهم إلى قرار "صحيح "، تساعدهم عملية التحليل الهرمي في اتخاذ القرار "الأصح". وهذه العملية، المرتكزة على علم النفس الإنساني والعلوم الحسابية، ابتدعها وطورها العالم العراقي الأمريكي توماس ساعاتي في السبعينات من القرن الماضي [5]. وقد درست منذ ذلك الوقت على نطاق واسع وجرى تطويرها. وهي تقدم الإطار المنطقي المتكامل لقضية أو مسألة ما عن طريق جمع عناصر المسألة وتقويمها، ومن ثم توجيه هذه العناصر نحو الأهداف العامة لتتعامل معها وتقديم الحلول البديلة أو المتعلقة بها.

أول خطوة في عملية التحليل الهرمي هي صياغة المسألة أو القضية المطروحة هرمياً. بهذه الطريقة يتمكن المشاركون من استكشاف جوانب المسألة ومظاهرها على جميع المستويات، من العام إلى التفاصيل، ثم التعبير عنها بطرق متعددة المستويات التي ستطلبها عملية التحليل الهرمي. وكلما تقدمنا في بناء هذا الهرم، كلما ازداد فهمنا للمسألة ومحيطها وقرينتها، أو ما ننسجه من أفكار وشعور تجاه الاثنين معاً.

هذا الأسلوب يستخدم عملية المقارنات الثنائية لتحديد الأهمية النسبية للبدائل المختلفة من أجل المساعدة في تحديد المشكلة وتحليلها إلى مجموعة من المتغيرات والتي يمكن تنظيمها في شكل تسلسل هرمي [6].

إن برنامج AHP يسمح لصناع القرار بتقييم المعايير المختلفة وإيجاد بدائل مختلفة [7], إن هذا البرنامج تم استخدامه بنجاح في العديد من التطبيقات مثل تقييم الأداء, اختيار المشاريع, مراجعة الحسابات, السياسة العامة, التسويق, الرعاية الصحية, النقل ومجالات أخرى مختلفة [8].

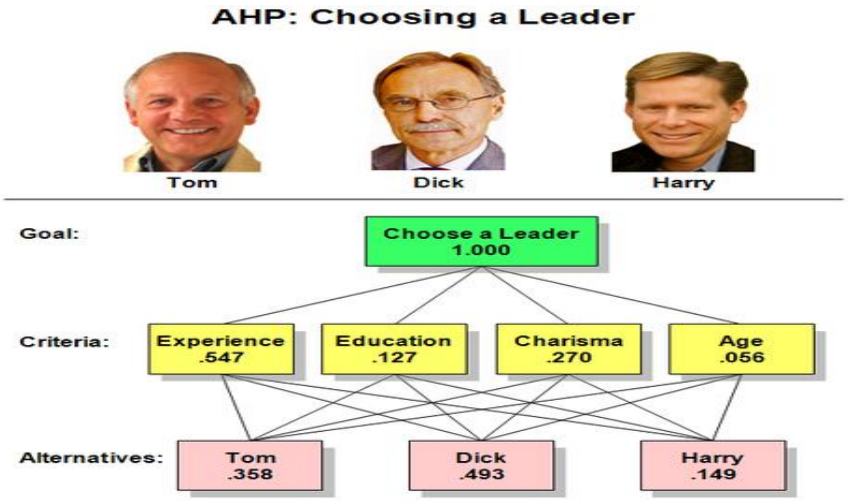

مثال بسيط على التحليل الهرمي:

الهدف هو اختيار أنسب قائد من بين 3 مرشحين (أي 3 بدائل). معايير الاختيار هي الخبرة والتعليم والكاريزما والعمر. في هذا المثال فإن المرشح Dick هو الأنسب. لاحظ أن مجموع الأولويات في كل مستوى هو 1.000.

نموذج قياس الخدمة (الملائمة للاستخدام):

الهدف من هذه الدراسة هو وضع نموذج مقترح لتقييم جودة تقديم الخدمة باستخدام مفهوم الملائمة للاستخدام بهدف تحديد درجة أهمية عناصر هذا المفهوم بالأقسام أو الإدارات وكذلك معرفة نقاط الضعف بها, وما هو القسم او الادارة الأقل أداء مقارنة بباقي الأقسام الإدارات.

تصميم النموذج:

هذا النموذج يتكون من ثلاثة مستويات كما هو مبين بالشكل (1), جودة تقديم الخدمة في المستوى الأول وهو الهدف المطلوب تحقيقه, والمستوى الثاني يتكون من أربعة عناصر وهي: (القيام بالعمل الصحيح من أول مرة, تحفيز العاملين, التطوير والتحسين, الاتصال بالعملاء). المستوى الثالث يتكون من (ادارة الموارد البشرية, ادارة الانتاج, الإدارة المالية, ادارة التسويق, إدارة المشتريات, إدارة------).

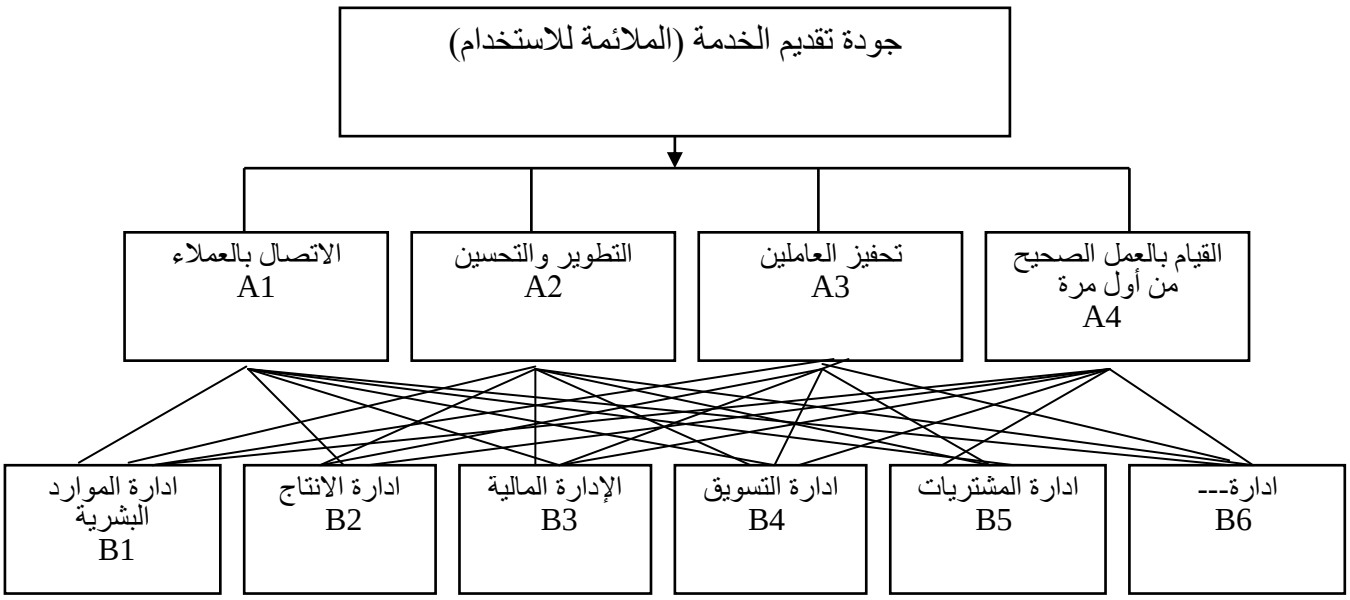

الشكل (1) نموذج مقترح لقياس جودة المشروعات الصغرى والمتوسطة

تطبيق النموذج:

من أجل التحقق من صحة النموذج تم استخدام صحيفة استبيان افتراضية وتم تقسيمها إلى قسمين: القسم الأول/ صمم لاكتشاف العناصر التي تحتاج إلى تحسين فوري من خلال معرفة ما هي العناصر الأكثر أهمية إلى رؤساء الإدارات والتي لها علاقة بجودة تقديم الخدمة وبأن وزن نسبي .

هذه البيانات يفترض جمعها من رؤساء الإدارات باستخدام المقارنات الثنائية بين العناصر سالفة الذكر.

القسم الثاني/ من الاستبيان (المستوى الثالث من التسلسل الهرمي) صمم لمقارنة الإدارات فيما يتعلق بعناصر الملائمة للاستخدام ولمعرفة من هي الإدارة الأفضل أداء وبأي وزن نسبي.

مثال لأسئلة القسم الأول:

من فضلك اختار رقم واحد فقط من كل عبارة:

1–ما هو البديل الأكثر أهمية بالنسبة لجودة الخدمة :

الاتصال بالعملاء أم التطوير والتحسين.

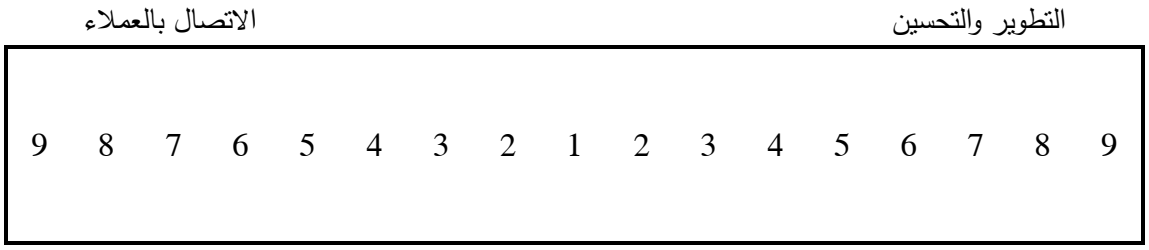

مثال لأسئلة القسم الثاني:

ضع دائرة واحدة فقط باتجاه الإدارة الأفضل أداء حسب رأيك

س–ما هي الإدارة الأفضل أداء فيما يتعلق بالقيام بالعمل الصحيح من أول مرة ؟

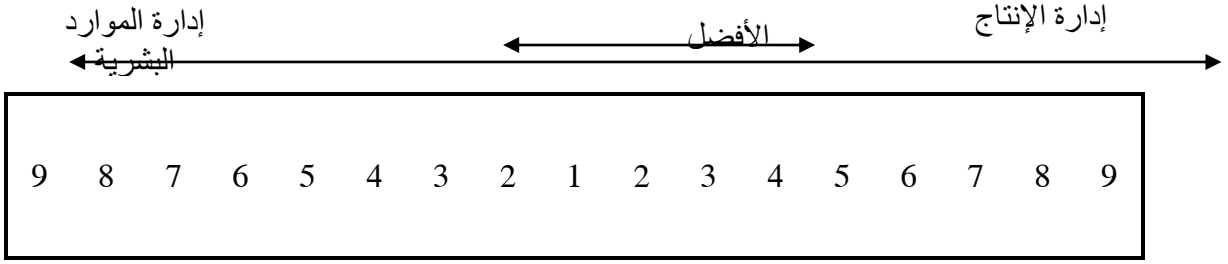

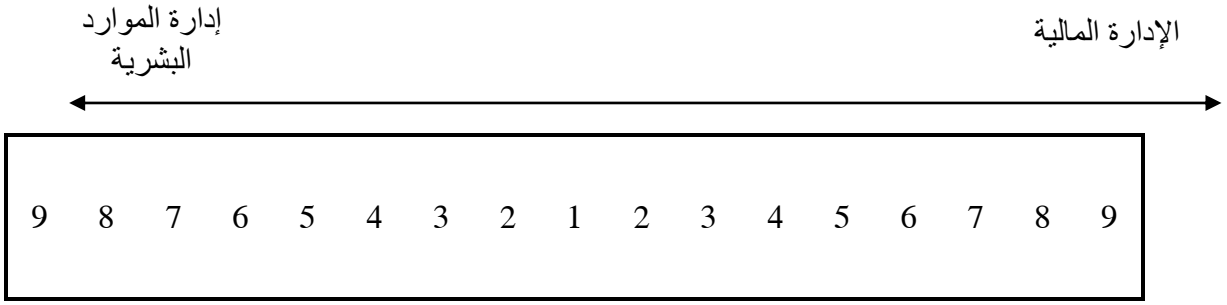

في هذا النموذج تم عقد مقارنات ثنائية بين البدائل المختلفة بقيم تتراوح بين (1–9) على اعتبار أن الأرقام تعطي تفاوتاً أعمق من الألفاظ. أنظر الجدول رقم (1).

الجدول رقم (1): جدول المقارنة

القيمة	درجة الأهمية
1	تساوي الأهمية
3	أهمية متوسطة
5	أهمية قوية
7	أهمية قوية جداً
9	أهمية قصوى
8 ,6 ,4 ,2	(درجات وسطية بين القيم السابقة)

النتائج والمناقشـــة:

الجدول رقم (2) الذي تم الحصول عليه بطريقة آلية باستخدام برنامج AHP يبين المقارنات الثنائية للمستوى الثاني من النموذج المقترح حيث يوضح عناصر جودة تقديم الخدمة على اليسار وفي الأعلى والتي تم الإشارة إليها بالآتي:

A1 (الاتصال بالعمـلاء)

A2 (التطوير والتحسين)

A3 (تحفيـز العاملـين)

A4 (القيام بالعمل الصحيح من أول مرة)

هذه المصفوفة بالجدول (2) تشير إلى أهمية عناصر جودة تقديم الخدمة على اليسار إلى الأهمية النسبية لهذه العناصر في الأعلى . بمعنى أن العناصر الموجودة على اليسار أكثر أهمية من العناصر الموجودة في الجزء العلوي.

الجدول (2) المقارنات الثنائية للمستوى الثاني من النموذج المقترح

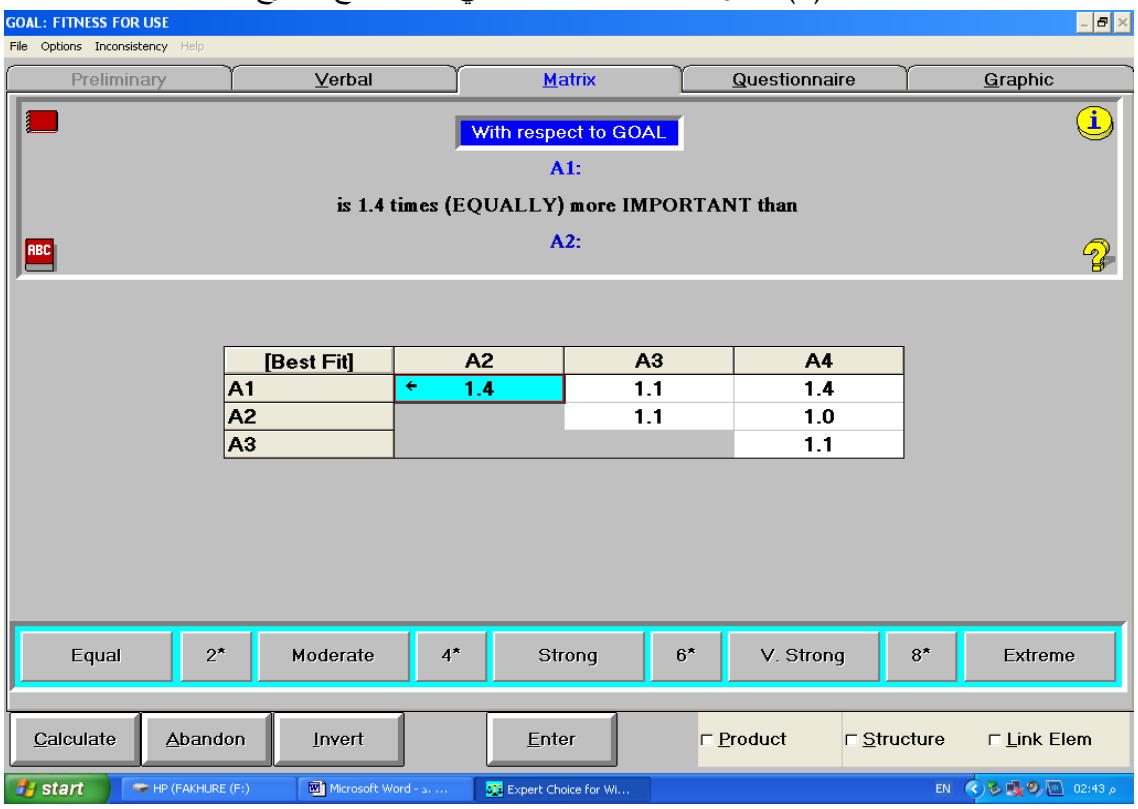

الجدول (2) يبين الآتي :

A1 = 1.4 مرة أكثر أهمية من A2

A1 = 1.1 مرة أكثر أهمية من A3

A1 = 1.4 مرة أكثر أهمية من A4

A2 = 1.1 مرة أكثر أهمية من A3

A2 = لا تقل أهمية عن A4

A3 = 1.1 مرة أكثر أهمية من A4

الشكل (1) يبين نسبة عدم الاتساق Inconsistency Ratio (IR) لهذا المستوى (0.0).

المرجع (8) يبين أن التضارب حول نسبة 10% أو أقل عادة يعتبر مقبولاً.

من خلال هذا الشكل والجدول السابق نجد أن A1 (الاتصال بالعملاء) هي أهم عنصر من عناصر الملائمة للاستخدام لجودة تقديم الخدمة بالمستوى الثاني بوزن نسبي (0.301) .

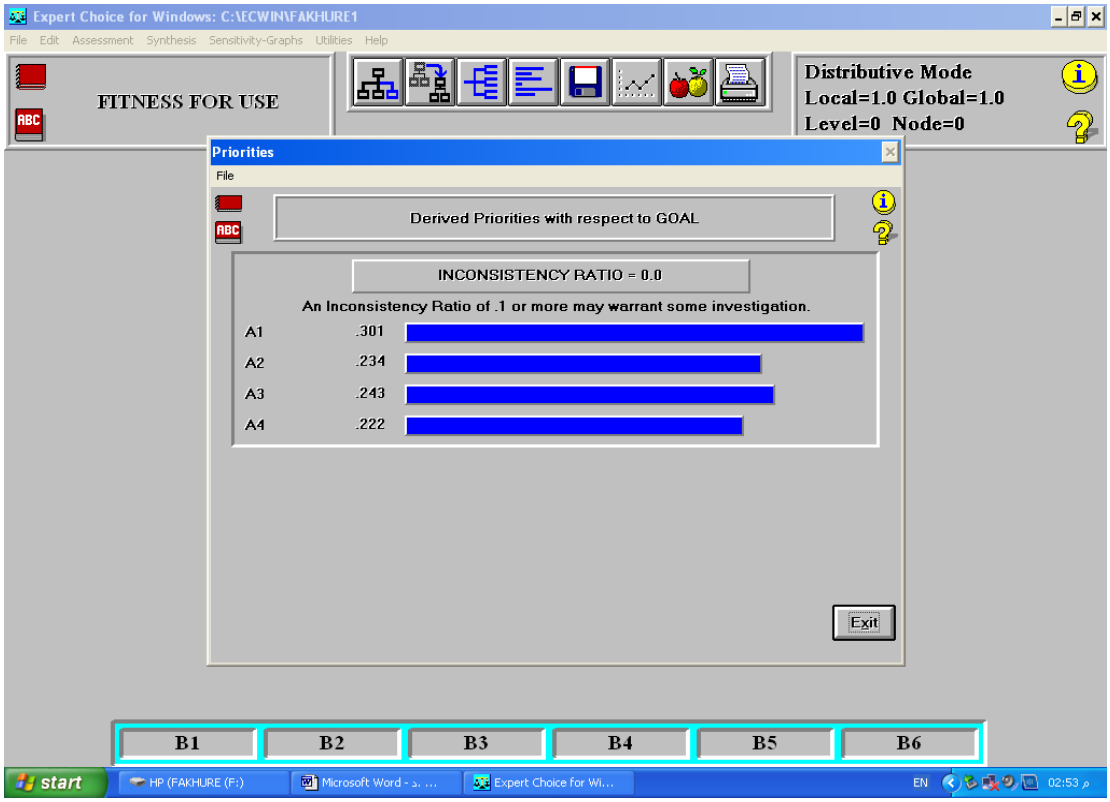

الشكل (1) أوزان العناصر ذات الأولوية بالنسبة لجودة تقديم الخدمة

من خلال الجدول (2) والشكل (1) نجد أيضاً أن العنصر الثاني المهم في هذا المستوى هو A3 (تحفيز العاملين) بوزن نسبي (0.243) ثم A2(التطوير والتحسين) بوزن نسبي (0.234) ثم أخيراً A4 (القيام بالعمل الصحيح من أول مرة) بوزن نسبي (0.222) .

بالنسبة للمستوى الثالث من النموذج المقترح والذي يتكون من ستة إدارات وهي :

B1 (إدارة الموارد البشرية)

B2 (إدارة الإنتاج)

B3 (الإدارة المالية)

B4 (إدارة التسويق)

B5 (إدارة المشتريات)

B6 (إدارة---)

وفي هذا المستوى قام الباحث بإجراء مقارنات ثنائية لهذه الإدارات وعلاقتها بعناصر جودة تقديم الخدمة سالفة الذكر

من خلال هذه المقارنات الموضحة بالشكل 2, 3, 4, 5 اتضح أن نسبة عدم الاتساق (IR) كانت أقل من (0.1) بالإضافة إلى ذلك هذه المقارنات التي تم الحصول عليها آلياً باستخدام برنامج AHP أوضحت نقاط القوة والضعف بهذه الإدارات وما هو الإدارة الأفضل والأقل أداء بالعلاقة بعناصر مفهوم الملائمة للاستخدام. هذه المعلومات الموضحة بالأشكال سالفة الذكر توفر معلومات مهمة لمتخذي القرار من خلال معرفة نقاط القوة والضعف في المنظمة وما هي الأقسام أو الإدارات والمناطق التي تحتاج إلى علاج وتحسين فوري.

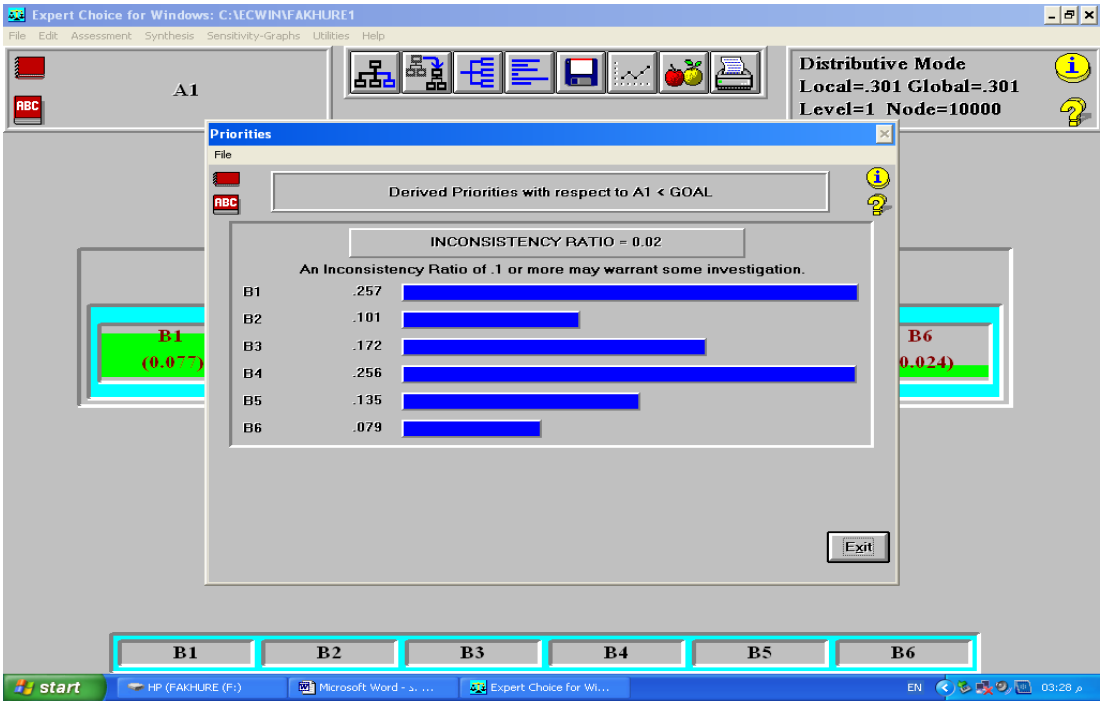

الشكل (2) الأوزان ذات الأهمية النسبية بالنسبة لـ A1

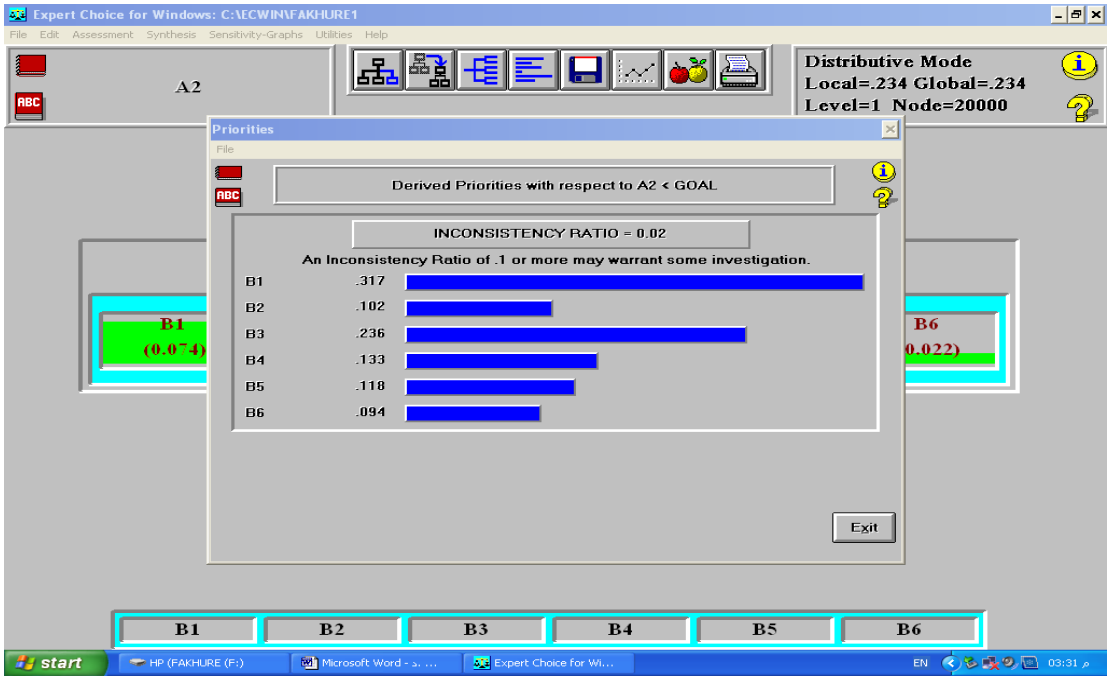

الشكل (3) الأوزان ذات الأهمية النسبية بالنسبة لـ A2

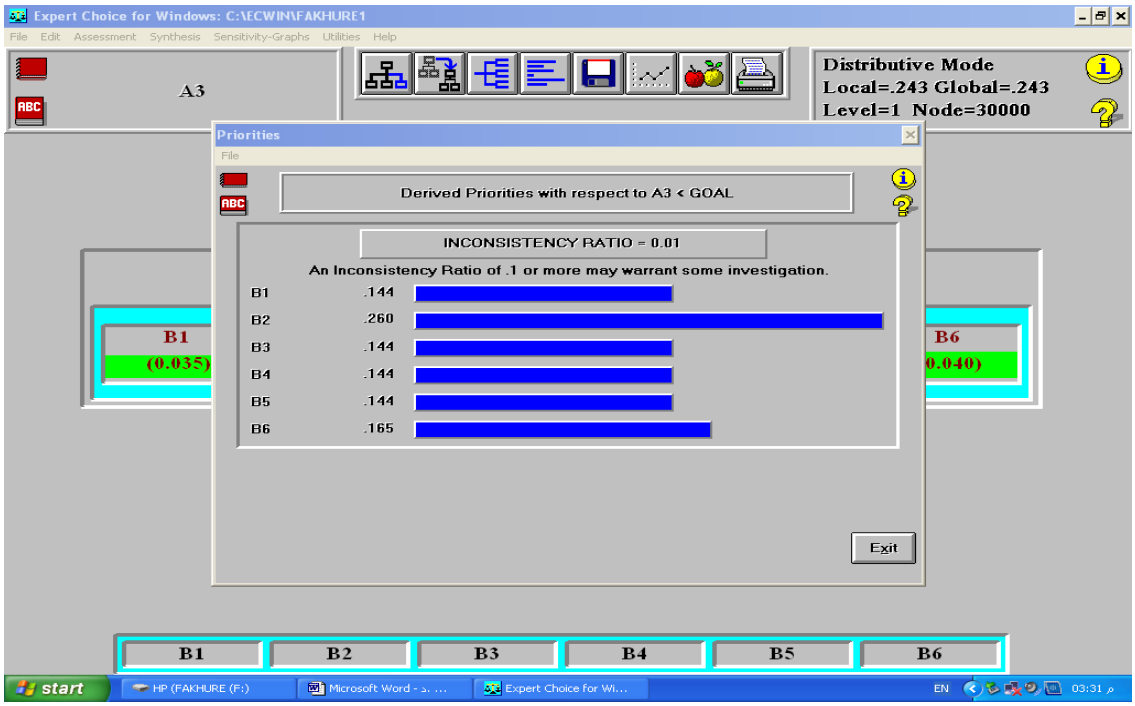

الشكل (4) الأوزان ذات الأهمية النسبية بالنسبة لـ A3

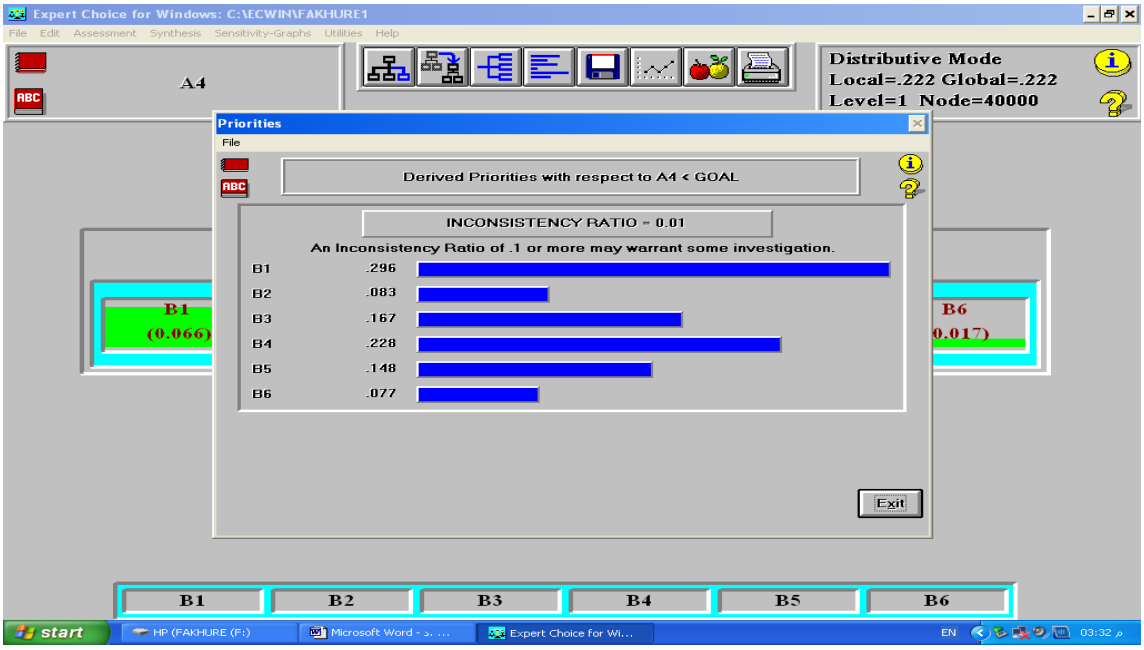

الشكل (5) الأوزان ذات الأهمية النسبية بالنسبة لـ A4

تحليل الحساسية:

تحليل الحساسية يختبر حساسية هذه العناصر ويبين إذا تم تغيير الأهمية النسبية لأحد هذه العناصر فإنه ربما يؤثر على باقي العناصر وبالتالي على عملية اتخاذ القرار [6].

برنامج AHP لتحليل الحساسية يعطى متخذ القرار إمكانية لتجربة عدة حالات (سيناريوهات) للحصول على نتائج مختلفة واتخاذ القرار بناء على ذلك. ووفقاً لهذا الأسلوب يمكن الحصول على القرار الأمثل قبل أي إجراء سيتم اتخاذه في الواقع العملي [7].

الشكل (6) يبين تحليل الحساسية لعناصر جودة تقديم الخدمة وكذلك الإدارات الستة. هذا الشكل يبين الإدارة (B1) هي الأفضل أداء بنسبة (25.2%) ثم الإدارة (B4) بنسبة (19.4%) , ويوضح أيضاً أن الإدارة (B6) هي الإدارة الأقل أداء بنسبة (10.3 %).

هذا الشكل وكذلك الشكل (7) والشكل (8) يقدمون معلومات مفيدة لمتخذ القرار حيث أنه عندما يتم تغيير الأهمية النسبية لأي عنصر من العناصر التي على اليسار (عناصر جودة تقديم الخدمة) فهذا سيؤثر على بقية العناصر وكذلك على الادارات محل الدراسة التي على اليمين.

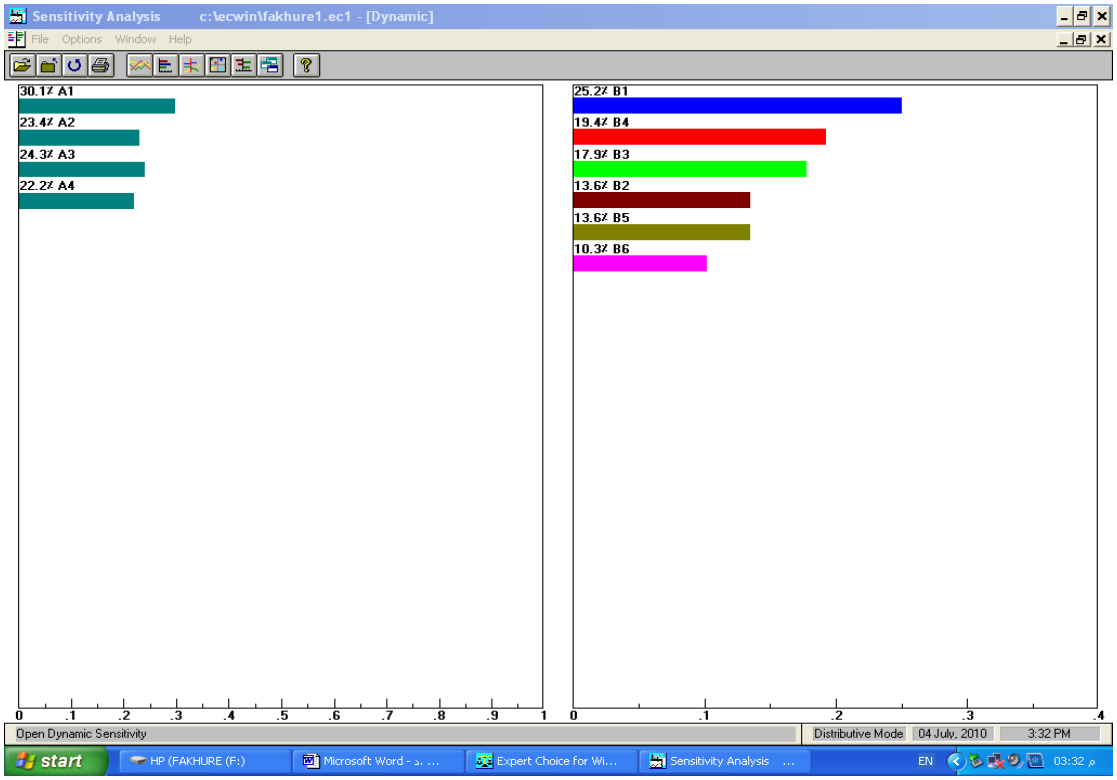

الشكل (6) نموذج تحليل الحساسية

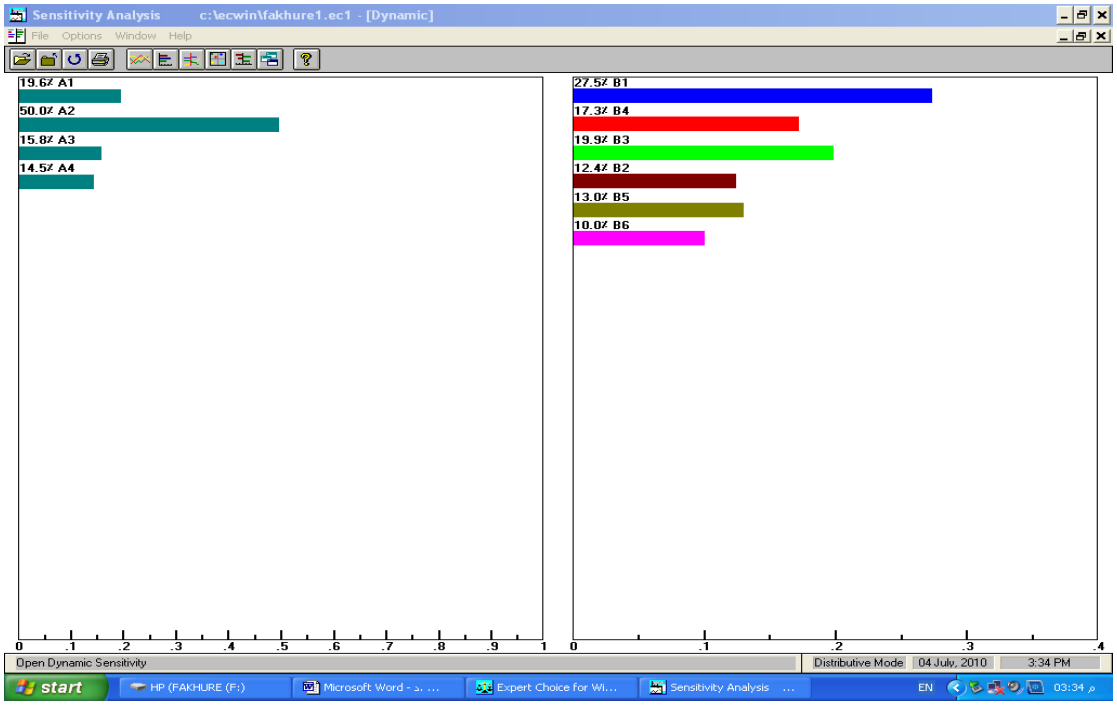

الشكل (7) نموذج تحليل الحساسية الحالة الأولى

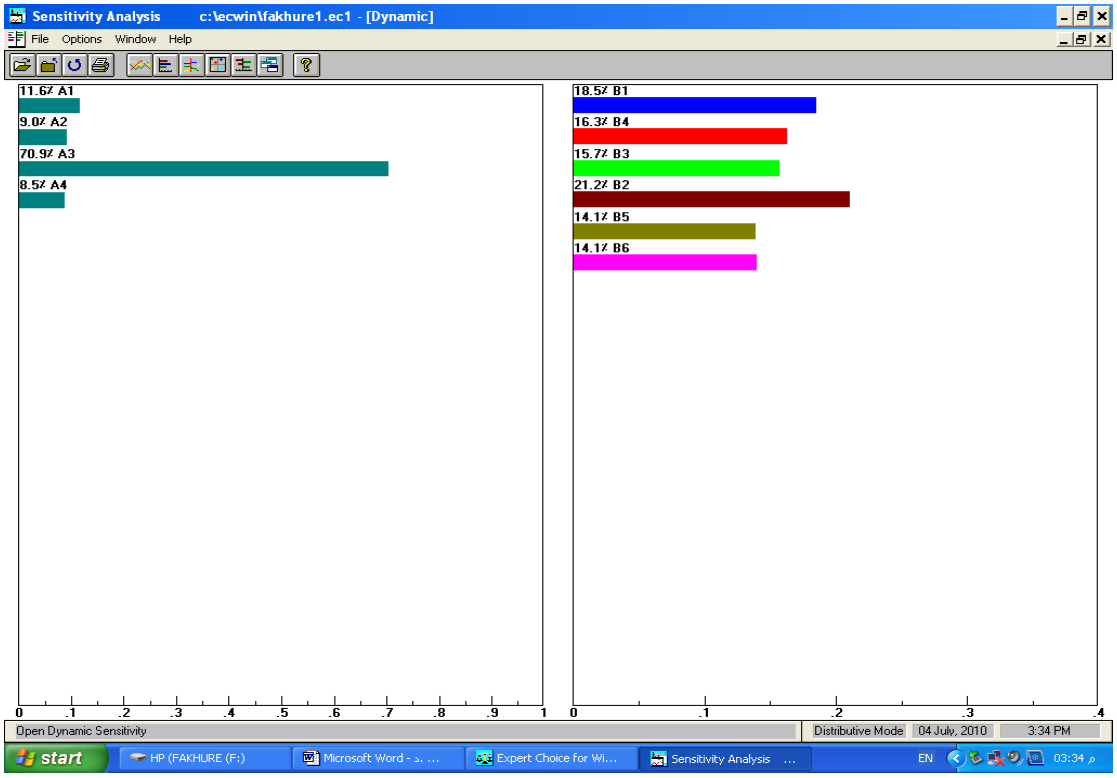

الشكل (8) نموذج تحليل الحساسية الحالة الثانية

المراجـــــــع

1- خضير كاظم حمود "إدارة الجودة وخدمة العملاء" دار المسيرة للطباعة والنشر والتوزيع-عمان 2002.

2- سونيا محمد البكري "إدارة الإنتاج والعمليات" الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع –القاهرة 1999.

3- Juran, J. and Gryna, F. (1993) Quality Planning and Analysis. USA: McGraw-Hill.

4- T. L. Saaty, The Analytical Hierarchy Process, Mc Graw-Hill, New York, NY, 1980.

5- C. C. Chow and P. Luk,: "A strategic service quality approach using analytic hierarchy process", Managing Service Quality, Vol. 15 No. 3, pp. 278-289, 2005.

6- S. Saad and N.Gindy:" Future shape of the responsive manufacturing enterprise", Benchmarking: An International Journal, Vol. 14, No. 1, pp. 140-152, 2007.

7- G. G. Udo: "Using analytic hierarchy process to analyze the information technology outsourcing decision", Industrial Management & Data Systems, Vol. 100, No. 9, pp 421-429, 2000.

8- E. H. Forman and M. A. Selly, Decision by objectives: how to convince others that you are right River Edge, N.J.: World Scientific, 2001.

المشاركة المنتهية بالتمليك كأداة تمويل للمشـروعات الصغيرة والمتوسطـة

د. هشام كامل قشوط

الملخص:

يهتم البحث بعرض صيغة المشاركة المنتهية بالتمليك (المتناقصة) كأداة مالية مثلى لتكوين وإدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وبالتالي إيجاد فرص عمل حقيقية لأفراد المجتمع, ولذا استخدمت الدراسة منهج علمي منظم يخدم البحث. كما توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات.

الكلمات المفتاحية (الدالة): المشاركة المنتهية بالتمليك، المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

= =

1. مقدمة:

تعد المشاركات من الأساليب المالية (التمويلية/الاستثمارية) المثلى التي توفر البديل الشرعي للمعاملات المصرفية (التقليدية) لما تحققه من المشروعية في التمويل وبتكلفة مناسبة، وأيضا الكفاءة في الاستثمار وبعوائد مميزه.

لذا تستطيع هذه المشاركات بتطبيقاتها الحديثة من المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال تلبية احتياجات المشروعات التنموية على مختلف أنواعها وأشكالها بالتمويل اللازم، وتوفير الفرص المتكافئة للعمل والقضاء على البطالة.

2. إشكالية البحث:

يحاول البحث إثارة التساؤلات التالية:

(1) ما مفهوم المشاركة المنتهية بالتمليك؟ وما خصائصها؟ وما صورها؟

(2) ما مكونات المشاركة المنتهية بالتمليك؟ وما خطواتها العملية؟ وما ضوابطها العامة؟

(3) ما أسس القياس والإثبات في المشاركة المنتهية بالتمليك؟

(4) ما أهم تطبيقات المشاركة المنتهية بالتمليك لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة؟

3. أهداف البحث:

يسعى البحث إلى مجموعة أهداف فرعية من أهمها ما يلي:

(1) بيان طبيعة المشاركة المنتهية بالتمليك، ومكوناتها، وضوابطها.

(2) إلقاء الضوء على تطبيقات المشاركة المنتهية بالتمليك كأسلوب كفؤ لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

4. أهمية البحث:

تظهر أهمية البحث من خلال محاولة المساهمة العلمية في إثراء موضوع صيغة المشاركة المنتهية بالتمليك كأداة مالية لتشغيل الموارد المالية وكأسلوب شرعي لتكوين المشروعات الصغيرة والمتوسطة كفرص عمل مناسبة.

5. منهجية البحث:

لقد أعتمد البحث على المنهج الوصفي. حيث تم إجراء المسح المكتبي، والإطلاع على الدراسات والبحوث المتصلة بالموضوع (محل البحث)، لأجل بلورة الأسس والمفاهيم التي يقوم عليها البحث.

6. خطة البحث:

لقد خطط لهذا البحث ليناقش (أدبيات الموضوع) من خلال النقاط التالية:

(1) طبيعة المشاركة المنتهية بالتمليك.

(2) صور المشاركة المنتهية بالتمليك.

(3) الخطوات العملية لتنفيذ المشاركة المنتهية بالتمليك.

(4) الضوابط العامة لعملية المشاركة المنتهية بالتمليك.

(5) أسس القياس والإثبات في المشاركة المنتهية بالتمليك.

ولقد أوردنا في نهاية البحث النتائج والتوصيات وقائمة بأهم المراجع العلمية المستخدمة.

7. أدبيات البحث:

1.7 طبيعة المشاركة المنتهية بالتمليك(*) (المتناقصة)(**):(***)

تقوم هذه المعاملة على أساس اتفاق طرفين على إحداث (إنشاء) شركة ملك بينهما في مشروع أو عقار أو غير ذلك يشتريانه، ثم إنهائها بانتقال حصة أحد الشريكين (المصرف المموِّل) إلى الآخر (العميل) تدريجياً بعقود بيع مستقلة متعاقبة".[1]

وعرفتها (المادة الثانية) من قانون البنك الإسلامي الأردني رقم 1978/13 بأنها : " دخول البنك بصفة شريك ممول – كلياً أو جزئياً – في مشروع ذي دخل متوقع و ذلك على أساس الاتفاق مع الشريك الآخر بحصول البنك على حصة نسبية من صافي الدخل المتحقق فعلاً مع حقه في الاحتفاظ بالجزء المتبقي أو أي قدر منه متفق عليه ليكون ذلك الجزء مخصصاً لتسديد أصل ما قدمه البنك من تمويل " .

كما تُعرف بأنها " شركة بين طرفين في عين معينة, يتفق الطرفان على أن يبيع أحدهما نصيبه للآخر تدريجياً بعقود بيع مستقلة متعاقبة, ويصاحب ذلك –أثناء عقد الشركة غالباً– إجارة العين لأحدهما, أو لطرف ثالث, تقسم فيها الأجرة للشريكين بحسب نصيب كل منهما"[2].

أيضا تُعرف بأنها عبارة عن " شركة يتعهد فيها أحد الشركاء بشراء حصة الآخر تدريجيا إلى أن يتملك المشتري المشروع بكامله. وإن هذه العملية تتكون من الشركة في أول الأمر، ثم البيع والشراء بين الشريكين، ولا بد أن تكون الشركة غير مشترط فيها البيع والشراء، وإنما يتعهد الشريك بذلك بوعد منفصل عن الشركة، وكذلك يقع البيع والشراء بعقد منفصل عن الشركة، ولا يجوز أن يشترط أحد العقدين في الآخر"[3].

(*) المشاركة المنتهية بالتمليك أي بالنسبة للمشتري.

(**) المشاركة المتناقصة أي بالنسبة للبائع لأنه يرضى بإنقاص حقه في رأس المال تدريجياً حتى يتنازل عن ملكية المشروع.

(***) **ملحوظة:** تسمى أحياناً المضاربة المنتهية بالتمليك، وهذا يتماشى مع بعض صور هذه المعاملة.

(1) نزيه حماد ، **في فقه المعاملات المالية و المصرفية (المؤاطاة على إجراء العقود و المواعدات المتعددة في صفقة واحدة)** (دمشق: دار القلم ، 1428هـ–2007م) ص:82 .

(2) عبد الله محمد عبد الله العمراني, **العقود المالية المركبة: دراسة فقهية تأصيلية وتطبيقية** , ط2 (السعودية: دار كنوز أشبيليا للنشر والتوزيع, 1431 هـ – 2010 م) ص: 223.

(3) **المعيار الشرعي رقم (12) : الشركة (المشاركة) والشركات الحديثة**, ص: 206.

ومن خلال ما سبق فإن المشاركة المنتهية بالتمليك تتضمن المكونات التالية:[1]

(أ) شركة العنان.

(ب) وعد من أحد الشريكين, وهو المصرف –غالباً– ببيع حصته للشريك الآخر.

(ج) عقد استئجار العميل حصة المصرف في المشاريع العمرانية. في حال الحاجة لاستغلال المشروع خلال فترات تملك العميل له.

(د) عقود بيع حصة المصرف إلى الشريك تدريجياً. وهذا البيع في المشاركة المنتهية بالتمليك يتم جزئياً على دفعات, وبالتدريج, وكل عقد بيع من هذه العقود يوقع عند الرغبة بالتملك, ولا يجوز توقيعه قبلها, لأن البيع لا يصح أن يضاف إلى المستقبل.

وبذلك يكون تقسيم الأرباح بالاتفاق على النحو التالي:[2]

(1) الجزء الأول من الربح يقدم للمصرف كمساهمة منه في سداد قيمة العين الممولة. ومع إن هذا الجزء يدفع للمصرف إلا إن مقابل ما يدفع من هذا الجزء يصبح ملكاً للعميل, ومع ازدياد الحصة المدفوعة في هذا الجزء تتناقص ملكية المصرف وتزداد ملكية العميل, ومن هنا جاء اسم المشاركة المتناقصة إلى أن يكتمل سداد قيمة التمويل الذي قدمه المصرف للعميل, عندها تنتقل ملكية العين الممولة من قبل المصرف إلى العميل بشكل نهائي.

(2) الجزء الثاني من الربح يقدم للمصرف كربح صافي له. بحسب مشاركته للعميل في التمويل والإدارة في المشروع, وكذلك مشاركته في الخسارة إذا وقعت .

(3) الجزء الثالث من الربح يكون للعميل. وعندما تبلغ قيمة الجزء الأول من الربح قيمة التمويل المقدم من قبل المصرف يقوم المصرف ببيع حصته أو التنازل عنها لصالح العميل وذلك من خلال نقل الملكية إلى العميل بناء على وعد سابق أو التزام بشرط سابق.

كما توجد عدة اعتبارات يتم على أساسها تصور المشاركة المنتهية بالتمليك, وهي:[3]

(أ) طريقة التمويل: بحيث يكون التمويل المقدم جزئياً أو كلياً.

(ب) طريقة السداد: أي يكون السداد على شكل دفعات أو دفعة واحدة في نهاية المدة المتفق عليها.

(ج) عدد الشركاء: قد تكون العلاقة ثنائية بين المصرف والعميل. أو بين المصرف وعدد من الشركاء.

(د) توزيع الأرباح: وهنا بحسب الاتفاق بين المصرف والعميل, وغالباً ما يحكم ذلك العرض والطلب, إلا أنه ينبغي للمصرف مراعاة ربح المثل أجر المثل, كما يراعى الحصول من العميل على حد الكفاية.

(هـ) موضوع الشركة: يختلف موضوع المشاركة بحسب المجال المستهدف, وذلك مثل: تمويل سكني, تمويل صناعي..الخ.

---

(1) للاستفادة أكثر:

– قتيبة عبد الرحمن العاني, **التمويل ووظائفه في البنك الإسلامية والتجارية: دراسة مقارنة**, ط1 (الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع, 1434 هـ – 2013م) ص:98.

– عبد الستار أبوغدة, **بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية: المشاركة المتناقصة وضوابطها الشرعية**, ط1 (جدة: مجموعة دلة البركة, 2004م) ج5, ص.ص: 40–41.

(2) كمال توفيق خطاب, **المشاركة المتناقصة كأداة من أدوات التمويل الإسلامي** (جدة: مجلة دراسات اقتصادية إسلامية, المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب, البنك الإسلامي للتنمية, المجلد 10, العدد 2, 2003م) ص.ص:10–11.

(3) للاستفادة أكثر: أحمد محمد محمود نصار, **الاستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية**, ط1 (بيروت: دار الكتب العلمية, 2010م) ص:77.

2.7 صور المشاركة المنتهية بالتمليك:

لقد تم في مؤتمر المصرف الإسلامي بدبي سنة 1399هـ/1976م بحث هذه المعاملة وانتهوا إلى أن تكون هذه الشركات المنتهية بالتمليك على إحدى الصور التالية:[1]

الصورة الأولى: اتفاق البنك مع عميله على تحديد حصة كل منهما في رأس المال المشاركة وشروطها ، وقد رأي المؤتمر أن يكون بيع حصص المتعامل إلى البنك بعد إتمام المشاركة بعقد مستقل بحيث يكون له الحق في بيعها للبنك أو لغيره . وكذلك الأمر بالنسبة للبنك بأن تكون له حرية بيع حصصه للمتعامل شريكة أو غيره .

الصورة الثانية: هي أن يتفق مع متعاملة على المشاركة في التمويل الكلي أو الجزئي لمشروع ذي دخل متوقع وذلك على أساس اتفاق البنك مع الشريك الآخر لحصول البنك على حصة نسبية من صافي الدخل المحقق فعلاً ، مع حقه في الاحتفاظ بالجزء المتبقي من الإيراد أو أي قدر منه يتفق عليه ، ليكون ذلك الجزء المتبقي من الإيراد أو أي قدر متفق عليه ليكون ذلك الجزء مخصصاً لتسديد أصل ما قدمه البنك من تمويل .

الصورة الثالثة: هي أن يحدد نصيب كل من البنك وشريكه في الشركة في صورة أسهم تمثل مجموعة قيمة الشيء موضوع المشاركة (عقد مثلاً) ، فيحصل كل من الشريكين (البنك والشريك) على نصيبه من الإيراد المحقق من العقار ، وللشريك إذا شاء أن يقتني من هذه الأسهم المملوكة للبنك عدداً معيناً كل سنة بحيث تكون الأسهم الموجودة في حيازة البنك متناقصة إلى أن يتم تمليك شريك البنك الأسهم بكاملها ، فتصبح له الملكية المنفردة للعقار دون شريك آخر .

3.7 الخطوات العملية لتنفيذ المشاركة المنتهية بالتمليك:

يمكننا بيان الخطوات الإجرائية لتطبيق للمشاركة المنتهية بالتمليك (كحالة عملية لبنك إسلامي مثلاً) كالتالي:[2]

(1) أن يتقدم العميل بطلب للمصرف الإسلامي المشاركة في مشروع استثماري مشاركة متناقصة ، و يرفق معه دراسة جدوى اقتصادية للمشروع ، و الوثائق اللازمة كسند ملكية الأرض .

(2) أن يقوم المصرف بدراسة الموضوع و التحقق من المرفقات السابقة .

(3) إذا وافق المصرف على المشاركة تحدد الأمور التالية :

أ- قيمة التمويل الذي يقدمه المصرف و كيفية الدفع و شروطه

ب- تحديد الضمانات المطلوبة من رهن عقار لصالح المصرف

ج- كتابة العقد و التوقيع عليه

د- فتح حساب خاص بالشركة

هـ - توزيع الأرباح يكون بحسب الاتفاق و الخسارة بقدر رأس المال

(4) المصرف يقبل التنازل عن حصته في المشروع للشريك جزئياً أو كلياً ويوجد لذلك عدة صور:

أ- أن يتفق الطرفان على أن يحل الشريك محل المصرف بعد نهاية عقد الشركة، و بحيث يكون لهما الحرية الكاملة في ذلك

---

(1) للاستفادة أكثر:

- عبد الرزاق رحيم الهيتي، **المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق** (الأردن: دار أسامة للنشر، 1998) ص:502.

- محمد مصطفي أبوه الشنقيطي، **دراسة شرعية لأهم العقود المالية المستحدثة**, ط2 ، المجلد الأول (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم ، 1422هـ 2001م)ص.ص: 389-390 .

(2) محمد عثمان شبير، **المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي** (الأردن : دار النفائس ، 1419هـ - 1999م) ص.ص: 340-341 .

ب- أن يتفق الطرفان على أن يقسم الربح ثلاثة أقسام بنسبة متفق عليها :
نسبة للمصرف كعائد تمويل ،و نسبة للشريك الآخر كعائد لما دفعه و ما يقوم به من عمل ، و نسبة لسداد تمويل المصرف .

ج- أن يتفق الطرفان على تقسيم رأس المال إلى حصص أو أسهم لكل منها قيمة معينة ، و يحصل كل منهم على نصيبه من الأرباح . و للشريك شراء ما يستطيع من أسهم المصرف كل سنة بحيث تتناقص أسهم المصرف و حصصه في حين أن أسهم الشريك تزيد إلى أن يمتلك جميع أسهم المصرف ملكية كاملة .

4.7 الضوابط العامة لعملية المشاركة المنتهية بالتمليك:

توجد مجموعة من الضوابط والأحكام الشرعية للمشاركة المنتهية بالتمليك، وهي كالتالي:[1]

(1) لا يجوز الاشتراط في المشاركة المنتهية بالتمليك البيع والشراء للحصص. وإنما يتعهد الشريك بذلك بعقد منفصل عن الشركة, وكذلك يقع البيع والشراء بعقد منفصل عن الشركة ولا يجوز أن يشترط أحد العقدين في الآخر.

(2) يجب أن تطبق على المشاركة المنتهية بالتمليك الأحكام العامة للشركات. وبخاصة أحكام شركة العنان.

(3) يشترط في المشاركة المنتهية بالتمليك أن لا تكون مجرد عملية تمويل بقرض. فلا بد من وجود الإرادة الفعلية للمشاركة وأن يتحمل جميع الأطراف الربح والخسارة أثناء فترة المشاركة.

(4) يشترط أن يتملك المصرف حصته في المشاركة ملكاً تاماً. وأن يتمتع بحقه الكامل في الإدارة والتصرف وفي حال توكيل الشريك بالعمل يحق للمصرف مراجعته ومتابعة الأداء.

(5) لا يجوز أن يتضمن عقد المشاركة المنتهية بالتمليك شرطاً ينص بأن يرد الشريك إلى المصرف كامل حصته في رأس المال. بالإضافة إلى ما يخصه من أرباح لما في ذلك من حقيقة أو شبهة الربا, كما لا يجوز اشتراط مبلغ مقطوع من الأرباح لأحد الطرفين.

(6) لا يجوز اشتراط تحمل أحد الشريكين وحده مصروفات التأمين أو الصيانة. ولو بحجة أن محل الشركة سيؤول إليه.

(7) يجب أن يقدم كل من الشريكين حصة في أصول الشركة. سواء كانت مبالغ نقدية أو أعياناً يتم تقويمها مثل الأرض التي سيقام البناء عليها, أو المعدات التي يتطلبها نشاط الشركة.[2]

(8) يجب تحديد النسب المستحقة لكل من أطراف الشركة في أرباح وعوائد الشركة. ويجوز الاتفاق على النسب بصورة مختلفة عن حصص الملكية, ويجوز الاتفاق بين الطرفين على تغيرها تبعاً لتغير حصص الملكية دون الإخلال بمبدأ الخسارة بنسبة حصص الملكية.

(9) يجوز إصدار أحد الشريكين وعداً ملزماً يحق بموجبه لشريكه تملك حصته تدريجياً. من خلال عقد بيع وبحسب القيمة السوقية في كل حين أو بالقيمة التي يتفق عليها عند الشراء ولا يجوز اشتراط البيع بالقيمة الاسمية, لما في ذلك ضمان حصة الشريك من قبل شريكه وهو ممنوع شرعاً.

(10) لا مانع من تنظيم عملية تملك حصة المصرف من قبل شريكها بأي صورة يتحقق بها غرض الطرفين. مثل تعهد من شريك المصرف بتخصيص حصته من ربح الشركة أو عائدها المستحق له ليتملك الشركة إلى

---

(1) للاستفادة أكثر: أحمد محي الدين أحمد, **أوراق في التمويل الإسلامي**, ط1 (جدة: مجموعة البركة المصرفية, 2007) ص.ص: 119-121.

(2)**ملحوظة** : تعتمد حصص الملكية الخاصة لكل طرف لتحمل الخسارة إن وقعت, وذلك في كل فترة بحسب تناقص حصة أحد الشريكين وتزايد حصة الشريك الآخر.

أسهم يتقني منها شريك المصرف عدداً معيناً كل فترة إلى أن يتم شراء شريك المصرف الأسهم بكاملها فتصبح له الملكية المنفردة لمحل الشركة.

(11) يجوز لأحد أطراف الشركة استئجار شريكه بأجرة معلومة ولمدة محددة, ويظل كل من الشريكين مسئولا عن الصيانة الأساسية لحصته في كل حين.

5.7 أسس القياس والإثبات في المشاركة المنتهية بالتمليك:

سوف نتناول الجوانب المحاسبية التطبيقية لمعيار تمويل المشاركة المنتهية بالتمليك الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية مع التطبيق على حالة عملية وذلك كنموذج استرشادي. [1]

مثال: تقدم أحد العملاء من الشباب الذي لديه خبرة في تصنيع البلاستيك بطلب تمويل بالمشاركة المتناقصة لشراء آلة تقدر بمبلغ 1.200.000 و . ن ، سوف يساهم العميل بمبلغ 200.000 و . ن ، و يساهم المصرف بمبلغ 1.000.000 و . ن ، رأس مال المشاركة 1.200.000 و . ن تقسم إلى حصص قيمة الحصة 1000 و . ن و أتفق على أن يقوم العميل بشراء 20% من حصص المصرف سنوياً .

كما اتفق على توزيع الأرباح الصافية سنوياً على النحو التالي :

25% من صافي الأرباح للعميل نظير الإدارة .

75% من صافي الأرباح لرأس المال يوزع بينهما بنسبة حصص كل منهما .

و فيما يلي ملخص عمليات السنة الأولى :

(1) القيمة الاسمية للحصة المباعة 100.000 وقيمتها السوقية 115.000.

(2) صافي الأرباح 400.000 و . ن .

أسس القياس المحاسبي لمعاملات السنة الأولى :

(1) يقوم المصرف بفتح حساب المشاركة المنتهية بالتمليك و يجعله مدين بمقدار مساهمته و هو مبلغ 1.000.000 و . ن .

المعالجة المحاسبية :

1.000.000		من ح/ الاستثمار بالمشاركة
	1.000.000	إلى ح/ الخزينة

(2) يقوم المصرف بإثبات بيع 20% من حصته بالقيمة السوقية .

القيمة الاسمية 100.000 ، القيمة السوقية 115.000 ، ربح رأس المال 15.000

ويكون المعالجة المحاسبية كما يلي:

115.000		من ح/ الخزينة
		إلى مذكورين :
	100.000	ح/ الاستثمار بالمشاركة
	15.000	ح/ أرباح رأسمالية استثمار

(3) إثبات حصة المصرف في أرباح المشاركة : مشروع توزيع أرباح المشاركة :

صافي الأرباح	400.000
يخصم :	

(1) محمد علي الربيدي، **المحاسبة في البنوك التقليدية والإسلامية**, ط1 (صنعاء: دار الفكر المعاصر، 2000م) ص.ص: 518- 519 .

حصة العميل نظير الإدارة 25% 100.000

الباقي يوزع حسب الحصة في رأس المال 300.000

200.000 :1.000.000

أي : 5 : 1

حصة المصرف من الأرباح نظير رأس المال : 300 x 5 ÷ 6 = 250.000

حصة العميل من الأرباح نظير رأس المال : 300 x 1 ÷ 6 = 50.000

أما العرض و الإفصاح المحاسبي للمشاركة المنتهية بالتمليك :

– **قائمة المركز المالي** : يظهر بها في بند الاستثمارات .

1.000.000 استثمار بالمشاركة المنتهية بالتمليك .

– **قائمة الدخل** : يظهر بها ضمن الإيرادات .

15.000 أرباح رأسمالية .

250.000 أرباح جارية .

6.7 حالة عملية:[1]

– تقدم عميل إلى البنك لتمويل عملية إنشاء بناء على أرض مملوكة له ، و كانت قيمة الأرض تعادل (30000 وحدة نقدية).

– يمكن بناء خمسة مخازن على قطعة الأرض .

– تقدر قيمة الإنشاءات مكتملة بمبلغ (60000 وحدة نقدية) .

– أجرة المخزن المتوقعة كحد أدنى (4000 وحدة نقدية) سنوياً .

–اتفق البنك مع العميل على بيع حصته على دفعات سنوية وذلك مقابل تحويل نصيب العميل من الإيرادات إلى البنك .

– و على أن يتقاضى البنك نسبة 25% من الربح الصافي مقابل التمويل ويتم توزيع الـ75% الباقية من الربح بين البنك والعميل بنسبة حصة كل منهما في رأس مال المشروع .

وحصة البنك (60000 وحدة نقدية) مقدار التمويل المقدم للمشروع .

وحصة العميل (30000 وحدة نقدية) قيمة أرض المشروع .

فيكون مجموع رأس مال المشروع (90000 وحدة نقدية) وبعد انتهاء المشروع وفي نهاية السنة الأولى يتوقع أن يكون الموقف المالي للمشروع كما يلي :

الدخل = خمسة مخازن × أجرة المخزن السنوية = 5 × 4000 = 20000 و . ن

ربح البنك مقابل التمويل = 2000 × 25% = 5000 و . ن

فيكون الباقي من الربح : 20000 – 5000 = 15000 و . ن

توزع على الشركاء بنسبة رأس المال :

ربح البنك مقابل حصته من رأس المال : 15000 × 60000 ÷ 90000 = 10000 و . ن

ربح العميل مقابل حصته من رأس المال : 15000 × 30000 ÷ 90000 = 5000 و . ن

(1) محمد عبد الرءوف حمزة، **المشاركة في الشريعة الإسلامية** (الشارقة، جامعة سانت كليمنتس، بحث تمهيدي لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية ، 1427–1428هـ / 2006–2007م) ص 23–27.

والتي يستوفيها البنك تسديداً لجزء من قيمة حصته التي يبيعها للعميل على دفعات وهذه تكون قيمة الدفعة الأولى في نهاية السنة الأولى .

فتصبح حصة البنك : 60000 – 5000 = 55000 و . ن

وتصبح حصة العميل : 30000 + 5000 = 35000 و . ن

وفي نهاية السنة الثانية : يتقاضى البنك (5000 و . ن) من الدخل تمثل 25% من الربح .

ويتم توزيع باقي الربح كالتالي حسب الحصص :

ربح البنك مقابل رأس ماله : 15000 × 55000 ÷ 90000 = 9166.6 و . ن

ربح العميل مقابل رأس ماله : 15000 × 35000 ÷ 90000 = 5833.3 و . ن

و التي يستوفيها البنك كاملة مقابل بيع جزء من حصته للعميل على دفعات و هذه تكون قيمة الدفعة الثانية لنهاية السنة الثانية من المشروع فيصبح حصة البنك من رأس المال (49166.7 و . ن) و حصة العميل برأس المال (40833.3 و . ن) .

و في نهاية السنة الثالثة يتقاضى البنك (5000 و . ن) تمثل 25% من الربح الصافي :

ربح البنك مقابل رأس ماله : 15000 × 49166.7 ÷ 90000 = 8194.45 و . ن

ربح العميل مقابل رأس ماله : 15000 × 40833.3 ÷ 90000 = 6805.55 و . ن

فتصبح حصة البنك برأس المال : 49166.7 – 6805.55 = 42361.15 و . ن

وتصبح حصة العميل برأس المال :40833.3 + 6805.55 = 47638.85 و . ن

وفي نهاية السنة الرابعة يتقاضى البنك (5000 و . ن) تمثل 25% من الربح الصافي .

ربح البنك مقابل رأس ماله : 15000 × 42361 ÷ 90000 = 7060 و . ن

ربح العميل مقابل رأس ماله : 15000 × 47638 ÷ 90000 = 7940 و . ن

فتصبح حصة البنك برأس المال : 42361 – 7940 = 34421 و . ن

وتصبح حصة العميل برأس المال 47638 – 7940 = 55579 و . ن

وفي نهاية السنة الخامسة يتقاضى البنك (5000 و . ن) تمثل 25% من الربح الصافي :

ربح البنك مقابل رأس ماله : 15000 × 34421 ÷ 90000 =5736 و . ن

ربح العميل مقابل رأس ماله : 15000 × 55579 ÷ 90000 =9263 و . ن

فتصبح حصة البنك برأس المال : 34421 – 9263 = 25158 و . ن

وتصبح حصة العميل برأس المال : 55579 – 9263 = 6842 و . ن

وفي نهاية السنة السادسة يتقاضى البنك (5000 د . أ) تمثل 25% من الربح الصافي :

ربح البنك مقابل رأس ماله : 15000 × 25158 ÷ 90000 = 4193 و . ن

ربح العميل مقابل رأس ماله : 15000 × 64842 ÷ 90000 = 10807 و . ن

فتصبح حصة البنك برأس المال : 25158 – 1807 = 14351 و . ن

وتصبح حصة العميل برأس المال : 64842 + 10807 = 75649 و. ن

وفي نهاية السنة السابعة يتقاضى البنك (5000 و . ن) تمثل 25% من الربح الصافي :

ربح البنك مقابل رأس ماله : 15000 × 14351 ÷ 90000 = 2392 و . ن

ربح العميل مقابل رأس ماله : 15000 × 75649 ÷ 90000 = 12608 و . ن

فتصبح حصة البنك برأس المال : 14351 – 12608 = 1743 و . ن

وتصبح حصة العميل برأس المال : 75649 + 12608 = 88257 و. ن

كما يلاحظ من الجدول أعلاه فقد أصبحت حصة العميل من رأس مال المشروع تمثل 98% من رأس ماله ، ولأغراض التقريب الحسابي نفترض أن المشروع انتهى في نهاية السنة السابعة .

و بذلك يكون معدل عائد البنك في كل سنة من حصته الأساسية من نسبة الربح البالغة 25% من ربح المشروع مقابل التمويل على النحو التالي :

1 - 5000 ÷ 60000 × 100% = 8.3%

2 - 5000 ÷ 55000 × 100% = 9%

3 - 5000 ÷ 49166 × 100% = 10%

4 - 5000 ÷ 42361 × 100% = 11.8%

5 - 5000 ÷ 34421 × 100% = 14.5%

6 - 5000 ÷ 24128 × 100% = 19.8%

7 - 5000 ÷ 14351 × 100% = 34.8%

أذا :

المعدل الوسطي : 108.2 ÷ 7 = 15.4%

8. النتائج والتوصيات:

1.8 النتائج:

(1) سهولة تطبيق صيغة المشاركة المنتهية بالتمليك (المتناقصة) في عمليات التمويل، وعدم وجود عوائق لذلك.

(2) قدرة المشاركة المنتهية بالتمليك (المتناقصة) على تشجيع إنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال توفير التمويل الأمثل والخبرة الداعمة للنجاح.

(3) هناك العديد من التجارب العملية الدالة على تبني صيغة المشاركة المنتهية بالتمليك (المتناقصة) كوسيلة تمويلية مصرفية، وهذا من شأنه أن يشجع الجهات المسئولة التوجه نحو دراستها واستخلاص العبر منها.

2.8 التوصيات:

(1) ضرورة تبني المصارف والجهات التمويلية صيغة المشاركة المنتهية بالتمليك (المتناقصة) كأداة مالية فعالة في مجال تمويل القطاعات الاقتصادية المختلفة، وخاصة المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

(2) العمل على تفعيل الصيغ التمويلية الأخرى التي تحقق المشروعية وأيضا الكفاءة الاقتصادية (مثل: المضاربة، المرابحة، الاستصناع، القرض الحسن، الوقف ...الخ).

(3) إيجاد حزمة من القوانين والتشريعات المساندة والمشجعة لبيئة الأعمال (التجارية، الصناعية، ...الخ) وتوفير الضمانات لذلك نظراً لوجود المخاطر.

(4) بث روح الابتكار (الفردي/الجماعي) وقيم العمل (المستقل) الجاد ومحاربة العقلية المقتنعة بالانضمام لصفوف الانتظار –البطالة– طمعاً في العمل الحكومي.

المراجع:

الكتب:

- أحمد محمد محمود نصار, **الاستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية**, ط1 (بيروت: دار الكتب العلمية, 2010م).
- أحمد محي الدين أحمد, **أوراق في التمويل الإسلامي**, ط1 (جدة: مجموعة البركة المصرفية, 2007).
- عبد الرزاق رحيم الهيتي، **المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق** (الأردن: دار أسامة للنشر، 1998).
- عبد الستار أبوغدة, **بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية: المشاركة المتناقصة وضوابطها الشرعية**, ط1 (جدة: مجموعة دلة البركة, 2004م) .
- عبد الله محمد عبد الله العمراني, **العقود المالية المركبة: دراسة فقهية تأصيلية وتطبيقية** , ط2 (السعودية: دار كنوز أشبيليا للنشر والتوزيع, 1431 هـ - 2010 م) .
- قتيبة عبد الرحمن العاني, **التمويل ووظائفه في البنك الإسلامية والتجارية: دراسة مقارنة**, ط1 (الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع, 1434 هـ - 2013م).
- محمد عثمان شبير، **المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي** (الأردن: دار النفائس، 1419هـ - 1999م).
- محمد علي الربيدي، **المحاسبة في البنوك التقليدية والإسلامية** ط1 (صنعاء: دار الفكر المعاصر، 2000م).
- محمد مصطفي أبوه الشنقيطي، **دراسة شرعية لأهم القعود المالية المستحدثة** ط2 ،المجلد الأول (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم ، 1422هـ 2001م).
- نزيه حماد، **في فقه المعاملات المالية والمصرفية (المؤاطاة على إجراء العقود والمواعدات المتعددة في صفقة واحدة)** (دمشق: دار القلم، 1428هـ-2007م).

المجلات العلمية:

- كمال توفيق خطاب, **المشاركة المتناقصة كأداة من أدوات التمويل الإسلامي** (جدة: مجلة دراسات اقتصادية إسلامية, المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب, البنك الإسلامي للتنمية, المجلد 10, العدد 2, 2003م) .

المؤتمرات:

- أحمد جبريل، **دور المصارف الإسلامية في تمويل الصناعات الصغيرة بالتطبيق على بنك فيصل الإسلامي السوداني**"(جامعة الشارقة، مؤتمر دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، مايو 2002).
- محمد البلتاجي، **صيغ مقترحة لتمويل المنشآت الصغيرة والمعالجة المحاسبية لصيغة المشاركة المنتهية بالتملك** (الأردن: عمان: المؤتمر السنوي الثاني عشر للأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، تحت عنوان: دور المصارف والمؤسسات المالية والاقتصادية في ترويج وتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة، 29 - 2005/5/31م).

المعايير الشرعية:

- **المعيار الشرعي رقم (12)، الشركة (المشاركة) والشركات الحديثة** (البحرين: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2007) .

ملحق(1) :قرار رقم 136 (15/2) بشأن المشاركة المتناقصة وضوابطها الشرعية:

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الخمسة عشرة بمسقط (سلطنة عُمان) من 14 إلى 19 المحرم 1425هـ، الموافق 6 -11 آذار (مارس) 2004م.

بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع المشاركة المتناقصة وضوابطها الشرعية، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله،قرر ما يأتي:

أولاً :المشاركة المتناقصة: معاملة جديدة تتضمن شركة بين طرفين في مشروع ذي دخل يتعهد فيها أحدهما بشراء حصة الطرف الآخر تدريجاً سواء كان الشراء من حصة الطرف المشتري في الدخل أم من موارد أخرى.

ثانياً : أساس قيام المشاركة المتناقصة: هو العقد الذي يبرمه الطرفان ويسهم فيه كل منهما بحصة في رأس مال الشركة، سواء أكان إسهامه بالنقود أم بالأعيان بعد أن يتم تقويمها، مع بيان كيفية توزيع الربح، على أن يتحمل كل منهما الخسارة – إن وجدت – بقدر حصته في الشركة.

ثالثاً : تختص المشاركة المتناقصة بوجود وعد ملزم من أحد الطرفين فقط، بأن يتملك حصة الطرف الآخر، على أن يكون للطرف الآخر الخيار، وذلك بإبرام عقود بيع عند تملك كل جزء من الحصة، ولو بتبادل إشعارين بالإيجاب والقبول.

رابعاً : يجوز لأحد أطراف المشاركة استئجار حصة شريكه بأجرة معلومة ولمدة محددة، ويظل كل من الشريكين مسؤولاً عن الصيانة الأساسية بمقدار حصته.

خامساً : المشاركة المتناقصة مشروعة إذا التُزم فيها بالأحكام العامة للشركات، وروعيت فيها الضوابط الآتية:

أ – عدم التعهد بشراء أحد الطرفين حصة الطرف الآخر بمثل قيمة الحصة عند إنشاء الشركة، لما في ذلك من ضمان الشريك حصة شريكه، بل ينبغي أن يتم تحديد ثمن بيع الحصة بالقيمة السوقية يوم البيع، أو بما يتم الاتفاق عليه عند البيع.

ب – عدم اشتراط تحمّل أحد الطرفين مصروفات التأمين أو الصيانة وسائر المصروفات، بل تحمّل على وعاء المشاركة بقدر الحصص.

ج – تحديد أرباح أطراف المشاركة بنسب شائعة، ولا يجوز اشتراط مبلغ مقطوع من الأرباح أو نسبة من مبلغ المساهمة.

د – الفصل بين العقود والالتزامات المتعلقة بالمشاركة.

هـ – منع النص على حق أحد الطرفين في استرداد ما قدمه من مساهمة (تمويل).

ملحق (2) : الأحكام العامة للشركة، وبخاصة العنان:[1]

1/1- انعقاد الشركة :

1/1/1 تنعقد الشركة باتفاق أطرافها بإيجاب من كل واحد منهم وقبول من باقي الشركاء. وينبغي كتابة عقد الشركة وتسجيله رسمياً إذا اقتضى الأمر ذلك، مع تحديد غرض الشركة في العقد أو في النظام الأساسي للشركة.

2/1/1 يجوز للمؤسسة إشراك غير المسلمين، أو البنوك التقليدية معها في عمليات مقبولة شرعا، إلا إذا تبين أن المال المقدم – نقدا كان أو سلعة محرم، مع اتخاذ الضمانات اللازمة للالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في تطبيق العمليات، وبأن تتم إدارتها من المؤسسة، أو من جهة أخرى ملتزمة بالشريعة.

1 المعيار الشرعي رقم (12) : الشركة (المشاركة) والشركات الحديثة, ص:195 وما بعدها.

3/1/1 يجوز اشتراك بنوك تقليدية مع المؤسسات في التمويل المصرفي المجمع الملتزم في عملياته بالأحكام الشرعية، شريطة قيام المؤسسة بإدارة العمليات، و خضوعها للرقابة الشرعية.

4/1/1 يجوز للشركاء، في أي وقت الاتفاق على تعديل شروط عقد الشركة، وتغيير نسب الربح مع مراعاة أن الخسارة بقدر الحصص في الشركة.

2/1- رأس مال الشركة :

1/2/1 الأصل أن يكون رأس مال الشركة موجودات نقدية يمكن بها تحديد مقدار رأس المال لتقرير نتيجة المشاركة من ربح أو خسارة. ومع ذلك يجوز – باتفاق الشركاء –الإسهام بموجودات غير نقدية (عروض) بعد تقويمها بالنقد لمعرفة مقدار حصة الشريك.

2/2/1 في حالة اختلاف العملات التي قدمت بها حصص الشركاء في رأس مال الشركة يجب تقويمها بالعملة المحددة في الشركة بسعر الصرف السائد يوم الأداء، وذلك لتحديد حصص الشركاء والتزاماتهم.

3/2/1 يجب تحديد حصص الشركاء في رأس مال الشركة، سواء تم تقديمها جملة واحدة أم بالتدريج (زيادة رأس المال).

4/2/1 لا يجوز أن تكون الديون وحدها حصة في رأس مال الشركة إلا في الحالات التي تكون فيها الديون تابعة لغيرها مما يصح جعله رأس مال للشركة مثل تقديم مصنع رأس مال للشركة بما له وما عليه.

5/2/1 المبالغ المودعة في الحسابات الجارية – مع أنها في التكييف الشرعي قروض إلى المؤسسات – يجوز جعلها رأس مال للشركة مع المؤسسة نفسها أو غيرها.

3/1- إدارة الشركة :

1/3/1 الأصل أن لكل شريك حق التصرف بالشراء والبيع بالثمن الحال أو المؤجل والقبض والدفع والإيداع والرهن والارتهان والمطالبة بالدين والإقرار به والمرافعة والمقاضاة والإقالة والرد بالعيب والاستئجار والحوالة والاستقراض وكل ما هو من مصلحة التجارة والمتعارف عليه. وليس للشريك التصرف بما لا تعود منفعته على الشركة أو بما فيه ضرر مثل الهبة أو الإقراض إلا بإذن الشركاء, أو بالمبالغ اليسيرة وللمدد القصيرة حسب العرف.

2/3/1 يجوز اتفاق الشركاء على حصر إدارة الشركة ببعضهم – واحداً أو أكثر – وعلى بقية الشركاء الالتزام بما ألزموا به أنفسهم من الامتناع عن التصرف.

3/3/1 يجوز تعيين مدير من غير الشركاء بأجر محدد يحتسب من مصروفات الشركة. ويجوز تخصيص نسبة من أرباح الشركة بالإضافة للأجر المحدد حافزاً له. أما إذا حدد مقابل الإدارة بنسبة من الأرباح فالمدير مضارب بحصة من الربح إن وجد، ولا يستحق حينئذ أجراً نظير الإدارة.

4/3/1 لا يجوز تخصيص أجر محدد في عقد الشركة لمن يستعان به من الشركاء في الإدارة أو في مهمات أخرى مثل المحاسبة, ولكن يجوز زيادة نصيبه من الأرباح على حصته في الشركة.

5/3/1 يجوز تكليف أحد الشركاء بالمهمات المذكورة في البند(4/3/1) بعقد منفصل عن عقد الشركة بحيث يمكن عزله دون أن يترتب على ذلك تعديل عقد الشركة أو فسخه، وحينئذ يجوز تخصيص أجر محدد له.

4/1- الضمانات في الشركة :

1/4/1 يد الشركاء على مال الشركة يد أمانة فلا ضمان على الشريك إلا بالتعدي أو التقصير. ولا يجوز أن يشترط ضمان أي شريك لرأس مال شريك آخر.

2/4/1 يجوز أن يشترط أحد الطرفين في الشركة على الطرف الآخر تقديم كفيل أو رهن لضمان التعدي أو التقصير أو مخالفة قيود الشركة.

3/4/1 يجوز التعهد من طرف ثالث منفصل في شخصيته وذمته المالية عن أطراف الشركة بتحمل الخسارة،شريطة أن يكون التعهد التزاماً مستقلاً عن عقد المشاركة، ومن دون مقابل وشريطة ألا يكون الطرف الثالث (المتعهد بالضمان) جهة مالكة أو مملوكة بما زاد عن النصف للجهة المتعهد لها، وعليه لا يحق للشريك المستفيد من التعهد الدفع ببطلان الشركة أو الامتناع عن الوفاء بالتزامه بسبب عدم قيام المتبرع بالوفاء بما تبرع به بحجة أن هذا الالتزام كان محل اعتبار في عقد الشركة.

5/1- نتائج الشركة (الأرباح أو الخسائر) :

1/5/1 يجب النص في عقد الشركة على كيفية توزيع الأرباح بين أطراف الشركة، وأن يكون التحديد بنسب شائعة في الأرباح، وليس بمبلغ مقطوع أو بنسبة من رأس المال. وانظر البند (9/5/1).

2/5/1 لا يجوز تأجيل تحديد نسب الأرباح لأطراف الشركة إلى ما بعد حصول الربح، بل يجب تحديدها عند إبرام الشركة. ولا مانع من الاتفاق عند التوزيع على تعديل نسب الأرباح أو تنازل أحد الأطراف عن جزء منها لطرف آخر.

3/5/1 الأصل أن تكون نسبة الربح متوافقة مع نسبة الحصة في رأس المال ولأطراف الشركة الاتفاق على نسبة مختلفة عنها، على ألا تكون النسبة الزائدة عن الحصة لمن اشترط عدم العمل. أما من لم يشترط عدم العمل فله اشتراط الزيادة ولو لم يعمل.

4/5/1 يجب أن تتفق نسبة الخسارة مع نسبة المساهمة في رأس المال ولا يجوز الاتفاق على تحمل أحد الأطراف لها أو تحميلها بنسب مختلفة عن حصص الملكية، ولا مانع عند حصول الخسارة من قيام أحد الأطراف بتحملها دون اشتراط سابق.

5/5/1 يجوز الاتفاق على أي طريقة لتوزيع الربح ثابتة أو متغيرة لفترات زمنية: بنسبة كذا للأولى وكذا للثانية تبعا لاختلاف الفترة أو بحسب كمية الأرباح المحققة، شريطة ألا تؤدي إلى احتمال قطع اشتراك أحد الأطراف في الربح.

6/5/1 لا يجوز توزيع الربح بين أطراف الشركة بشكل نهائي إلا بعد حسم المصروفات والنفقات والرسوم والضرائب والتمكن من استرداد رأس المال.

7/5/1 لا يجوز أن تشتمل شروط الشركة أو أسس توزيع أرباحها على أي نص أو شرط يؤدي إلى احتمال قطع الاشتراك في الربح، فإن وقع كان العقد باطلاً.

8/5/1 لا يجوز أن يشترط لأحد الشركاء مبلغ محدد من الربح أو نسبة من رأس المال.

9/5/1 مع مراعاة ما جاء في البند (3/5/1) يجوز الاتفاق على أنه إذا زادت الأرباح عن نسبة معينة فإن أحد أطراف الشركة يختص بالربح الزائد عن تلك النسبة. فإن كانت الأرباح بتلك النسبة أو دونها فتوزيع الأرباح بتلك النسبة أو دونها فتوزيع الأرباح على ما اتفقا عليه.

10/5/1 يوزع الربح بشكل نهائي بناء على أساس الثمن الذي تم بيع الموجودات به، وهو ما يعرف بالتنضيض الحقيقي، ويجوز أن يوزع الربح على أساس التنضيض الحكمي وهو التقويم للموجودات بالقيمة العادلة. وتقاس الذمم المدينة بالقيمة النقدية المتوقع تحصيلها، أي بعد حسم نسبة الديون المشكوك في تحصيلها. ولا يوجد في

قياس الذمم المدينة القيمة الزمنية للدين (سعر الفائدة)، ولا مبدأ الحسم على أساس القيمة الحالية (أي ما يقابل تخفيض مبلغ الدين لتعجيل سداده).

11/5/1 لا يجوز توزيع الأرباح بشكل نهائي على أساس الربح المتوقع، بل على أساس الربح المتحقق حسب التنضيض الحقيقي أو الحكمي.

12/5/1 يجوز توزيع مبالغ تحت الحساب، قبل بالتنضيض الحقيقي أو الحكمي، على أن تتم التسوية لاحقاً مع الالتزام برد الزيادة عن المقدار المستحق فعلا بعد التنضيض الحقيقي أو الحكمي.

13/5/1 إذا كانت الشركة محلها موجودات مقتناة للتأجير (مستغلات) تحقق غلة، أو خدمات تحقق إيراداً، فإن ما يوزع من عائدها الدوري على الشركاء يعد مبلغا تحت الحساب ويكون خاضعا للتسوية النهائية.

14/5/1 يجوز النص بالاستناد إلى نظام الشركة أو إلى قرار من الشركاء على الاحتفاظ بأرباح الشركة دون توزيع, أو حسم نسبة معينة من الأرباح بشكل دوري تقوية لملاءة الشركة، أو لتكوين احتياطي خاص لمواجهة مخاطر خسارة رأس المال، أو للمحافظة على معدل توزيع الأرباح.

15/5/1 يجوز الاتفاق على تخصيص نسبة من الربح لغير الشركاء على أساس التبرع.

6/1- انتهاء الشركة :

1/6/1 يحق لأي من الشركاء الفسخ (الانسحاب من الشركة) بعلم بقية الشركاء وإعطاؤه نصيبه من الشركة ولا يستلزم ذلك فسخ الشركة فيما بين الباقين. كما يجوز أن يتعهد الشركاء تعهداً ملزماً لهم ببقاء الشركة مدة معينة، ويجوز في هذه الحالة الاتفاق على إنهائها قبل انتهاء مدتها. وفي جميع الأحوال لا أثر للفسخ على التصرفات القائمة قبله، حيث يستمر أثرها وينطبق هذا على الشركات غير المساهمة.

2/6/1 يجوز أن يصدر أحد أطراف الشركة وعداً ملزماً بشراء موجودات الشركة خلال مدتها أو عند التصفية بالقيمة السوقية أو بما يتفق عليه عند الشراء، ولا يجوز الوعد بالشراء بالقيمة الاسمية.

3/6/1 تنتهي الشركة بانتهاء مدتها، أو قبل ذلك باتفاق الشركاء، أو بالتنضيض الحقيقي للموجودات في حال المشاركة بصفقة معينة، كما تنتهي الشركة بالتنضيض الحكمي، ويعتبر كما لو أن الشركة القائمة قد انتهت وبدئ بشركة جديدة، حيث إن الموجودات التي لم يتم بيعها بالتنضيض الحقيقي، وتم تقويمها بالتنضيض الحكمي، تكون قيمتها هي رأس مال للشركة الجديدة. وإذا كانت التصفية بانتهاء المدة فإنه يتم بيع بقية الموجودات بالسعر المتاح في السوق وتستخدم حصيلة تصفية الشركة على النحو الآتي:

(أ) دفع تكاليف التصفية.

(ب) أداء الالتزامات المالية من إجمالي موجودات الشركة.

(ج) تقسيم باقي الموجودات بين الشركاء بنسبة حصة كل منهم في رأس المال، وإذا لم تكف الموجودات لاسترداد رأس المال فإنها تقسم بينهم بالنسبة والتناسب (قسمة غرماء).

المشروعات الصغرى والمتوسطة أهميتها ومعوقاتها

د . محمد ساسي عمر كردمين

ملخص البحث:

إيمانا منا بالدور الذي تمثله المشروعات الصغيرة والمتوسط في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والنجاحات التي حققتها العديد من الدول الرائدة في هذا المجال جاءت فكرة هذه الدراسة , والتي نهدف من خلالها إلى إلقاء الضوء على مفهومها وأهميتها وواقعها في ليبيا وكذلك التحديات التي تواجهها , كما تناول الباحث التجربة الليبية لهذه المشروعات , وقد خلص الباحث إلى أن جملة من النقاط أهما وجود دور قوي لهذه المشروعات على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي , وان ليبيا تعثرت في تجربتها في هذا المجال لعدت أسباب منها صعوبة إجراءات التمويل من الجهات المانحة , وغياب دور حاضنات الأعمال التي تقدم الدعم لهذه المشروعات إضافة عدم وجود توجه حقيقي وجاد من قبل الدولة لتفعيل وتطوير آليات وسياسات علمية لإعادة هيكلة الاقتصاد الليبي والتي من أولى عناصره التوسع في تأسيس المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتوفير البيئة الملائمة لها , وبالنهاية أوصى الباحث بضرورة اهتمام الدولة تجاه تفعيل هذه المشروعات وتقديم الدعم المالي والفني لها , وإنشاء حاضنات الأعمال لدعمها , وتهيئة البيئة المناسبة لنجاحها .

Abstract:

The idea of this study was inspired by our believing to the role that small and medium projects play in economic and social development also the successful of many countries considered as leaders in such domain. The researcher aims in this study to clarify the concept, importance, its reality and challenges faced it in Libya.

The researcher deal with the Libyan's experience in similar projects. And he realized some points; the more significant one is the existence of a strong role of these projects in both economic and social domains. For many reasons Libya faced to some difficulties as the problem of financing procedure, the absence managements operators which supporting such projects.

The inexistence of the state real goal to activate and develop Scientifics instruments and policies to reorganize the Libyan economy, which first factors is to extend establishing small and medium projects and securing for that the ideal environment. Finally the researcher advice that the state must take serious steps in activation and offer financing and technical supports.

مقدمة :

في إطار الانطلاقة الاقتصادية التي بدأتها دول العالم النامية للبحث عن آليات جديدة لتطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي ومواجهة عولمة السوق، وهيمنة القوى الاقتصادية الكبرى , وبالإضافة لارتفاع نسب البطالة ووجود أعداد متزايدة من الخريجين، ونتيجة لعدم الاستخدام الأمثل لهذه الثروة البشرية نجد أن إستراتيجية الركون إلى المشروعات الصغرى والمتوسطة تأتى في مقدمة الحلول العملية التي اتبعتها الكثير من الدول المتقدمة منذ ثمانينيات القرن الماضي, والتي استطاعت بفضلها أن تخلق فرص عمل جديدة، وأسهمت في دفع عجلة الاقتصاد القومي وخلق ميزة تنافسية ,وباتت اليوم بفضلها تحتل تلك الدول مكانة مهمة في الأسواق الدولية, وأصبحت تشكل أهم مصادر النمو والدخل القومي بنحو عام , وان تفاوتت نسبها وطبيعتها من بلد إلى أخر , حيث تستحوذ اليوم بفضلها على أكثر من (90%) من هذه المشروعات في غالبية اقتصاديات دول العالم , كما أنها توفر ما بين(40% إلى– 80%)من إجمالي فرص العمل , وتمثل نسبة مساهمة تتجاوز (85%) من الناتج المحلي الإجمالي للعديد من دول العالم . بالإضافة إلى قيامها بنشاط تصديري فاعل عبر التركيز على الأسواق الإقليمية والدولية بعد أن أصبحت قادرة على تقديم منتجات متميزة من حيث الجودة والسعر .

وعلى الرغم من تجربة ليبيا في تبني استراتيجيات التحول نحو المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مطلع القرن الحالي بعد إن مرت بسياسات تنموية ضلت قائمة على المشروعات الكبيرة الحجم كوسيلة لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية والتي فشلت في نهاية المطاف طيلة الثلاث عقود من الأخيرة من القرن الماضي , ورغم ما تحقق من نجاحات محدودة في تجربتها الحالية إلا انه من الملاحظ أنها لا تزال تعترضها بعض الإشكاليات منها على سبيل المثال ولا الحصر قلت توفر مصادر التمويل وسياساته , وكذلك صعوبة الإجراءات والقوانين المشرعة لها . ونظرا لأهمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة ودورها الكبير في بناء المجتمعات والمساهمة في التغلب على الكثير من المشاكل والتحديات التي تواجهها الدول النامية والتي منها ليبيا وخاصة في الوقت الراهن الذي تعاني فيه من تداعيات الأحداث السياسية التي شهادتها خلال السنوات السابقة ، جاءت فكرة هذه البحث والذي سيتم تسليط الضوء على بعض المفاهيم المتعلقة بهذه المشاريع وكذلك بيان أهم الصعوبات التي تواجهها في ليبيا , وإمكانية تقديم الحلول والاستراتيجيات التي نرى أنها ستسهم في إعادة تطويرها وتفعيلها بما يتناسب مع دورها المأمول في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

ويتضمن هيكل البحث ستة محاور أساسية هي :

- **منهجية الدراسة.**
- **المفاهيم الأساسية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة .**
- **المعوقات والمشاكل التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا .**
- **استراتيجيات تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة .**
- **المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية.**
- **النتائج والتوصيات**

1- الإطار العام للدراسة:

1-1- مشكلة الدراسة :

في ضل التزايد المستمر الذي أولته العديد من الدول وخاصة النامية بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة , وخاصة بعد النجاحات التي تحققت للعديد من الدول المتقدمة مثل دول أوربا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان والصين وكوريا الجنوبية وغيرها , شهدت ليبيا منذ سنة (2001م) اهتماماً ملحوظا في سياساتها وتوجهاتها الاقتصادية خاصة وان اقتصادها ضل ولا يزال يعتمد بنسبة تتجاوز الـ (85%) على الواردات النفطية, و الذي ساعدها في ذلك ارتفاع أسعاره خلال سنة (1999م) , فاستطاعت أن تضع حزمة من البرامج والسياسات لدعم وتشجيع إقامة هذه المشرعات منها على سبيل المثال قرار(ما يسمى باللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة سابقاً رقم (321) لسنة (2004م) والذي شكلت بموجبه لجنة من الخبراء والمختصين في مجال المشروعات الصغيرة والمتوسطة لتتولى تحديد مهام ومسئوليات القطاعات العامة من حيث تبسيط إجراءات الحصول على القروض وتخفيض الرسوم والضرائب وإقامة الدورات التدريبية للمبادرين والعاملين بالمشروعات الصغرى والمتوسطة وتقديم الدعم الفني والمالي والتقني لها إضافة إلى ذلك إقامة حاضنات الأعمال . وعلى الرغم من بعض النجاحات التي تحققت وإقامة وتأسيس عدت مشروعات صغيرة ومتوسطة وخاصة في مناطق الساحل الليبي , تحددت اغلبها في الصناعات الغذائية والأثاث المنزلي وبعض مواد البناء , غير أن تلك المحاولات تعذرت ولم يكتب لها النجاح كما ينبغي , وهذا ما تؤكده بعض التقارير منها تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي (دافوس) للتنافسية , والذي صدر في (2014-2015م) والذي تم فيه تقييم عدد (144) دولة من بينهم ليبيا من خلال (110) مؤشر منها النمو الاقتصادي , والبنى التحتية , وتطور الأسواق , ومعدلات البطالة , والحد من الفقر , ووفقاً لهذا التقرير حلت ليبيا في الترتيب الـ "(126) وهذا مؤشر سلبي للغاية , وكذلك تقرير وزارة العمل للعلم (2014)م الذي أكد فيه إن نسبة البطالة في ليبيا تتخطى الـ (15%) من إجمالي القوى القادرة عليه , وان إجمالي المسجلين عن العمل في منظومتها يصل إلى قرابة (400) ألف , بينهم (149) ألف يحملون مؤهلات دراسية جامعية , كما اظهر تقرير مصرف ليبيا المركزي للعام (2013-2014)م والمتعلق بالصادرات والواردات أن إجمالي الواردات الليبية من الخارج للسلع والمواد المختلفة لا يقل عن (85%) يتم تغطية اغلبها من الصادرات النفطية.

وفي ضوء ما سبق فإن محاولات الدولة الليبية وتوجهاتها وسياساتها في هذا المجال لم تتكلل بالنجاح ولم تحقق أهدافها كما كان متوقعا لها, بل زاد الأمر أكثر تعقيداً وخاصة بعد الأحداث السياسية التي حلت بالدولة في مطلع العام (2011م) والتي لا زالت تداعياتها حتى وقتنا الحاضر وخاصة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي, وهي بالتالي تحتاج إلى إعادة النظر بشكل جدي في سياساتها وبرامجها الاقتصادية والتنموية بشكل شامل, وخصوصاً في هذا الموضوع واخذ زمام المبادرة بشكل جدي وإلا سيكون الواقع أسوأ مما هو عليه الآن .

1-2: أهداف البحث

يسعى هذا البحث لدراسة أوضاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا بشكل خاص للتعرف على واقعها وأهم الصعوبات والمشكلات التي تواجهها و مدى تأثيرها على نجاحها في تحقيق الأهداف التنموية المرجوة منها ، والأهداف الرئيسية لهذه الدراسة هي :

1- التعرف على ماهية المشاريع الصغيرة والمتوسطة .

2- التعرف على أهم العقبات التي تقف في طريق هذه المشاريع وتمنعها من أداء دورها في عملية التنمية في ليبيا .

3- بيان أهميتها والدور الذي تلعبه في التنمية والتطوير الاقتصادي والاجتماعي .

4- اقتراح الحلول والاستراتيجيات التي نراها ناجعة ومناسبة لانطلاق المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمشاركة في تحقيق الأمن الاقتصادي والاجتماعي في ليبيا .

1-3 - أهمية البحث:

تبرز أهمية الدراسة في تناولها لأحد أهم عناصر واستراتيجيات التطوير الاقتصادي والاجتماعي للدول في الوقت الراهن وهو قطاع الأعمال الصغيرة والمتوسطة والذي أثبتت التجارب الدولية على نجاحه ومدى مساهمته الفعالة في عملية التنمية بأنواعها ومجالاتها وتحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية , والتي تتمثل دعم النمو الاقتصادي والازدهار وتنشيط العجلة الاقتصادية وتوفير فرص العمل وتعزيز سياسات مكافحة البطالة والحد من الفقر وتكوين علاقات تشابك بين قطاعات الاقتصاد الوطني إلى جانب تشجيع روح الابتكار والإبداع والاختراعات وجذب الاستثمارات الأجنبية واستغلال الموارد المحلية المتاحة وتوسيع الأسواق وتطوير وتنمية الطاقات البشرية والتقنية وتعزيز القدرة التنافسية فضلا عن القدرة على خلق التجمعات الإنتاجية التنافسية التي تعمل على تعميق التكوين الرأسمالي من خلال خطوط الإنتاج وشبكات الارتباط التبادلية التي تعمق القيمة المضافة المتولدة عن هذه المشروعات .

1-4 - فرضيات الدراسة :

تتمثل فرضيات الدراسة في الإجابة على ما يلي :

1- ما هي المعوقات التي تواجه نجاح وإقامة وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ؟

2- ما هو الدور الذي تقوم به المشروعات الصغيرة لتحقيق التنمية الاقتصادية؟

3- ما هي الاستراتيجيات التي يمكن بواسطتها تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة

1-5- منهج الدراسة:

تم الاعتماد في هذه الدراسة على مراجع و أدبيات المشروعات الصغيرة والتنمية الاقتصادية ومدى ارتباطهما سوياً , بالإضافة إلى الدراسات السابقة ذات العلاقة , كمصادر ثانوية في الحصول على المعلومات التي تناولت الآثار الاقتصادية للمشروعات الصغيرة في الاقتصاد الوطني.

1-6-مصطلحات الدراسة :

1-6-1: النمو Growth: هو عملية زيادة تلقائية ثابتة مستمرة وتطور بطئ تدريجي يحدث في جانب معين من جوانب الحياة .

1-6-2 التنمية Development : هي عبارة عن عملية تحقيق زيادة تراكمية متعمدة ودائمة تحدث عبر فترة من الزمن و تحتاج إلى دفعة قوية عن طريق جهود منظمة تخرج المجتمع من حالة الركود والتخلف إلى حالة التقدم والنمو.

1-6-3 :المشروعات الصغيرة والمتوسطة : هي نشاط اقتصادي يتأسس بطريقة منظمة وفقاً لتشريعات وقوانين محددة , وهي غالباً ما تكون خاصة ويتحدد نوعها (متوسطة أم صغيرة) وفقاً لمعياري عدد العمالة وحجم رأس المال .

1-7- الدراسات السابقة:

1- دراسة إدريس محمد صالح (2009): بعنوان (المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا ودورها في عملية التنمية):

وهدفت هذه الدراسة إلى توضيح دور المشروعات الصغيرة وأهميتها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتعرف على أهم العقبات التي تقف في طريق هذه المشروعات وتمنعها من أداء دورها في عملية التنمية، واقتراح الحلول الناجعة والمناسبة لانطلاق المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمشاركة في تحقيق الأمن الاقتصادي والاجتماعيبواسطة دراسة ميدانية اشتملت على عينة تتألف من (70) مشروعاً صناعي وخدمي وتجاري , وتوصل الباحث إلى وجود عدت مشاكل تواجه هذه المشروعات تبلورت أهمها في ما يلي:. وتوصلت الدراسة إلى النتائج أهمها لا يوجد تصنيف ثابت يمكن أن تعرف على أساسه المشروعات الصغيرة من المتوسطة في ليبيا. وأن مشكلة أصحاب المشروعات- من وجهة نظرهم- ليست في نقص الخبرة والمهارات الفنية والإدارية، وإنما في نقص الأموال الشخصية وعدم قدرتها على الإيفاء بمتطلبات العمل. أما عن صعوبة التمويل المصرفي فإنه يشكل أحد أهم الصعوبات التي تواجه هذه المشروعات. ويرى عدد كبير من أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأنهم يجدون صعوبة في التقدم للحصول على دعم مالي من المصارف

2- دراسة المغيربي , المهدي (2009م) , بعنوان تنظيم القوانين والتشريعات وأثرها على توسيع تطور المشروعات الصغيرة والمتوسطة , وهدفت هذه الدراسة إلى معرفة واقع القوانين والإجراءات المتعلقة بمنح القروض للمستفيدين وبيانا نقاط القوة والضعف له ,ا وبالتالي أثرها على هذه المشروعات , وتم ذلك بواسطة عينة عشوائية تقدر بـــ (5%) من إجمالي المشروعات الموجودة بمدينة طرابلس والمقدر عددها حسب بيانات السجل التجاري بوزارة الاقتصاد بـــ (10055) وتوصلت نتائج الدراسة إلى عدت نقاط أهمها صعوبة القوانين المتعلقة بمنح القروض , وكذلك الشروط المتعلقة مثل الرهن ونسبة الفائدة وغير ذلك

3- دراسة السميرات، يوسف (2009)، بعنوان" المشكلات المالية والإدارية التي تواجه المشاريع الصغيرة في إقليم الشمال"، ركزت الدراسة على التعرف على المشكلات المالية والإدارية التي يوجهها أصحاب المشروعات الصغيرة في إقليم الجنوب من خلال دراسة ميدانية على عينة من 260 مشروعاً، توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها أن مشكلات عدم توفر رأس المال ونقص الضمانات جاءت في المرتبة الأولى من حيث أهميتها كما أن نقص الخبرات الإدارية والمالية والتسويقية كانت من الأسباب الرئيسية لفشل بعض هذه المشاريع، وأوصى الباحث بضرورة إعداد برامج فعالة ومدروسة والعمل على تدريب وتأهيل أصحاب هذه المشاريع.

4- **دراسة إياد،(2008)، بعنوان" قياس كفاءة التمويل الحكومي الموجه نحو تنمية المشروعات الصغيرة في الأردن"** والتي هدفت إلى تقدير دالة الإنتاج للمشروعات الصغيرة الممولة من المؤسسات الحكومية في الأردن من خلال تطبيق النماذج الاقتصادية القياسية لاختبار فرضيات الدراسة (دالة الإنتاج كوب دوغلاس ومعيار فارل للكفاءة) وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها كان أن بعض المشروعات الصغيرة الممولة من قبل هذه المؤسسات تتسم بكثافة عنصر العمل وهناك مشروعات أخرى تتسم بكثافة رأس المال، وأوصى الباحث في دراسته بضرورة العمل على إنشاء هيئة عليا لتنمية المشروعات الصغيرة في الأردن والعمل على دمج مؤسسات التمويل الحكومية في مؤسسة واحدة.

5- **دراسة كنجو، عبود (2007)، بعنوان "إستراتيجية الاستثمار والتمويل في المشروعات الصغيرة – دراسة ميدانية للمشروعات الصغيرة في مدينة حلب"** والتي قام من خلالها الباحث بتسليط الضوء على أهم المشكلات التي تعاني منها هذه المشروعات ومعوقات تطورها ونموها، وتوصل الباحث إلى إن مشاكل نقص التمويل وضعف الخبرة والإدارة كانت من أهم المشاكل التي تواجه هذه المشاريع، وفي نهاية الدراسة أوصى الباحث إلى ضرورة إيجاد صيغ تمويلية جديدة للتعامل مع هذه المشاريع على أسس غير تقليدية .

6-**دراسة دوابه، أشرف (2006) بعنوان" إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"** التي هدفت إلى التعرف على أهمية وواقع المشروعات الصغيرة في الدول العربية ومشكلات التمويل وطرق معالجتها من خلال الاعتماد على أساليب التمويل الإسلامية. وكانت من التوصيات التي توصلت لها الدراسة ضرورة تطبيق أساليب التمويل الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة، والعمل على تفعيل دور الاتحاد العربي للمشروعات الصغيرة والعمل على توفير البيئة التنظيمية لذلك مع تحقيق الشراكة في الجهود بين الدول العربية.

7- **دراسة الوادي، محمود، (2004)، بعنوان"المشروعات الصغيرة: ماهيتها والتحديات الذاتية فيها مع لإشارة خاصة لدورها في التنمية في الأردن"** للتعرف على محدودية نشاط والقدرات الإدارية والتمويل للمشروعات الصغيرة، توصل الباحث إلى ضرورة التمييز بين المشروعات الصغيرة النامية والمشروعات الصغيرة المستقرة، وأن التحدي الأساسي لهذه المشروعات ناجم عن نقص المهارات والقدرات الإدارية والتي يجب العمل على تطويرها كما ركز الباحث على دور الحكومة في تذليل التحديات الخاصة بالتمويل.

2-الإطار النظري للدراسة:

2-1- مفهوم المشاريع الصغيرة والمتوسطة :

يثير مفهوم المشاريع الصغيرة جدلاً كبيراً بين الاقتصاديين , ففي الحقيقة ليس هناك تعريفا واحدا للمشروع الصغير والمتوسط يمكن أن يسري على جميع المشاريع وفي كل المناطق وتحت كل الظروف , ففي حين يستند برنامج الأمم المتحدة للتنمية والتجارة "الاونكتاد" في تعريفه إلى حجم العمالة حيث يعرف المشروع الصغير بأنه ذلك المشروع الذي يعمل به من 20 – 100 عامل فأقل ، فإنه يعرف المشروع المتوسط بأنه مازاد عن 100-500 عامل .

أما الاتحاد الأوروبي فيصف المشروع بأنه صغير إذا كان عدد العاملين أقل من 50 عامل وأن المشروع المتوسط هو الذي يعمل به أقل من 250 عامل .

بيدا أن منظمة العمل الدولية فقد حددت مجموعة من المعايير لتعريف المشاريع الصغيرة والمتوسطة وهي :

1- معيار العمال والموظفين

2- معيار رأس المال

3- معيار المبيعات والإيرادات

4- معيار الإنتاج

5- معيار التقنية المستخدمة

6- معيار استهلاك الطاقة

وفي نفس الصدد فأن ليبيا قد اعتمدت ما يعرف سابقاً(باللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة والتدريب والتشغيل) التعريف التالي :(الصياد , 2006: 7) .

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي" مؤسسات أهلية إنتاجية وخدمية وأداة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية تستوعب القوى العاملة الشابة وتتوفر بها الشروط والمواصفات الفنية والتنظيمية والإدارية التقنية الملائمة لإدارتها بكفاءة , وتتمثل هذه المشروعات في ما يلي :

أ- المشاريع الصغيرة لا يزيد عدد العاملين بها عن 25 عنصر ولا يتجاوز رأس المال التأسيسي الذي يمنح لمؤسسة بهذا الحجم 2.5 مليون دينار ليبي كحد أقصى .

ب- المشاريع المتوسطة لا يزيد عدد العاملين بها عن 50 عنصرا ولا يتجاوز قيمة رأس المال التأسيسي الذي يمنح لمؤسسة بهذا الحجم عن 5 مليون دينار ليبي كحد أقصى.

ورغم تعدد التعريفات غير انه يكاد يجمع معظم المهتمين بدراسة المشروعات الصغيرة والمتوسطة على استخدام عددا من المعايير لتحديد المفهوم , ولقد انتهج في ذلك منهجين هما: (صالح , 2010: 44) .

1- المنهج الكمي
2- المنهج الوصفي

ففي حين ركز المنهج الأول على معايير كمية مثل :

- عدد العمال والموظفين
- حجم رأس المال المستثمر
- الحصة السوقية
- كمية وقيمة ونوعية المنتج

كمعايير فاصلة بين ما هو صغير وبين ما هو كبير , ركز المنهج الثاني على معايير وصفية مثل:

- طريقة الإدارة والتنظيم .
- حجم الاستقلالية .
- مستوى الخدمات المقدمة من الدولة .

والواقع إن معيار عدد العاملين والموظفين هو المعيار الأكثر استخداما لتمييز المشاريع الصغيرة والمتوسطة, يليه في الأهمية معيار حجم رأس المال المستثمر, ويختلف المعياران من دولة لأخرى, وكما هو مبين بالجدول رقم (1)... فعلى سبيل المثال , تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية المشروع الذي يعمل به اقل من 50 عامل وموظف مشروعا صغيرا. بينما تعتبر اليابان والهند المشروع صغيرا إذا كان عدد العاملين به اقل من 300 عامل وموظف , وهكذا . وقد يستخدم المعيارين معا كما هو الحال في بعض الدول مثل المملكة المتحدة و الباكستان وبعض الدول العربية كالسعودية والكويت ومصر , ويرجع ذلك إلى إن استخدام احد المعيارين دون الأخر قد يؤدي إلى عدم الدقة في تصنيف المشاريع وذلك للأسباب الآتية : (بركات ,1999: عدد 1) .

قد يكون عدد العاملين والموظفين بالمشروع قليل جدا , ألا أن المشروع لايمكن اعتباره مشروعا صغيرا لان حجم رأسماله كبير نسبيا ويستخدم طرق ووسائل ذات كثافة رأسمالية عالية , ولذا فالمشروع يصنف على انه مشروعاً كبيرا حسب معيار رأس المال .

وقد يكون العكس من ذلك , حيث حجم رأس المال المستثمر قليل نسبيا,

بينما المشروع يستخدم وسائل إنتاجية ذات كثافة عمالية (خاصة في الدول ذات الكثافة السكانية) مما يؤدي إلى تصنيفه مشروعا كبيرا وفقا لذلك .

وعلى أي حال فان الجمع بين المعيارين يعد ضروريا للخروج بمعيار نسبي جديد يعرف بمعيار رأس المال إلى العمل , يحسب بقسمة حجم رأس المال المستثمر على عدد العمال , ويطلق عليه تكلفة فرصة العمل لأنه يمثل

حجم رأس المال اللازم لتوظيف وتشغيل عامل واحد .. وبالرغم من ذلك تظل قضية التعريف والاتفاق على معيار معين محل جدل وخلاف بين المهتمين بشئون **المشاريع** الصغيرة والمتوسطة (شامية , 2006: 6-7)

جدول رقم (1)

المعايير المستخدمة لتصنيف المشاريع

الدولة	معيار عدد العاملين	معيار حجم رأس المال
اليابان	اقل من 300 عامل وموظف	و(أو) 100 مليون ين ياباني
المملكة المتحدة	اقل من 200 عامل وموظف	و(أو) 3.8 مليون جنيه إسترليني
الولايات المتحدة الأمريكية	اقل من 50 عامل وموظف	-----
سنغافورا	اقل من 50 عامل وموظف	و(أو) اقل من2 مليون دولار أمريكي
المملكة العربية السعودية	اقل من 50 عامل وموظف	و(أو) اقل من 20 مليون ريال سعودي
الهند	اقل من 300 عامل وموظف	اقل من280 ألف دولار أمريكي
العراق	اقل من 10 عامل وموظف	اقل من 6 آلاف دينار
الكويت	اقل من 10 عامل وموظف	اقل من 200 ألف دولار أمريكي
كوريا	اقل من 300 عامل و موظف	اقل من 700 ألف دولار أمريكي
ماليزيا	اقل من 25 عامل و موظف	اقل من 250 مليون دولار ماليزي
غانا	-----	اقل من 36 ألف دولار أمريكي
زامبيا	-----	اقل من 315 ألف دولار أمريكي
الباكستان	-----	اقل من 50 ألف دولار أمريكي
الاتحاد الأوروبي	اقل من 250 عامل و موظف	اقل من 8 مليون جنيه إسترليني
اندونيسيا	اقل من 19 عامل و موظف	-----
الفلبين	اقل من 99 عامل وموظف	-----
تايلاند	اقل من50 عامل وموظف	-----
جمهورية مصر العربية	مابين10-100 عامل وموظف	اقل من 500 ألف جنيه مصري
ألمانيا	اقل من 50 عامل وموظف	-----
البنك الدولي	مابين10-50 عامل وموظف	مابين 250-300 آلف دولار أمريكي

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية UNIDO	اقل من 100 عامل وموظف	اقل من 250 ألف دولار أمريكي
منظمة العمل الدولية ILO	مابين 10-50 عامل	اقل من 350 ألف دولار أمريكي

المصدر: د. عبدالله شامية , دراسة عن المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ليبيا , مقدمة للندوة التي نظمها مركز بحوث العلوم الاقتصادية , جامعة قاريونس , خلال الفترة 6/7 /2006م .

2-2- واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا والتحديات التي تواجهها :

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا حديث وصغيراً نسبياً وغير متطور مقارنة بدول أخرى من ذوات الدخل المتوسط، نظراً للتركيز الكبير الذي ضل طيلة الثلاث عقود من القرن الماضي على القطاع العام في كافة الأنشطة الاقتصادية , والذي كان تمويلها بشكل رئيس من قطاع النفط المورد الوحيد للدولة , وقد أنفقت الدولة الليبية أموال ضخمة على تلك المشروعات خلا تلك الفترة ولكن في النهاية لم يكتب لها النجاح والاستمرار وفشلت ولم تعد صالحة للعمل والإنتاج وتم تخصيص اغلبها , وذلك لعدة أسباب منها أنها كانت تؤسس وتدار بأسس غير علمية , إضافة إلى تذبذب أسعار النفط وتدني مستوى الإنتاجية وعدم قدرتها على المنافسة ,وقد أدت هذه النتيجة إلى بروز وتفاقم ظاهرة البطالة وهدر المال العام . ومع بداية العام (2004م) أدركت الدولة الليبية حجم المشكلة فبادرت في إيجاد سياسات واليات اقتصادية جديدة للخروج منها , فتم تأسيس ما يسمى (قطاع القوى العاملة) والذي أدرك منذ استحداثه أهمية المشروعات الصغرى والمتوسطة في استيعاب الباحثين عن العمل وخاصة الشباب والخريجين الجدد وقدر نسبة استيعابها من هذه الشريحة بـ (80%) وجاء ذلك بالورقة التي قدمت (للجنة الشعبية العامة) سابقاً بعنوان (رؤية مبدئية لبرنامج تشغيل القوى العاملة الوطنية) والتي اعتمدتها بموجب قرارها رقم (237) لسنة 1372و.ر-2007مسيحي باعتبارها برنامجاً وطنياً لتشغيل القوى العاملة الوطنية لمكافحة مشكلة البطالة وتكليف القطاعات المختلفة بإعداد الإجراءات المترتبة عليها كل في مجال اختصاصه .

وسعياً من القطاع لتفعيل لما ورد بالورقة المذكورة بشأن المشروعات الصغرى والمتوسطة تم اتخاذ الإجراءات التالية:

1- شكلت لجنة من الخبراء والمختصين في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة مهمتها إعداد ورقة بشأن المشروعات الصغرى والمتوسطة وخلصت اللجنة إلى تحديد مهام ومسؤوليات القطاعات العامة من حيث تبسيط إجراءات الحصول على القروض وتخفيض الرسوم والضرائب وإقامة الدورات التدريبية للمبادرين والعاملين بالمشروعات الصغرى والمتوسطة .

2- صدر قرار (اللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة والتدريب والتشغيل) سابقاً رقم (50)لسنة 1373و.ر-2005) مسيحي بشأن تحديد الأنشطة الاقتصادية التي يتم الاقتراض لمزاولتها وشملت عدد (97) نشاط إنتاجي وعدد (38) نشاط خدمي وعدد (24) نشاط حرفي بناء على قرار اللجنة الشعبية العامة رقم20 لسنة 1373و.ر بتقرير بعض الأحكام في شأن الإقراض للإغراض السكنية والعقارية ومزاولة الأنشطة الاقتصادية الإنتاجية والخدمية والحرفية.

3- إقامة ندوة عن المشروعات الصغرى والمتوسطة بالتعاون مع منظمة العمل الدولية وبمشاركة منظمة العمل العربية خلال الفترة من 25 . 27 / 7 /1373و.ر 2005 مسيحي وصدر عنها جملة من التوصيات بشأن تطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة.

4- الانخراط في المشروع العربي (ابدأ وحسن مشروعك) الذي تشرف عليه منظمة العمل العربية من خلال المركز العربي لتنمية الموارد البشرية وتم إضافته إلى منهج المراكز التدريبية .

5- المشاركة في الندوات وورش العمل التي تقيمها المنظمات الدولية الإقليمية بشأن المشروعات الصغرى والمتوسطة بهدف نقل الخبرة والاستفادة من تجارب الآخرين مع الاحتفاظ بخصوصية المجتمع العربي الليبي.

6- مباشرة العمل في مشروع إقامة حاضنات الأعمال التي ترعى المشروعات الصغرى وتوفر لها الحماية الكافية حتى تحقق مستهدفاتها .

كما أصدرت (اللجنة الشعبية العامة) سابقاً القرار رقم (109) لسنة 1374و.ر / 2006)مسيحي بشأن إنشاء صندوق التشغيل تضمنت مادته الأولى بفقرتيها (7 ، 8) تعريفاً وطنياً للمشروعات الصغرى والمتوسطة وتضمنت المادة الرابعة بعض الميزات التي تتمتع بها المشروعات الصغرى والمتوسطة ، كما حدد (قرار اللجنة الشعبية العامة) سابقا رقم (252) لسنة 1374و.ر /2006مسيحي بشأن الملاكات الوظيفية ومعدلات الأداء الوظيفي بالوحدات الإدارية العامة في مادته السابعة المزايا المقررة للمشروعات الاقتصادية والخدمية التي يؤسسها الموظفون الراغبون في التحول للإنتاج على النحو التالي:-

أ- إعفاء الآلات والمعدات والأجهزة اللازمة لتنفيذ المشروع من جميع الرسوم والضرائب الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل بما في ذلك رسوم خدمات التوريد.

ب- إعفاء المشروع من ضرائب الدخل عن نشاطه من تاريخ البدء في الإنتاج أو في العمل حسب طبيعة المشروع.

ج- كما تتمتع الأرباح الناتجة عن نشاط المشروع بهذه الإعفاءات إذا أعيد استثمارها في ذات النشاط المتمتع بالإعفاء.

د- الإعفاء من ضريبة الإنتاج.

هـ- إعفاء المشروع من ضريبة الدمغة المقررة على المحررات التجارية والتصرفات.

و- إعفاء التجهيزات وقطع الغيار والمواد الأولية اللازمة لتشغيل المشروع من جميع الرسوم والضرائب الجمركية المفروضة على الاستيراد والرسوم والضرائب الأخرى ذات الأثر المماثل بما في ذلك رسوم خدمات التوريد.

ورغم الجهود السابقة التي بذلتها الدولة الليبية وتحقيق بعض النجاحات تمثلت في تأسيس عدة مشروعات في أنشطة مختلفة تركزت اغلبها في المواد الغذائية والأثاث المنزلي ومواد البناء , والتي لم تتجاوز نسبتها (1.5%) أمام المنتج الخارجي , غير أن ذلك لم يحقق الأهداف المنشودة , وهو ما يعكس حالة الإحباط والاختلال في الاقتصاد الليبي وفداحة الفرصة الضائعة, وما زاد من تعقد الأمر الأزمة السياسية التي مرت بها البلاد في العام (2011م) والتي مازالت تداعياتها حتى وقتنا هذا.

والمتفحص لأسباب هذا الفشلتشير العديد من الدراسات والندوات والمؤتمرات التي أجريت في ليبيا حول المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى وجود عدة معوقات تقف حجر عثرة أمام تطورها, وتختلف طبيعة هذه المعوقات حسب طبيعة المشروع والنشاط الذي يمارس, وتتمثل اغلب هذه المشكلات وأهمها في ما يلي :(المغيربي ,2009م:81) , (بالنوبة , 2009م 44)

1- صعوبة الحصول على قروض ميسرة وكذلك صعوبة الإجراءات والقوانين المتبعة من قبل الصارف الممولة .

2- ضعف الاهتمام بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات قبل الشروع في تنفيذها , الأمر الذي يجعلها في موقف تمويلي أو تسويقي أو إنتاجي غير ملائم لمتطلبات السوق وبالتالي فشلها.

3- النقص في العمالة الفنية الوطنية المدربة والمتخصصة وخاصة في الصناعات التي تحتاج إلى تقنية متطورة.

4- المنافسة الشديدة بين المنتجات الوطنية والمستوردة ويرجع ذلك العدم وضع سياسات جيدة لحماية المنتج المحلي والاهتمام بالنوعية (الجودة) .

5- قلة الاهتمام الدولة بإقامة المعارض للتعريف بالمنتجات الوطنية .

6- ضعف الخطط والرؤية المستقبلية للمالكين , إضافة لضعف المعرفة ببرامج الجودة والتسويق .

7- نقص المعلومات عن أسواق مستلزمات الإنتاج التي تستخدمها المشروعات الصغيرة والمتوسطة والإجراءات والقوانين المتبعة في لاستيرادها .

8- ضعف الترابط بين القطاعات الاقتصادية وخاصة القطاع الزراعي والصناعي .

9- عدم وجود حاضنات أعمال لتقديم الدعم الفني اللازم والاستشارات ل لهذه المشروعات .

10 - تفضيل المستهلك الليبي في كثير من الأحيان للمنتج الأجنبي بسبب نقص معرفته بالمنتج المحلي وهذا ناتج عن وجود قصور في برامج بحوث التسويق والإعلان.

11-غياب دور سوق الأوراق المالية , وهذا يمكن أن يحفز المدخرين على استثمار مدخراتهم خارج البلاد مما يحجب هذه الأموال عن تمويل الاستثمارات المحلية مثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

12-النقص في وجود بعض البني التحتية الداعمة مثل (سكك حديد، والمطارات والموانى والأسواق الحرة..الخ) .

2-3- استراتيجيات تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

إن تحديد إستراتيجية واضحة المعالم يمثل حجر الزاوية لنجاح واستمرار المشروعات الصغيرة والمتوسطة , وكم ثبت لدى العديد من الدول التي خاضت التجربة أن تحقيق الأهداف والطموحات من تبني الأنشطة الاقتصادية المتمثلة في المشروعات الصغرى والمتوسطة , يرتكز بشكل رئيس على فعالية وموضوعية تلك الإستراتيجية واليات تطبيقها وتحقيقها, ومن هذا المنطلق فإن الغرض العام من إستراتيجية تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة تتمثل تتوقف على إحداث تطور ايجابي في فاعلية وكفاءة هذه المشروعات , والتخلي عن إتباع خطط وسياسات وبرامج لا ترتكز على إطار علمي سليم ورصين يسهم في الانتقال بها نحو الأداء المتميز الذي سيحقق قدرتها على المنافسة ويعززها في سوق العمل وبالتالي استمرارها ونعرض في هذا الصدد إستراتيجية نجاح وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة , وهي كما يلي : (هيكل , 2003م: 227), (الأسود , 2008م: 24) .

1- إتباع أساليب علمية محددة عند صياغة الرسالة والرؤية والأهداف الإستراتيجية المتعلقة بالنشاط.

2- .تنمية روح الريادة ونشر ثقافة المبادرة والابتكار بما يمكن من الاعتماد على الاقتصاد المعرفي.

3- الاهتمام بإنشاء مراكز البحوث الإستراتيجية في مجالات الأنشطة الاقتصادية بهدف تطويرها.

4- المشاركة الفعالة من قبل كافة الأجهزة والجهات ذات العلاقة والمعنية بالمجتمع – حكومية وغير حكومية , مانحة وبنوك وممثلين عن القطاع الخاص بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة .

5- تطوير ومتابعة هذه المشروعات لتصبح سمة من سمات تنفيذ السياسة العامة للدولة .

6- توحيد السياسات العامة للدولة وإمكانية التنسيق بين أجهزتها المختلفة في تنفيذ السياسة المقترحة بهذه الأنشطة .

7- ترتيب واضح لأولويات المجتمع من هدف هذه المؤسسات .

8- حث وتشجيع كافة الأطراف على الالتزام بالإستراتيجية وتحقيقها .

2-4- دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في دعم عملية التنمية:

مما لا شك فيه أن التنمية الاقتصادية عملية تهدف إلى إحداث تحولات هيكلية اقتصادية واجتماعية يتحقق بموجبها للأغلبية الساحقة من أفراد المجتمع مستوى من الحياة الكريمة التي تقل في ظلها ظاهرة عدم المساواة , وتزول بالتدريج مشكلة البطالة والفقر والجهل والمرض، ويتوفر للمواطن قدر كبير من فرص المشاركة وحق المساهمة في توجيه مسار وطنه ومستقبله , فضلاً على الدور الذي تلعبه في التنمية الاجتماعية ,وذلك من خلال تشجيع المشاركة الواسعة للأفراد وتشجيع برامج الخصخصة وتقليص دور القطاع الحكومي. (تنتوشس , 2013م : 50) .

وتتمثل القاعدة الأساسية للتنمية في إيجاد البناء الإنتاجي المادي والبشري القادر على رفع متوسط إنتاجية الفرد وزيادة كفاءة المجتمع لتحقيق تزايد منتظم في إنتاج السلع والخدمات يفوق التزايد في عدد السكان واحتياجاته .

و تعُد المشروعات الصغرى والمتوسطة احد أهم روافد التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوقت الحاضر, وتكاد تجمع اغلب الدراسات والتجارب على الدور الكبير الذي تلعبه في التنمية الاقتصادية بوجه عام وفي التنمية الصناعية على وجه الخصوص، فهي تمثل المحرك الرئيس بالنسبة للقطاع الخاص، وتُشَكِّلُ ما يزيد على نسبة 90% من مجموع المشروعات في العالم، وتُسهم بنسبة ما بين 60:50 % من الاستخدام. وتسهم المشروعات العاملة منها في قطاع الصناعات التحويلية بنسبة ما بين 80:40 % من الاستخدام في هذا القطاع.إضافة إلى ذلك وكما يبين الجدول رقم (2) فأن هذه المشروعات تمثل أكثر من (90%) من الدعم الاقتصادي للعديد من الدول . وفي البلدان الأقل نمواً، وهي بؤرة اهتمام اليونيدو، وتزداد أهمية دور تلك المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية على اعتبار أنها تمثل الآفاق الواقعية الوحيدة لنمو الاستخدام والقيمة المضافة. وينطبق الوضع نفسه على بلدان التحول الاقتصادي حيث بدأت المؤسسات الحكومية الكبيرة عديمة الكفاءة تفسح المجال لتحل محلها مشروعات خاصة أصغر حجماً وأكثر كفاءة. كما أن هذه المشروعات قادرة على أن تساهم وبشكل فعال في إعادة تقويم وهيكلة الإنتاج في العديد من الدول النامية, والتي تعد ليبيا واحدة منها. فهي تمثل الأساس الذي تقوم عليه التنمية الشاملة حيث تعمل على تشغيل العديد من الأيدي العاملة, وتساهم في الحد من تفاقم ظاهرة البطالة مما يحقق التوازن الإقليمي للتنمية الشاملة. لذا فإن المشروعات الصغيرة والمتوسطة باتت اليوم الأكثر أهمية ودعماً لاقتصادنا الوطني باتجاه تحقيق التنمية الشاملة.

جدول رقم (2)

حجم وأهمية مشاركة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات بعض الدول

الدولة	مشاركة في الاقتصاد %	مشاركة في العمالة %
الصـــين	99.9	84.3
الهـــند	96.0	79.4
ماليزيـــا	92.6	40.2
الفلبيـــن	98.7	50.0
كوريـــا الجنوبية	99.8	78.5
تايلانـــد	98.6	73.8
الولايات المتحدة الأمريكية	99.7	53.7

المصدر: ملخص كتاب "حاضنات الإعمال " منشورات (ايسوسكو مايو 2006) ISESCO

ويمكن تناول أهميتها للاقتصاد الوطني والتنمية في النقاط التالية:-(البندي , 200م :14):

1- زيادة متوسط دخل الفرد, والتغيير في هياكل الأعمال والمجتمع:

تعمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة على زيادة متوسط الدخل الفردي والتغيير في هيكل الأعمال والمجتمع, وهذا التغيير يكون مصحوباً بنمو وزيادة في المخرجات, وهذه تسمح بتشكل الثروة للأفراد عن طريق زيادة عدد المشاركين في مكاسب التنمية, مما يحقق العدالة في توزيع مكاسب التنمية.

2- الزيادة في جانبي العرض والطلب :

إن تأمين رأسمال جديد يوسع جانب النمو في العرض, كما أن الانتفاع من المخرجات والطاقات الجديدة في المشروع تؤدي إلى نمو في جانب الطلب, حيث تعمل على زيادة كلاً من جانبي العرض والطلب.

3- التجديد والابتكار والقدرة على ردم الهوة بين المعرفة وحاجات السوق :

يعتمد التطوير على الإبداع, ليس فقط بتطوير منتج أو خدمة جديدة للأسواق, ولكن أيضاً الاهتمام بالاستثمار المتزامن في تأمين مشاريع جديدة. لذلك كانت المشروعات الصغيرة والمتوسطة مصدر من مصادر التجديد والابتكار والمخاطرة أكثر من المؤسسات الكبيرة, فالمشروعات الريادية قادرة على ردم الهوة بين المعرفة وحاجات السوق وهي النقطة المعيارية في عملية تطوير المنتج لتزويد المجتمع بمنتجات إبداعية جديدة.

4- توجيه الأنشطة للمناطق التنموية المستهدفة:

تستطيع الدول أن تشجع الاتجاه نحو الريادة في أعمال معينة مثل: الأعمال التكنولوجية, أو تشجع التوجه نحو مناطق معينة وذلك عن طريق بعض الحوافز التشجيعية لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة والريادية لإقامة مشاريعهم في تلك التخصصات أو تلك المناطق.

5- تنمية الصادرات والمحافظة على استمرارية المنافسة :

تستطيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة المساهمة في تنمية الصادرات سواءً من خلال الإنتاج المباشر أو غير المباشر, ومن خلال تغذيتها للمنظمات الكبيرة بالمواد الوسيطة التي تحتاج إليها. حيث يمكن أن تعتمد عليها المشروعات الكبيرة في إنتاج جزء من إنتاجها؛ مما يؤدي إلى خفض تكاليف الإنتاج في المشروعات الكبيرة، وإعطائها القدرة على استمرارية المنافسة في الأسواق العالمية.

6- التكامل مع المشروعات الكبيرة وترابط الأعمال التجارية:

تتكامل المشروعات الصغيرة والمتوسطة مع المشروعات الكبيرة من خلال إمدادها بالمواد والأجزاء التكوينية التي تحتاج إليها وتعمل كذلك على ترابط الأعمال التجارية لأن صاحب العمل التجاري الحديث ليس وحدة قائمة بذاتها, وإنما يشتري ويبيع من المشروعات الأخرى. ومما يدل على التكامل بين المشروعات الكبيرة والمشروعات الريادية الصغيرة والمتوسطة تتعامل شركة جنرال موتورز مع أكثر من (37) ألف عمل من المشروعات الصغيرة والمتوسطة لتزودها بالبضائع والخدمات المختلفة.

7- العمل على تطور الاقتصاد :

المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الغالب هي الأصل في تطور الاقتصاد من خلال تحولها فيما بعد إلى مشروعات كبيرة أو بالأفكار التي تقدمها. وبنظرة سريعة على تطور الاقتصاد الأمريكي نلاحظ أن أكبر خمسمائة شركة صناعية أسسها رياديون برؤوس أموال محدودة, فقد كان "سوفت" جزاراً, بينما "فورد" كان ميكانيكي, أما "كرايستلر" فقد كان ميكانيكي أيضاً في مصنع للسكك الحديدية قبل أن يصبح مهندس محركات, أما "جيلمان" مؤسس شركة الأطلسي والباسفيك للشاي فقد كان يبيع الشاي بجانب وظيفته.

8- تعظيم العائد الاقتصادي:

على الرغم من أن إنتاجية العامل في المشروعات الكبيرة أعلى منها في المشروعات الصغيرة والمتوسطة, وقد يعود ذلك إلى اعتماد المشروعات الصغيرة والمتوسطة على تقنيات إنتاج غير متقدمة وكثيفة الاستعمال للعمل,

ورغم ذلك لو أننا ربطنا رأس المال المستثمر للعامل والفائض الاقتصادي سيظهر أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي الأكفأ من حيث تعظيم الفائض الاقتصادي لوحدة رأس المال, ورأس المال المستثمر.

9-قدرة المشروعات الصغيرة والمتوسطة على توفير فرص العمل:

تشير التقديرات إلى أن تكلفة فرصة العمل الدائمة في الصناعات الكبيرة تتكلف حوالي 15 ألف دولار، في حين أنه في المشروعات الصغيرة والمتوسطة تكلف بين(900 – 3000) دولار ، وتساهم تلك المنشآت في استيعاب التخصصات المختلفة وتساهم في علاج مشكلة البطالة .

10- دعم الناتج المحلي:

تلعب المنشآت الصغيرة والمتوسطة دوراً مؤثراً في دعم الناتج المحلي لكونها أداة فاعلة في توسيع القاعدة الإنتاجية عند تطبيق استراتيجيات دعم الصادرات وإحلال الواردات مما يساهم في علاج الاختلالات الهيكلية لموازين المدفوعات وخاصة في الدول النامية .

11- تنمية المدخرات المحلية:

تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بفاعلية في تنمية المدخرات المحلية حيث تشجع هذا الادخار للاستثمار فيها.والعائد على الاقتصاد القومي من وراء تنمية المدخرات المحلية متعدد الجوانب حيث يعنى ذلك ترشيد الاستهلاك أولا،كما يعنى كبح جماح التضخم ثانيا وأيضا فهو يوفر الاستثمارات المحلية اللازمة للأنشطة الجديدة.

3-النتائج والتوصيات :

3-1- النتائج :

في إطار من تناوله الباحث يمكن القول بأن دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في عملية دعم وتطوير التنمية الاقتصادية والاجتماعية يعتبر الحل الأمثل والناجح لمشكلتي ضعف النمو الاقتصادي وتفاقم ظاهرة البطالة والفقر .

وقد خلصنا من دراستنا إلى ما يلي :

1- يعُد قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أهم دعائم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة .
2- صعوبة وتعقد إجراءات جهات التمويل وزيادة نسبة الفائدة أمام الراغبين في الاستثمار في هذه المشروعات.
3- لا توجد سياسات حقيقية وجادة لحماية المنتج المحلي وتشجيعها ودعمها وإقامة المعارض المحلية.
4- غياب دور حاضنات الأعمال التي تسهم في تقديم الدعم الفني والاستشارات وبرامج التدريب لهذه المشروعات.
5- لا توجد إرادة حقيقية للانضمام لمنظمة التجارة الدولية التي تمنح ليبيا حق تصدير منتجاتها للخارج.
6- انخفاض أداء الكادر الإداري والفني أحد المشكلات التي تواجه المشروعات الصغيرة في ليبيا.
7- لا يوجد اهتمام بنقل الخبرات والاستفادة من تجارب الدول المتقدمة والصاعدة، التي تبنت وطورت رؤية إستراتيجية للاهتمام بالمشروعات الصغيرة.
8- القصور في الاهتمام بنشر ثقافة الجودة لهذه المشروعات لتعزيز قدرتها التنافسية أمام المنتجات الأجنبية.
9- تعقيد الإجراءات الإدارية لدى الجهات ذات العلاقة (مانحي الرخص – الموانى – الضرائب ...الخ) .
10- لا تتوفر قاعدة بيانات بالمعنى الحقيقي وحتى أن وجدت فإن أداءها ضعيف.

3-2- التوصيات :

في ضوء النتائج السابقة وإيماناً منا في دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية نقترح التوصيات التالية:

1-زيادة الوعي بأهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتوضيح دورها في التنمية الاقتصادية.

2-إعادة النظر في التشريعات والقوانين المتعلقة بمنح القروض بما يسهل عملية التمويل وتقليل نسبة الفائدة.

3-نقل التجارب الناجحة وتبادل الخبرات في مجال إدارة المشروعات الصغيرة. بالإضافة لذلك، الاستفادة من تجارب بعض الدول الناهضة في نفس المجال مثل كوريا والهند وما يسمى النمور الأسيوية.

4- توفير القروض والدعم اللازم لتمويل رأس المال العامل وتطوير المعدات والأصول الرأسمالية أو التوسع في المشروعات القائمة أو تمويل أفكار ريادية جديدة في سبيل تنمية هذه المشروعات اقتصادياً واجتماعياً.

5- تشجيع البنوك على تمويل المشروعات الصغيرة بأسعار فائدة منخفضة، من خلال منحها امتيازات مادية كإعفاءات ضريبية على الأرباح المحققة من أنشطة تمويل تلك المشروعات.

6- تدريب أصحاب المشروعات الصغيرة على نظم الإدارة الحديثة للمشروعات.

7- إصدار دورية تهتم بإلقاء الضوء على التجارب الناجحة في المشروعات الصغيرة، وتوجيه الشباب إلى كيفية اختيار مشاريعهم الصغيرة.

8- تنظيم المعارض المتخصصة لترويج وتسويق منتجات المشروعات الصغيرة ونشر المعلومات التسويقية اللازمة لمساعدتهم على تسويق منتجاتهم داخل مصر وخارجها.

9- ضرورة توفير قاعدة بيانات دقيقة وشاملة عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة والأنظمة التي تحكم تأسيسها.

10- ضرورة العمل على الاكتشاف المبكر لمعوقات نجاح المشروعات الصغيرة، وتذليل هذه العقبات والمعوقات.

11- إنشاء حاضنات المشروعات لتقديم الدعم الفني والإداري للمبادرين من أصحاب المشروعات الجديدة.

12- نشر ثقافة الريادة والمبادرة وتعزيزها لتشجيع إقامة هذه المشروعات .

المراجع والمصادر :

1- إدريس محمد صالح , المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ليبيا ودورها في عملية التنمية , رسالة ماجستير منشورة (ص 34) ,كلية الإدارة والاقتصاد الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمرك (2010) .

2- المهدي المغيربي , تنظيم القوانين والمشروعات ودورها في المشروعات الصغيرة والمتوسطة , رسالة ماجستير غير منشورة , أكاديمية الدراسات العليا طرابلس , ليبيا (2009م)

3- احمد بالنوبة , دور حاضنات الأعمال في تطور المشروعات الصغيرة والمتوسطة , رسالة ماجستير غير منشورة , أكاديمية الدراسات العليا – طرابلس ليبيا ,(2009م) .

4- البندي , عاصم , المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية , بحث مقدم للأكاديمية العلوم الإدارية والمالية , القاهرة – مصر (2011م) .

5- عبد المجيد سالم تنتوش , دور نظم المعلومات الإدارية في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة , رسالة ماجستير غير منشورة , أكاديمية الدراسات العليا , 2013م .

6- محمد حامد الصياد , التأمينات الاجتماعية والعاملين بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة , منظمة العمل الدولية ,2006م .

7- عبدا لله شامية , دراسة عن المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ليبيا , مقدمة للندوة التي نظمها مركز بحوث العلوم الاقتصادية , جامعة قاريونس , 2006م.

8- محمد احمد الأسود , منشورات المجلس الوطني الاقتصادي , 19-10-2008م , طرابلس.

9- تقرير المنتدى العالمي للتنافسية العالمي (دافوس) يطلب الرجوع للرابط الالكتروني : www.azamn.com

10- تقرير وزارة العمل للعام 2014. www.lawoflibya.com

التجارة الالكترونية ودورها للحد من البطالة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة كيفية إنشاء المتجر الالكتروني)

د . محمد عثمان الفيتوري أبومهارة

المقدمة :

مع تزايد عدد مستخدمي الانترنت في العالم ازدادت أهمية التجارة الإليكترونية. وتتبع هذه الأهمية من عدم وجود أي معوقات جغرافية أو سياسية أمام التجارة الإلكترونية حيث أن الأعمال تصل لملايين من المستهلكين في العالم، وبناء عليه عن طريق معلومات فنية بسيطة يمكن لشركة صغيرة الدخول على الانترنت ومنافسة شركات أكبر.ومع التزايد المطرد لسكان دول العالم و وجود موارد محدودة في هذا الكوكب أدت إلي محدودية الوظائف التي فرضت على الدول ظهور مشكلة البطالة والتي تتزايد يوما بعد يوم خاصة بعد التطور التكنولوجي الذي خفض من أعداد العمالة الممكن استيعابها.

أن العالم يبحث دائما عن أساليب تعمل على الحد من ظاهرة البطالة، وظهور الأساليب الالكترونية الحديثة قدم حلا ناجحا ولو جزيئا لهذا الظاهرة بالرغم من بعض الآثار السلبية لهذا التطور التكنولوجي، ولكن إذا تم الاستفادة من هذه الطفرة التكنولوجية الاستفادة المثلى من خلال نشر مفاهيم التجارة الالكترونية لدى الأفراد والمنتجين والتجار فهذا سيفسح أفاقاً جديدة لعمليات البيع والشعراء عبر وسائل الاتصال مما يقلل السعر والجهد والوقت. وأن تطبيق المتجر الالكتروني كأحد تطبيقات التجارة الالكترونية لبيع المنتجات عبر الفضاء الالكتروني يفتح بدوره أبوابا لظهور وظائف جديدة تستوعب أعداد كبيرة من البطالة. و يعمل على زيادة أعداد المشروعات الصغيرة والمتوسطة الافتراضية التي تشغل في طياتها أعداد كبيرة من الأفراد.

مشكلة البحث:

أن البطالة تتزايد بنسب متلاحقة نتيجة للعجز الحكومي في كثير من دول العالم وخاصة الدول النامية (ليبيا مثلا)،هذا أدى إلي البحث عن حلول سريعة خاصة مع محدودية عدد الوظائف في المنظمات العامة والخاصة، ومع ظهور مفهوم التجارة الالكترونية وتطبيقاته المختلفة (المتجر الالكتروني محل الدراسة) نحاول الاستفادة من هذه التكنولوجيا في الحد من هذه المشكلة والتي يمكن تلخيصها بسؤال رئيسي مفاده "**هل تساهم التجارة الالكترونية في الحد من البطالة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة ؟**" وهذا السؤال يطرح بدوره عدة تساؤلات :

1. ما هو مفهوم التجارة الالكترونية؟
2. كيف يمكننا إقامة متجر الكتروني ناجح يساهم في الحد من البطالة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ظل هذا التنافس العالمي ؟
3. هل المشروعات الصغيرة والمتوسطة الافتراضية لها دور في الحد من البطالة؟
4. هل الحكومات شجعت ظهور المشروعات الصغيرة والمتوسطة الافتراضية؟
5. ما هي الآثار الايجابية لتطبيقات التجارة الالكترونية على المجتمع والمنظمات والأفراد؟

أهداف البحث:

إن الهدف الرئيسي لهذا البحث يتمثل في محاولة الوقوف على دور التجارة الالكترونية في الحد من البطالة في المشروعات الصغيرة والمتوسطةومن ثم تكمن الأهداف التفصيلية فيما يلي:

1. التعرف على أهمية التجارة الالكترونية في التنمية الاقتصادية
2. توضيح ظاهرة البطالة أسبابها وسبل الحد منها.
3. التعرف على خطوات إنشاء متجر الكتروني على شبكة الانترنت
4. التعرف على الآثار الاقتصادية والاجتماعية المرجوة من الدخول إلى الفضاء الالكتروني من خلال المتاجر الالكترونية.
5. تقديم مجموعة من التوصيات وفقا لما سيتم التوصل إليه بالشكل الذي قد يسهم في تكوين فكرة واضحة عن كيفية الاستفادة من التجارة الإلكترونية للحد من البطالة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

أهميه البحث:

يستمد البحث أهميته من أهمية التجارة الإلكترونية إذ يتجه العالم أجمع إلى التجارة الإلكترونية البينية على اختلاف أنماطها أو أحجامها و التي وصل حجمها في عام 2011 إلى حوالي 15 تريليون دولار على مستوى العالم مما يؤكد على أهميتها. كما تظهر أهمية الدراسة في أهمية الإنترنت كوسيلة اتصال عالمية و ذلك من خلال سرعة انتشارها على مستوى العالم مقارنة بوسائل الاتصال الأخرى مثل التلفزيون و الراديو و الحاسوب الشخصي و الهاتف.

أما الأهمية الخاصة تتمثل في الوقوف على دور التجارة الالكترونية في الحد من البطالة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة والاستفادة من المكاسب والوفورات التي تحققها التجارة لإلكترونية مقارنة بالتجارة التقليدية.

منهج البحث:

فرضت طبيعة موضوع الدراسة قيد البحث استخدام المنهج الوصفي ألاستقراءي كمنهج ملائم لهذا البحث، ولتحقيق ذلك اعتمدت على الأسلوب النظري المكتبي الذي يقوم على جمع الحقائق والمعلومات عن طبيعة المشكلة المطروحة سواء منها المطبوع أو المنشور على الإنترنت، وأيضاً طريقة الوصف لهذه المعلومات للتوصل إلى النتائج المتعلقة بهذا الشأن والتي تساعد على بلوغ الهدف المطلوب من البحث.

تقسيمات البحث:

قد ارتأينا أن نقسم البحث إلى ثلاث مباحث رئيسية بحيث :

المبحث الأول: التجارة الإلكترونية

الأعمال الإلكترونية : Electronic Business :

يعتبر مفهوم الأعمال الإلكترونية أكثر المفاهيم شمولا و اتساعا ، حيث يتضمن كافة الأعمال المؤداه بالوسائل الإلكترونية سواء في عمليات التصنيع أو الإنتاج أو الأنشطة التسويقية و الإدارية. و يمكن تعريف الأعمال الإلكترونية بأنها " استخدام الوسائل الإلكترونية لممارسة الأنشطة المختلفة لمؤسسات الأعمال " ، (Tsao et al. 2004 : 198). وهذا التعريف يتسع ليشمل كافة الأعمال الإلكترونية سواء المرتبطة

بالمعاملات التجارية أو بالأعمال الأخرى في المؤسسات ذات العلاقة بإدارة الإنتاج و الأفراد و التخطيط و هندسة العمليات و تحويل الأموال بين المؤسسات المصرفية.

مفهوم التجارة الالكترونية : Commerce Electronic:

لم يتوصل العلماء و الباحثين إلى تعريف موحد للتجارة الإلكترونية و ذلك لتعدد وتنوع التعاريف، فبعضها يميل إلى التضييق وبعضها يميل إلى التوسيع فيما يندرج تحت هذا النشاط الاقتصادي من أنشطة ومعاملات وممارسات، وفيما يلي عرض لأهم التعريفات التي وردت في أدبيات التجارة الإلكترونية من أجل الوصول إلى تعريف متكامل وعام للتجارة الإلكترونية و تشمل هذه التعريفات ما يلي:

عرف كتلر (Kotler ، 2003) التجارة الإلكترونية بأنها عملية توفير المعلومات وفرص العمل وإجراء التعاملات في السلع والخدمات بصورة فورية عبر الإنترنت . كما يري (رأفت رضوان ، 140 : 1999) أن التجارة الإلكترونية هي " نوع من عمليات البيع و الشراء ما بين المستهلكين و المنتجين أو بين الشركات بعضهم من بعض باستخدام تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات ". و قد بين (بسيونيو بسيوني ، 56 : 2004) أن التجارة الإلكترونية هي " عملية إنتاج و ترويج و بيع و توزيع للمنتجات من خلال شبكات الاتصالات ".

ولكن على الرغم من تعدد التعاريف التي تناولت مفهوم التجارة الالكترونية وتعدد أراء الباحثين إلا أن الباحث يتفق مع تعريف منظمة التجارة العالمية **W.T.O** التي عرفت **التجارة الالكترونية** بأنها "النشاط التجاري الذي يشمل عملية انتاج وترويج وتسويق وبيع وتوزيع المنتجات من سلع وخدمات من خلال شبكة اتصالات الكترونية".(نجار ، 2002 :14)، إذ أن هذا التعريف يعد من وجهة نظر الباحث لأكثر شمولية ودقة والأكثر ارتباطاً بأهداف البحث. ومن خلال ما تقدم من التعاريف السابقة فإننا نستخلص ما يلي:

1. إن **التجارة الالكترونية** ساهمت في تطوير الأسواق التجارية وجعلها أسواق مفتوحة أمام الزبائن بغض النظر عن الموقع الجغرافي إذ أنها تتعدى الحدود الزمانية والمكانية التي تعيق حركة التعاملات التجارية.
2. إنها تساعد على قيام سوق عالمي الكتروني وخلق بيئة تمكن الزبائن من التحكم بشكل أكثر فاعلية في عملية الشراء والحصول على معلومات حسب الطلب.
3. أنها تقوم على عمليات متبادلة سواء كانت تجارية أو خدمية ووجود عدة أطراف تتعامل مع بعضها البعض ووجود جانب تكنولوجي أو الكتروني عند تطبيقها إذ أنها لا تتطلب اجتماع أطراف التعامل كما أنها لا تشترط وجودهم أو اتصالهم بصورة مباشرة.
4. إنها تساعد على رفع الكفاءة في الأداء وتحقيق الفاعلية في العمل.

أنماط التجارة الالكترونية:

أشهر أنماط التجارة الالكترونية تتمثل بطائفتين رئيستين ، الأولى :- من الأعمال إلى الأعمال **(business-to-business) وتختصر في العديد من الأبحاث بصورة (B2B) ، والثانية من الأعمال إلى الزبون (consumer business-to-) ، وتختصر في العديد من الأبحاث بصورة (B2C)** وهو المفهوم الدارج للتجارة الالكترونية لدى مستخدمي شبكة الانترنت ، والفرق بينهما كما يشير تعبيريهما يتمثل في طرفي العلاقة التعاقدية ، وفي محل وهدف التبادل الالكتروني ، فهي في بيئة الأعمال **(B2B)** علاقة بين إطارين من إطارات العمل التي تعتمد الشبكة وسيلة ادارة لنشاطها ووسيلة انجاز

لعلاقاتها المرتبطة بالعمل ، وهدفها انجاز الأعمال وتحقيق متطلبات النشاط الذي تقوم به المنشأة ، أما في بيئة العلاقة مع الزبائن (**B2C**) فهي علاقة بين موقع يمارس التجارة الالكترونية وبين زبون (مشتر أو طالب للخدمة) وهدفها تلبية طلبات ورغبات الزبون ومحتواها محصور بما يقدمه الموقع من منتجات معروضة للشراء أو خدمات معروضة لجهة تقديمها للزبائن،(هشام عبدالقادر ، 2009 ، ص3).

الفرق بين التجارة الإلكترونية البحتة والتجارة الإلكترونية الجزئية :

تشتمل التجارة الإلكترونية على ثلاثة أبعاد هي : المنتج ، العملية و التوصيل. و يمكن لكل من الأبعاد الثلاثة أن يكون ماديا أو رقميا. و تتخذ التجارة الإلكترونية أشكالا معتمدة على درجة الرقمية (Digital) المتوافرة في تلك الأبعاد الثلاثة، (العطار، 3 : 2003) . و مما تقدم يمكن للتجارة بشكل عام أن تصنف على أنها إلكترونية بحثه، ويمكن أن تكون جزئية ، وعلية فقد ميز (نادر ، 81 : 2005) بين ثلاثة أنواع من التجارة وهي :

1. **تجارة تقليدية بحتة .**
2. **تجارة إلكترونية بحتة .**
3. **تجارة إلكترونية جزئية.**

و في هذا السياق قام (Cpoi , 1997) نقلا عن () Efraim Turban, et al , 2006 : 5 بتصميم نموذج يبين فيه الأشكال الممكنة الناتجة من طبيعة هذه الأبعاد الثلاثة، ففي حالة التجارة التقليدية تكون جميع الأبعاد مادية (المكعب المظلل في أسفل الشمال) أما في حالة التجارة الإلكترونية التامة فتكون جميع الأبعاد رقمية (المكعب في أعلى اليمين) وفي حالة التجارة الإلكترونية الجزئية تكون الأبعاد الثلاثة مزيجا رقميا و ماديا و الشكل التالي يوضح ذلك.

شكل رقم (1) يبين الفرق بين التجارة الإلكترونية البحتة و التجارة الإلكترونية الجزئية

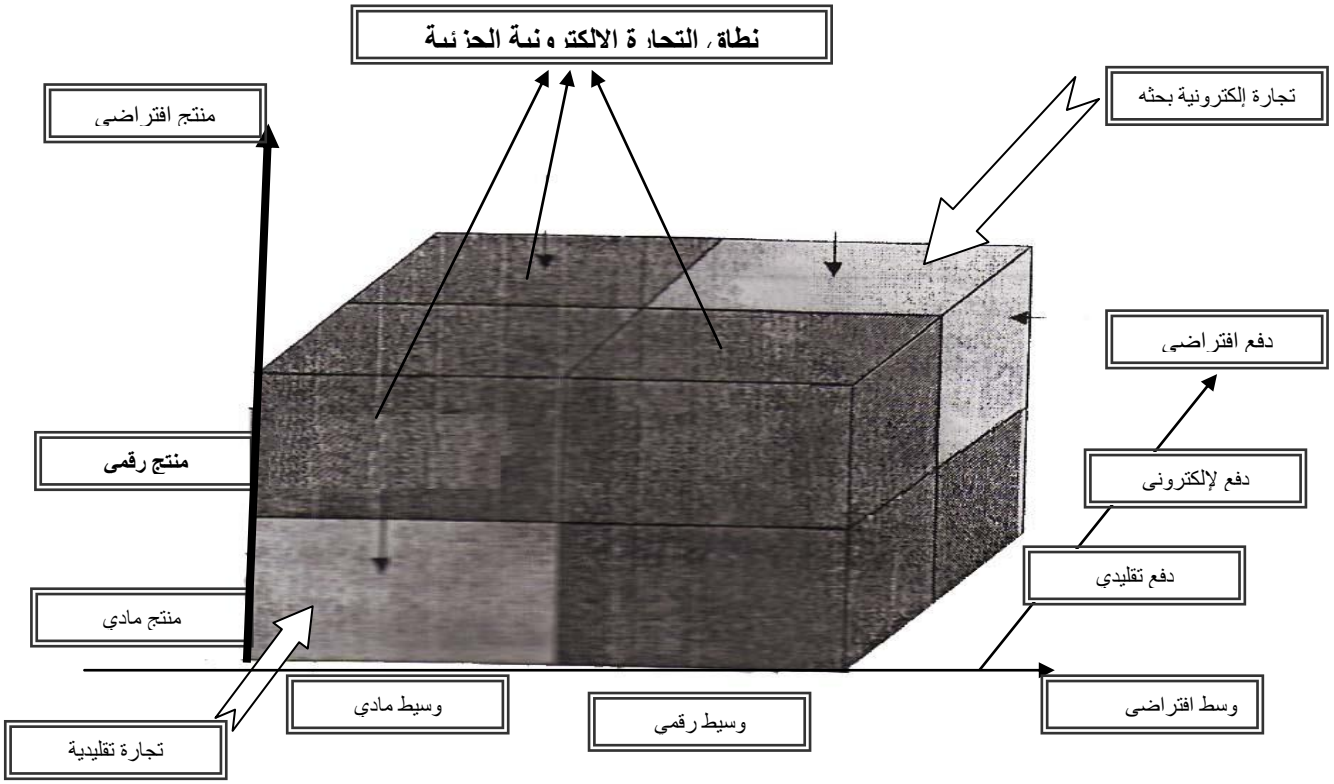

المصدر: Efraim Turban , et al , electronic commerce (new jersey : prentice hall , 2006)p5

و انطلاقا من الشكل السابق وضح (الصيرفي ، 161 : 2005) أنواع التجارة الإلكترونية كما يلي :

1. **تجارة تقليدية بحتة** : إذا كانت كل من السلعة ملموسة، و الوسيط ملموس، و عملية التبادل ملموسة فإن هذا النوع من التجارة يسمى تجارة تقليدية بحتة.
2. **التجارة الإلكترونية البحتة** : إذا كانت السلعة رقمية، و الوسيط رقمي و عملية التبادل رقمية، فإن هذا النوع من التجارة يعتبر تجارة إلكترونية بحتة.
3. **تجارة إلكترونية جزئية** : إذا كانت أحد أو بعض عوامل العملية التجارية ملموسة و الأخرى رقمية فإن ذلك يجمع بين التجارة التقليدية والتجارة الإلكترونية و تسمى حينها بالتجارة الإلكترونية الجزئية.

و قام كل من (العطار ، 4 : 2003) و (نادر ، 81 : 2005) بشرح ذلك حسب المثال التوضيحي التالي ، إذا قمنا بشراء كتابا من موقع ما ، فإن نوع التجارة هو التجارة الإلكترونية الجزئية لأن الشركة سترسل الكتاب عبر البريد ولكن إذا اشترينا برمجيات من موقع ما فإن نوع التجارة هو التجارة الإلكترونية البحتة لأن الشركة سترسل البرمجيات عن طريق الإنترنت أو الايميل. أما إذا اشترينا علبة الكولا من جهاز بواسطة البطاقات الذكية فستكون المعاملة ضمن التجارة الإلكترونية الجزئية.

مزايا تطبيق التجارة الإلكترونية : Benefits of electronic commerce :

يوفر تطبيق نظم التجارة الإلكترونية العديد من الفرص و المزايا على كافة الأصعدة سواء على المستوى الفرد (ويقصد به المستهلك بشكل عام) أو على مستوى منشآت و قطاعات الأعمال أو على مستوى المجتمع.

ويرى (Turban Efraim et al., 2006: 25-26)، أنة يمكن أن تحقق التجارة الإلكترونية منافع متعددة للمستفيدين والمتعاملين معها كافة و يمكن تقسيم فوائد التجارة الإلكترونية وفقا للجهات المتعاملة كما هو موضح فيما يلي :

1- منافع التجارة الإلكترونية للمنظمات :

من أبرز منافع التجارة الإلكترونية للمنظمات أنها توسع نطاقا السوق من نطاق محلي إلى نطاق دولي و عالمي ويتم ذلك مع القليل من التكاليف إذ بإمكان أي شركة إيجاد مستهلكين أكثر ومزودين أفضل وشركاء أكثر ملائمة وبصورة سريعة وسهلة. فمثل خلال عام 1997م أعلنت شركة بوينغ عن توفير مالي قدرة 20 % من الكلفة الأصلية وذلك بعد الإعلان عن الحاجة لمصنع من أجل صنع نظام جزئي للشركة. وقد تم وضع الإعلان على موقع الشركة على الإنترنت، فاستجابت شركة مجرية لهذا الطلب و كان عرضها أرخص وأفضل من بقية الشركات ، (أيمن عمر ، 2007 : 93). ومن هنا يتضح أن التعامل من خلال نظم التجارة الإلكترونية يقلل من تكاليف التشغيل والتوزيع والتخزين ، كما يقلل من الاعتماد على المستندات الورقية التي يتم استبدالها بأخرى إلكترونية مما يؤدي إلى تخفيض التكاليف الكلية للمنشأة.

وقد برهنت بعض الدراسات إلى أن تبني المنشآت لأنظمة التجارة الإلكترونية من شأنه أن يؤدي إلى تخفيض التكاليف الإدارية المتعلقة بعملية الشراء بنسبة تتجاوز 85% ، (Efraim Turban et al., 2006 :26). ويوضح المثال التالي منافع التجارة الإلكترونية، ففي الولايات المتحدة الأمريكية يتكلف الشيك الورقي 43 سنت أما تكلفة السداد إلكترونيا يتكلف 2 سنت فقط ، (عبد السلام ، بدون : 27).

ومن فوائدها أيضا القدرة على إنشاء تجارة متخصصة جدا، فعلى سبيل المثال بعض السلع التي تباع في محلات خاصة فقط كالمأكولات الصحية (الخاصة بمرض السكر) فنجد أنه يمكن استحداث مواقع في الإنترنت لشراء هذه السلعة الخاصة. و تمكن التجارة الإلكترونية كذلك من إعادة هندسة العمليات التجارية، ومن خلال هذا التغير فإن إنتاجية الباعة و الموظفين و الإداريين تقفز إلى أكثر من 100% ،(أيمن عمر ، 2007 : 97). كما أن نظم التجارة الإلكترونية يؤدي إلى تخفيض تكاليف الاتصالات من خلال اعتمادها على الشبكة الدولية للاتصالات (Internet) التي تعد الأقل في تكلفتها من شبكة القيمة المضافة أو ما يطلق عليها (VANs ، (Turban et.al , 2006 : 26). كما أن اعتمادها يؤدي أيضا إلى انخفاض تكاليف النقل وخاصة في حالة المنتجات الرقمية التي يمكن نقلها عبر الشبكة بشكل مباشر كما هو الحال في برامج الكومبيوتر،(Turban et.al , 2006 : 26)). و كذلك السهولة في أبرام الصفقات والعقود، و ذلك باستخدام التكنولوجيات المعرفة للشراء من خلال شبكة الإنترنت، ومنها تكنولوجيا انقر وادفع، (Click and Pay)، وقد ازدادت شهرة هذه التقنية في عقد الصفقات عبر شبكة الإنترنت، ويمكن أن يقوم بها المستهلك والشركات على مدار ساعات اليوم وخلال كل ايام السنة، (رسلان، 2012 :25).وقد أضاف (أيمن عمر ، 2007 : 94) فوائد التجارة الإلكترونية في تحسين صورة الشركة و فعالية خدمة الزبائن و إيجاد شركاء تجارين جدد و تسهيل

العمليات و تقليل الفترة الزمنية لإرسال المنتجات و الخدمات و رفع الإنتاجية و التخلص من الأوراق و خفض تكاليف المواصلات و أخيرا زيادة المرونة في المعاملات.

2- منافع التجارة الإلكترونية للمستهلكين :

تمكن التجارة الإلكترونية المشترين من القيام بعمليات الشراء على مدار الساعة يوميا، والوصول إلى جميع أسواق العالم في وقت واحد و من أي مكان. وبشكل عام تعتبر التجارة الإلكترونية هي الأرخص بالنسبة للتسوق، لأن البائع يستطيع أن يتسوق في الكثير من المواقع على الإنترنت و يقارن بضائع شركة ما مع نظيراتها بسهولة، و في آخر الأمر سيتمكن من اختيار العرض الأفضل بالنسبة له ،(أيمن عمر، 2007 : 95) . وتتجلى منافع التجارة الإلكترونية في تحسين الخدمات المقدمة للمستهلك والمواطن، سواء كان ذلك في المعاملات التي تجري بين الشركات والمستهلك (B2C)، أو من خلال الشراء من الموقع مباشرة (Online Shopping)، أو المعاملات التي تجري بين الحكومة والمواطن فيما يعرف بالحكومة الإلكترونية، E- government)، (رسلان، 2012 :25). كما أنها تمكن الزبائن من تبادل الخبرات و الآراء بخصوص المنتجات و الخدمات الإلكترونية كالمنتديات مثلا. كما تمكن من إمكانية التسوق عن طريق شبكات الاتصال الدولية و المشاركة في المزادات العلنية مباشرة دون التقيد بحدود المكان أو المسافة أو الوقت، (أيمن عمر، 2007 : 95).

3- منافع التجارة الإلكترونية للمجتمع :

تسمح التجارة الإلكترونية للفرد بالعمل في منزله مما يقلل الوقت الافتراضي للتسوق، وهو ما يعني ازدحام أقل في الشوارع ، و بالتالي خفض نسبة تلوث الهواء،(Turban et.al, 2006 : 26). و تسمح للناس الذين يعيشون في دول العالم الثالث أن يقتنوا منتجات و بضائع غير متوفرة في بلدانهم الأصلية. ويستطيعون أيضا الحصول على شهادات جامعية عبرا لإنترنت، (مراد ، بدون : 99). كما تمكن من خلق فرص جديدة للعمل الحر و ذلك من خلال إتاحتها لفرصة إقامة المشاريع التجارية الصغيرة و المتوسطة التي يتم اتصالها بالأسواق العالمية بأقل تكلفة ممكنة، (خشبية، 2003 : 15) . و علاوة على ما سبق فالتجارة الإلكترونية تمكن كذلك من تقديم خدمات عامة عن طريق الإنترنت مثل خدمات تعليمية و رعاية صحية و خدمات اجتماعية بأقل سعر و أعلى جودة، (Turban et.al , 2006 : 26). ومن جهة أخرى فالتجارة الإلكترونية تسمح لبعض البضائع أن تباع بأسعار زهيدة ، وبذلك يستطيع الأفراد ذوي الدخل المنخفض شراء هذه البضائع مما يعني رفع في مستوى المعيشة للمجتمع ككل.

وعلى الرغم من تشكيك الكثيرون في الفوائد المتوقعة من استخدام التجارة الإلكترونية و ارتفاع التكاليف الناتجة عن عدم تطبيقها، إلا أن ما أثبتته هذه النظم من فوائد جمة لقطاع المال و الأعمال و الأفراد على حد سواء أدى إلى قيام الكثيرين بإعادة النظر في كيفية الاستفادة منها على النحو الذي يمكنهم من المنافسة في الأسواق العالمية. و لذلك ترى (سماح عبد الخالق ، 2006 : 32) ، أنه قد ظهرت أحد المفاهيم الجديدة و المستحدثة لمساعدة الشركات على عملية التحول نحو التجارة الإلكترونية أو ما يطلق علية خدمة الموارد الخارجية (Outsourcing) ، وهو يقوم على فكرة مفادها، تأجير بنية التجارة الإلكترونية جزئيا أو كليا بدلا من تأسيسها داخل الشركة التي ترغب في تحويل أعمالها، لكي تتم عبر الشبكة بحيث يكون كل أو جزء من البنية المعلوماتية الأساسية لأي شركة أو جزء منها موجودا في مكان بعيد عن مقرها أو داخل مقرها وتحت إدارة المؤسسة المحترفة في تقديم مثل هذه الخدمة، الأمر الذي سوف يساعد على تخفيض التكاليف و تخفيض الزمن اللازم لإنجاز طلبات العملاء.

منشآت الأعمال الصغيرة في الطريق إلى التجارة الإلكترونية:

لقد وضع (Watson. Richard et.al , 2006 : 13-14) ما يمكن اعتباره نموذج علمي عملي يمكن الاستعانة به عند تطبيق التجارة الإلكترونية كما هو مبين في الشكل (رقم 2)، حيث يوضح المراحل المختلفة لتطوير التجارة الإلكترونية حديثة النشأة لدى منشآت الأعمال الصغيرة، و يوضح هذا النموذج كيفية تطور التجارة الإلكترونية والخطوات التي يمكن أن تطبق في أي مشروع صغير. و سنستعرض ست خطوات أساسية يجب إتباعها في منشآت الأعمال الصغيرة التي تستخدم التجارة الإلكترونية. وقد قام (Watson. Richard et.al , 2006 : 13-14) بتلخيص الخطوات المتبعة في الطرق إلى التجارة الإلكترونية كما يلي :

شكل رقم (2) يبين المراحل المختلفة لتطوير التجارة الإلكترونية

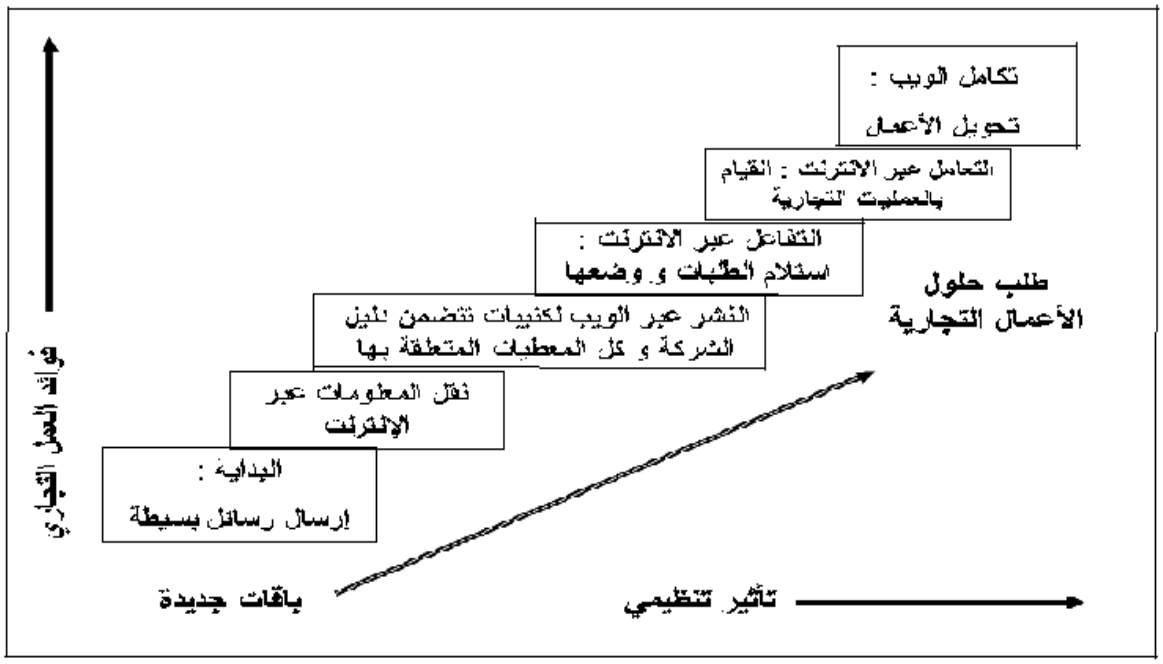

Watson. Richard, et.al , Electronic Commerce for Small Enterprise Development (IDPM) UK , 2006, p13:المصدر

الخطوة الأولى : البداية، عملية تبادل الرسائل باستخدام الهاتف المحمول أو "الموبايل": توفر عملية الاتصالات اللاسلكية للمشروعات الصغيرة باستخدام خدمات الرسائل القصيرة (SMS)، وسيلة منخفضة التكلفة و متاحة على نطاق واسع، كما أنها أكثر تواصلا و تغطية للشبكة من الخطوط الأرضية. و يمكن الاتصال الفوري مع العملاء و الموردين عن طريق رسائل نصية أو الدردشة من خلال الموبايل كأداة قوية للتسويق و الإعلان.

الخطوة الثانية : التواصل عبر الإنترنت بواسطة رسائل البريد الإلكتروني : يمكنك إرسال و استقبال الرسائل الإلكترونية بواسطة جهاز كمبيوتر متوفر في مبنى العمل الخاص بك أو عن طريق موفر خدمة الإنترنت (مثل مقهى إنترنت أو مركز اتصال). إن عملية الرسائل الإلكترونية تعد بمثابة طريقة آمنة و سريعة رخيصة التكلفة و يمكن الاعتماد عليها لتبادل المعلومات مع العملاء و الموردين عبر البريد الإلكتروني e-mail. أما المعلومات

التي يمكن إرسالها عبر البريد الإلكتروني ليست فقط رسائل، ولكن أيضا يمكن إرسال المستندات و الوثائق و الصور و الرسومات فضلا عن أي ملف بيانات آخر.

الخطوة الثالثة : النشر عبر الإنترنت : يمكن استخدام النشر عبر الإنترنت لجعل المعلومات الخاصة بالمنشأة متاحة للجمهور، فمثلا يمكن نشر كتيب مبسط خاص بالتعريف بالمنشأة على شبكة الإنترنت و لا يتجاوز ثلاث أو أربع صفحات تكون كافية لتعطي الصورة العامة للمنشأة و التعريف بها، كما يمكن وضع بعض المعلومات المتعلقة بالمنتجات و الخدمات و معلومات الاتصال و العنوان الفعلي و صندوق البريد و الهاتف و الفاكس و البريد الالكتروني (e-mail). أما النشر في شكله المتقدم فيتمثل في نشر الدليل الإلكتروني الخاص بالمنشأة بحيث يمكن تحديثها كلما أريد ذلك و لابد من أن يضمن أيضا المقدرة على الدخول إلى الموقع و إمكانية التسوق عالميا طوال الأربع و العشرين ساعة خلال أيام الأسبوع.

الخطوة الرابعة : التفاعل عبر شبكة الإنترنت : يوفر النشر عبر شبكة الإنترنت إمكانية التفاعل بين المنشأة و العملاء حيث يعطي فضاء واسع النطاق لتصفح الصور و الأوصاف و المواصفات المتعلقة بالمنتجات و الخدمات التي تقدمها المنشأة. و يساهم هذا التفاعل في تقديم الاستفسارات عبر البريد الإلكتروني e-mail ، و تحسين الخدمة للعملاء و الرد على استفساراتهم، و الرد على الطلب عبر الإنترنت و التأكيد على الطلبيات التي يمكن أن يدفع ثمنها عبر الشبكة ويتم استيفاؤها و الحصول عليها خارج نظام خدمة الإنترنت.

الخطوة الخامسة : التعامل عبر شبكة الإنترنت : تتطلب هذه الخطوة امتلاك مقدرة إلكترونية كاملة من أجل القيام بالتجارة الإلكترونية، و تشمل جميع الخطوات ابتداء من تقديم طلب الخدمة و مرورا بعملية تسديد قيمة البضاعة و الخدمة عبر شبكة الإنترنت التي من الضروري أن تكون مؤمنة. فنظام التجارة الإلكترونية (B2C) يشمل استخدام نظام أمن للدفع عن طريق بطاقات الائتمان. أما نظام التجارة الإلكترونية B2B() يشمل عملية الدفع من خلال نظم بنكية آمنة.

الخطوة السادسة : تكامل و دمج الموقع: يمكن للتجارة الإلكترونية أن تأخذ الريادة و الدور الواسع في إطار الأعمال وذلك من خلال عملية التكامل عبر شبكة الإنترنت، و يوفر هذا التكامل منصة إلكترونية تربط العملاء الذين يستفيدون من عمليات مثل المبيعات و التسويق (المكتب الأمامي) و كذا العمليات الداخلية المتمثلة في الحسابات و مراقبة المخزون و الشراء (المكتب الخلفي)، و هو ما يطلق عليه في كثير من الأحيان الأعمال الإلكترونية أو أعمال يمكن وصفها بأنها أصبحت مدعومة إلكترونيا. و يقوم التكامل الإلكتروني بالربط بين النظم الداخلية مع شبكات العمل الخارجية (العملاء ، والموردين و الشركاء) عن طريق الإنترنت. و تمكن أنظمة التكامل هذه من أداء العمل التجاري بطريقة أسهل و أرخص، كما يمكنها أن تساهم في تشجيع العملاء على الولاء و المداومة على ممارسة العمل الإلكتروني.

متطلبات نمو التجارة الإلكترونية :

ترى (منار محسن ، 2005 : 4) أنه لممارسة التجارة الإلكترونية تحتاج المنشأة أو المستهلك إلى كمبيوتر و شبكة و حلول و برمجيات و موقع،أما **على مستوى الشركة** ، فيرى كل من (السمان ، 2005 : 33)، (العيسوي، 2003 : 74)، و(Abolhassani, etal , 2001) أن دخول شركة ما في مجال التجارة الإلكترونية يتطلب تركيز الاهتمام لعدد من القضايا من أهمها :

1. اقتناء الأجهزة و البرمجيات اللازمة سواء لإنشاء موقع للشركة على خادم خاص بالشركة أو على خادم مضيف للإنترنت، و يتوقف الاختيار هنا على درجة تعقد الموقع الذي تنشئة الشركة.

2. تصميم و صيانة موقع الشركة على الإنترنت، و يجب أن يكون الموقع أكثر من مجرد واجهة إعلانية إلكترونية لنشاط الشركة، بل من الضروري أن يقدم الخدمات التي يتلقاها العملاء في أي متجر.
3. اختيار اسم الموقع (اسم الدومين) و تسجيله لدى الهيئة المختصة، و يجب أن يكون اسم الموقع جذابا و مثيرا للخيال و يسهل تذكرة، و يجب تسجيل هذا الاسم لدى الشركة المختصة بتسجيل الأسماء (ICANN) .
4. تسويق الموقع : بعد إنشاء الموقع و اعتماد الاسم الخاص به، يجب إشهاره و الإعلان عن وجوده لدى الناس، وذلك بالإعلان عنة لدى إحدى أدوات البحث ممثل yahoo أو infoseek و كذلك الإعلان في الصحف والراديو و التلفزيون فضلا عن إثبات عنوان الموقع على مراسلات الشركة و وسائل النقل الخاصة بها (بهاء شاهين ، 2000 : 182).
5. ضرورة وجود دليل (كتالوج) إلكتروني يسمح بعرض جميع المنتجات و مواصفاتها للمستهلك و عرض دراسات تسويقية عن الأسواق، (أبو بكر ألبنا،2005 : 31).

الآثار الاقتصادية للتجارة الالكترونية على الدول النامية

- تستفيد منشآت الدول النامية الصغيرة والمتوسطة من الفرص التسويقية التي توفرها التجارة الالكترونية حيث تسمح لها النفاذ آلي الأسواق العالمية لترويج منتجاتها
- تخفض التجارة الالكترونية من مكونات الإنتاج وتكلفته والمدخلات غير المباشرة وهذا يوفر للدول النامية فرصة تخفيض أسعار منتجاتها النهائية مما يتيح قدرا من المنافسة في التصدير
- تتيح التجارة الالكترونية للدول النامية فرصة تسويق منتجاتها من الصناعات اليدوية والحرفية والشعبية التي تنتمي آلي تراث هذه الشعوب و تجذب السائحين إليها
- توفر التجارة الالكترونية للمزارعين والمنتجين في الدول النامية الحافز لتحسين منتجاتهم لمواجهة المنافسة العالمية
- تتيح الفرصة لتنشيط القطاع السياحي وجذب السياح وابرام العقود من خلال الاتصال المركزي online دون الحاجة لوسيط ولخدمات الشركات الكبرى، (عاطف نجيب ،2005 ص 49).

المبحث الثاني : قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة

التجارة الإلكترونية وتنمية قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة:

تعتبر التجارة الإلكترونية بابا يتيح الفرصة أمام مؤسسات الأعمال الصغيرة والمتوسطة، لتسويق إنتاجها على المستوى المحلي و العالمي و لذا يجب تنمية هذه المؤسسات بتمكينها من استخدام تكنولوجيا المعلومات ، حيث قدراتها الخاصة لا تسمح لها بالدخول إلى هذا المجال إلى جانب إمكانية دعم الأنشطة المرتبطة بتنمية مؤسسات الأعمال الصغيرة و المتوسطة في مجال التجارة الإلكترونية ، بإنشاء مراكز مجتمعية للتجارة الإلكترونية وربط تجمعات و مراكز الإنتاج بشبكة الانترنت ، بالإضافة إلى بناء نماذج تجريبية للشركات الإنتاجية لاستخدام تطبيقات التجارة الإلكترونية .

فتحت التجارة الإلكترونية مجالا واسعا و رحبا لقطاع المنشآت التجارية المتوسطة والصغيرة في البلدان النامية لتحويل الأنماط التجارية التقليدية لديها إلى تجارة إلكترونية وسرعت من وتيرة العمل التجاري، و كان لها مردود اقتصادي بالغ الأهمية في معظم بلدان العالم لما يقدمه من فرص عمل جديدة. وفضلا عن ذلك فقد اكتسب قطاع المنشآت المتوسطة و الصغيرة أهمية بالغة في معظم دول العالم، و ذلك لما يوفره هذا القطاع من

فتح آفاق فرص عمل جديدة، وتحقيق زيادة هائلة في حجم الاستثمار و ما يحققه من رفع للقيمة المضافة، و زيادة حجم المبيعات إضافة إلى دورها في تنمية التكامل بين مختلف الأنشطة الاقتصادية على اختلاف أشكالها وأحجامها. و قد توقع (Klein and Quelch , 1996) نقلا عن (Shama14 : 2001 ,) أن تكنولوجيا التجارة الالكترونية سوف تؤدي لانفتاح عالمي بالنسبة للشركات الصغيرة والمتوسطة عن طريق تقليل تكلفة الإعلان وتمكين أصغر الشركات من الوصول لأغلب الأسواق العالمية.

أهمية المشروعات الصغيرة:

تلعب المشاريع الصغيرة في الدول النامية بشكل خاص دورا هاما في الحد من مشكلة البطالة خاصة في المناطق الريفية، على اعتبار أن الشركات الكبرى والشركات الصناعية والتي تعتمد على المناطق الحضرية قد فشلت في لعب دور مميز في معالجة مشكلة البطالة (Alam, 2006).

تعمل المشاريع الصغيرة على تشجيع صغار رجال الأعمال والمستثمرين على الاندماج في أعمال التنمية (جواد،1994) ، كما أنها تلبي حاجة ملحة في الدول النامية مما يجعلها قاعدة انطلاق لمشاريع أكثر تقدما (الخطيب، 1994)، وتساهم في ارتفاع معدلات الإنتاجية، كما أنها تساهم بحوالي46 %من الناتج المحلي العالمي، وتمثل 65%من إجمالي الناتج القومي في أوروبا مقابل45% بالولايات المتحدة الأمريكية.أما في اليابان فان 81%من الوظائف هي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة. فضلا عن أنها تعمل على تعبئة المدخرات الخاصة لتشغيلها في الاقتصاد القومي (النجار،1999).

إن معظم المنشآت بغض النظر عن أحجامها بتبنيها لنهج التجارة الإلكترونية ستفتح لنفسها فرصة واعدة لتحقيق عمليات تسويقية سواء في الأسواق الداخلية أو الخارجية، وبخصوص المنشآت الصغيرة على وجه التحديد فإن حصولها على بعض المزايا والخصائص سيجعلها قادرة على النجاح في الأسواق المحلية والدولية، وتتجلى أهمية تطبيق التجارة الإلكترونية في كونها تسهل العمليات التجارية بين المؤسسات والعملاء، ولهذا أصبحت منتشرة بشكل كبير في أرجاء العالم. و في الوطن العربي تختلف الصورة إلى حد كبير عن باقي دول العالم، حيث نجد أن معظم الدول العربية لازالت متأخرة عن الالتحاق بركب التعاملات الإلكترونية، و أن العديد من الشركات العربية مازالت كذلك بعيدة عن ممارسة التجارة الالكترونية مع وجود استثناءات خجولة،ففي ليبيا مثلا تشير الإحصائيات، (الشباك الموحد لغرف التجارة و الصناعة الليبية 2009) إلى وجود أكثر من 50 ألف منشأة تجارية وصناعية تمثل المؤسسات الفردية منها نحو 90%، و تبلغ المصانع المتوسطة أكثر من 2400 مصنعا، وإذا أخذنا المنشآت المسجلة في البلديات فإن نسبة المنشآت المتوسطة والصغيرة تتجاوز 90% من إجمالي عدد المنشآت التجارية والصناعية في ليبيا.

و قد بدأت التجربة الليبية في مجال التجارة الإلكترونية تخطو خطواتها الأولى على الرغم من توفر العديد من مقوماتها في ليبيا، ونظرا لمعرفة أهمية التجارة الإلكترونية في العديد من المؤسسات الاقتصادية والتجارية في ليبيا، فقد شرعت العديد من الشركات ومؤسسات الأعمال في ليبيا، في تبني السياسات الهادفة إلى تلبية متطلبات التجارة الإلكترونية كاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في نشاطاتها الإنتاجية والتجارية والخدمية وزيادة أعداد الحواسيب وأجهزة الاتصال، إضافة إلى إعادة تأهيل عدد من العاملين في تلك المؤسسات بغية الرفع من كفاءتهم في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، و ذلك كخطوة أولى لرفع درجة اعتماد هذه المؤسسات على الشبكة العالمية في إجراء المعاملات التجارية.

و لاشك أن ليبيا من الدول العربية التي لازالت تجربتها في مجال التجارة الإلكترونية في مراحلها الأولي على الرغم من الحاجة الماسة لهذا النوع من التجارة، و ذلك من أجل تسهيل التبادل التجاري في دولة شاسعة المساحة و فتح أسواقنا أمام العالم و كسب زبائن جدد بتكاليف أقل. إلا أنه ليس من السهل إدخال شبكة إنترنت متكامل بجميع خدماتها لتلبية حاجات الأفراد و المنظمات باختلاف أشكالها إلى ليبيا لاتساع رقعتها، إنما هناك مجموعة من الخدمات والمتطلبات التي يجب البدء بها حسب خطة علمية و منهجية حتى لا تنعكس آثار الدخول الخاطئة على الشبكة بشكل سلبي على المنظمات المحلية المرتبطة عبر الإنترنت.

ونظرا للارتفاع الكبير فيحجم التجارة الإلكترونية العالمي خلال السنوات الماضية و تحول نظام السوق بشكل كبير إلى التجارة الإلكترونية، فإن ذلك يتطلب منا الإسراع في دراسة أسباب تأخر التجارة الإلكترونية في وطننا العربي ووضع الحلول الناجعة و السريعة و المجربة لتفعيل هذه التجارة.

الإنترنت و مستخدمو الانترنت في ليبيا:

بالنسبة لواقع التجارة الإلكترونية و مستخدمو الانترنت في ليبيا فقد ازداد اهتمام الحكومة الليبية في هذا المجال حيث تم انشأ البوابة الإلكترونية لليبيا وتهدف إلى تقديم الخدمات الرقمية المتكاملة للوصول إلى ما أصطلح على تسميته (الحكومة الإلكترونية والإدارة الإلكترونية والتجارة الإلكترونية ... الخ) وهو مشروع وطني تشرف عليه و تنفذه الهيئة العامة للمعلومات، و تم تشكيل اللجنة الوطنية للتجارة الإلكترونية تحت إشراف وزارة الاقتصاد والتجارة، وكذلك إنشأ الجمعية الليبية لقانون الإنترنت ومن أهم أهدافها المساهمة في صياغة إستراتيجية وطنية للتأسيس التجارة الالكترونية. وقد تم اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتمكين المؤسسات الليبية من الاستفادة من التجارة الإلكترونية وفتح الآفاق أمامها لاقتحام هذا النوع الجديد من التجارة، (المؤتمر الدولي حول الحكومة الإلكترونية، طرابلس، 2012).

وقد عرفت ليبيا تطورات كبيرة في استجلاب الحاسب الآلي و انتشرت استخداماته بشكل واسع في جميع ربوعها، ووجد بشكل فعلي بعد انتشار شبكة المعلومات الدولية، و كان ذلك في وقت تزايد فيه عدد المستخدمون لنظام الشبكات الداخلية مثل الإنترنت كتمهيد لتوسع الشبكة ذاتها. و مع تطوير قدرة شبكة الاتصالات على استيعاب الاتصالات المتطورة وحركة تكنولوجيا المعلومات، انتشر الانترنت انتشارا كبيرا حيث وصل عام 2012 إلى حوالي 954.275 مستخدم وبنسبة (17 %)، بمعنى أن كل 100 ليبي فيهم 17 واحد يملكون خدمة الإنترنت و هي نسبة عالية بالمقارنة ببعض الدول العربية الأخرى من حيث النسبة والتناسب، (عدد سكان ليبيا حوالي ستة مليون نسمة).

جدول رقم (1) يبين عدد مستخدمي الانترنت في ليبيا حسب إحصائيات 2012

الدولة	عدد السكان 2012	مستخدمي الإنترنت 2001	مستخدمي الإنترنت 2002	مستخدمي الإنترنت 2008	مستخدمي الإنترنت 2010	مستخدمي الإنترنت 2011	مستخدمي الإنترنت 2012
ليبيا	6,597,960	50000	125,000	260,000	353,900	391,880	954,275
النسبة من عدد السكان	____	% 0.40	% 2.4	% 4.2	12.0 %	14.0 %	17.0 %

المصدر : جميع الإحصائيات من إعداد الباحث منقولة يدوياً من المواقع الإلكترونية للإحصائيات
http://www.internetworldstats.com/stats.htm

و حسب العديد من الخبراء في مجال تكنولوجيا الاتصالات فإن ليبيا تصنف على أنها ستكون قطب اقتصادي كبير خلال السنوات المقبلة وهو ما يستدعي وضع إستراتيجية واضحة تسعى للرفع من مستوى هذا القطاع حتى يأخذ دوره المنشود في التنمية الاقتصادية وضرورة الاستفادة منها بأكبر قدر ممكن، ولذا اتخذت الدولة الليبية جملة من الإجراءات والحوافز المشجعة على الاستثمار في هذا القطاع الحيوي لكن كان تنفيذ الاستراتيجيات يلقى دائما عقبات كبيرة أغلبها يعود إلى سوء الإدارة وعدم الجدية في اتخاذ القرار.

مخاطر ومشاكل الإنترنت على المستخدمين في ليبيا:

لاقى استخدام الانترنت إقبالا كبيرا و خاصة بعد أن تحررت وسائل الاتصالات من الرقابة الأمنية و مع ذلك تبقى تواجه الأعمال الالكترونية العديد من المشاكل والمخاطر في السوق الليبية (المؤتمر الدولي الأول حول الحكومة الالكترونية " 2012 ") و من أهمها ما يلي :

1. عدم إدراك المخاطر الناجمة عن استخدام لدى العنصر البشري الذي لا يملك الوعي الكافي و المعرفة التقنية التي يمكنه من خلالها أن يواجه تحديات الأعمال الالكترونية، و أساليب استخدامها وكشف العيوب و المساوئ المحتملة لها.
2. عدم وجود رقابة كافية و بنية تحتية تعمل على أمن البيانات، حيث لا تتوفر التقنيات الكافية لضمان أمن البيانات وعدم تسربها و استعمالاتها الخاطئة.
3. عدم وجود نظم معلومات متكاملة على مستوى جميع فروع المصارف الليبية.
4. عدم حل مشكلة وسائل الاتصالات المتمثلة في ضعف التغطية و ضعف شبكة الانترنت، حيث أن البريد لا يقدم الخدمات الكافية لتفعيل الأعمال الالكترونية.
5. عدم توفر الإرادة والدعم الكافي من قبل الجهات ذات العلاقة التي بمقدورها أن تمكن ليبيا من الانخراط في الاقتصاد الشبكي.
6. مخاطر البنية التحتية لتقنية المعلومات وما ينتج عنها من مشاكل و تعقيدات فنية و بيئية.
7. عدم توفر البنية التحتية القانونية الضرورية لتنظيم مثل هذه الأعمال داخل بيئة آمنة بعيدة عن التلاعب و الاحتيال بسبب الفراغ القانوني

8.عدم توفر خدمات الأعمال الإلكترونية أو البنية التحتية في مواقع جذب الاستثمارات كالمواقع السياحية و الأثرية والأنشطة الصناعية و مواقع الخدمية البعيدة، هذا بالإضافة إلى اقتصار بعض الخدمات على العاصمة و المدن ذات الثقل السكاني دون غيرها

9.عدم توفر البنية الأساسية لتفادي مخاطر تطبيقات تقنية المعلومات و معالجتها كاستخدام الهاتف المصرفي، أوامر الدفع المصرفية الالكترونية و خدمات المقاصة الالكترونية، الانترنت المصرفي، النقود الرقمية الالكترونية، الشيكات الالكترونية، التوقيع الالكتروني المصرفي، و غيرها.

مفهوم وأنواع البطالة:

يشير لفظ البطالة إلي جميع الأفراد (ذكورا وإناثا) في سن العمل ممن تتوافر فيهم الصفات التالية (مخيمر وعبدالحليم ، 2005 ص 15):

1. يعملون، بمعنى أنهم يمارسون أي عمل مقابل أجر أو لحسابهم الخاص.
2. مستعدون للعمل، بمعنى أنهم يرغبون في العمل بأجر أو لحسابهم الخاص.
3. يبحثون عن عمل، بمعنى أنهم يتخذون إجراءات أو خطوات محددة للبحث، بمعنى أنهم لايمارسون أي عمل مقابل أجر أو يعملون لحسابهم عن عمل.

تنقسم البطالة إلي عدة أنواع، أكثرها شيوعا الأربعة التالية (Danielle & Rebecca, wed page) :

بطالة انتقالية (fricional Unemployment) يظهر هذا النوع عندما تتجه بعض قطاعات النشاط الاقتصادي إلي النمو ويتجه بعضها الأخر إلي الركود، مما يؤدي إلي حدوث تحولات في الطلب على بعض المهن والاعمال.

بطالة هيكلية (Structural Unemployment) يعتبر هذا النوع نتيجة تغير هياكل وأساليب الانتاج بإدخال تقنيات متطورة لتحل محل العمالة اليدوية. وتأتي فئة العمال المحبطين ضمن ضحايا هذا النوع من البطالة.

بطالة موسمية (Seasonal Unemployment) وهي التي تحدث في أحد قطاعات النشاط الاقتصادي نتيجة تغير الظروف الاقتصادية أو المناخية في بعض الفصول، مما يؤدي إلي ركود العمل.

بطالة شاملة(Large Scale Unemployment) ويقصد بها البطالة التي تعم جميع قطاعات النشاط الاقتصادي، وتكون نتيجة لتغير بعض الظروف مثل الحروب أو حالة الكساد الاقتصادي العام.

المبحث الثالث: المتجر الإلكتروني (المتجر الافتراضي)

المتجر الإلكتروني (المتجر الافتراضي):

يعدّ المتجر بالمفهوم التقليدي الشكل الأقدم والشائع لجذب الزبائن، وموقع المحل التجاري له أهمية في زيادة ارتياد الناس له، إلا أن التجارة الإلكترونية كسرت هذه المبادئ وتعدّ الاستثناء الهام إن لم نقل الوحيد، لأن التاجر الذي يملك موقعاً إلكترونياً قد لا يحتاج لمحل تجاري فيكون صاحب متجر افتراضي إلكتروني، ولا يملك متجراً تقليدياً، ومن خلال المتجر الإلكتروني يحاول التاجر خلق الزبونية وتطويرها.

تعريف المتجر الإلكتروني :

ويمكن تعريف المتاجر الافتراضية (تقرير عن التجارة الإلكترونية، مستخرج بتاريخ (2011/09/10) بأن تكون البضاعة أو الخدمة معروضة على الخط يتبعها طلب الخدمة أو طلب الشراء من الزبون المتصفح للموقع ، وعلى الخط أيضا ، وبالتالي يمثل الموقع المعلوماتي على الشبكة وسيلة العرض المحددة لمحل التعاقد وثمنه أو بدله في حالة الخدمات على الخط (أي عبر شبكات المعلومات).

وتعرف أيضا (إرشادات السلامة لتجارة آمنة ، مستخرجة بتاريخ 2011/09/01) المتجر الالكتروني بأنه امتلاك موقع خاص يتم فيه عرض البضاعة المراد بيعها مع تحديد سعرها، كبيع الأجهزة الإلكترونية أو حقائب أو ساعات وغيرها.. ويرى (الصيرفي، 2007 : 124) المتجر الالكتروني بأنه هو ألذي يحقق إمكانية أجراء كافة العمليات التجارية بين الشركة وعملائها و يتضمن الموقع معلومات عن جميع المنتجات أو الخدمات و قوائم الأصناف والأسعار ونماذج طلبات الشراء وأساليب السداد والتحويلات المالية،.

وأهم ما يميز المتجر الإلكتروني عن المتجر التقليدي هو عالميته، لأن رواد الإنترنت هم من جميع أنحاء العالم في حين أن أغلب المتاجر التقليدية هي محلية ضمن الدولة أو فقط ضمن المدينة.

أنواع المتاجر الإلكترونية(المواقع الإلكترونية)

بما أن المتاجر الالكترونية تتطلب امتلاك مواقع إلكترونية على الشبكة فقد صنفها (كرم بدوي2005، ص ص 39 ،40) إلى ثلاث أصناف:

الموقع الساكن: هو موقع يحتوي على نصوص وصور وغيرها من وسائل العرض، لا يحتوي على إمكانية تغيير بياناته بطريقة ديناميكية أي لا توجد قاعدة بيانات يمكن تحديث البيانات من خلالها، حيث أنّ أي تغيير لمعلومة أو صورة يتطلب الرجوع إلى مصمم الموقع ليدخل التغييرات ثم يعيد نشرها مرة أخرى على الانترنت.

الموقع الديناميكي: هو موقع أكثرا تطورا من الساكن، يسمح بتغيير أو إضافة أو حذف أي معلومة أو صورة بسهولة تامة من قبل المسئول عن الموقع دون الرجوع إلى المصمم، فيتم التحديث عن طريق وحدة الموقع المتصلة مباشرة بقاعدة بيانات الموقع على الانترنت والمؤمنة بكلمة سر لا يعرفها سوى المسئول عن الموقع.

موقع التجارة الإلكترونية: هو أكثر المواقع تطورا وأهمها من الناحية التجارية، فهو بمثابة محل أو مؤسسة تعمل على بيع منتجاتها وخدماتها من خلال الانترنت باستخدام وسائل الدفع الإلكترونية عبر الشبكة، ثم توصيل المنتج أو الخدمة بعد ذلك إلى المشتري وهو في مكانه.

خطوات بناء موقع على الشبكة العنكبوتية:

تضم شبكة الإنترنت ملايين المواقع التجارية، وأن الشركة التي تملك موقعاً تجارياً تخلق انطباعاً لدى العملاء عن قوة الشركة، تستطيع أن تسوق مختلف منتجاتها دولياً؛ ذلك أن الإنترنت تلغي الحدود وتقرب المسافات. وأن انطباع المستهلكين يتحدد من خلال واجهة الشركة على الموقع الأمر الذي يحدو بالشركة للاعتماد على مصممين بارعين للحصول على موقعٍ جذاب على الشبكة العنكبوتية. هذا الأمر يحتاج إلى تخطيطٍ فائقٍ ومدروس (بسيوني وعبد الكريم بسيوني، 2004 ص 95) وقد **وضع خبراء الأعمال والتسويق على الإنترنت عشر خطواتٍ لتأسيس وإطلاق موقع تجاري رقمي تتلخص فيما يلي:**

1. تحديد الأهداف المطلوبة من الموقع التجاري على الإنترنت حتى تغطي الاحتياجات وتعكس المعلومات المطلوب إظهارها للعملاء.
2. تحديد عدد الزبائن والمناطق الجغرافية والشرائح السوقية التي سيتعامل معها الموقع. وجمع معلومات دقيقة عن العملاء في هذه المناطق والشرائح. حيث تكون هناك حاجة لوضع أكثر من لغة على الموقع، أو وضع مواقع مختلفة للدول تضم معلومات مختلفة عن كل دولة.

3. تحديد الموازنة الخاصة بتكاليف خادم معلومات الموقع، تكاليف الصيانة، تكاليف التسويق، تكاليف تحديث الموقع.
4. إشراك إدارات الشركة في عملية تأسيس وإطلاق الموقع التجاري للشركة. فالعمل الإلكتروني يعني تحول أو تأسيس المنظمة على أساس العمل الإلكتروني الشامل بمعنى أن تفكر المنظمة بأسلوب إلكتروني.
5. تحديد الحدود التقنية للمتصفحين وتحديد الوسائط المتعددة التي تؤمن الصوت وتحقق الاتصال بشكلٍ جيد.
6. وضع قائمة بمحتويات الموقع وعلاقاتها بالعملاء المطلوبين كمرحلة أولية ثم تعديل هذه المحتويات مع تزايد عمليات العملاء.
7. اختيار اسم الموقع ويفضل أن يكون صغيراً ورمزياً ومعبراً لسهولة التداول والتصفح.
8. التأكد من فعالية صلات البريد الإلكتروني للموقع وسهولة الوصول إليه.
9. اختيار شركة خاصة بتصميم المواقع يمكنها تصميم الموقع وتقديم خدمات منظمة له.
10. تسويق الموقع ويتم ذلك من خلال الإعلان عن الموقع في مواقع إعلانية أخرى على الإنترنت سواء بشكل محلي أو دولي وذلك حسب فئة المتصفحين المطلوب اجتذابها والسوق الذي يراد اختراقه.

وتنفيذاً لما سبق من النقاط يمكن تفعيل المتجر الإلكتروني على شبكة الانترنت من خلال موقع متخصص وبشكل مجاني، حيث يتم تركيبه على مساحة استضافة، وامتلاك اسم نطاق، وتبدأ الرحلة نحو التجارة الإلكترونية.أو يمكن التوجه إلى إحدى شركات الاستضافة والتصميم لتصميم متجر إلكتروني وحجز مساحة و اسم نطاق وهو لن يكلف الكثير من المال، ويتم من خلال هذا الموقع عرض المنتجات والسلع والمراد الترويج لها (رحماني و ديلمي 2010 ص 12)، مستخرجة بتاريخ 2015/04/01 من الموقع (http://www.docstoc.com/docs/145268766).

1-اختيار أحد مواقع إنشاء المتاجر الإلكترونية:على سبيل المثال أخذنا موقع "متجري لإنشاء المواقع الإلكترونية كنموذج http://www.mtjre.com/index.html

2- إدخال المعطيات الخاصة بالمتجر الإلكتروني (اسم المتجر، تخصصه، الدولة...الخ)

3* الحصول على موقع إلكتروني خاص بالمتجر على الشبكة

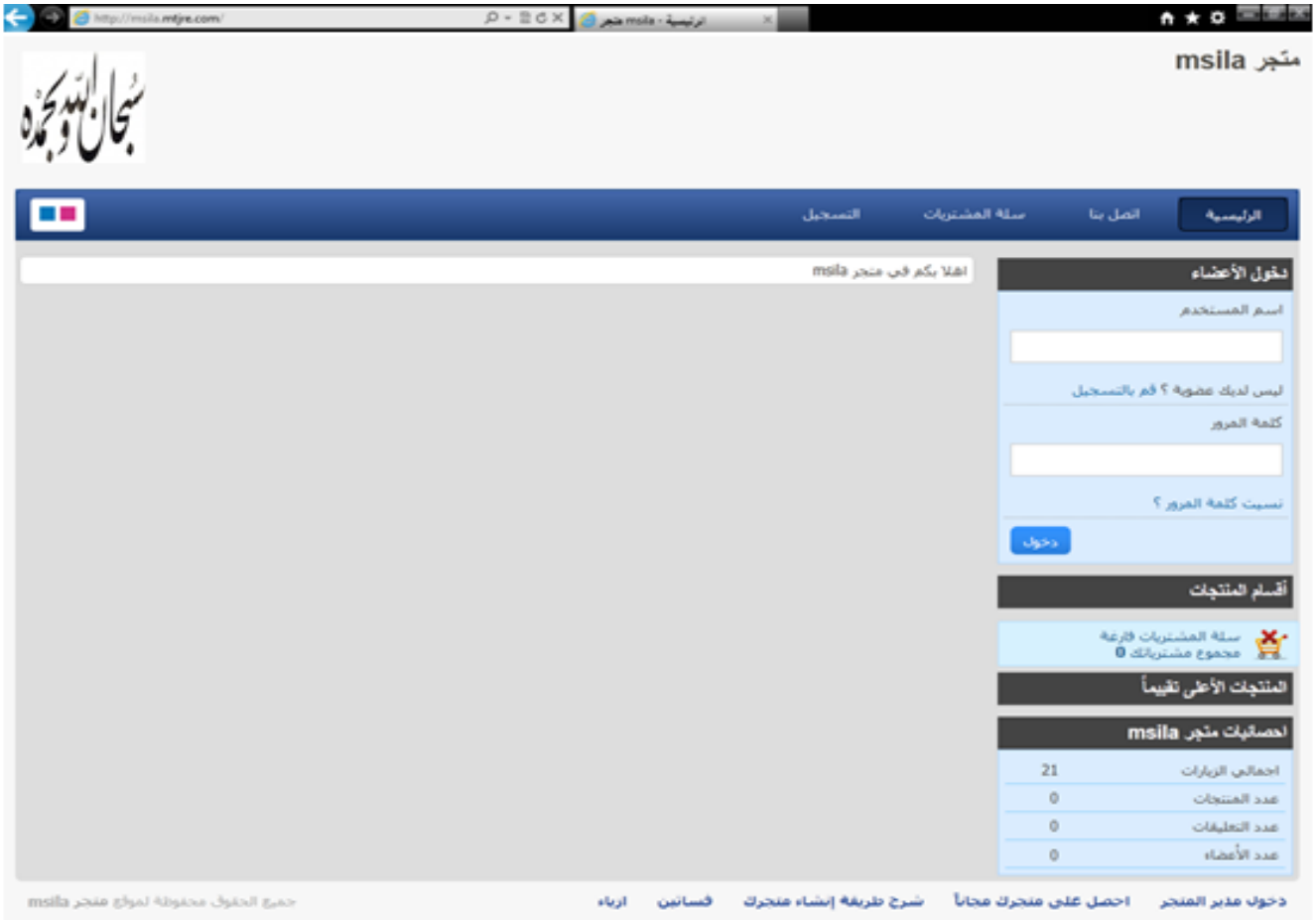

وبهذا وبثلاث خطوات فقط نكون قد تمكنا من الحصول على متجر إلكتروني على شبكة الانترنت، بعنوان http://msila.mtjre.com/ ، بإمكاننا عرض أي منتج فيه والانطلاق في عالم الأعمال عبر الانترنت.

دورة المبيعات في التجارة الإلكترونية:

في التجارة الإلكترونية تتلخص مراحل دورة البيع والسداد (عاطف نجيب ، 2005 ص 15) فيما يلي:

1. يقوم العميل بالدخول على شبكة الإنترنت ويبحث عن مواقع بيع السلعة المطلوبة ويطلع على مواصفاتها وخصائصها وثمن شرائها ويقارن بين عروض المواقع المختلفة ويتخذ قراره بالشراء من موقع معين.
2. يقوم العميل بالدخول على الموقع الذي قرر الشراء منه ويقوم باستيفاء نموذج طلب السلعة إلكترونياً من خلال الموقع وهذا الطلب يتضمن بيانات السلعة والكميات المطلوبة منها وطريقة الشحن ومحطة الوصول وطريقة الدفع والسداد والقيمة البيعية المطلوب سدادها متضمنة تكاليف الشحن والتأمين ورقم البطاقة الائتمانية وتاريخ صلاحيتها وخلاف ذلك من البيانات المطلوبة في طلب الشراء ويعطى الإذن النهائي للبائع لتنفيذ عملية البيع (Submit).
3. يقوم نظام معالجة الصفقات بإخطار بنك البائع إلكترونياً لتحصيل قيمة الصفقة وتسوية القيمة مع بنك العميل بعد التحقق من عدم وجود موانع للصرف وتتم هذه العملية إلكترونياً في الحال من خلال حاسبات الخدمة لبنك العميل والبائع.
4. بعد التحقق من إضافة قيمة الصفقة لحساب البائع يقوم نظام معالجة الصفقات بإصدار إشعار إلكتروني إلى مخازن البائع لتنفيذ العملية وشحنها إلى عنوان العميل في الموعد المحدد.

النتائج : من خلال ما تقدم توصل الباحث إلى مجموعة النتائج التالية:

- ✓ أن التكنولوجيا الحديثة أتاحت الفرصة للحصول على المعلومات بسرعة ودقة متناهية وأظهرت دورا للتجارة الالكترونية في صنع المستقبل.
- ✓ يمكن للمشروعات الصغيرة الافتراضية (المتاجر الالكترونية) أن تكون أكثر إنتاجية من المشروعات الأخرى، وهي قد تمثل آلية لخلق فرص الاستثمار وخلق فرص العمل الكفيلة في امتصاص جزء من البطالة.
- ✓ قلة تكاليف إنشاء المتاجر الالكترونية يؤدي إلي خفض جميع التكاليف اللاحقة بما يوفر أسعار مناسبة وجودة عالية ومنتجات لايمكن الحصول عليها الأمن خلال هذه المتاجر الالكترونية
- ✓ لتمكين المشاريع الإلكترونية من المضي قدما وتحقيق الأهداف المرجوة منها،يجب توفير المناخ الملائم والبنية التحتية (الشبكات، وسائل الدفع الإلكتروني ...الخ)، وطبعا التكوين المستمر للكادر البشري.

التوصيات:

- ✓ ضرورة قيام البنوك التجارية ومؤسسات تمويل المشاريع الصغيرة بتوفير الدعم الكافي للمشاريع الصغيرة الافتراضية (المتاجر الالكترونية) وذلك بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والعمل على حل مشكلات البطالة.
- ✓ ضرورة وضع السياسات والخطط التى تشجع المشروعات الصغيرة والمتوسطة الافتراضية لأهميتها للمجتمع والافراد، وذلك بغرض التحول من مفاهيم الأعمال التقليدية إلى مفاهيم الأعمال الإلكترونية مع ضرورة تطبيق المفاهيم الجديدة للأعمال التي أوجدتها التجارة الإلكترونية.
- ✓ دعوة الحكومة ومنظمات الأعمال للتوعية والتعليم والتدريب على كافة متطلبات التعامل الرقمي والشركات الإلكترونية والتجارة الإلكترونية والتبادل الإلكتروني، وذلك بتولي الحكومة الإسراع في تنفيذ البرامج الإلكترونية الموازية للتجارة الإلكترونية مثل الحكومة الإلكترونية والتعليم عن بعد والطب عبر الانترنت والنشر الإلكتروني.
- ✓ ضرورة تطوير القدرات الإلكترونية للعنصر البشري عبر كافة مراحل حياته، وذلك بإدخال منهج التجارة الالكترونية في كافة المراحل التعليمية، وإنشاء المزيد من الكليات العلمية والتقنية في كافة الجامعات الليبية.
- ✓ أن تفتح الجامعات الليبية المجال واسعاً أمام كل الدراسات والمؤتمرات والبحوث العلمية في المجالات الإلكترونية والرقمية والشركات الإلكترونية والتجارة الإلكترونية مع ربطها بخطوات علمية.
- ✓ الاهتمام بتطوير البنية التحتية ووسائل الاتصال والدفع الالكتروني لتسهيل عمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة الافتراضية، مع إيجاد دور حكومي لدعم هذه المشاريع(المتاجر الالكترونية) وغيرها من خلال الدور الإعلامي أو التسهيل المالي أو التشريع القانوني.

الخاتمة:

أن ظاهرة البطالة تثقل ميزانيات كثير من الدول وتعرقل سير التنمية في أي بلاد سواء اقتصادية أو اجتماعية أو غيرها ، ولذا عجزت الأساليب التقليدية في الحد من هذه البطالة مع ازدياد عدد السكان ، فاتجهت الدول والمنظمات إلي الأساليب الحديثة التي وجدوا لها تأثيرا واضحا على هذه الظاهرة ومن أبرزها تطبيقات التجارة الالكترونية في جميع المجالات وركزنا في هذه الورقة على تطبيق المتاجر الالكترونية ودورها في الحد من ظاهرة البطالة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة الافتراضية، وأوضحنا أنه لابد من الدعم الحكومي في هذا المجال والاهتمام بالبنية التحتية وبرامج التدريب والتعليم والإعلام وتطوير شبكات الاتصال والاهتمام بالخيرات والموارد البشرية، إن تضافر كل هذه المكونات يؤدي إلي تنمية اقتصادية فعالة مرتكزة على أساليب الكترونية حديثة من خلال المتاجر الالكترونية كنافذة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة الافتراضية للوصول إلي المجتمع وتقديم أفضل وأجود منتج ممكن.

أن الحقيقة التي بدأت تتضح كواقع ملموس وحتمي في اقتصاديات بلدان العالم التي دخلت عصر التجارة الإلكترونية هي أن مستقبل التجارة الإلكترونية سواء في المشروعات الصغيرة والمتوسطة أو في التبادلات التجارية او في البنوك ، أصبح واقعاً يتطلب منا مناقشة مستلزمات نجاحه ومقومات ديمومته، وذلك من خلال الاستفادة من تجارب الدول التي دخلت ومارست هذا النوع من التجارة بالإضافة إلى التخلص من المعوقات. وفي الختام نخلص إلى القول أن التجارة الإلكترونية عاجلاً أم أجلاً ستقتحم دارنا ولكن علينا أن نعد لها العدة من أجل أن نكسب منها.

المراجع :

1- إبراهيم العيسوي، (2003) ، **التجارة الإلكترونية** ، المكتبة الأكاديمية ، القاهرة ، جمهورية مصر العربية.

2- إبراهيم عبد السلام، (د. ت)، **التجارة و الأعمال الإلكترونية** ، الموسوعة العلمية التعليمية، الناشر ماهي لخدمات الكمبيوتر ، الإسكندرية.

3- ابوبكر عبد العزيز ألبنا، (2004)، المعاملة الجمركية والضريبة للصفقات التي تتم من خلال التجارة الإلكترونية المحلية والدولية ، **المجلة العلمية لكلية التجارة** ، جامعة الأزهر، العدد الثاني و العشرون، ص ص11- 73.

4- احمد حمد الله السمان، (2005)، " التجارة الإلكترونية و تنمية الصادرات " ، **مركز البحوث والدراسات الاقتصادية والمالية**، جامعة القاهرة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، العدد (24)، فبراير 2005.

5- الخطيب، فريد، (1994)، "**المشاريع الصغيرة: دورها التنموي وأثر سياسات التصنيع عليها**"، مجلة العمل، العدد 27، ص 24.

6- النجار، فريد، (1999)، **إدارة المشروعات والأعمال الصغيرة والمشروعات المشتركة الجديدة**، دليل رجال العمال والمهن الحرة والاستثمارات الخاصة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ص 9-10.

7- أيمن علي عمر، (2007) ، **دراسات متقدمة في التسويق** ، الدار الجامعية ، القاهرة ، جمهورية مصر العربية.

8- بهاء شاهين، (2000) ، **العولمة و التجارة الإلكترونية** ، رؤية إسلامية ، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، القاهرة ، جمهورية مصر العربية.

9- جمال نادر (2005)، **أساسيات و مفاهيم التجارة الإلكترونية**، دار الإسراء للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن.

10- جواد، عبدالحسين،(1994)، **تصميم وإدارة الخدمات المساندة لمؤسسات العمال الصغيرة والمتوسطة**، ندوة المسئولين التنفيذيين بغرف التجارة والصناعة، المكتب الدولي لغرف التجارة، بيروت، ص 132.

11- رحماني سناء و ديلمي فتيحة (2011) دور المشاريع الصغيرة الافتراضية في استحداث فرص عمل "دراسة حالة كيفية إنشاء متجر على الخط" ، ملتقى دولي حول "إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة" مستخرجة بتاريخ 2015/04/01 من الموقع (http://www.docstoc.com/docs/145268766).

12- رسلان محمد، (2012) ، " **التجارة الإلكترونية في المؤسسات التجارية الفلسطينية: الواقع و التحديات** " ، **مجلة المستقبل العربي** ، مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد (400) ، السنة الخامسة و الثلاثون، يونيو.

13- رأفت رضوان، (1999) ، **عالم التجارة الإلكترونية** ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة ، جمهورية مصر العربية.

14- سماح احمد محمد عبد الخالق، (2006) ، **دراسة تحليلية لمشاكل مراجعة المنشات التي تتم معاملاتها من خلال التجارة الإلكترونية** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة القاهرة، كلية التجارة.

15- عاطف نجيب نصر محمد، (2005)، التسويق والتجارة الالكترونية، دار الحكمة للطباعة ، مصر ، القاهرة.

16- عبد الحميد بسيوني وعبد الكريم عبد الحميد بسيوني، (2004)، أساسيات ومبادئ التجارة الإلكترونية، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع،الإسكندرية.

17- عبد الفتاح مراد، (د.ت) ، **التجارة الإلكترونية و البيع و الشراء على شبكة الانترنت** ، الإسكندرية ، جمهورية مصر العربية ، الناشر المؤلف.

18- عزة العطار ، (2003) ، **التجارة الإلكترونية بين البناء و التطبيق**، الناشر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا و النقل البحري ، الإسكندرية ، جمهورية مصر العربية.

19- كرم بدوي، (2005)، **تصميم مواقع الانترنت**، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.

20- محمد السعيد خشبة، (2003) ، **تكنولوجيا التجارة الإلكترونية** ، مطبعة الاوفست الحديثة، القاهرة.

21- منار علي محسن، (2005)، التجارة الإلكترونية: متطلباتها وإستراتيجية تنميتها من الإشارة لمصر، **مجلة النهضة**، كلية الاقتصاد، جامعة القاهرة، جمهورية مصر العربية، المجلد السادس، العدد الثاني، ابريل 2005، ص ص1-32.

22- محمد عثمان الفيتوري (2012)، **مقومات و معوقات الحكومة الإلكترونية، تجارب عربية و عالمية** ، المؤتمر الليبي الدولي حول الحكومة الالكترونية، طرابلس ، ليبيا ، 14-2012/07/15.

23- محمد الصيرفي، (2005) ، **التجارة الإلكترونية**، سلسة كتب المعارف الإدارية ، الكتاب الثامن ، مؤسسة حورس الدولية للنشر و التوزيع ، الإسكندرية ، جمهورية مصر العربية .

24- مخيمر، عبدالعزيز جميل و عبدالحليم، أحمد عبد الفتاح، (2005)، دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة بين الشباب في الدول العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر.

25- هشام عبدالقادر،(2009)، التجارة الالكترونية، مصر، القاهرة، مدينة الشروق، رامو

26-**تقرير عن التجارة الإلكترونية**- جامعة الملك سعود، كلية إدارة الأعمال، مستخرج بتاريخ 2011/09/10 من الموقع http://www.kau.edu.sa/

27- **إرشادات السلامة لتجارة آمنة** ، مستخرجة بتاريخ 2011/09/01 من الموقع http://www.mexat.com

28- Alam, Mohammed,(2006)," A comparative study of financing small and cottage industries by interest – free banks in Turkey, Cyprus, Sudan and Bangladesh", Humanomics, Vol. 24, No. 2, pp. 145-161

29- Abolhassani , M ." **Reviewing the Requirements of Traditional e- Commerce** ",(2001). (Available online atwww.e-eglobal.es/014/014).

30- Beddaoui, Rashid, m.rashidbeddaoui@yahoo.fr. الانترنت.

31- Efraim Turban , et al , **Electronic commerce : a managerial perspective**, Pearson Prentice Hall , New Jersey , USA ,(2006).

32- Kelliher,R. & Rein1,L.(2009),"A resource-based view of micro-firm management practice", Journal of Small Business and Enterprise Development, Vol. 13, No. 3, pp 521-532.

33- Kotler , Philip , **Marketing Management** , New Jersey : prentice Hall , (2003).

34- Shama . Avraham. " E-coms and their marketing strategies ", **Business Horizons**, Vol. 44, No.5, pp. 14-20, (2001).

35- Turban, Efraim & et al: " Electronic Commerce: A Managerial Prospective", Prentice-Hall, 2002.

36- Tsao, H., Lin, K and Chad, L, " An investigation of Critical Success factors in the adoption of B2B. E.C by Taiwanese companies ", **Journal of American Academy of business**. Vol. 5 (2) P. 198, (2004).

37- Watson. Richard, et.al , Electronic Commerce for Small Enterprise Development (IDPM) UK , (2006).

38- الموقع الإلكتروني: "لإحصاءات الإنترنت العالمية"،(World Stats Internet)

http://www.internetworldstats.com/stats.htm

39-الموقع الإلكتروني : (تطور الإنترنت في العالم العربي)

http://www.almotamar.net/news/45918.htm

تمهيـــــــد

أدركت الكثير من الدول أهمية المصارف المتخصصة في تمويل عملية التنمية الاقتصادية فأنشأت العديد منها تطلعاً إلى تقديم المزيد من التمويل المتوسط والطويل الأجل وبما يخدم احتياجات كل قطاع اقتصادي . ورغم أن هذه المصارف لا تسعى إلى تعبئة المدخرات وليس لها القدرة على خلق الائتمان كالمصارف التجارية، إلا أن أهميتها في عملية التنمية تكمن من خلال ارتباطها المباشر بتمويل الحاجات الاستثمارية للقطاعات الاقتصادية المختلفة أكثر من التمويل الجاري لرأس المال العامل، ولأهميتها سميت هذه المصارف في كثير من الاقتصاديات بمصارف التنمية .

وتعتمد هذه المصارف عند تقديمها للائتمان ومزاولة النشاط المصرفي على مواردها أو على ما تقترضه من السوق المالية أو من خلال إصدار السندات للاكتتاب، ولعبت المصارف دوراً مهماً في تحفيز سوق رأس المال (سوق الائتمان الطويل الأجل) للاقتصاد من خلال ما طرحته من سندات، ونظراً لما تواجهه هذه المصارف من نقص في الموارد المالية لمحدوديتها في قبول الودائع، فإنها غالباً ما تلجأ إلى تقديم الائتمان القصير الأجل وممارسة بعض العمليات المصرفية التي تزاولها المصارف التجارية.

أهميـــــة الدراسة :

تأتي أهمية هذه الدراسة من المكانة التي يحتلها النظام المصرفي ضمن الهيكل المالي للاقتصاد الليبي حيث يشكل مركزاً حيوياً في تعبئة المدخرات وتحفيز النمو و التنمية من خلال قدرته في تدفق الأموال بين قطاعات الاقتصاد القومي . ومن خلال هذا المنطلق أخذت ليبيا تسعى جاهدة للعمل على تحقيق برامجها التنموية لتصل إلى ما وصلت إليه الدول المتقدمة في هذا المجال عن طريق تعبئة المدخرات المحلية لغرض تمويل التنمية الاقتصادية والمحافظة على الاستقرار الاقتصادي للحد من الضغوط التضخمية أو الانكماشية التي تصدع بهذا الاستقرار باستخدام منح القروض والائتمانات المصرفية والتي تعد من أهم الأساليب التمويلية التي تقدمها المصارف التجارية والمتخصصة لدعم التنمية الاقتصادية .

وتم اختيار دراسة العلاقة بين الجهاز المصرفي المتخصص والمشروعات الصغرى والمتوسطة للمبررات التاليـــة:

*** أهمية المشروعات الصغرى والمتوسطة في تنويع القاعدة الإنتاجية والاقتصاد ومساهمة القطاعات ذات الموارد المتجددة بدل الناضبة .**

*** أهمية وجود مؤسسات تمويلية متطورة ومتقدمة يعد مهماً في الظروف الاقتصادية العالمية الراهنة.**

المشكلة البحثية :

أدركت ليبيا الدور الهام الذي يلعبه النظام المصرفي في التنمية الاقتصادية فسارعت بإنشاء نظام مصرفي متكامل تتطلع من خلاله إلى تقديم التمويل الاستثماري المتوسط والطويل الأجل والذي يخدم احتياطيات جميع القطاعات الاقتصادية (الصناعية ، والزراعية، والخدمية) بغية تحقيق أهداف ا لاقتصاد الوطني وبناء اقتصاد متنوع وقوي يعتمد على مقومات نموه الذات.

و هذا التمويل الضخم الذي رافقه تأسيس جهاز مصرفي متكامل لدعم التنمية والنهوض بها إلى أفضل المستويات، إلا أن الاقتصاد الليبي مازال إلى حد الآن يعتمد على مصدر وحيد لتمويل المشروعات التنموية وهو النفط الخام ومواجهة كل المتطلبات والاحتياطات من السلع الاستهلاكية والإنتاجية مما جعله عرضة لتقلبات السوق الخارجية فضلا عن أن ليبيا دولة مستوردة للمنتجات والسلع ومستمرة في الاستيراد الأمر الذي يترتب عليه استنزاف للاحتياطي الأجنبي للدولة .

وحيث أن هناك قصور في أداء المؤسسات المصرفية المتخصصة لدورها المناط بها بما يعود لنقص التمويل اللازم أو لعدم استغلال للقروض الممنوحة لهم في الأغراض المتفق عليها فإن مشكلة الدراسة تكمن في معرفة إلى أي مدى وصلت المؤسسات التمويلية المتخصصة من خلال سياساتها المتبعة في دعم الاقتصاد الليبي لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

و تتطرق الدراسة للإجابة على مجموعة تساؤلات أهمها :

* لماذا تلكأت مؤسسات التمويل المصرفي الليبية في تحفيز النمو الاقتصادي و دعم المشاريع الاقتصادية في ليبيا ؟

المحـــور الأول : المشروعات الصغيرة ومشكلة التمويل

يشكل التمويل حجر الأساس في قيام وإنجاح واستمرارية أي مشروع وتحتاج المشاريع عموماً إلى نوعين من التمويل الأول : يتعلق بتمويل اقتناء الأصول الثابتة اللازمة لمباشرة أو توسعة النشاط الإنتاجي أما الثاني فيختص بتمويل رأس المال التشغيلي ويمثل التمويل المشكلة الأساسية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة شانها في ذلك شأن المشروعات الأخرى غير أن مصادر التمويل المتاحة لهذه المشروعات تتضاءل مقارنة بغيرها من المشاريع وهذا راجع إلى المخاطرة الناتجة عن الشكل القانوني من تلك المشروعات والتي يغلب عليها أشكال المشروعات الفردية أو شركات التوصية مما يؤدي إلى عزوف المصادر التمويلية عن التعاون معها حيث تشترط هذه الجهات التي تقدم التمويل تشترط الحصول على الضمانات الكافية وإمكانية سداد الأموال في مواعيدها المحددة إضافة إلى التأكد من قدرة المشروع على تحقيق أرباح، كما يتميز النشاط المالي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بعدة خصائص أبرزها ارتفاع تكلفة الإنتاج للمشروعات الصغيرة مقارنة بالمشروعات الكبيرة وصعوبة امتصاص أثار الصدمات الناتجة عن الأزمات المالية أو الأحداث المفاجئة فمحدودية الاحتياطيات المالية وصعوبة الحصول على الإقراض تجعل هذه المشروعات تتأثر و بشدة بحالات الركود الاقتصادي كذلك الطابع المعيشي لبعضها يجعل إيراداتها تكفي فقط لتغطية المتطلبات المعيشية وليس لإغراض الاستثمار مما يقلل الاحتياطيات المالية التي يمكن توظيفها لاستغلال الفرص التي تتاح في السوق ويمكن تصنيف مصادر تمويل المشروعات الصغيرة إلى الآتي:[1]

أولاً: مصادر التمويل المباشر: تشمل على التمويل الداخلي والتمويل الخارجي:

1-التمويل الداخلي الذاتي : و تتمثل في الأرباح المحتجزة والفوائد على الاستثمارات والإيجارات، أو مدخرات صاحب المشروع أو ثروته الخاصة .

2-التمويل الخارجي: وتشتمل عادة على المصادر الرسمية ، والمصادر غير الرسمية.

---

[1] -د. الهادي محمد السحيري . المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، المشاكل وسبل العلاج، مجلة التخطيط والتنمية ،العدد الأول 2009، ص47.

أ – **المصادر الرسمية** : وتتركز هذه المصادر عادة، في الاقتراض من المصارف التجارية، والمصارف المتخصصة ،حيث يتميز هذا النوع من الاقتراض بارتفاع تكلفته.

ب –التمويل الغير الرسمي: وهو الاقتراض من مصادر غير رسمية كالأقارب والأصدقاء، ويتميز هذا النوع من الاقتراض ببساطة إجراءاته وشروطه الميسرة ، إلا أن المقرض غير الرسمي غالباً ما يتدخل في شؤون المشروع عندما يتعرض المشروع إلى الخسارة أو الفشل ، كما انه قد يمارس الضغط لتحويل قرضه إلى حصة في رأس مال المشروع عندما ينجح المشروع.

ثانياً: مصادر التمويل غير المباشرة :

1- برامج الكفـــــالة المصرفية

تتبنى الكثير من الدول والمنظمات الدولية برامج الكفالة المصرفية لضمان تسهيل حصول المشروعات الصغيرة على التمويل ، ولمساعدتها في حل المشكلات ،التي تنشأ عن عدم قابليتها على تقديم الضمانات للحصول على القروض.

2- توريق الأصـــــــــول:

وهي عملية استبدال مجموعة من الديون غير السائلة بأصول مالية ، قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية.

3-التمويل التأجيـــــري:

التمويل التأجيري يسمى بعدة تسميات منها الإيجار التمويلي ، التمويل بالإيجار كما أعطيت تعاريف مختلفة لهده التقنية التمويلية ركز البعض على أسلوب من أساليب التمويل يقوم بمقتضاه الممول (المؤجر) بشراء أصل رأسمالي تم تحديده و وضع مواصفاته بمعرفة المستأجر الذي يستلم الأصل من المورد .

4- شركات رأس المال المخاطـــر:

هي مؤسسات، استجابة لاحتياجات تمويل المشروعات الصغيرة تتولى مهمة تمويل المشروعات الصغيرة غير القادرة على الحصول على التمويل الرسمي، على الرغم من عدم قابليتها على تحقيق إيرادات كبيرة، وتتدخل هذه الشركات في عملية تمويل هذا النوع من المشروعات، في جميع مراحل نشاطها الإنتاجي، حيث يعد التمويل شركات رأس المال المخاطر نوعاًُ من التمويل الطويل الأجل، فهو لا يفرض على المشروع المقترض التزاما بالتسديد طالما انه مستمر في تحقيق الأهداف التي أنشاء من اجلها. [1]

[1] –د. فلاح الربيعي ، دور مؤسسات الكفالة في حل مشكلة تمويل المشروعات الصغيرة ، بحث منشور بمجلة التخطيط والتنمية، العدد الأول، 2009، ص83-85.

شكل توضيحي لمصادر التمويل المختلفة

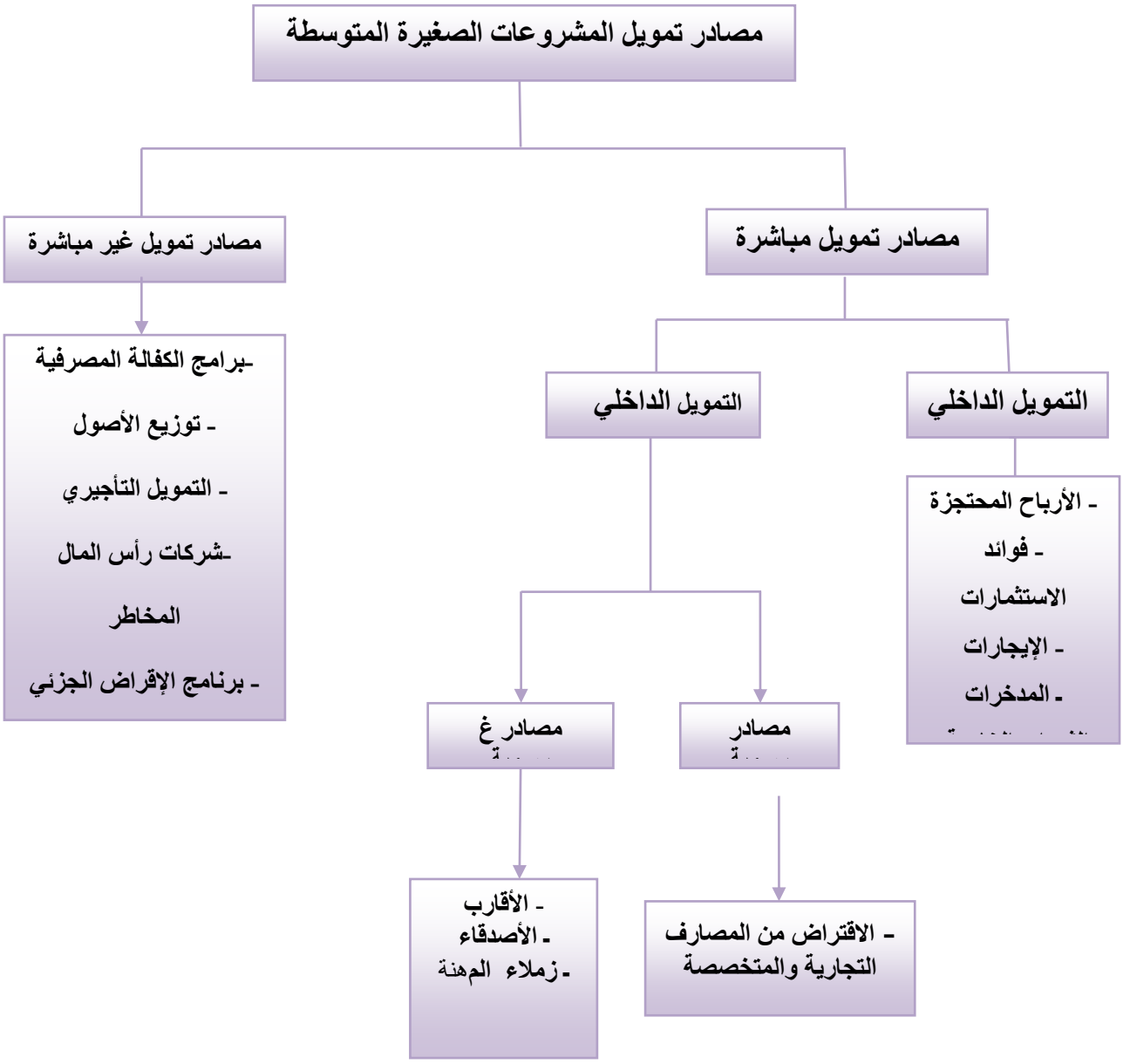

واقع المشروعات الصغيـــرة والمتوسطة في ليبيا :

نشأت المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا في شكل مشروعات حرفية بسيطة كالنسيج وتكرير زيت الزيتون ودبغ الجلود وغيرها، وهذه المشروعات لا تحتاج إلى رؤوس أموال كبيرة أو إلى مهارات فنية متخصصة .

وقد وجدت مشروعات صغيرة بداية في عدة مدن متمثلة في صناعة التبغ والورق وطحن الحبوب وتعليب الطماطم ، ساهمت في استيعاب أعداد محدودة من القوى العاملة ، نظراً لضالة حجمها وعدم انتشارها .

وتجدر الإشارة إلى أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة قد نمت بعد اكتشاف النفط، حيث ظهرت مشروعات جديدة لتلبية احتياجات قطاع النفط مثل صناعة المواد الغذائية و ورش صيانة الآلات والمعدات إضافة إلى صناعة المشروبات ومعامل النسيج، كما ظهرت مشروعات صغيرة ذات طاقة صناعية محدودة.

وفي السنوات الأخيرة أتيحت الفرصة للإفراد و التشاركيات الإنتاجية والخدمية للدخول إلى مختلف المجالات الاقتصادية بتمويل من المصارف المتخصصة، وتتميز المشروعات الصغيرة في ليبيا بتواضع مساهمتها النسبية في تنويع الاقتصاد وزيادة الإنتاج غير النفطي وخلق فرص العمل وتوسيع قاعدة التصدير، إذ يتركز نشاطها الإنتاجي في المجالات التي تهدف إشباع الطلب الاستهلاكي، وفي الأنشطة التي تتميز بسرعة دوران رأس المال، كأنشطة التجارة والخدمات الشخصية والصيانة والتصليح .

ويعمل القسم الأعظم من تلك المشروعات في بيئة عمل غير ملائمة ، من النواحي التمويلية والإدارية والتنظيمية والإنتاجية والتسويقية، فضلاً عن الصعوبات التي تواجهها نتيجة ، لعدم وجود مواقع ملائمة لممارسة نشاطها،وصعوبة حصولها على الأراضي لإقامة تلك المشروعات وضعف مستوى الخدمات والنقص في البنية التحتية، وبشكل عام يمكن القول، أن بيئة الأعمال في ليبيا كانت تعمل في غير صالح المشروعات الصغيرة طوال الفترة الماضية، ويعود ذلك بشكل رئيسي إلى تركيز السياسات الاقتصادية على الاهتمام بالمشروعات الكبيرة التي يديرها القطاع العام والإهمال النسبي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة[1].

وأدركت الأجهزة التشريعية والتنفيذية، في مطلع الألفية الثالثة، خطورة استمرار الاختلال بين دور القطاعين العام والخاص على عملية التنمية ، وبدأت باتخاذ الإجراءات الهادفة إلى توسيع الملكية، وتوسيع مشاركة القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي ، بالتركيز على دعم وتمويل المشروعات عن طريق المصارف المتخصصة .

وهي المصارف التي تتخصص في مجال اقتصادي معين Specialist Banks بالنسبة للاقتصاد الليبي تعمل هذه المصارف تحت إشراف ورقابة المصرف المركزي وتوجيهاته ، حيث تم إيضاح أهم مواردها المالية ،واستخدامات أموالها ، وفروعها المنتشرة في ليبيا. وتصنيفها وفقاً للقطاعات التي تقوم بتمويلها ووظائفها المنوطة بها باعتبارها إضافة مهمة للمؤسسات التمويلية الأخرى العاملة في ليبيا التي تهدف إلى الدفع بعجلة النمو والتنمية .

وقد تم استحداث مبدأ التخصص مع إنشاء المصرف الزراعي في العام 1955 ليساهم في إقراض المزارعين وفي تنمية نشاطهم، كما تأسس بعد ذلك المصرف الصناعي العقاري الليبي في عام 1956. وبعد قيام ثورة الفاتح وتحديداً في عام 1972 تم إنشاء المصرف العربي الليبي الخارجي ليتخصص في العمليات المصرفية

[1] –د. فلاح الربيعي ، دور مؤسسات الكفالة في حل مشكلة تمويل المشروعات الصغيرة ، مرجع سابق، ص110–112.

الخارجية ، والذي تعود ملكيته لمصرف ليبيا المركزي، وفي عام 1981 حُلَّ المصرف الصناعي العقاري الليبي وحل محله مصرفان متخصصان هما مصرف الادخار والاستثمار العقاري الذي تأسس بموجب القانون رقم (2) لسنة 1981، ويختص هذا المصرف بتشجيع الادخار العقاري ، وتقديم القروض العقارية للمواطنين لتوفير المسكن لهم ، وكذلك تنفيذ وإدارة المشروعات العقارية لحسابه. أما المصرف الثاني فهو مصرف التنمية والذي تأسس بموجب القانون رقم (8) لسنة 1981 ليحل محل القسم الصناعي من أعمال المصرف الصناعي العقاري السابق، ويختص بتقديم القروض لتمويل الاستثمارات اللازمة للمشروعات الإنتاجية في مجال الصناعة والزراعة والسياحة ... وغيرها من المشروعات ذات الجدوى الاقتصادية، كما يوفر المساعدة والمشورة الفنية للمشروعات الإنتاجية التي يمولها بصفة مباشرة وغير مباشرة[1].

وقد تطور نشاط المصارف المتخصصة وتزايد دورها في بناء اقتصاد الدولة مما أدى إلى أن أصبح ما يرصد لها ضمن الموازنة السنوية ، وما تجمعه من مدخرات القطاع العائلي لا يكفي نشاطها، لذلك فهي تلجأ إلى المصارف التجارية للإقراض منها لتلبية ما تحتاج إليه من أموال[2] .

المحور الثاني : دور المصارف المتخصصة في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة

أولاً: المصـــرف الريفي الليبي

يعتبر المصرف الريفي في ليبيا حديث النشأة ، حيث بدأ نشاطه في سنة 2003، ويعتبر إضافة حقيقية للمؤسسات المالية والاجتماعية القائمة التي تعتني بفئة محدودي الدخل وتمكنها من تطوير أدائها والمساهمة والاندماج في النشاط الاقتصادي مما يساعد على زيادة دخلها، ورفع مستواها المعيشي، وبالتالي الدفع بالمجتمع إلى آفاق تنمية اقتصادية واجتماعية شاملة تحقق الرفاهية لأبناء المجتمع، كما يعتبر المصرف الريفي مؤسسة تمويلية لها الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة ، وقد حدد رأسماله بحوالي 100 مليون دينار، ويدار المصرف عن طريق لجنة وجمعية عمومية طبقاً للقانون، وتتكون موارده من الآتي:-

1- عوائد الخدمات التي يقدمها.

2- التبرعات والوصايا والهبات غير المشروطة.

3- ما يتقاضاه من فوائد عن ودائعه لدى مصرف ليبيا المركزي والمصارف التجارية.

4- ما يخصص له من دعم في الميزانية العامة للدولة.

5- ما يعقده المصرف من قروض لتحقيق أهدافه.

6- عوائد استثمار أموال المصرف التي حددت بـ10 % من رأسماله.

أ- أهداف المصرف الريفي:

يسعى المصرف للعمل على [(3)] منح القروض النقدية لذوي الدخل المحدود ، أو بنظام المشاركة في مجالات الإنتاج الزراعي والحيواني والبحري والصناعي والحرفي والخدمي، وتقديم المساعدة الفنية للمشروعات الإنتاجية والحرفية بما يساعدها على تحقيق أغراضها، ومحاولة استظهار الفرص الاستثمارية التي ترفع من المستوى المعيشي لذوي الدخل المحدود، وتساهم في توسيع قاعدة النشاط الاقتصادي للمجتمع ، وتشجيع ذوي الدخل المحدود على إقامة الأنشطة الاقتصادية في مختلف المجالات الإنتاجية ، والعمل على تقديم المساعدة

---

[1] مركز بحوث العلوم الاقتصادية، الاقتصاد الليبي، منشورات المركز، بنغازي، 2002، ص 20.

[2] د. نوزاد الهيتي , مقدمة النقود والمصارف والأسواق المالية , منشورات جامعة الفاتح , طرابلس , 2002 , ص 87.

(3) المصرف الريفي، التقارير السنوية، طرابلس، ليبيا، 2007، ص 3-4.

لهم على النحو الذي يساعدهم على ارتياد المجالات الإنتاجية والخدمية ، بما يمكن هذه الشريحة من المساهمة في زيادة الإنتاج ، وتحسين مستواها المعيشي.

ب- خصائص القروض الريفية:

من أهم الخصائص التي تميز قروض المصرف الريفي عن غيرها من القروض التي تقدمها المصارف المتخصصة الأخرى ما يلي :-

1- أن القروض الريفية تتناسب مع قدرات عدد كبير من الأفراد الذين ليست لديهم الخبرة الكافية لإدارة الأموال وممارسة الأنشطة الاقتصادية .

2- أن القروض الريفية تساعد الراغبين والقادرين فعلاً على ممارسة النشاط الاقتصادي، وتشجيعهم على وضع أقدامهم على بداية الطريق، فإن أثبتوا جديتهم والتزامهم يستمر المصرف في مساعدتهم .

3- يؤسس المصرف علاقة مستمرة مع المستفيدين الملتزمين الذين انطلقوا للاستفادة من خدمات المصرف بشكل مستمر، أما الذين لم يتمكنوا من ذلك فيكون عبء القرض
خفيفاً عليهم .

4- ينتقل إلى المحتاجين في مواقعهم ، ويضع إمكانياته تحت تصرف ذوي الدخل المحدود من خلال الجولات الميدانية ، أو من خلال المندوبين المكلفين بقبول الطلبات ، والذين تتوافر لديهم المعرفة الكافية بالأحوال الاقتصادية والاجتماعية لسكان القرى والأرياف .

ج- مجالات الإقراض:

يقوم المصرف الريفي بإقراض ذوي الدخل المحدود قروضاً نقدية وعينية في جميع المجالات الاقتصادية والإنتاجية والحرفية والخدمية .

1-في مجال الزراعة : مثل (إنشاء المشاتل – إنتاج الخضراوات – تجفيف المحاصيل الزراعية – زراعة النخيل –زراعة الكروم- زراعة أشجار الزيتون).

2- في مجال الثروة الحيوانية : مثل (تربية الأغنام والأبقار والإبل – تربية النحل – حظائر الأرانب – تربية الدواجن –إنتاج البيض).

3- في مجالات الثروة البحرية : مثل (صيد الأسماك – حفظ الأسماك).

4- الصناعات الأخرى: مثل (تعليب التمور – صناعة الأعلاف – المخللات)

د- المستفيدون من قروض المصرف الريفي :

حدد قرار إنشاء المصرف ونظامه الأساسي المستفيدين من قروضه بذوي الدخل المحدود دون غيرهم سواءاً كانوا أفراداً أو بنظام المشاركة، ويمكن أن يستفيد من هذه القروض الباحثون عن عمل باعتبارهم لا دخل لهم متى توافرت لديهم الرغبة والقدرة على ممارسة الأنشطة الاقتصادية .

1- الأفراد :

وذلك وفق الضوابط التي حددتها إدارة الأفراد للإقراض بالمصرف حيث يجب أن يكون العميل قادرٍ على ممارسة النشاط موضوع القرض ، ولدية الخبرة في مجال النشاط ، والرغبة الحقيقية في ممارسته ، وتتحقق هذه الرغبة من خلال شرحه لطبيعة النشاط وجدواه على نموذج الطلب المعد لذلك ، وما قد يحققه من دخل بعد الاستفادة من القرض مستقبلا، وتقديراً لظروف هذه الفئة ترك المصرف أمر تحديد هذه الضمانات للمستفيدين؛ وذلك للخروج من الضمانات التقليدية المعروفة التي قد لا تتوافر للمحتاجين ، ولكن كضمان احتياطي أقر

المصرف اعتماد السند الأدنى (التعهد بالدفع عند الاستحقاق) في التعامل مع المستفيدين من قروضه ، وتخويل المصرف التجاري الذي به حسابه ويودع به دخله من النشاط يخصم قيمة القسط لصالح المصرف الريفي .

2- نظام المشاركة :

اعتمد المصرف الريفي نظام القرض بالمشاركة في الحالات التي يتطلب فيها النشاط مبلغاً يتجاوز سقف الإقراض الفردي الذي يبلغ (3000 د.ل) . أو بمعنى آخر تتجاوز قيمته عشرة آلاف دينار. ويمكن ملاحظة أن الإقراض بنظام المشاركة يتناسب – إلى حد كبير – مع طبيعة قروض المصرف الريفي خصوصاً في الصناعات الصغرى والقطاع الحرفي والباحثين عن عمل من بين خريجي المعاهد المهنية والحرفية المتوسطة والعليا، وما يتعلق بالضمانات ؛ لأن الشركاء سيكونون متضامنين فيما بينهم لاسترجاع القرض .

هـ- أنواع القروض الريفية:

تنقسم القروض الريفية حسب زمن الاستحقاق إلى نوعين : [1]

1- قروض قصيرة الأجل :

هي قروض موسمية تسترد دفعة واحدة كالقروض التي تمنح في مواسم الحصاد وجني التمور والزيتون ... وغيرها من المحاصيل الزراعية ، وتربية النحل والدواجن والأغنام ، ومواسم الصيد البحري ، وتسترجع هذه القروض بالكامل في نهاية الموسم بحيث لا تزيد مدة القروض الموسمية عن سنة.

2- قروض متوسطة الأجل :

وتمنح دفعة واحدة أو على دفعات ، وتسدد على أقساط شهرية في مدة تتراوح ما بين خمسين وثمانين شهراً وثمانون شهراً حسب نوع القرض،مع فترة سماح تتراوح بين 3 شهور للقروض في المجالات الحرفية والخدمية ، وستة شهور في مجالات الإنتاج.

وقد يتبادر إلى الذهن منذ الوهلة الأولى أن هذه القروض صغيرة جداً، ولا تكفي لإقامة مشروعات اقتصادية فعلية ، فهي كافية للحصول على المعدات بجميع أنواعها ، كما أن المشروعات الكبيرة نسبياً يمكن إدارتها عن طريق نظام المشاركة بحيث يحصل جميع الشركاء الذين تنطبق عليهم الضوابط على قروض كل على حده ، كما يستفاد منها في نشاط اقتصادي مشترك، فهذه النشاطات يمكن أن تغطيها قروض المصرف الريفي .

ح- الإجراءات العملية لنشاط المصرف الريفي:

نتيجة لسهولة إجراءات الحصول على قروض المصرف الريفي ، وانتشاره السريع في زمن قياسي ازداد الطلب على القروض الريفية، حيث بلغ عدد المستفيدين منها حتى عام 2007(101161) مستفيداً بمبلغ (4155860) د.ل ، منهم (54056) مستفيدا من قروض تحسين مستوى الدخل ، وعدد (28750) مستفيدا من قروض بنظام المشاركة ، وعدد (18355)مستفيداً من الباحثين عن العمل موزعين على الأنشطة الاقتصادية المختلفة ؛ الزراعية (6865) مستفيداً،الحيوانية وتشمل تربية النحل والدواجن (42855) مستفيداً، البحرية (881) مستفيداً .

ونظراً لحرص الدولة واهتمامها بذوي الدخل المحدود ورغبتها في أن يستفيدوا من خدمات المصرف الريفي فقد تمت الموافقة للمصرف على تخصيص وديعة من الخزانة العامة بفائدة 1% مقدارها 200 مليون دينار تمنح كقروض ميسرة لهذه الفئة،كما يتم تخصيص مبلغ سنوي من مخصص

(1) المصرف الريفي، التقارير السنوية، مرجع سبق ذكره، ص 5 .

الإقراض من الميزانية العامة حسب خطة الإقراض المعتمدة، ووصل المبلغ حتى الآن إلى 160 مليون دينار توظيف في الإقراض الريفي. ونظراً للأعداد الكبيرة والمتزايدة من الراغبين في الحصول على قروض ريفية بادر المصرف الريفي إلى وضع خطة ثلاثية للإقراض من 2008 إلى 2010 تستجيب لإقراض أكبر عدد ممكن من المحتاجين والباحثين عن عمل في مختلف الأنشطة ، الاقتصادية وتستهدف الخطة إقراض عدد (141350) مستفيداً بمبلغ (600.450) ستمائة مليون وأربعمائة وخمسين ألف دينار حتى يتمكن المصرف من القيام بالمهام المناطة به. وقد تم افتتاح 37 فرع مصرف ريفي في مختلف المدن والقرى ، كما تم تأسيس ثلاث إدارات فروع رئيسية بالمناطق الغربية، والشرقية ، والجنوبية ، وتم منحها الصلاحيات اللازمة التي من شأنها المساعدة على سرعة الإنجاز وسهولة الإجراءات ، ويعتزم المصرف إقامة مندوبيات في المناطق النائية والأحياء السكنية المزدحمة بالسكان لإيصال خدماته بكل سهولة ويسر [1] .

ط- تحصيل القروض الريفية

اعتمدت إجراءات تشجيعية لحث المستفيدين من قروض المصرف على سداد الأقساط المستحقة بانتظام ، وذلك بمنح قرض جديد إذا سدد المقترض 75% من قيمة القرض ، وتم توظيفه في النشاط المستهدف ، وتعتبر المدة الباقية فترة سماح للقرض الجديد ، وبناء على ذلك تعتبر نسبة التحصيل معقولة نسبياً خصوصاً في الأرياف حيث تصل إلى حوالي 80 % في بعض المناطق ، أما في المدن فإن نسبة التحصيل تعتبر ضعيفة وهي في أحسن الأحوال لا تتعدى 50 % ولكن نظراً لحداثة المصرف فإن التقييم الفعلي للتحصيل لا يتأتى إلا بعد انتهاء مدة استحقاق القرض.

جدول يبين القروض الممنوحة حسب النشاط على مستوى المناطق حتى عام 2009 م

ر.م	القطـاع	زراعـــي		حيـــواني		بحـــري	
		العدد	القيمة	العدد	القيمة	العدد	القيمة
1	إدارة فروع المنطقة الغربية	**1575**	**4768960**	**18962**	**56160980**	**250**	**1177813**
2	إدارة فروع المنطقة الشرقية	**1634**	**4854260**	**11585**	**34232000**	**512**	**2644240**
3	إدارة فروع المنطقة الجنوبية	**2819**	**8461440**	**4356**	**13002640**	**1**	**3000**
4	الإدارة العامة وتشمل سرت والجفارة	**837**	**2520580**	**7952**	**23658660**	**118**	**604728**
المجمـــوع		**6865**	**20605240**	**42855**	**127054280**	**881**	**4429782**

المصدر : المصرف الريفي، التقارير السنوية، طرابلس، ليبيا، أعداد مختلفة، 2009

وقد واصل المصرف الريفي تحضير ذوي الدخل المحدود والباحثين عن عمل من الخريجين لمزاولة أنشطة اقتصادية إنتاجية وخدمية بمنحهم قروضاً صغيرة وشروط ميسرة بغية رفع مستواهم المعيشي حيث يبين الجدول التالي نشاط المصرف خلال الفترة الحالية .

(1) المصرف الريفي، مرجع سبق ذكره، ص 7-8 .

عدد وقيمة القروض الممنوحة من المصرف الريفي حتى نهاية عام 2012

البيان	العدد	القيمة
خدمي	45916	255،8
الحيواني (مواشي، نحل، دواجن)	58033	175،7
حرفي	27280	100،6
صناعي	14691	50،8
زراعي	11874	37،0
بحري	1399	63
المجموع	159193	626،2

المصدر : المصرف الريفي، التقارير السنوية، طرابلس، ليبيا ، أعداد مختلفة، 2013

ثانياً : مصرف التنمية الصناعية

يقوم مصرف التنمية بمنح القروض وتمويل المشاريع الإنتاجية والخدمية الكبيرة والمتوسطة ، وذلك بهدف تطوير القطاع الإنتاجي والخدمي وتشجيع المشروعات التي تستخدم الأساليب الحديثة في التصنيع ، خاصة تلك التي تقوم باستخدام المواد الخام المتوفرة محلياً ، وقد تم توسيع دائرة أنشطة المصرف لتشمل : وسائل النقل ، الخدمات الصحية والعلاجية ، المواد الغذائية والأعلاف ، والقيام بدور فاعل في التنمية الاقتصادية .

1- نشأة المصرف:

بدأ العمل بمصرف التنمية كشركة مساهمة ليبية بموجب القانون رقم 3 لسنة 1963 للقيام بتمويل القطاع الصناعي عن طريق منح القروض ، وتقديم الاستشارات المالية للصناعات المحلية ، وتم تغيير الاسم إلى المصرف العقاري الصناعي سنة 1965،وأضيف لمهامه تقديم القروض العقارية بسعر فائدة يتراوح ما بين1 % إلى 5 %، ثم ألغيت الفوائد على هذه القروض سنة 1966. وقد بدأ المصرف أعماله برأس مال قدره 10 ملايين دينار، ثم زاد رأس مال المصرف ليصل إلى 45 مليون دينار في سنة 1969.

ونظراً للأهمية الخاصة التي منحتها خطة التنمية الاقتصادية في ليبيا للقطاع الصناعي، وما تحتمه من ضرورة إنشاء مصرف خاص يعني بتمويل هذا القطاع صدر القانون رقم 8 لسنة 1981 بإنشاء مصرف التنمية ، ويبلغ عدد فروع المصرف 13 فرعاً موزعة على مختلف المناطق ، ويبلغ رأسمال المصرف 100مليون دينار مملوكة بالكامل للدولة ، وتتولى إدارته لجنة مؤلفة من مدير عام وأربعة أعضاء، ويعطي قانون إنشاء المصرف الحق له في الحصول على عمولات مقابل الخدمات والمشورات التي يقدمها للمشروعات الإنتاجية ، بالإضافة إلى عوائد مصرفية على القروض التي يقوم بمنحها لهذه المشروعات، وذلك بقرار من الجمعية العمومية للمصرف .[1]

(1) مصرف التنمية ونظامه الأساسي، التقارير السنوية، طرابلس، ليبيا، أعداد مختلفة، 2013، ص1.

2- أهداف مصرف التنمية :-

تتلخص الأغراض التي أنشئ المصرف من أجلها في الآتي :-

أ – تقديم القروض لتمويل الاستثمارات اللازمة لمشروعات القطاعات الإنتاجية في المجالات الصناعية والزراعية وغيرها من المشروعات الإنتاجية ذات الجدوى .

ب – توفير المشورة الفنية للمشروعات الإنتاجية التي يمولها بصفة مباشرة أو غير مباشرة، متى ما طلب منه ذلك توفير المساعدة والمشورة لأي مشروعات أخرى، ولو لم يكن ممولاً لها .

ج – خلق الفرص الاستثمارية التي تساهم في توسيع القاعدة الاقتصادية ، وتنويع مصادر الدخل للمواطنين بما يخدم أغراض التحول ودراستها وعرضها على الجهات المختصة .

3- وظائف مصرف التنمية :

يقوم المصرف في سبيل تحقيق أغراضه بالوظائف التالية :

أ – الاقتراض من الجهات المحلية ومؤسسات التمويل الدولية والإقليمية التي تساهم فيها ليبيا وغيرها من مؤسسات التمويل بغرض تمويل مشروعاته واستثماراته، والاستفادة من خبرات وتجارب المؤسسات الأجنبية .

ب – تقييم المشروعات المقدمة للتمويل تقييماً شاملاً، ويعالج بالتفصيل الجوانب الفنية والاقتصادية والمالية ، وله في هذا الشأن إجراء الدراسات اللازمة.

ج – القيام بالدراسات والبحوث التي تخدم عمليات المصرف ونشاطاته، واقتراح السياسات والبرامج التي تتماشى مع إستراتيجية وأهداف خطط التحول .

د – مراقبة تنفيذ المشروعات التي يساهم في تمويلها ، وأن يتابع نشاطها بعد مرحلة التنفيذ من خلال إداراته المختصة لكافة القروض الممنوحة للشركات و التشاركيات لضمان تحقيق أرباح جيدة.

هـ تشجيع المشروعات الصناعية الإنتاجية وبخاصة تلك التي تعتمد على المواد الخام المحلية باعتبارها ركيزة من ركائز التنمية الاقتصادية بليبيا .

و – المساهمة في رؤوس أموال المشروعات ذات الأهمية للاقتصاد القومي .

4- موارد مصرف التنمية :

يتم الاعتماد في تمويل رأس مال المصرف على المصادر التالية[1]:-

1- المصادر الداخلية:

وتتمثل في : رأس المال المدفوع و الاحتياطيات و الأرباح المحلية .

2- المصادر الخارجية وتتمثل في : مساهمات المجتمع والقروض وموارد رأسمالية و الودائع ومساهمة الخزانة العامة في تمويل التنمية الاقتصادية.

5- خطوات منح الائتمان :

وضع المصرف مجموعة من الشروط لمنح الائتمان تتمثل في الآتي :

- رخصة صناعية لإقامة المشروع (إذن مزاولة النشاط) .
- الرسومات الهندسية للمبني وما يفيد امتلاكه أو عقد إيجار أو انتفاع بالعقار.
- فواتير الآلات والمواد الخام .
- فتح حساب جار باسم التشاركية بإحدى المصارف التجارية .

(1) .مصرف ليبيا المركزي، التقرير السنوي الخمسون، طرابلس، ليبيا، 2013.

- إثبات تفرغ طالب القرض أو تعهد بالتفرغ عند بدء العمل في المشروع .
- التعهد بعدم استخدام القرض في غير الغرض الذي منح من أجله.

6- حجم القروض الممنوحة من مصرف التنمية للتشاركيات والأفراد حسب نوع النشاط في 1990-2006

تظهر البيانات المتوفرة لدينا أن إجمالي حجم القروض المدفوعة من مصرف التنمية خلال الفترة (1990-2006) بلغ نحو 115.62 مليون دينار ليبي. خصص لقطاع الصناعات الغذائية النصيب الأكبر منها ، حيث بلغ إجمالي عدد القروض الممنوحة له 811 قرضاً بقيمة إجمالية حوالي 21.712 مليون دينار ليبي، أي ما نسبته 18.8% من القروض الممنوحة خلال نفس الفترة ، وبذلك تحتل هذه الصناعات المرتبة الأولى بمتوسط قدره 26772 ديناراً للمشروع الواحد ، بينما تحتل الصناعات البلاستيكية المرتبة الثانية في إجمالي قيمة القروض الممنوحة حيث بلغ حوالي 21.321 مليون دينار ليبي، أي ما يعادل18.0% من إجمالي قيمة القروض الممنوحة بمتوسط قدره 67262 ديناراً ليبياً للمشروع الواحد. أما إجمالي عدد القروض الممنوحة للصناعات الخشبية خلال الفترة المذكورة فقد بلغ نحو 107 قرض بقيمة إجمالية قدرها حوالي 3.242 مليون دينار ليبي، أي ما يعادل 2.8% من إجمالي قيمة القروض الممنوحة خلال الفترة بمتوسط قدره حوالي 30300 دينار ليبي للمشروع الواحد[1] .

جدول حجم القروض الممنوحة من مصرف التنمية للتشاركيات والأفراد حسب نوع النشاط خلال الفترة 1990-2006.

القطاع	العدد	حجم التمويل الممنوح بالدينار	%
الصناعات الغذائية	811	21.712.451	18.8
الصناعات البلاستيكية	400	21.321929	18.0
الصناعات المعدنية	323	15351817	13.3
صناعات مواد البناء	226	12595483	10.8
الصناعات النسيجية	624	11398775	9.8
الصناعات الجلدية والورقية	66	4439338	3.8
الصناعات الخشبية	107	3242176	2.8
أنشطة خدمية	785	18396523	16.5
أنشطة مختلفة	80	7157294	6.2
المجموع	3422	115.615786	%100

المصدر: مصرف التنمية، مكتب المعلومات والتوثيق، طرابلس، ليبيا، أعداد مختلفة

7- حجم القروض المنفذة من مصرف التنمية ببرنامج المحفظة الاستثمارية :

بلغ إجمالي القروض الممنوحة من قبل المصرف عن طريق برنامج المحفظة الاستثمارية نحو 25590303 دينار ليبي ، منها نحو 8430551 ديناراً ليبياً موزعة على 378 نشاطاً في مجال الصناعات النسيجية ، وهو ما يعادل 33% من إجمالي قيمة القروض الممنوحة من المحفظة الاستثمارية ، وبذلك احتلت

[1] مصرف التنمية، الميزانية المعتمدة، طرابلس، ليبيا، أعداد مختلفة .

هذه الصناعات المرتبة الأولى، ثم جاء قطاع المواصلات والنقل في المرتبة الثانية بنسبة 23% موزعة على 200 نشاط من إجمالي قيمة القروض الممنوحة من المحفظة الاستثمارية ، ثم جاءت الصناعات البلاستكية والكيماوية في المرتبة الثالثة بنسبة 12.5% موزعة على 55 نشاطاً ، والصناعات الغذائية بنسبة 12% موزعة على 129 نشاطاً ، وبذلك احتلت المرتبة الرابعة في إجمالي قيمة القروض الممنوحة من المحفظة الاستثمارية[1].

القروض المنفذة من برنامج المحفظة الاستثمارية حسب الأنشطة خلال الفترة 1990-2006.

القطاع	العدد	حجم التمويل الممنوح بالدينار	%
الصناعات الغذائية	129	3039000	12.0
الصناعات البلاستيكية	55	3205700	12.5
الصناعات المعدنية	93	330000	1.3
صناعات مواد البناء	22	1511500	6.0
الصناعات النسيجية	378	8430551	33.0
الصناعات الجلدية والورقية	12	406000	1.5
الصناعات الخشبية	27	59400	2.2
أنشطة خدمية	55	2089601	8.0
أنشطة مختلفة	4	125200	0.5
المواصلات والنقل	200	5804751	23.0
المجموع	975	25590303	%100

المصدر : مصرف التنمية، مكتب المعلومات والتوثيق، مصدر سبق ذكره

أما في الفترة الحالية بلغت قيمة القروض الممنوحة خلال العام 2012 نحو 15.4 مليون دينار منخفضة بنسبة 57،6 % عما كانت عليه في عام2011 والبالغة 121.2 مليون دينار[2] .

[1] التقرير السنوي السابع والخمسون ، مصرف ليبيا المركزي، السنة المالية، 2013، ص98.

[2] التقرير السنوي السابع والخمسون ، المرجع السابق.

عدد وقيمة القروض الممنوحة من مصرف التنمية "مليون دينار"

نوع القرض	2011		2012	
	العدد	القيمة	العدد	القيمة
بناء وتشييد	29	8.3	66	31.9
وسائل النقل	4	0.5	36	5.9
غذائية وأعلاف	2	0.3	11	2.4
خدمية	3	0.1	9	0.4
خشبية و ورقية	0	0.0	2	0.2
نسيجية وجلود	0	0.0	0	0.0
بلاستيكية وكيماوية	1	0.2	5	1.1
خدمات سياحية	0	0.0	0	0.0
معدنية وهندسية	0	0.0	2	2.4
خدمات صحية وعلاجية	0	0.0	3	7.1
أخرى	–	111.8	–	–
الإجمالي	39	121.2	134	51.4

المصدر : التقرير السنوي 57 لمصرف ليبيا المركزي 2013 م

الخاتمـــــــــــة :

التجربة الليبية لم يحالفها النجاح، فأداء تلك المصارف لم يكن مرضياً، في مجال الإقراض وتحصيل القروض، نتيجة لارتفاع حجم الديون المتعثرة، وسطحية اختيار المستفيدين وعدم إجراء تقييم كاف للمشروعات المقترضة، وتركيزه على وظيفة تقديم القروض وإهماله لمهمة تقديم المساعدات الفنية والتقنية والدعم الإداري والإنتاجي، لذا كان هناك نقص كبير في الخدمات المساندة للمقترضين، حيث دفعت هذه الظروف إلى إعادة النظر في نظام الإقراض في هذه المصارف .

وتبين من استعراض تجربة المشروعات الصغيرة في ليبيا ، أن دور تلك المشروعات في تنويع الاقتصاد وزيادة الإنتاج غير النفطي وتوسيع قاعدة التصدير وخلق فرص العمل اللازمة لسد احتياجات القوى العاملة التي تشهد زيادة سريعة مستمرة ما يزال متواضعاً، ويعود ذلك بشكل رئيسي إلى أن بيئة الأعمال غير ملائمة، التي ظلت تعمل فيها تلك المشروعات خلال الفترة الماضية، وعانت فيها من عدة مشكلات، في مقدمتها ، مشكلة التمويل وصعوبة الحصول على التمويل المصرفي، كما أن تلك المشروعات ظلت تعاني من غياب المؤسسات والأطراف القانونية والبرامج والآليات التي ترعي شؤونها وتقدم لها الدعم والحماية لذا يرى الباحث ضرورة الأخذ بالتوصيات التالية:

حيث لا تستطيع المشاريع الصغرى والمتوسطة أن تنمو كما ونوعاً إلا في حالة انتهاج سياسة عامة تشترك فيها مؤسسات الدولة والمجتمع المدني تتمحور فيما يلي :

1 – تحرير الاقتصاد الوطني من قيود الاقتصاد الموجه أو اقتصاد الدولة وصياغة سياسة مفتحة على القطاع الخاص وخاصة المشاريع الصغرى والمتوسطة.

2 – انتهاج إستراتيجية خصخصة شركات القطاع العام وتمليكها للعاملين وصغار المستثمرين .

3 – تحرير القطاع المالي والمصرفي من القيود التي تعيق تقديمه القروض لهذه المشروعات بشروط سهلة .

4 – تشجيع المصارف والمؤسسات المالية لتلعب دورها في جمع البيانات المالية عن أداء هذه المشروعات .

5– ضرورة العمل على تحسين بيئة الأعمال بتوفير الظروف الكفيلة بمساعدة القطاع الخاص وبخاصة المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحسين المناخ الاستثماري ، وإصلاح وتعزيز النظام المالي .

6 – توفير البيئة الأساسية وخدمات الأعمال المساندة ، اذ يعتبر تشجيع تنمية القطاع الخاص ، ولاسيما دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، عاملا أساسيا في تحقيق هدف تنويع الاقتصاد الوطني .

7– ضرورة العمل على تفعيل دور السياسات المالية والنقدية ، لتسهم في تعزيز الحالة التنافسية وإزالة كافة القيود المفروضة على نشاط القطاع الخاص (المحلي، والأجنبي) في مجال الاستثمار، واستخدام تلك السياسات في تعزيز حالة الاستقرار الاقتصادي .

8– ضرورة العمل على تعزيز أواصر الثقة بين المصارف والمشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال فتح الدورات التدريبية لتقديم الاستشارات المهنية ذات الصلة بالجانب المالي لمدراء تلك المشروعات.

8– ضرورة الاهتمام بتدريب العاملين في المصارف التجارية والمتخصصة على عمليات تقييم الائتمان والإشراف وإدارة المخاطر الخاصة بمنح القروض للمشروعات الصغيرة.

المراجع

1- فؤاد مرسي ، التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية،(الإسكندرية: دار المعارف ، 2000).

2- احمد محمد جلاله، التنمية الزراعية والصناعات المرتبطة بها في الجماهيرية، مجلة البحوث الاقتصادية(بنغازي : مركز البحوث الاقتصادية، المجلد الأول ، العدد الثاني ، 2000).

3- عبد الهادي أحمد حمودة , التنمية المستدامة في ليبيا , مجلة التخطيط والتنمية , (طرابلس : منشورات معهد التخطيط , 2008) .

4- ندوة تشجيع الاستثمار المحلي في ليبيا، الإمكانات والأهداف ، مجموعة أبحاث، (طرابلس : منشورات جامعة الفاتح، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2005).

5- صاحب نعمة عبيد وآخرون , الاحتياجات الأساسية لتنمية الاقتصادية والاجتماعية في ليبيا (بنغازي : مؤتمر التنمية الاقتصادية والاجتماعية في ليبيا , منشورات مركز بحوث العلوم الاقتصادية , 2006) .

6- د. الهادي محمد السحيري . المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، المشاكل وسبل العلاج، مجلة التخطيط والتنمية ،العدد الأول 2009.

7- د. فلاح الربيعي ، دور مؤسسات الكفالة في حل مشكلة تمويل المشروعات الصغيرة ، بحث منشور بمجلة التخطيط والتنمية، العدد الأول، 2009.

8- د. نوزاد الهيتي , مقدمة النقود والمصارف والأسواق المالية , منشورات جامعة الفاتح , طرابلس , 2002 .

9- المصرف الريفي ، التقرير السنوي ،(طرابلس : أعداد مختلفة)2012.

10- النشرة الاقتصادية , التطورات المصرفية والنقدية , سنة 2013 ،مجلد 53 .

12- النشرة الاقتصادية , المجلد 57 , إدارة البحوث والإحصاء , منشورات المصرف المركزي , (طرابلس : 2013).

إمكانية تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية بالمنشآت الصُغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية

د. نورالدين عبد الله حمودة أ. محمد إبراهيم ارحومة

المقدمـــة

هناك اهتمام متزايد على المستوى الدولي خلال السنوات القليلة الماضية بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم، وهذا يتضح جلياً من خلال المشاريع المختلفة المدعومة من قبل الجهات الدولية مثل الإتحاد الأوربي وصندوق النقد الدولي خصوصاً في الدول النامية المختلفة، فهناك ملايين الدولارات تنفق في سبيل تطوير البيئة التحتية لهذه المؤسسات وبشكل خاص التمويل اللازم لها وأسس المحاسبة الواجب إتباعها.

حيث يرى كثير من الاقتصاديين أن تطوير المنشآت الصغيرة وتشجيع إقامتها، وكذلك المنشآت المتوسطة له دور كبير في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول بشكل عام، والدول النامية بشكل خاص، وذلك لكونها تساهم في زيادة الإنتاجية من ناحية وتعالج مشكلتي الفقر والبطالة من ناحية أخرى، ونظراً لأهمية هذه المنشآت أخذت معظم الدول النامية تهتم بإقامة الصناعات الصغيرة والمتوسطة وخاصة بعد أن أثبتت قدرتها وكفاءتها في معالجة المشكلات الرئيسة التي تواجه الاقتصاديات المختلفة (قسم الدراسات/ ديوان المحاسبة الأردني، 2008).

ولا يمكن لمحاسبة هذه المنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم أن تكون في معزل عن تلك التطورات وانعكاساتها، الأمر الذي جعل المنظمات والهيئات الدولية المعنية بتنظيم مهنة المحاسبة تفكر وتبذل جهوداً في تنظيم إعداد القوائم المالية في هذه المنشآت من خلال توفير معايير محاسبية دولية، أثمرت عن وضع معيار دولي للإفصاح المحاسبي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم (صيام، 2009).

ويوصف هذا المعيار الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم بأنها تلك الشركات التي ليس لديها مسؤولية عامة وتنشر البيانات المالية ذات الغرض العام للمستخدمين الخارجين مثل المالكين الذين يشاركون في الإدارة والدائنين ولا تتحمل مسؤولية عامة إذا تم تداول أدوات الدين أو أدوات حقوق الملكية في سوق عام (مجلس معايير المحاسبة الدولية،2009). غير أنه في ليبيا توجد معايير محلية، حيث صنفها قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 109 لسنة 2006 بشأن إنشاء صندوق التشغيل بأن المشروعات الصغيرة يكون عدد عمالها لا يتجاوز 25 عامل ورأسمالها لا يتجاوز 2.5 مليون دينار ليبي وبالنسبة للمشروعات المتوسطة يكون عدد عمالها لايتجاوز50عامل ورأسمالها لا يتجاوز 5مليوندينار ليبي (الترهوني،2010).

مشكلة الدراسة

لتبني المعيار الدّولي المتعلق بإعداد التقارير المالية بالمنشآتالصّغيرة والمتوسطة، يتطلب الأمر توافر مجموعة من المقومات أهمها: تحديد خصائص الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم واختلافها عن الشركات الكبيرة، بالإضافة إلى الفهم الجيد للمعيار، وتوافر العنصر البشرى المتدرب، وتوافر بيوت الخبراء، وتفعيل دور النقابات والمنظمات المهنية لمواكبة التطورات، وتوافر البيئة التشريعية، والبيئة الاقتصادية تعمل وفق العولمة (حدة، بودربالة ومعمر قربة، 2013).

وعليه يمكن صياغة مشكلة الدراسة في التساؤلات التالية:

1. هل يمكن تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية ؟

2. هل توجد إيجابيات يمكن تحقيقها في البيئة المحاسبية الليبية في حال تطبيق هذا المعيار في المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم؟
3. هل توجد معوقات تحد من التطبيق الفعال لهذا المعيار في المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية ؟

أهداف الدراسة:

تسعي هذه الدراسة إلي تحقيق الأهداف التالية:

1. التعرف على إمكانية تطبيق المعيار الدّولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصّغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.
2. التعرف على الايجابيات المتوقع تحقيقها من تطبيق هذا المعيار في المنشآت الصّغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.
3. تحديد أهم المعوقات التي تحد من التطبيق الفعال لهذا المعيار في البيئة الليبية.

أهمية الدراسة:

تتضح أهمية الدراسةمن خلال تناولها لنقطة بحثية هامة، وهي المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجموالذي يعتبر مثار اهتمام أكاديمي في الفترة الحالية وقضية بحثية يهتم بها الجميع في مختلف دول العالمنظراً لتأثير المعيار الدولي المعني على جودة المعلومات المحاسبية، بالإضافة إلى أن المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم تعتبر من أهم وسائل التنمية الاقتصادية والاجتماعية خاصة وأن معظم الشركات العاملة في اقتصاديات مختلف الدول تنطوي تحت الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم والتي هي نواة نمو وتطور اقتصاديات الدول النامية والتي من بينها ليبيا.

الإطار النظري والدراسات السابقة:

تعد المحاسبة في مختلف المشروعات النظام المعلوماتي القادر على تزويد الإدارات وأصحاب المصالح بالمعلومات التي تسهم بشكل فاعل في اتخاذ قرارات رشيدة مبنية على أسس علمية سليمة، والمحاسبة –بوصفها علم اجتماعي– تطورت تبعاً للتطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي شهدها العالم وصولاً إلى مرحلة الحاجة إلى معايير محاسبية تحدد أسلوب القياس والعرض بهدف إعداد مجموعة واحدة من القوائم المالية ذات العرض العام، ولعل أحد أهم اهتمامات المحاسبين والأطراف المعنية الأخرى في السنوات الأخيرة هو الحاجة إلى معايير محاسبية دولية تحكم إعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم.

فالمنشآت الصغيرة والمتوسطة موجودة أصلاً في اقتصاديات مختلف الدول، غير أن الفترة الأخيرة شهدت زيادة التوجه إلى تحديد هذه المنشآت نتيجة لتطور الأعمال واحتياجاتها وتخصصاتها، حيث تنبهت مختلف الاقتصاديات إلى أهمية إيلاء هذه المنشآت العناية الخاصة لأنها تعتبر محرك رئيس لأي اقتصاد وتغطي ما تجاوز 90% من مجمل عدد المنشآت في أي اقتصاد في دول العالم (السعيد، والعيسى، 2012).

وفي الواقع لا يوجد تعريف دقيق يحدد مفهوم المنشآت الصغيرة والمتوسطة، كما أن هذا المفهوم يختلف من دولة إلى أخرى باختلاف إمكانياتها وقدراتها وظروفها الاقتصادية والاجتماعية ومرحلة النمو التي بلغتها، وبالتالي فالمنشأة التي تعتبر صغيرة في أمريكا قد تعتبر كبيرة في دولة نامية، وقد تبنت الدول معايير مختلفة لتعريف المنشآت الصغيرة ومن أهم المعايير الشائعة: عدد العاملين، والموجودات، ومستوى الاستثمارات، وإن كان أكثر المعايير شيوعاً هو عدد العاملين (قسم الدراسات في ديوان المحاسبة بالأردن، 2008).

وفي ضوء ما سبق فإن البيانات المالية الصادرة عن المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم قد ازدادت أهميتها النسبية، وازدادت أهمية الإفصاح عن المعلومات اللازمة وأن تكون مبنية على أسس ومعايير محاسبية. وفي هذا الخصوص تشير بعض الدراسات إلى وجود العديد من المعوقات أمام تطبيق معايير محاسبية دولية في المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم مثل عدم توفر المعرفة الكافية في الأمور المحاسبية والإدارية وعدم القدرة على التخطيط للمشروع والتنبؤ بالتدفقات المالية المستقبلية وعدم توفر الضمانات المطلوبة للحصول على التمويل وعدم إمكانية الحصول على تمويل طويل الأجل لشراء الآلات والمعدات (السميرات، 2009)، وعدم وجود مساءلة للإدارة من جهات خارجية وضعف النظم المحاسبية المطبقة في هذه المنشآت(صيام، 2009) وضعف القدرات والخبرات والكوادر البشرية ومحدودية الموارد المالية والاستثمارات الوطنية والأجنبية اللازمة لتطويرها (أبو زر، 2008).

وعلى الرغم من وجود كل هذه المعوقات، إلا أن تطبيق معايير محاسبية دولية في المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم يحقق العديد من الإيجابيات. إذ تشير الدراسات السابقة إلى أن تطبيق المعايير المهنية (كوحدة واحدة) له دور مهم جداً في تعزيز فاعلية وكفاءة نظم حوكمة الشركات وأن أكثر هذه المعايير أهمية هي المعايير الدولية للمحاسبة والإفصاح المالي (مطر، 2009)، وأن نجاح المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم وعدم وقوعها في مشكلات مالية يستوجب عليها تطبيق معايير محاسبية خاصة بها وأن يكون لديها سجلات محاسبية ملائمة وصحيحة تبين أصولها والتزاماتها وإيراداتها ومصروفاتها بشكل صحيح مما يساعد على تحسين اتخاذ القرارات في المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم (عطية، 2008).

مما سبق يتضح أهمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في تحقيق التنمية الاقتصادية باعتبارها أداة فاعلة لمواجهة الفقر وتوفير فرص العمل لعدد كبير من الأيدي العاملة، كما تبين أن هناك ايجابيات يمكن تحقيقها في حالة تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم على الرغم من وجود العديد من المعوقات التي تحد من تطبيقها بصورة فاعلة.

فرضيات الدراسة:

بناء على مشكلة الدراسة تم صياغة الفرضيات التالية:

1. لا يمكن تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصّغيرة ومتوسطة الحجم في البيئة الليبية.
2. لا توجد ايجابيات يمكن تحقيقها في البيئة المحاسبة الليبية في حال تطبيق هذا المعيار في المنشآت الصّغيرة ومتوسطة الحجم.
3. لا توجد معوقات تحد من التطبيق الفعال لهذا المعيار في المنشآت الصّغيرة ومتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

مجتمع الدراسة وعينتها:

يتكون مجتمع الدراسة من المراجعين الخارجيين بمكاتب المحاسبة والمراجعة القانونية المسجلين والمستمرين لدي نقابة المحاسبين والمراجعين القانونيين الليبيين والممارسين للمهنة والبالغ عددهم (966) مراجع، فى نهاية عام 2014 م، ونظرا لكبر حجم مجتمع الدراسة فقد تم اختيار عينة عشوائية قوامها (50)مراجع خارجي في مدينة طرابلس نظرا لاعتبارات الوقت والجهد والتكلفة، حيث تم توزيع استبيانه لكل منهم، وبلغ عدد الاستبيانات المستردة والمعتمدة لغايات التحليل الإحصائي (47) استبانة، أي ما نسبته 94% من عدد الإستبانات الموزعة.

أساليب جمع البيانات:

إضافة إلى الأبحاث والدراسات المنشورة في الدوريات والمجلات العلمية ذات الصلة بموضوع الدراسة، فقد قام الباحثان بتصميم استبانة خاصة بهذه الدراسة بالاستناد إلى الإطار النظري ونتائج الدراسات السابقة، وقد تكونت الإستبانة من أربعة أقسام، هدف الأول منها إلى جمع بيانات ديموغرافية عن المجيبين عن أسئلة الإستبانة، أما القسم الثاني فقد هدف إلى قياس مستوى تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم في البيئة الليبية، وهدف القسم الثالث إلى قياس الإيجابيات التي يمكن تحقيقها من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم في البيئة الليبية، أما القسم الرابع والأخير فقد هدف إلى تحديد المعوقات التي تحد من التطبيق الفعال للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم في البيئة الليبية.وقد تم صياغة أسئلة الإستبانة بشكل يساعد على سهولة القياس بالاعتماد على مقياس لكارت الخماسي.

تحليل البيانات واختبار فرضيات الدراسة:

بعد تجميع استمارات الاستبيان استخدم الباحثان الطريقة الرقمية في ترميز إجابات مفردات العينة حيث تم ترميز الإجابات المتعلقة بمقياس لكارت الخماسي كما بالجدول رقم (1):

جدول رقم(1) ترميز الإجابات المتعلقة بمقياس لكارت الخماسي

الإجابة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
الرمز	1	2	3	4	5

من خلال الجدول رقم (1) نلاحظ أن متوسط هذه الدرجات (3)، فإذا كان متوسط درجة إجابات مفردات عينة الدراسة لا يختلف معنويا عن 3 فيدل على أن درجة الموافقة متوسطة، وإذا كان متوسط درجة إجابات مفردات عينة الدراسة يزيد معنويا عن 3 فيدل على ارتفاع درجة الموافقة. أما إذا كان متوسط درجة إجابات مفردات عينة الدراسة يقل معنويا عن 3 فيدل على انخفاض درجة الموافقة، وبالتالي سوف يتم اختبار ما إذا كان متوسط درجة إجابات مفردات عينة الدراسة تختلف معنويا عن 3 أم لا.وبعد الانتهاء من ترميز الإجابات وإدخال البيانات باستخدام حزمة البرمجيات الجاهزة Statistical Package for Social Science (SPSS) **تم استخدام هذه الحزمة في تحليل البيانات كما يلي:-**

أولا :- نتائج اختبار كرونباخ ألفا (α) للصدق والثبات:

من أجل اختبار مصداقية إجابات مفردات العينة على أسئلة الاستبيان فقد تم استخدام معامل كرونباخ ألفا (α) فوجد أن قيم معامل كرونباخ ألفا لكل مجموعة من العبارات ولجميع العبارات معاً كما بالجدول رقم (2):

جدول رقم (2) نتائج اختبار كرونباخ ألفا

	مجموعة العبارات	قيمة معامل ألفاء
	مستوى تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم في البيئة الليبية.	**0.959**
	الإيجابيات التي يمكن تحقيقها من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم في البيئة الليبية.	**0.816**
	المعوقات التي تحد من التطبيق الفعال للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم في البيئة الليبية.	**0.903**

من خلال الجدول رقم (2) نلاحظ أن قيم معامل كرونباخ ألفا (α) لكل مجموعة من عبارات استمارة الاستبيان ولجميع العبارات أكبر من 0.60 وهذا يدل على وجود ارتباط قوي بين إجابات مفردات عينة الدراسة على كل مجموعة من عبارات استمارة الاستبيان، مما يزيد من الثقة في النتائج التي سوف نحصل عليها.

ثانيا:- خصائص مفردات عينة الدراسة:

1- **توزيع مفردات عينة الدراسة حسب إجاباتهم على السؤال المتعلق فيما إذا سبق لك تنظيم أو مراجعة حسابات منشآت صغيرة أو متوسطة:**الجدول رقم (3) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسةحسب إجاباتهم على السؤال المتعلق فيما إذا سبق لك تنظيم أو مراجعة حسابات منشآت صغيرة أو متوسطة.

جدول رقم (3) التوزيع التكراري والنسبي لمفردات عينة الدراسة حسب إجاباتهم على سؤال حول ما إذا سبق لك تنظيم أو مراجعة حسابات منشآت صغيرة أو متوسطة

الإجابة	العدد	النسبة %
نعم	47	100.0
لا	0	0.0
المجموع	47	100.0

من خلال الجدول رقم (3)نلاحظ أن جميع مفردات عينة الدراسة سبق لهم تنظيم أو مراجعة حسابات منشآت صغيرة أو متوسطة ويمثل نسبة 100% من جميع مفردات عينة الدراسة، وهذا الأمر يعد مطلب أساسي للاعتماد على نتائج الدراسة.

2- **توزيع مفردات عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي:**الجدول رقم(4) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي.

جدول (4) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة %
بكالوريوس	37	78.7
ماجستير	8	17.0
دكتوراه	2	4.3
المجموع	47	100.0

من خلال الجدول (4) نلاحظ أن معظم مفردات عينة الدراسة من حملة البكالوريوس ويمثل نسبة 78.7% من جميع مفردات عينة الدراسة ثم يليه حملة الماجستير ويمثل نسبة 17.0% من جميع مفردات عينة الدراسة،والباقي من حملة الدكتوراه ويمثل نسبة 4.3% من جميع مفردات عينة الدراسة، وحيث إن كافة المبحوثين هم من حملة الشهائد الجامعية فإن هذا الأمر يزيد من الثقة في نتائج هذه الدراسة.

3- **توزيع مفردات عينة الدراسة حسب التخصص:** الجدول رقم (5) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب التخصص.

جدول رقم (5) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب التخصص

التخصص	العدد	النسبة %
محاسبة	46	97.9
علوم مالية ومصرفية	1	2.1
إدارة الأعمال	0	0.0
المجموع	47	100.0

من خلال الجدول رقم(5) نلاحظ أن معظم مفردات عينة الدراسة تخصصهم محاسبة ويمثل نسبة 97.9% من جميع مفردات عينة الدراسة والباقي ممن تخصصهم علوم مالية ومصرفية ويمثل نسبة 2.1% من جميع مفردات عينة الدراسة، وهذا يعني أن المبحوثين هم من أكثر التخصصات علاقة بموضوع الدراسة.

4- **توزيع مفردات عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة:** الجدول رقم (6) يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة.

جدول رقم (6) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	العدد	النسبة %
أقل من 4 سنوات	1	2.1
من 4 إلى 7 سنوات	17	36.2
من 7 إلى 11 سنة	17	36.2
من 11 سنة فأكثر	12	25.5
المجموع	47	100.0

من خلال الجدول رقم(6)نلاحظ أن معظم مفردات عينة الدراسة عدد سنوات خبرتهم من 4 إلى 7 سنوات و من 7 إلى 11 سنة ويمثل نسبة 36.2% لكل منهما من جميع مفردات عينة الدراسة ثم يليه ممن عدد سنوات خبرتهم من 11 سنة فأكثر ويمثل نسبة 25.5% من جميع مفردات عينة الدراسة والباقي ممن عدد سنوات خبرتهم أقل من 4 سنوات ويمثل نسبة 2.1% من جميع مفردات عينة الدراسة، وهذا يعني أن 98% تقريباً من أفراد العينة لا تقل خبرتهم عن 4 سنوات الأمر الذي يساعد أفراد العينة على تعبئة الإستبانة بشكل دقيق.

ثالثا:- اختبار فرضيات الدراسة

الفرضية الأولى: مدى إمكانية تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

لاختبار معنوية درجة الموافقة على كل عبارة من العبارات المتعلقة بمدى إمكانية تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية، تم استخدام اختبار ولكوكسن حول المتوسط (3) فكانت النتائج كما في الجدول رقم (7) حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها لكل عبارة على النحو التالي:

الفرضية الصفرية: متوسط درجة الموافقة على العبارة لا يختلف معنويا عن (3)

مقابل الفرضية البديلة: متوسط درجة الموافقة على العبارة يختلف معنويا عن (3)

الجدول رقم (7) نتائج اختبار ولكوكسن حول متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بمدى إمكانية تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

العبارة	المتوسط	الانحراف المعياري	احصائي الاختبار	الدلالة المعنوية المحسوبة
سهولة تطبيق المعيار في البيئة الليبية.	2.40	0.825	4.040-	0.000
عدم وجود اختلاف في الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تعمل فيها المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في ليبيا مع تلك مقارنة بالدول التي تضع هذه المعايير.	1.89	0.759	5.509-	0.000
انخفاض تكاليف تطبيق المعيار.	2.38	0.848	4.058-	0.000
اقتناع الإدارة بجدوى تطبيق المعيار.	**2.40**	**0.851**	- **3.959**	0.000
وجود مساءلة للإدارة من جهات خارجية.	**2.38**	**0.990**	- **3.541**	0.000
رغبة أصحاب المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في تطبيق هذا المعيار.	**2.21**	**0.657**	- **5.282**	0.000
رغبة أصحاب المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في تنظيم الأمور المحاسبية.	**2.34**	**0.815**	- **4.339**	**0.000**
عدم تدخل الملاك في الإدارة.	**2.21**	**0.858**	- **4.582**	**0.000**
وجود نظام محاسبي سليم لدى هذا النوع من المنشآت.	**2.34**	**0.915**	- **3.955**	**0.000**
وجود دورة مستنديه سليمة وسجلات محاسبية منتظمة.	**2.36**	**0.965**	- **3.684**	**0.000**
وجود عدد كافي من الموظفين في الإدارة المالية.	**2.38**	**0.968**	- **3.618**	**0.000**
توفر الخبرة والمعرفة لدى الكوادر البشرية العاملة في هذه المنشآت في المجال المحاسبي.	**2.49**	**0.997**	-	**0.002**

	3.056			
وجود نظام رقابة داخلية سليم.	**2.32**	**0.887**	**-4.114**	**0.000**
وجود تشريعات تلزم بمراجعة القوائم المالية لهذه المنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم.	**3.89**	**0.759**	**-5.190**	**0.000**
توفر بيوت الخبرة وتفعيل دور النقابات المهنية لمواكبة التطور.	**1.96**	**1.250**	**-4.323**	**0.000**

من خلال الجدول رقم (6) نلاحظ أن:

أ- الدلالة المعنوية المحسوبة أقل من مستوي المعنوية 0.05 ومتوسط إجابات مفردات عينة الدراسة يزيد عن المتوسط المفترض (3) لعبارة"وجود تشريعات تلزم بمراجعة القوائم المالية لهذه المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم".

لذلك نرفض الفرضية الصفرية لهذه العبارة ونقبل الفرضية البديلة لها وحيث أن متوسط إجابات مفردات عينة الدراسة على هذه العبارة تزيد عن المتوسط المفترض (3) فهذا يدل على ارتفاع درجة الموافقة على هذه العبارة.

ب- الدلالات المعنوية المحسوبة أقل من مستوي المعنوية 0.05 ومتوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة تقل عن المتوسط المفترض (3) لكافة العبارات الواردة بالجدول السابق عدا العبارة رقم (14).

لذلك نرفض الفرضيات الصفرية لهذه العبارات ونقبل الفرضيات البديلة لها وحيث أن متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة على هذه العبارات تقل عن المتوسط المفترض (3) فهذا يدل على انخفاض درجات الموافقة على هذه العبارات.

ولاختبار الفرضية الأولى المتعلقةبمدى إمكانية تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.تم إيجاد المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على جميع العبارات المتعلقةبهذه الفرضيةواستخدام اختبار Zحول المتوسط (3) فكانت النتائج كما بالجدول رقم (8) حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها على النحو التالي :-

الفرضية الصفرية: المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بمدى إمكانية تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية لا يختلف معنويا عن(3).

الفرضية البديلة:المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بمدى إمكانية تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية
للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية يختلف معنويا عن(3).

الجدول رقم (8) نتائج اختبار Zحول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على جميع العبارات المتعلقة بمدى إمكانية تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

البيان	المتوسط العام	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المعنوية المحسوبة
المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بمدى إمكانية تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.	**2.3986**	**0.7156**	**-5.761**	**0.0**

من خلال الجدول رقم (8) نلاحظ أن قيمة إحصائي الاختبار 5.761- بدلالة معنوية محسوبة 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة، وحيث أن المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة 2.3986 وهو يقل عن المتوسط المفترض (3) فهذا يشير إلىعدم إمكانية تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبيةنظراً لعدم توفر مقومات التطبيق من وجهة نظر أفراد العينة وفقاًلكل العبارات الواردة في الجدول رقم (7) باستثناء العبارة رقم (14).

الفرضية الثانية:

الإيجابيات التي يمكن تحقيقها من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

لاختبار معنوية درجة الموافقة على كل عبارة من العبارات المتعلقة بالإيجابيات التي يمكن تحقيقها من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية. تم استخدام اختبار ولكوكسن حول المتوسط (3) فكانت النتائج كما في الجدول رقم (9) حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها لكل عبارة على النحو التالي:

الفرضية الصفرية: متوسط درجة الموافقة على العبارة لا يختلف معنويا عن (3)

مقابل الفرضية البديلة: متوسط درجة الموافقة على العبارة يختلف معنويا عن (3)

الجدول رقم (9) نتائج اختبار ولكوكسن حول متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بالإيجابيات التي يمكن تحقيقها من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

العبارة	المتوسط	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المعنوية المحسوبة
تحسين الكفاءة في توزيع رأس المال .	3.85	0.691	5.285-	0.000
إعداد قوائم مالية تظهر بعدالة المركز المالي ونتيجة الأعمال والتدفقات النقدية .	2.51	1.019	3.008-	0.003
انخفاض تكلفة تطبيق المعيار مقارنة بتكلفة تطبيق المعايير الدولية للمنشات كبيرة الحجم.	3.79	0.778	4.852-	0.000
تلبية المعيار لاحتياجات المستفيدين من القوائم المالية	**3.98**	**0.608**	**-5.761**	0.000
يختصر المعيار متطلبات الإفصاح اللازمة مقارنة بمتطلبات الإفصاح الواردة في المعايير الدولية المطبقة على المنشات كبيرة الحجم.	**3.89**	**0.729**	**-5.266**	0.000
يقلل حجم المعلومات المعروضة أمام مستخدمي المعلومات المحاسبية.	**3.77**	**0.786**	**-4.799**	0.000
يسهل حصول المنشات علي التمويل من جهات التمويل والاستثمار المختلفة .	**3.85**	**0.659**	**-5.434**	**0.000**
السماح للمنشات ذات السمعة الجيدة بالحصول علي الائتمان بسهولة دون الحاجة لإجراءات مستنديه طويلة ومتدخلة .	**3.81**	**0.680**	**-5.226**	**0.000**
تعزيز فاعلية وكفاءة نظم حوكمة المنشات .	**3.98**	**0.390**	**-6.363**	**0.000**

زيادة كفاءة البيانات المالية المعدة وفقا لهذه المعايير وقدرتها علي عكس الوضع المالي للمنشاة .	**4.04**	**0.359**	**-6.462**	**0.000**
زيادة قدرة البيانات المالية المعدة وفقا لهذه المعايير في الإسهام في ترشيد القرارات من خلال إعطائها صورة عادلة عن ربحية المنشاة ومركزها المالي.	**3.96**	**0.775**	**-5.434**	**0.000**
الإسهام في إيجاد نظام محاسبي متكامل يساعد على التكامل في إعداد التقارير المالية وسرعة وسهولة إعدادها.	**4.47**	**0.546**	**-6.092**	**0.000**
الإسهام في إيجاد نظام محاسبي مترابط يقوم على أسس علمية يوفر نظام معلوماتي سليم.	**4.53**	**0.804**	**-5.731**	**0.000**
تسهيل إجراءات مقارنات حول الوضع المالي بين المنشات الصغيرة ومتوسطة الحجم داخل الدولة الواحدة وبينها وبين نظيراتها في الدول الأخرى .	**4.51**	**0.804**	**-5.703**	**0.000**
تسهيل عمل دوائر الضريبية فى تحديد الضرائب المستحقة على هذه المنشات .	**2.43**	**1.016**	**-3.419**	**0.001**
توفير الوقت والجهد الكبير والأموال الطائلة اللازمة لوضع معايير محلية خاصة بليبيا.	**4.00**	**0.466**	**-6.200**	**0.000**
تسهيل التعامل مع المنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم والتعرف على ربحيتها ووضعيها المالي عند مسك دفاترها المحاسبية وإعداد بياناتها المالية وفقا لمعايير موحدة، مما يؤهلها للحصول على التسهيلات	**3.98**	**0.329**	**-6.500**	**0.000**

الائتمانية من البنوك التجارية والتمويل اللازم من المؤسسات المالية .				
إمكانية استفادة المنشات الصغيرة ومتوسطة الحجم من امتيازات وحوافز قوانين تشجيع الاستثمار الممنوحة للمشاريع الكبيرة إذا قدمت بيانات وتقارير مالية معدة وفقا لمعايير دولية .	**3.89**	**0.598**	**-5.671**	**0.000**

من خلال الجدول رقم (9) نلاحظ أن:

أ- الدلالات المعنوية المحسوبة أقل من مستوي المعنوية 0.05 ومتوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة تزيد عن المتوسط المفترض (3) لكافة العبارات المدونة بالجدول السابق باستثناء العبارة رقم (2) والعبارة رقم (15).

لذلك نرفض الفرضيات الصفرية لهذه العبارات ونقبل الفرضيات البديلة لها وحيث أن متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة على هذه العبارات تزيد عن المتوسط المفترض (3) فهذا يدل على ارتفاع درجات الموافقة على هذه العبارات.

ب- الدلالات المعنوية المحسوبة أقل من مستوي المعنوية 0.05 ومتوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة تقل عن المتوسط المفترض (3) للعبارات التالية :

1. إعداد قوائم مالية تظهر بعدالة المركز المالي ونتيجة الأعمال والتدفقات النقدية.
2. تسهيل عمل دوائر الضريبية فى تحديد الضرائب المستحقة على المنشات.

لذلك نرفض الفرضيات الصفرية لهذه العبارات ونقبل الفرضيات البديلة لها وحيث أن متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة على هذه العبارات تقل عن المتوسط المفترض (3) فهذا يدل على انخفاض درجات الموافقة على هذه العبارات.

ولاختبار الفرضية الثانية المتعلقةبالإيجابيات التي يمكن تحقيقها من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.تم إيجاد المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على جميع العبارات المتعلقة بهذه الفرضية واستخدام اختبار Zحول المتوسط (3) فكانت النتائج كما بالجدول رقم (10) حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها على النحو التالي :-

الفرضية الصفرية: المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بالإيجابيات التي يمكن تحقيقها من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية لا يختلف معنويا عن (3).

الفرضية البديلة: المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بالإيجابيات التي يمكن تحقيقها من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية يختلف معنويا عن(3).

الجدول رقم (10) نتائج اختبارZ حول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على جميع العبارات المتعلقةبالإيجابيات التي يمكن تحقيقها من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

البيان	المتوسط العام	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المعنوية المحسوبة
المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بالإيجابيات التي يمكن تحقيقها من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.	**3.8467**	**0.34264**	**16.941**	**0.000**

من خلال الجدول رقم (10) نلاحظ أن قيمة إحصائي الاختبار 16.941 بدلالة معنوية محسوبة 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة وحيث أن المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة 3.8467 وهو يزيد عن المتوسط المفترض (3) فهذا يشير إلى انه توجدإيجابيات يمكن تحقيقها من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.وتتمثل هذه الإيجابيات فيكل العبارات الواردة في الجدول رقم (9) باستثناء العبارة رقم (2) والعبارة رقم (15).

الفرضية الثالثة: المعوقات التي تحد من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

لاختبار معنوية درجة الموافقة على كل عبارة من العبارات المتعلقةبالمعوقات التي تحد من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية. تم استخدام اختبار ولكوكسن

حول المتوسط (3) فكانت النتائج كما في الجدول رقم (11) حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها لكل عبارة على النحو التالي:

الفرضية الصفرية: متوسط درجة الموافقة على العبارة لا يختلف معنويا عن (3).

مقابل الفرضية البديلة: متوسط درجة الموافقة على العبارة يختلف معنويا عن (3).

الجدول رقم (11) نتائج اختبار ولكوكسن حول متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقةبالمعوقات التي تحد من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

العبارة	المتوسط	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المعنوية المحسوبة
ضعف النظم المحاسبية المطبقة	4.11	0.699	5.579-	0.000
غياب نظم الرقابة الداخلية أو ضعف نظم الرقابة الداخلية في حالة وجودها .	4.26	0.570	6.018-	0.000
ضعف الخبرات والمعرفة لدي الكوادر البشرية العاملة في المجال المحاسبي.	4.19	0.613	5.937-	0.000
محدودية الموارد المالية اللازمة لتطوير هذا النوع من المنشآت .	**4.23**	**0.633**	**-5.855**	0.000
ضعف فرص الاستثمارات الوطنية والأجنبية اللازمة لتطوير هذه المنشآت	**4.13**	**0.679**	**-5.752**	0.000
ضعف الثقافة المحاسبية والمالية لذي أصحاب هذه المنشات.	**4.26**	**0.607**	**-5.982**	0.000
عدم الرغبة لدي أصحاب هذه المنشات بتنظيم الأمور المحاسبية.	**4.11**	**0.787**	**-5.470**	**0.000**
عدم وجود مساءلة للإدارة من جهات خارجية.	**4.06**	**0.763**	**-5.473**	**0.000**
عدم فصل ملكية هذه المنشات عن إدارتها.	**4.11**	**0.477**	**-6.207**	**0.000**

ندرة المواد الأولية وارتفاع حدة منافسة المنشات كبيرة الحجم لهذا النوع من المنشات .	**3.91**	**0.775**	**-5.171**	**0.000**
الصعوبات التمويلية التي تواجهها هذه المنشّات.	**3.94**	**0.818**	**-5.109**	**0.000**
عدم توفر الضمانات المطلوبة للحصول التمويل اللازم.	**3.91**	**0.747**	**-5.234**	**0.000**
عدم إمكانية الحصول على تمويل طويل الأجل لشراء الآلات والمعدات.	**3.83**	**0.842**	**-4.793**	**0.000**
عدم إلزام المشرع لهذه المنشات بإصدار تقارير سنوية وتدقيق حساباتها ونشر بياناتها المالية .	**2.57**	**1.514**	**-1.916**	**0.055**
اختلاف الظروف الاقتصادية التي تعمل فيها المنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم في ليبيا مع تلك مقارنة بالدول التي تضع هذه المعايير .	**4.00**	**0.590**	**-5.847**	**0.000**
اختلاف الظروف الاجتماعية للبيئة الليبية مقارنة بالظروف الاجتماعية للدول التي تضع هذه المعايير	**4.02**	**0.766**	**-5.401**	**0.000**
التفاوت في المفاهيم والسلوكيات والقيم السائدة بين بيئة عمل المنشات الصغيرة ومتوسطة الحجم في ليبيا مع تلك السائدة في الدول واضعة هذه المعايير .	**4.19**	**0.576**	**-6.029**	**0.000**
ضعف نظم الرقابة الداخلية.	**4.30**	**0.507**	**-6.164**	**0.000**
الفرو قات الثقافية والحضارية بين المجتمع الليبي ومجتمع الدول واضعة هذه المعايير.	**3.98**	**0.794**	**-5.242**	**0.000**

من خلال الجدول رقم (11) نلاحظ أن:

أ- الدلالات المعنوية المحسوبة أقل من مستوي المعنوية 0.05 ومتوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة تزيد عن المتوسط المفترض (3) لكافة العبارات المدرجة في الجدول السابق عدا العبارة رقم (14).

لذلك نرفض الفرضيات الصفرية لهذه العبارات ونقبل الفرضيات البديلة لها وحيث أن متوسطات إجابات مفردات عينة الدراسة على هذه العبارات تزيد عن المتوسط المفترض (3) فهذا يدل على ارتفاع درجات الموافقة على هذه العبارات

ب- الدلالة المعنوية المحسوبة أكبر من مستوى المعنوية 0.05 لعبارة"عدم إلزام المشرع لهذه المنشات بإصدار تقارير سنوية وتدقيق حساباتها ونشر بياناتها المالية".

لذلك لا نرفض الفرضية الصفرية لهذه العبارة وهذا يدل على أن درجة الموافقة على هذه العبارة متوسطة

ولاختبار الفرضية الثالثة المتعلقة بالمعوقات التي تحد من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.تم إيجاد المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على جميع العبارات المتعلقة بهذه الفرضية واستخدام اختبارZحول المتوسط (3) فكانت النتائج كما بالجدول رقم (12) حيث كانت الفرضية الصفرية والبديلة لها على النحو التالي:

الفرضية الصفرية: المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بالمعوقات التي تحد من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية لا يختلف معنويا عن (3).

الفرضية البديلة: المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بالمعوقات التي تحد من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية يختلف معنويا عن(3).

الجدول رقم (12) نتائج اختبار حول المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على جميع العبارات المتعلقة بالمعوقات التي تحد من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

البيان	المتوسط العام	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المعنوية المحسوبة
المتوسط العام لإجابات مفردات عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بالمعوقات التي تحد من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.	**4.0056**	**0.45557**	**15.133**	**0.000**

من خلال الجدول رقم (12) نلاحظ أن قيمة إحصائي الاختبار 15.133 بدلالة معنوية محسوبة 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة وحيث أن المتوسط العام

لإجابات مفردات عينة الدراسة 4.0056 وهو يزيد عن المتوسط المفترض (3) فهذا يشير إلى **وجود معوقات تحد من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية**.وتتمثل هذه المعوقات فيكل العبارات الواردة في الجدول رقم (11) باستثناء العبارة رقم (14).

النتائج والتوصيات

أولا:النتائج

1- عدم إمكانية تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

2- توجدإيجابيات يمكن تحقيقها من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

3- توجد معوقات تحد من تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية.

ثانيا: التوصيات

العمل على تدليل المعوقات لتطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم في البيئة الليبية نظراً لوجود إيجابيات يمكن تحقيقها من تطبيق هذا المعيار الدولي في البيئة الليبية.

قائمة المراجع

- قسم الدراسات/ ديوان المحاسبة الأردني، دور المنشآت الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والحد من البطالة، مؤتمر المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم بين المحاسبة والتدقيق والدور الاقتصادي، الأردن، 2008.
- صيام، وليد زكريا، إمكانية تطبيق معايير الإبلاغ المالي الدولية الخاصة بالمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم في البيئة الأردنية، المؤتمر العلمي الدولي الأول (تحديات عولمة الأنظمة المالية)، كلية الاقتصاد/ الجامعة الهاشمية، الزرقاء،21-2009/10/22.
- جمعية المجمع العربي للمحاسبيين القانونيين في الأردن،مجلس المعايير المحاسبة الدولية: المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم، 2009.
- الترهوني، عبدالسلام محمد أحمد، التجربة الليبية في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مجلة جامعة سبها العلوم الإنسانية, المجلد التاسع العدد الثاني، ليبيا، 2010.
- حدة، بودربالة سارة ومعمر قربة، النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: بين إلزامية التطبيق ومحدودية الإمكانيات، الملتقي الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الوادي، الجزائر، 2013.
- أبو زر، عفاف، التغيرات المحاسبية والتشريعية والدولية والعالمية في ظل اتساع النظرة إلى المنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم ومتناهية الصغر، المؤتمر العلمي المهني الدولي الثامن، جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين، عمان، الأردن، 2008.

- السعيد، معتز أمين والعيسى محمد سليم، أثر تطبيق معايير الإبلاغ المالي الدولية على الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية في المنشآت الصغيرة والمتوسطة في الأردن، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012.
- السميرات، بلال يوسف، المشكلات المالية والإدارية التي تواجه المشاريع الصغيرة في إقليم الجنوب، مجلة دراسات: سلسلة العلوم الإدارية، الجامعة الأردنية، المجلد 36، العدد 2، عمان، الأردن، 2009.
- عطية، سليمان، مدى ملائمة تطبيق معيار الإبلاغ المالي الدولي الخاص بالمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم،مؤتمر المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم بين المحاسبة والتدقيق والدور الاقتصادي، الأردن، 2008.
- مطر، محمد عطية، أثر النظم المحاسبية والمعايير المهنية في تعزيز فاعلية وكفاءة نظم حوكمة الشركات المساهمة العامة الأردنية، مجلة دراسات: سلسلة العلوم الإدارية، الجامعة الأردنية، المجلد 36، العدد 2، عمان، الأردن، 2009.

دور المؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا

أ.يوسف فرج الأصفر

المستخلص:

تعتبر المشاريع الصغيرة من أهم العناصر الرئيسية في تحقيق التنمية الاقتصادية في جميع دول العالم حيث أنها تستحوذ على النسبة الأعلى من بين جميع أنواع المشاريع الاقتصادية على اختلاف أحجامها، تسعى هذه الدراسة إلى البحث في أهمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة، والتعرف على اهم المعوقات التي تواجه أصحاب هذه المشاريع في الحصول على التمويل المطلوب، وما هي أهم معوقات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني.

بناء على نتائج البحث فقد أوصى الباحث على ضرورة قيام مؤسسات تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة بتوفير كامل مبلغ التمويل المطلوب لضمان نجاح المشروع وتسديد أقساط القرض، وضرورة تفعيل دور الحكومة في ضمان هذه القروض من قبل مؤسسات مالية مختصة بضمان القروض، كما أوصت الدراسة بضرورة قيام المصارف التجارية بتأسيس صندوق خاص لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة. مع تقديم المشورة الفنية لأصحاب هذه المشروعات، وذلك لمساهمتها في معالجة العديد من الظواهر الاقتصادية والاجتماعية في ليبيا.

مفتاح الكلمات: المشاريع الصغيرة والمتوسطة، تمويل، معوقات، مؤسسات، قروض

المقدمة :

بدأت هذه المشروعات في الظهور في بداية القرن الماضي و تزايد الاهتمام بها من قبل دول العالم عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية وبداية عقد الخمسينات من القرن الماضي وخاصة في الصين واليابان والولايات المتحدة الأمريكية والهند و ظهرت في مختلف الأنشطة لمواجهة البطالة والتطوير التقني بالاتحاد الأوروبي في بداية عقد السبعينات وقد حظيت المشروعات الصغرى والمتوسطة بدعم ورعاية المؤسسات الحكومية والمؤسسات الأهلية بإصدار التشريعات التي حققت لها الاستقرار والحماية والنمو والتطور والتكامل فيما بينها ومساعدتها على تسويق إنتاجها نتيجة للنجاحات التي حققتها هذه التقنية في تحقيق أهدافها تم تطوير تقنيات الإقراض والإعانة لها وحمايتها من المتغيرات الاقتصادية الطارئة.وأهم التجارب العربية التي حققت نجاحاً متواضعاً في هذا المجال (مصر–تونس–عمان–الأردن–المغرب) أما باقي الدول العربية الأخرى لا زالت تجربتها محدودة ومتعثرة أحياناً ونتائج بعضها عكسي

يعتبر قطاع المؤسسات الصغرى والمتوسطة قطاعاً أساسها في الاقتصاد الوطني، وباتت الحاجة ملحة لتطوير وتحفيز هذا القطاع لاسيما بعد أن أثبتت التجارب الدولية، العلاقة الوثيقة بين المكانة الراسخة لمثل هذا القطاع في عملية التنمية.

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا مهما وأساسيا في استراتيجيات التنمية الاقتصادية في معظم دول العالم، وتمثل جزءا كبيرا من قطاع الإنتاج في مختلف الدول سواء المتقدمة أو النامية، وفي ظل حاجة الدول العربية إلى مواجهة البطالة التي تتصاعد حدتها ...د. يوسف أبوفارة

إن لهذه المشاريع دور لا يستهان به في بناء الاقتصاد الوطني، وتظهر أهميتها من خلال استغلال الطاقات والإمكانيات وتطوير الخبرات والمهارات كونها تعتبر أحد أهم روافد العملية التنموية .إبراهيم حميد – أحمد بركة – عبد الغني زايد

تحتل مسألة تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مكانة كبيرة في الأدبيات المهتمة بشأن هذا الصنف من المؤسسات خاصة مع تزايد أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خطط التنمية الاقتصادية للدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء .د. خالد الخطيب – د. خليل الرفاعي

يعتبر مشكل التمويل من أهم المعوقات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، سواء في مركلة الانطلاق أفي مرحلة النمو والتوسع، ولعل جوهر هذا المشكل ...د. عبد القادر ورسمه غالب، يعتبر مشكل التمويل من أهم المعوقات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، سواء في مرحلة الانطلاق أو في مرحلة النمو والتوسع وبناءٍ علي ما سبق سوف نستعرض التجربة المؤسسات المالية الليبية في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة.

مشكلة البحث:

تبرز أهمية الدور الذي تقوم به المؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في النشاط الاقتصادي، وتعود المشكلة إلى وجود عدد العوائق والصعوبات والمتمثلة في الجوانب الاقتصادية والإدارية والتنظيمية وخاصة فيما يتعلق بالتمويل لهذه المشروعات لما لها من أهمية ومميزات في توفير فرص عمل وكذلك مساهمتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وينبغي البحث عن الآلية المناسبة للتمويل وبشكل مستدام للمشروعات الصغرى والمتوسطة في الاقتصاد الليبي.

فرضيات البحث :

في ضوء عناصر مشكلة البحث فإن الفرضية الأساسية مفادها :

إن وجود مؤسسات مالية فعالة في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة ستسهم في معالجة المشكلات والعوائق التي تواجه هذه المشروعات في الاقتصاد الوطني.

أهداف البحث :

على اعتبار أن المشروعات الصغيرة تشكل عصب الاقتصاد في جميع دول العالم بلا استثناء، فإن هدف البحث يأتي في محاولة لتقديم بعض الحلول التي قد تساعد في معالجة مشكلة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، ويهدف البحث إلي معرفة الدور الذي تلعبه المؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا .

أهمية البحث :

يكتسب هذا البحث أهمية من خلال الموضوع الذي يتعلق بالمؤسسات المالية لتمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في الاقتصاد الوطني، وعلي اعتبار هذه المشروعات حجر الزاوية في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ،ويعود ذلك لمردودها الاقتصادي الايجابي علي الاقتصاد الوطني من حيث دورها الرائد في توفير فرص عمل جديدة ، وأن لهذه المشاريع دور لا يستهان به في بناء الاقتصاد الوطني، وتظهر أهميتها من خلال استغلال الطاقات والإمكانيات وتطوير الخبرات كونها تعتبر أحد أهم روافد العملية التنموية، ولا يتأتى ذلك إلا بتفعيل دور المؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة.

منهجية البحث :

اعتمد البحث على المنهج الوصفي لبيان العلاقة بين تمويل المؤسسات المالية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة.

تقسيم البحث :

لتحقيق أهداف البحث تم تقسيمه وفقا للاتي:

ـ الإطار العام للبحث.

ـ المحور الأول: الإطار النظري للبحث.

ـ المحور الثاني: السياسية التمويلية للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

ـ المحور الثالث: تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا.

المحور الأول: الإطار النظري

ـ مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

المشروع هو أي كيان يشارك في النشاط الاقتصادي بغض النظر عن الشكل القانوني.

تعدد التعريفات لماهية المشروعات الصغرى والمتوسطة حسب طبيعة المعيار المستخدم في التعريف وأهم هذه المعايير هي :

- عدد العمالة Staff Head count
- رقم الأعمال السنوي Annual Turnover
- الحصيلة السنوية Annual Balance Sheet Total

ولقد وردت تعريفات عديدة من بينها تعريف اللجنة الأوروبية والتي عرفت المشروعات الصغرى على أنها تلك المشروعات التي توظف أقل من 50 عامل وإجمالي الأعمال السنوية أو الحصيلة السنوية لا يتجاوزا 10 مليون يورو. كما عرفت المشروعات المتوسطة على أنها تلك المشاريع التي توظف أقل من 250 موظف وحجم أعمالها السنوي لا يتجاوز أل 50 مليون يورو أو حصيلتها السنوية لا تتجاوز أل 43 مليون يورو.

ويمكن أيضا المشروعات الصغرى: (بأنها المنشآت التي يشتغل فيها خمسة أفراد فأقل أو من فرد واحد إلي خمسة . ويعرفها آخرون وفق معيار العدد بعشرة عمال فأقل، أما المشروعات الصغيرة، فتعرف بأنها التي تشغل خمسين عاملا فأقل (أو مائة عامل فأقل) وتعرف المشروعات المتوسطة بأنها تشغل 250 عاملا فأقل أو أدنى أو أكثر نسبيا لدى آخرين.(عيسى، 2010، ص119)

ووفقا لقانون الشركات 2006 في المملكة المتحدة البريطانية, المشروعات الصغرى هي تلك المشروعات التي لا يصل رقم أعمالها السنوي إلى أكثر من 6.5 مليون جنيه إسترليني ، وبلغت حصيلتها السنوية على عدد لا يزيد عن 3.26 مليون جنيه إسترليني ، عدد موظفيها يساوي أو أقل من 50 موظفا. أما المشروعات المتوسطة فهي تلك الشركات التي لا يصل رقم أعمالها السنوي إلى أكثر من 25.9 مليون جنيه إسترليني وبلغت حصيلتها السنوية على عدد لا يزيد عن 12.9 مليون جنيه إسترليني وعدد موظفيها لا يتجاوز 250 موظف.

يقصد بالمنشأة الصغيرة كل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطا اقتصاديا إنتاجيا أو تجاريا أو خدميا ويقصد بالمنشأة متناهية الصغر كل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطا اقتصاديا إنتاجيا أو خدميا أو تجاريا، وأكثر

الطرق شيوعا لتعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة تستند في معظمها على حجم الموجودات الثابتة أو عدد العاملين بالمشروع..

وتختلف هذه المعايير من بلد لآخر، ومن منطقة لأخرى، ولا يوجد معيار عالمي مقبول ومتفق عليه، فالمشروع الصغير في الدول المتقدمة قد يكون متوسطا أو كبيرا في الدول النامية

وفي ليبيا تم تعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة حسبما ورد في الورقة المعدة بشان هذه المشروعات من اللجنة المشكلة بموجب قرار للقوى العاملة رقم (321) لسنة 2004م على النحو التالي: .

"هي مؤسسات أهلية إنتاجية وخدمية وأداة التنمية الاقتصادية والاجتماعية تستوعب القوى الشابة ، وتتوفر فيها المواصفات الفنية والإدارية والتقنية الملائمة لتشغيلها بكفاءة ،ولا يزيد عدد العاملين بالمشروعات الصغرى عن (25)عنصرا ، ولا تتجاوز قيمة الإقراض أي رأس المال التأسيسي الذي يمنح لمؤسسة بهذا الحجم (2.5) مليون دينار كحد أقصى ، أما المتوسطة فلا يزيد عدد العاملين بها عن عدد (50) عنصرا ، ولا تتجاوز قيمة الإقراض لرأس المال التأسيسي(5) ملايين دينار كحد أقصى"

ـ أهمية المشروعات الصغرى والمتوسطة:

للمشروعات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة لما تتميز به من مرونة وقدرة علي التكيف مع الحاجات والرغبات ، بالإضافة إلي قدرتها علي خدمة قطاعات من المجتمع لا يمكن للمشروعات الكبيرة تقديمها ، ففي المناطق النائية والصحراوية و الريفية تعتمد في خدمتها علي المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تقوم بخدمة المجتمع بشكل أفضل ، هذا كله من منظور اقتصادي ، أما من منظور اجتماعي فإنها تعطي الفرصة للأفراد لإشباع رغباتهم و احتياجاتهم وحل مشكلاتهم الاجتماعية ، والتعبير عن آرائهم ، وخلق فرص عمل سواء لصاحب المشروع أم لغيره ، وبالتالي الإسهام في حل مشكلة البطالة والفقر(عبد الفتاح سالم، 2014 ص 191)، وأيضا تكمن أهمية الصناعات الصغرى والمتوسطة في أنها تستطيع أن تصلح مسار الصناعة . كما تساهم في تغيير الفكر الاستراتيجي الذي ينظمها بما يجعلها ركيزة للإنتاج بما يحقق قدرا اكبر من النمو المضطرد الذي ترتكز عليه أساسا عملية التنمية.(السحيري، 2008، ص44)

وكذلك تمثل المشروعات الصغرى والمتوسطة إحدى القطاعات الاقتصادية التي تستحوذ حاليا، علي اهتمام كافة دول العالم خاصة في ظل التغيرات والتحولات الاقتصادية العالمية، وذلك بسبب دورها في الإنتاج، والتشغيل إلى دورها في تحقيق الأهداف الاقتصادية، والاجتماعية لجميع الدول.(السيسي، 2013، ص5) ولأهمية هذه المشروعات فانه تلعب دورا متميزا في الأتي: (فركاش وآخرون، 2008، ص 31)

ا ـ المساهمة في توظيف العمالة.

ب ـ المساهمة في تنوع وزيادة الصادرات.

ج ـ الأهمية النسبية من حيث العدد.

ـ أنواع المشروعات ومعايير تقسيمها :

توجد أنواع عديدة للمشروعات الاقتصادية التي يمكن تحليلها، ويتوقف عدد التقسيمات علي عدد المعايير التي يستند إليها في تقسيم المشروعات لأغراض تحليله(عبدا لحميد ،2003،ص44)

تكمن مشكلة هذه المعايير في صعوبة الاختيار المناسب بينها .(حموني، 2011، ص14)

1 ـ تقسيم المشروعات حسب معيار الملكية .

2 ـ ـ تقسيم المشروعات حسب معيار الهدف.

3 ـ تقسيم المشروعات حسب معيار الشكل القانوني.
4 ـ تقسيم المشروعات حسب معيار النشاط.
5 ـ تقسيم المشروعات حسب معيار الحجم.
6 ـ ـ تقسيم المشروعات حسب معيار النطاق أو الأثر الجغرافي.
7 ـ تقسيم المشروعات حسب معيار السوق الذي تصرف فيه المنتجات.
8 ـ تقسيم المشروعات وفقا لمقدار عنصر الإنتاج المستخدم (أسلوب الإنتاج)
9 ـ تقسيم المشروعات حسب معيار موقع المشروع.
10 ـ تقسيم المشروعات حسب التشابك الاقتصادي.
11 ـ تقسيم المشروعات حسب معيار مصدر التمويل.
12 ـ تقسيم المشروعات طبقا لمعيار درجة الاستمرارية.
13 ـ تقسيم المشروعات حسب معيار الزمن.

ـ أهداف المشروعات الاقتصادية :

لعل في أنواع المشروعات الاقتصادية ما يشير إلى اختلاف الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها وتعددها، وفي هذا المجال من الضروري الإشارة إلى أنه لا يوجد مشروع له هدف واحد أو وحيد.

ـ للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في إحداث تنمية متواصلة ومستدامة (عمر،2010، ص94)وتعتبر هذه المشروعات من أقوى و أهم أدوات التنمية الاقتصادية والاجتماعية و إحدى أهم العناصر الإستراتيجية في عمليات والتطور الاقتصادي في معظم دول العالم (المحيشي،2005،ص 59)

ـ تلبي المشروعات الصغيرة والمتوسطة طلب المستهلكين من ذوي الدخل المنخفض على السلع والخدمات البسيطة والمنخفضة التكلفة.

المحور الثاني : السياسة التمويلية للمشروعات

ـ السياسة التمويلية وأهدافها:

يمكن تعريف السياسة التمويلية للمشروع بأنها " مجموعة من القواعد و الأساليب والإجراءات والتدابير التي تعمل على توفير الأموال اللازمة للمشروع في الوقت المناسب، وبأقل تكلفة ممكنة، مع استخدام تلك الأموال أحسن استخدام ممكن من خلال هيكل التمويل الأمثل الذي يحقق أقصى ربح ممكن أو (أي أهداف أخرى) للمشروع.(عبد الحميد،2003، ص171)

وعلى ذلك تتحدد الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها السياسة التمويلية على مستوى المشروع وهى كما يلي:..(عبد الحميد،2003، ص172)

1 ـ توفير الأموال اللازمة للمشروع في الوقت المناسب.

2 ـ تحديد الكيفية التي يمكن أن يحصل بها المشروع على الأموال اللازمة ومصادرها المختلفة للقيام بنشاطه في مراحله المختلفة وهي مراحل إنشائه وتوسعه ونموه.

3 ـ تحديد كيفية إدارة هذه الأموال لتحقيق أقصى ربح ممكن للمشروع (أو أي أهداف أخرى مع هذا الهدف)

4 ـ تحديد تكلفة الحصول على الأموال، وتكوين هيكل التمويل الأمثل للمشروع الذي يحقق الأهداف المطلوبة بأقل تكلفة ممكنة (تكلفة الفرص البديلة).

ـ إستراتيجية المؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا :

إن الهدف الأساسي للنهوض بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة هو توسيع القاعدة الإنتاجية ، وتخفيف الاعتماد الكلي ، علي مصدر شبه وحيد للدخل ، وبالتالي بناء اقتصاد متوازن ، يستطيع الصمود في وجه التقلبات التي قد تصيب قطاع النفط ، سواء كانت تكنولوجية أو سياسية أو اقتصادية او اجتماعية.

إن خطط التنمية المشروعات وبرامجها في ليبيا تعتمد أساسا علي الصناعات القادرة علي الانطلاق والنمو للوصول إلي العديد من الأسواق العالمية والإقليمية، ورغم أن هذا التوجه يتطلب جهوداً موازياً لتقوية ورفع القدرات التصديرية للصناعة الليبية بوجه عام ، حيث أن هذا الجانب يمثل أحد ركائز وتحديات التطوير المستقبلي للصناعة بأنواعها في ليبيا.

إذ تستهدف الإستراتيجية المقترحة لرفع كفاءة المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال التنمية البشرية في ليبيا تحقيق ما يلي:

أ- الاهتمام بإنشاء المجمعات الخاصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال توفير البيئة التحتية اللازمة للرفع من أدائها.

ب- رفع الكفاءة الإنتاجية لقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتحديث الفن الإنتاجي ، حيث يؤدي هذا التحديث إلي زيادة الإنتاج وخفض التكاليف وارتفاع الجودة وزيادة الأرباح وبذلك تكون هناك قدرة علي المنافسة

ج- المساهمة في خدمة أهداف التنمية الصناعية والاقتصادية والاجتماعية من خلال الدور البارز الذي يمكن أن تلعبه هذه المشروعات .

د- جذب هذه المشروعات للمدخرات المحلية والأموال المكتنزة خصوصا في المناطق الريفية

هـ- معالجة أوجه القصور والاختلاف التي تعاني منها المشروعات من حيث هيكله أو تكوين إنتاجه

و-اختيار التكنولوجيا المناسبة التي من خلالها يتم تطوير هذه المشروعات .

ز- ترك قوى السوق تعمل لتقييم مدي كفاءتها في مجال نشاطها .

ى-تهيئة المناخ الملائم لتطويرها ودعمها بتقديم كافة التسهيلات والحوافز اللازمة لذلك .

ولتنفيذ استراتيجيه تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة لابد من وضع برنامج شامل ومتكامل يقوم علي عناصر أساسية ، وقبل أن، نقدم تصوراً لكيفية تنفيذ هذا البرنامج المقترح نود اتخاذ الإجراءات ليس فقط لمعالجة بعض المشاكل التي تؤثر علي هذه المشروعات الصناعية بل لتسهيل علمية تنفيذ البرامج ومن أهم هذه الإجراءات ما يلي :

1- توفير البيانات عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة .

من أهم المشاكل التي تواجه قطاع الصناعة هو عدم توفر البيانات اللازمة بل يكاد أن يكون هناك ندرة شديدة في هذه البيانات ، فضلا عن القصور في المسوحات الصناعية التي قامت لها بعض الجهات المتخصصة إذ أنه لا يمكن تنمية هذا القطاع إلا إذا أتيحت قاعدة أساسية من البيانات ولن يتم ذلك إلا من خلال القيام بعملية مسح صناعي شامل عن الصناعات بأنواع المختلفة في جميع أنحاء البلد وذلك لتعرف علي السلبيات والإيجابيات ، من قبل الجهات الرسمية ذات الاختصاص وهذا يكون من اختصاص أمانة الصناعة والتخطيط وبمساعدة المجالس التخطيطية الموجودة بالمحافظات وذلك من أجل معرفة الآتي:

- التعرف علي الحجم الحقيقي لمشروعات الصغيرة والمتوسطة .

- المساعدة في وضع أسس لإستراتيجية سليمة وواضحة لتنمية هذا القطاع سواء علي المستوي القومي أو علي مستوي المناطق التي تحدد فيها الإمكانيات لتطوير صناعات قائمة أو جديدة .

- تكون هذه البيانات مصدراً أساسياً للباحثين والدارسين في مجال الصناعات الصغيرة والمتوسطة والمستثمرين الراغبين في مباشرة الأعمال في مجال الصناعة .

2- وجود جهة رسمية توفر شكل أو إطار تنظيمي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.
لا توجد جهة محددة مسئولة عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا ومن هنا فإنه من أولي ضرورات تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة أن تكون هناك جهة رسمية تتولي رعاية ودعم هذا المشروعات حتى لا تظل مسئولية الرعاية والاهتمام شائعة بين أكثر من جهة متعددة الاختصاصات .

وذلك بضرورة بلورة مجموعة من التشريعات والقوانين والإجراءات التي من شأنها الإسهام في توفير بيئة قانونية مواتية لنشاط وتحفيز المشروعات .
حيث أنه من المناسب الآن في ظل التغيرات الراهنة التي تشهدها البلاد ، إنشاء هيئة أو جهة رئيسية مسئولة عن قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بحيث تتولي التنسيق مع الجهات العامة والمؤسسات والأجهزة المحلية والإقليمية والدولية وذلك من أجل وضع سياسات وبرنامج يعمل علي تقديم المساعدات والتسهيلات لتنمية هذه القطاعات .
ومن الوسائل والأساليب الهامة لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا وضع برنامج شامل ومتكامل بحيث لا يقتصر أهدافه علي معالجة المشاكل التقليدية فقط ، وإنما يستهدف التنمية والنهوض بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة لتؤدي الدور الاقتصادي والاجتماعي علي أكمل وجه ممكن ويشتمل البرنامج المقترح علي الآتي :

(1) توفير المشروعات الصناعية الداعمة أو المساهمة :

إن المشروعات الصغيرة والمتوسطة لها دورها الهام كمشروعات داعمة لكل النشاط الصناعي وخاصة الصناعات الكبيرة ، ويمكن القول أنه بعد نجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة في لعب دورها كصناعات مغذية أو كصناعات ذات علاقات أمامية وخلفية مع الصناعات الأخرى أو كصناعات تقدم خدمات الإنتاج ، فإن هذه الأدوار مجتمعة وضعت هذه الصناعات المنظورة في موضع الصناعات الداعمة التي لا يستغني عنها بالنسبة للنشاط الصناعي ككل .
أي أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة المتطورة تستهدف أن تكون مغذية وذات علاقات تعاقدية مع الصناعات الكبيرة الأخرى في نفس الوقت. **(السيسي، 2013، ص22).**

(2) إنشاء حاضنة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة :

يقصد بحاضنة المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأنها منظومة متكاملة تعتبر كل مشروع صغير وليداً يحتاج إلي الرعاية الفائقة والاهتمام الشامل ، ولذلك يحتاج إلي الحضانة منذ مولده ، لتحميه من المخاطر التي تحيط به ، وتمده بطاقة الاستمرارية

وبدأ أول ظهور للحاضنات في العالم سنة 1959 في الولايات المتحدة الأمريكية ومنها انتقلت إلي باقي دول العالم (قابوسة،2007، ص25)

يعتبر دور حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منهجاً استراتيجياً لابد منه ، ومن هذا المنطلق تتولد حاجة أساسية لقيام مؤسسات وهيئات تأخذ بيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتساعدها علي تجاوز العقبات التي تواجهها ، ومن هذا المنطلق ظهرت الحاضنات التي أوكلت إليها مهمة دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

حيث تسعي الحاضنات إلي تحقيق جملة من الأهداف تتمثل في :

أ–مساعدة أصحاب الابتكارات والاختراعات في تحويل أفكارهم إلي منتجات .

ب–تطوير أفكار جديدة لخلق مشروعات جديدة أو لتوسيع في المشروعات القائمة .

ج–توفير الدعم والتمويل المادي والمعنوي للصناعات الصغيرة والمتوسطة .

د–تقديم المزيد من الخدمات للجهات التمويلية من حيث الأبحاث والمراقبة علي هذه الأبحاث .

هـ– تساهم في توطين التكنولوجيا المستوردة وتعزيز استخدامها وتطبيقاتها في المجتمع المحلي .

و– مساعدة الشباب من خريجي الجامعات والمعاهد العليا علي إقامة مؤسساتهم ومشاريعهم الخاصة .

ز– تطوير أفكار جديدة لإيجاد مشاريع جديدة والمساعدة علي توسعة المشاريع القائمة .

(3) الاهتمام بأسواق الأوراق المالية في ليبيا :

تلعب أسواق الأوراق المالية دوراً كبيراً في عملية دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، ويعتبر هذا السوق بأنه المكان الذي يلتقي فيه المدخرون والمستثمرون سواء بشكل مباشر أو غير مباشر ، وبعبارة أخري فهو التنظيم الذي يربط بين الوحدات الاقتصادية التي لديها فائض في الأموال وتلك التي تعاني من عجز في التمويل .

وتكمن أهمية سوق الأوراق المالية في ليبيا في الآتي :

أ– تمكن المشروعات الصغيرة والمتوسطة من الاتصال الدائم ببعضها البعض والإلمام بكافة المعلومات المتعلقة بهذه المشروعات .

ب– يلعب السوق المالي دوراً كبيراً في توجيه المستثمرين إلي المشروعات التي تتميز بالقدرة علي الاستمرار وتحقيق الأرباح.

ت– يعتبر السوق المالي الوسيلة الأساسية لبيع وشراء أسهم هذه المشروعات .

ث– تمكن هذه السوق المشروعات الصغيرة والمتوسطة من الحصول علي التمويل اللازم لأنشطتها الإنتاجية .

المحور الثالث : المؤسسات المالية ودورها في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا

ـ مشكلات وعوائق تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في الاقتصاد الليبي:

يشكل التمويل حجر الأساس في قيام ونجاح واستمرار أي مشروع ، وتحتاج المشروعات عموما إلى نوعين من التمويل ، الأول يتعلق بتمويل اقتناء الأصول الثابتة اللازمة لمباشرة أو توسعة النشاط الإنتاجي، أما الثاني فيختص بتمويل رأس المال التشغيلي (أحمد، عبدالقادر 2006،ص 270)

وبناء ذلك تتميز المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا بتواضع مساهمتها النسبية في تنويع الاقتصاد وزيادة الإنتاج غير النفطي وخلق فرص العمل وتوسيع قاعدة التصدير. إذ يتركز نشاطها الإنتاجي في المجالات التي

تهدف إلى إشباع الطلب الاستهلاكي، وفي الأنشطة التي تتميز بسرعة دوران رأس المال، كأنشطة التجارة والخدمات الشخصية والصيانة والتصليح (صندوق النقد الدولي، 2006، ص 20)ويعمل القسم الأعظم من تلك المشروعات في بيئة عمل غير ملائمة، من النواحي التمويلية، والإدارية والتنظيمية والإنتاجية والتسويقية، فضلا عن الصعوبات التي تواجهها نتيجة، لعدم وجود مواقع ملائمة لممارسة نشاطها، وصعوبة حصولها على الأراضي لإقامة تلك المشروعات وضعف مستوى الخدمات والنقص في البنية التحتية (البدري، 2006 ، ص27)وكذلك أن معظم هذه المشروعات لا تستخدم تقنية المعلومات لأسباب، منها عدم معرفة أصحاب هذه المشروعات باستخدام هذه التقية. (بن حليم، 2006)

وبشكل عام يمكن القول، أن بيئة الأعمال ليبيا كانت تعمل في غير صالح المشروعات الصغرى والمتوسطة طوال العقود الأربعة الماضية، ويعود ذلك بشكل رئيسي إلى تركيز السياسات الاقتصادية على الاهتمام بالمشروعات الكبيرة التي يديرها القطاع العام والإهمال النسبي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة .

ـ تجربة المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا :

أدركت ليبيا منذ بداية عقد الثمانينات أهمية المشروعات الصغرى والمتوسطة في النسيج الاقتصادي المعاصر، ولقد تم إنشاء أو استحداث البرنامج الوطني للأسرة المنتجة وإقامة وتأسيس التشاركيات الجماعية في مختلف الأنشطة الاقتصادية والخدمية بهدف:-

المرحلة الأولى من سنة 1980-2004 م :

1- لم تكن منظمة ولا توجد جهة مشرفة ومتابعة للأنشطة التي تأسست في تلك الفترة ولم يكتب لأغلبها النجاح لأسباب عدة منها:-

أ- اهتمام الأجهزة التنفيذية بشركات القطاع العام وخاصة أثناء فترة الحصار.

ب- عدم توفر دراسات جدوى اقتصادية صحيحة لأغلب المشاريع التي تم تأسيسها.

ج- إغراق السوق بمنتج واحد مما تسبب فشل تلك المشاريع .

د- ارتفاع تكاليف الآلات والمعدات ومستلزمات الإنتاج وقطع الغيار وصعوبة الحصول عليها أحياناً.

2- مشاكل إدارية ومالية وهي :-

أ- تعدد الموافقات المطلوبة لإقامة النشاط وصعوبة الحصول عليها .

ب-غياب البرامج الإرشادية للشباب للتعريف بمزايا المشروعات الصغرى والمتوسطة.

ج-عدم وجود جهة راعية تتولى متابعة وتقييم المستمر لمعالجة الأخطاء الإدارية والمالية والفنية.

د- عدم تقديم التشجيع الكافي مثل الإعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية وتخفيض الفوائد على القروض والتسهيلات المصرفية .

هـ- صعوبة الحصول على قروض وعدم كفايتها أحياناً

3- صعوبات فنية :-

أ- عدم قيام مؤسسات التدريب والمراكز البحثية بدورها كاملاً في تدريب ورفع كفاءة ومهارات العاملين بالمشروعات الصغرى .

ب- عدم إرشاد المبادرين على اختيار أفضل المشروعات والتقنية المستخدمة فيها.

ج- صعوبة تسويق الإنتاج نظراً لمحدودية إمكانياتها البشرية والمالية.

وبالرغم من هذه الصعوبات إلاّ أنه تأسست مشروعات ناجحة في مختلف المجالات (الصناعية – الزراعية – والثروة الحيوانية والبحرية – والخدمات المختلفة).

المرحلة الثانية :2004 وما بعدها :

أدرك قطاع القوى العاملة منذ استحداثه أهمية المشروعات الصغرى والمتوسطة في استيعاب الباحثين عن العمل وخاصة الشباب والخريجين الجدد وقدر نسبة استيعابها من هذه الشريحة بـ (80%) وجاء ذلك بالورقة التي قدمت للجنة الشعبية العامة سابقا بعنوان (رؤية مبدئية لبرنامج تشغيل القوى العاملة الوطنية) والتي اعتمادها بموجب القرار رقم (237) لسنة2007 م باعتبارها برنامجاً وطنياً لتشغيل القوى العاملة الوطنية لمكافحة مشكلة البطالة وتكليف القطاعات المختلفة بإعداد الإجراءات المترتبة عليها كل في مجال اختصاصه. وسعياً من القطاع لتفعيل ما ورد بالورقة المذكورة بشأن المشروعات الصغرى والمتوسطة اتخاذ الإجراءات التالية.

1- شكلت لجنة من الخبراء والمختصين في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة بموجب قرار القوى العاملة والتدريب والتشغيل رقم (321) لسنة 2004 وحدد مهمة اللجنة في إعداد ورقة بشأن المشروعات الصغرى والمتوسطة وخلصت اللجنة إلى تحديد مهام ومسؤوليات القطاعات العامة من حيث تبسيط إجراءات الحصول على القروض وتخفيض الرسوم والضرائب وإقامة الدورات التدريبية للمبادرين والعاملين بالمشروعات الصغرى والمتوسطة بالإضافة إلى تقديم الدعم الفني والمالي والمعلوماتية لها.

2- صدر قرار القوى العاملة والتدريب والتشغيل رقم (50)2005 بشأن تحديد الأنشطة الاقتصادية التي يتم الاقتراض لمزاولتها وشملت عدد (97) نشاط إنتاجي وعدد (38) نشاط خدمي وعدد (24) نشاط حرفي بناء على قرار رقم20 لسنة 2005 بتقرير بعض الأحكام في شأن الإقراض للأغراض السكنية والعقارية ومزاولة الأنشطة الاقتصادية الإنتاجية والخدمية والحرفية.

3- إقامة ندوة عن المشروعات الصغرى والمتوسطة بالتعاون مع منظمة العمل الدولية وبمشاركة منظمة العمل العربية خلال الفترة من 2005 م وصدر عنها جملة من التوصيات بشأن تطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة.

4- الانخراط في المشروع العربي (ابدأ وحسن مشروعك) الذي تشرف عليه منظمة العمل العربية من خلال المركز العربي لتنمية الموارد البشرية وتم إضافته إلى منهج المراكز التدريبية

5- المشاركة في الندوات وورش العمل التي تقيمها المنظمات الدولية الإقليمية بشأن المشروعات الصغرى والمتوسطة بهدف نقل الخبرة والاستفادة من تجارب الآخرين مع الاحتفاظ بخصوصية المجتمع العربي الليبي.

6- مباشرة العمل في مشروع إقامة حاضنات الأعمال التي ترعى المشروعات الصغرى وتوفر لها الحماية الكافية حتى تحقق مستهدفاتها .

صدر القرار رقم (109) لسنة 2006 م بشأن إنشاء صندوق التشغيل تضمنت مادته الأولى بفقرتيها (7 ، 8) تعريفاً وطنياً للمشروعات الصغرى والمتوسطة وتضمنت المادة الرابعة بعض الميزات التي تتمتع بها المشروعات الصغرى والمتوسطة ، كما حدد القرار رقم (252) لسنة 1374و.ر / 2006مسيحي بشأن الملاكات الوظيفية ومعدلات الأداء الوظيفي بالوحدات الإدارية العامة في مادته السابعة المزايا المقررة للمشروعات الاقتصادية والخدمية التي يؤسسها الموظفون الراغبون في التحول للإنتاج على النحو التالي:-

ز- إعفاء الآلات والمعدات والأجهزة اللازمة لتنفيذ المشروع من جميع الرسوم والضرائب الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل بما في ذلك رسوم خدمات التوريد.

ح- إعفاء المشروع من ضرائب الدخل عن نشاطه من تاريخ البدء في الإنتاج أو في العمل حسب طبيعة المشروع.

ط- كما تتمتع الأرباح الناتجة عن نشاط المشروع بهذه الإعفاءات إذا أعيد استثمارها في ذات النشاط المتمتع بالإعفاء.

ي- الإعفاء من ضريبة الإنتاج.

ك- إعفاء المشروع من ضريبة الدمغة المقررة على المحررات التجارية والتصرفات.

ويوجه قطاع القوى العاملة حالياً جهوده نحو :-

1- التركيز على الاستفادة من تجارب الآخرين وخاصة الدول العربية التي تتقارب ظروفها الاجتماعية والاقتصادية مع ما هو سائد في الجماهيرية العظمى مثل تونس . الأردن . مصر . الجزائر.

2- التركيز على دراسات الجدوى الاقتصادية والفنية للمشروعات الصغرى والمتوسطة بحيث تكون معدة من قبل مؤسسات استشارية ومتخصصة ومعتمدة في هذا المجال .

3- التركيز على الدعم الفني والمالي والإداري للمشروعات الصغرى المتوسطة لتوفير فرص النجاح لها من خلال جهاز حاضنات الأعمال والابتكار التقني لحمايتها من التعثر والإفلاس والاختيارات العشوائية.

4- إلزام مراكز التدريب والمراكز البحثية بإقامة دورات تدريبية وتأهيله للمبادرين لرفع كفاءتهم وكفاءة العاملين معهم للبدء في مشروعاتهم وتطويرها.

5 . تدريب وتأهيل مخططي ومنفذي المشروعات الصغرى وتمكينهم من الاطلاع على تجارب الدول الأخرى التي حققت تقدماً في هذا المجال للاستفادة منها في كافة مراحل التخطيط والتنفيذ والتسويق والمتابعة على تنفيذ تلك المشروعات.

6- التنسيق مع القطاعات العامة الأخرى للقيام بدورها كاملاً في مجال تشجيع المبادرين على تأسيس وإنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة كل حسب مجاله واختصاصه ورعايتها وتقديم المساعدات اللازمة لإنجاحها وإزالة الصعوبات من طريقها وتسهيل إجراءات إقامتها وتوفير مستلزمات التشغيل لها ورفع مستوى أداءها ومساعدتها في تسويق إنتاجها أو خدماتها،وذلك من خلال البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة في مجلس التطوير الاقتصادي.

ـ تجربة المؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا.

إن معظم الدراسات المتخصصة في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة بوجه عام على مستوى الدول العربية تكاد تجمع على أن هذه المشروعات تواجه العديد من التحديات، التي تحول دون تحقيقي إمكاناتها في التوسع والنمو وزيادة الاستثمار، ويأتي في مقدمة تلك التحديات صعوبة الحصول على الخدمات التمويلية المناسبة نتيجة لضعف البنية المؤسسية القائمة على تقديم تلك الخدمات.(مخيمر، عبدالحليم،2007، ص92) كما أدركت ليبيا منذ بداية عقد الثمانينات أهمية المشروعات الصغرى والمتوسطة في النسيج الاقتصادي المعاصر، ولقد تم إنشاء أو استحداث البرنامج الوطني للأسرة المنتجة وإقامة وتأسيس التشاركيات الجماعية في مختلف الأنشطة الاقتصادية والخدمية بهدف تمكين أفراد المجتمع وخاصة الشباب منهم من بعث مشروعات خاصة بهم لتحسين

دخولهم ورفع مستوى معيشتهم من جهة وزيادة الإنتاج من جهة أخرى وقد مرت تجربة ليبيا في هذا الخصوص بمرحلتين:-(قابوسة،2009،ص107)

ومن أهم البرامج والسياسات لتجربة التمويل في ليبيا:

ـ أولا : برنامج توسيع قاعدة الملكية (الخصخصة)

ـ تمليك الوحدات الاقتصادية للراغبين من بين العاملين بها.

ـ شمل برنامج توسيع الملكية خلال سنتي 2004، 2005 عدد (200)وحدة اقتصادية ، ثم الانتهاء من تمليك (66) وحدة اقتصادية بقيمة إجمالية قدرها (39200881) مليون دينار . كما بلغ عدد المملكين (5688) مساهم، أما عدد العاملين بهذه الوحدات (6195)عاملا. (قابوسة،2009،ص108)

ـ ثانيا : برنامج الإقراض :.

فقد خصص بالميزانية العامة للدولة خلال الفترة (2001 ـ 2005) مبلغ وقدره (اثنان مليار دينار) وذلك لإقراض الأنشطة الإنتاجية، والخدمية في مجال المشروعات الصغرى المتوسطة، وزعت على مؤسسات التمويل المختصة. كما هو مبين بالجدول الآتي:(ابوالاجراس،2007،ص76)

جدول (1) عدد وقيمة القروض للمشروعات الصغرى والمتوسطة (2001 ـ 2005)

جهة الإقراض	عدد طلبات القروض	عدد القروض المنفذة	عدد المستفيدين	القيمة الإجمالية للقروض بالدينار
مصرف التنمية	11478	7114	16619	570083186
المصرف الزراعي	8266	5522	6764	150940000
صندوق التحول للإنتاج	4612	1612	9560	438169747
الإجمالي	24356	17248	32943	1159192933

حيث حققت هذه القروض الممنوحة لهذه المؤسسات (37934)فرصة عمل. كما بلغ عدد القروض التي منحها المصرف الريفي لذوى الدخل المحدود (عدد 36474) قرضا بقيمة إجمالية قدرها (119460617) مليون دينار ، وذلك بهدف الرفع من مستوى معيشتهم وزيادة إنتاجيتهم. وهذه القروض تتراوح من (500 دينار) إلى (10000 دينار) للمقترض الواحد ، وتستهدف بالدرجة الأولى ربات البيوت وأصحاب الأعمال اليدوية الحرفية، خاصة التقليدية منها.

ـ إحصائيات مصرف التنمية ..

أنشئ مصرف التنمية بموجب القانون رقم (8) لسنة (81) برأسمال قدره (100000000) مائة مليون دينار ليبي، مقسم إلى (10000) سهم قيمة كل سهم منها(10000) دينار مملوكة بالكامل للدولة، وقد حدد قانون تأسيس المصرف ونظامه الأساسي وموارده وأهدافه وجمعيته العمومية ولجنة إدارته، واختصاصات كل منهما ، ومن ضمن أهداف المصرف تمويل الاستثمارات اللازمة للمشروعات الإنتاجية في المجالات الصناعية والخدمية، وغيرها من المشروعات ذات الجدوى الاقتصادية ، والصديقة للبيئة.(**مجلة التنمية،2015،صص11،10)**

جدول (2) يوضح القروض الممنوحة (المصرفة) من 1/1 إلى 2014/9/30

ر.م	الفروع	القروض الممنوحة		
		العدد	القيمة (د.ل)	عدد المستفيدين
1	درنة	1	300.000.000	6
2	الجبل الأخضر	1	165.000.000	3
3	المرج	2	1.630.253.000	18
4	بنغازي	24	3.702.000.00	72
5	سرت	3	443.000.000	9
6	بني وليد	3	600.000.000	8
7	فرع الخمس	1	135.000.000	3
8	طرابلس	3	458.000.000	9
9	غرب وجنوب طرابلس	1	50.000.000	1
10	الزاوية	1	840.000.000	
11	غريان	5	16.773.000.000	12
12	صبراتة وصرمان	1	205.000.000	4
13	يفرن	1	692.823.000	14
14	أوباري	4	631.410.000	12
15	الشاطئ	2	420.236.000	4
16	نالوت	2	838.423.000	15
	الإجمالي	55	27.884.145.000	190

جدول (3) القروض الممنوحة خلال الفترة (1981 ـ 30 / 9 / 2014)

ر.م	الفروع	الإجمالي		
		عدد	القيمة (د.ل)	ع . م
1	طبرق	440	23.404.722.000	1625
2	درنه	243	28.558.726.000	853
3	القبة	144	11.188.271.000	505
4	الجبل الأخضر	403	37.975.573.674	1097
5	المرج	338	29.577.565.000	1008
6	بنغازي	3306	177.346.790.000	5051
7	الواحات	276	28.690.586.000	1764
8	الكفرة	49	9.803.287.000	153
9	سرت	258	23.530.710.230	802
10	الجفرة	105	6.079.235.000	317
11	مصراته	389	25.893.595.000	1084
12	الخمس	351	170.376.530.000	1862
13	بني وليد	188	21.196.911.000	643
14	ترهونة ومسلاته	430	40.319.974.500	1716

15	طرابلس	7078	762.659.554.189	15092
16	غرب وجنوب طرابلس	552	135.161.555.625	3401
17	الزاوية	524	44.264.123.500	1548
18	صبراتة وصرمان	254	27.013.697.500	934
19	الجميل	418	27.351.676.500	1093
20	غريان	463	81.131.400.905	1724
21	نالوت	158	15.878.720.000	492
22	يفرن وجادو	244	37.132.850.915	1075
23	اوباري	214	14.067.493.000	646
24	سبها	346	47.422.288.000	1645
25	وادي الشاطئ	210	34.943.162.850	997
26	مرزق	129	8.241.655.000	367
	الإجمالي	17411	1.869.210.654	47494

جدول رقم (4)

القروض الممنوحة من مصرف التنمية خلال الفترة 2005 – 2010 **" بالمليون دينار**

السنة	صناعات غذائية	مواد بناء	صناعات كيماوية	صناعة المعادن	صناعة المنسوجات	صناعة الأثاث	خدمات صناعية	أخري	المجموع
2005	10778.3	18604.1	8569.0	3240.9	173.9	8377.6	196685.7	7978.5	254408.0
2006	25701.6	59518.9	14823.4	6837.2	2480.0	2493.4	12976.3	52645.5	177476.3
2007	29178.2	129949.2	7843.4	5969.9	490.0	0.0	6858.3	41650.9	221939.9
2008	4710.6	40820.3	358.2	290.9	607.1	808.6	1356.4	12016.4	60968.5
2009	6033.0	65793.0	1218.3	1289.4	0.0	1402.2	5260.7	5788.1	86784.7
2010	4476.9	58967.6	1421.0	808.7	12300	780.6	1770.9	20014.6	89470.3

المصدر : الكتاب الإحصائي ,وزارة التخطيط ، مصلحة الإحصاء والتعداد ، طرابلس ،2010.

ومن الجدول رقم (4) نلاحظ أن كل القروض الممنوحة بلغت في سنة 2005 حوالي 254408.0 مليون وكانت أعلي قيمة من القروض موجهة إلي الخدمات الصناعية فبلغت حوالي 196685.7 وكانت هذه أعلي قيمة في القروض الممنوحة خلال السنوات الموجودة بالجدول إلا أن القروض الممنوحة للقطاعات في السنوات الأخرى كانت أقل نسبياً حيث بلغت في سنة 2010 حوالي 89490.3 مليون قرض موزعة علي كل القطاعات الإنتاجية وكانت أعلي قيمة موجه إلي مواد البناء حيث بلغت 58967.6 مليون قرض.

ـ المصرف الريفي:

يعتبر هذا المصرف الجديد الذي تم إنشاؤه بموجب القانون رقم (21) لسنة 2002 بمدينة هون برأس مال وقدره (100 مليون د .ل) لإقراض ذوى الدخل المحدود لغرض الاستثمار، وتحسين أوضاعهم المعيشية، وقد بدأ المصرف في أعماله الفعلية في شهر مارس سنة 2005 م ، والممولة من المصرف مند إنشاءه وحتى سنة 2006 م (2339) مشروع صغير، بقيم إجمالية قدرها (9.211.300) مليون دينار.(الهمالي، 2009،ص ص 67،68)

جدول (5) يوضح القروض الممولة من المصرف الريفي في الفترة من 2002 إلى 2006

ر .م	نوع المشروع	عدد المشروعات
1	مطابع ودعاية	2
2	معلوماتية	3
3	خراطة	7
4	صيد بحري	11
5	عيادات ومعامل	15
6	سياحة	21
7	كهربائية	26
8	مزين	34
9	غذائية	46
10	مقاولات	78
11	نقل	86
12	زراعية وحيوانية	112
13	كيماوية	115
14	منزلية وحلويات	862
15	نسيج وحياكة	921
مجموع المشروعات الممولة		**2339**

ـ النتائج والتوصيات :

أولا : النتائج:

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج وهى كالآتي:.

1. حفلت تجارب الدول المتقدمة في مجال دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بدروس مفادها ان الاهتمام بتلك المشروعات قد حقق طفرة جوهرية في المجالين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الدول ،وفي المقابل فإن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تواجه العديد من المشاكل والصعوبات .ومن أهمها تمويل المؤسسات المالية لهذه المشروعات في الاقتصاد الليبي.
2. محدودية المنظمات والمؤسسات المالية على التوسع في التمويل لهذه للمشروعات الصغرى والمتوسطة نظرا إلى اعتباره من قبيل (التمويل غير المأمون) وخاصة في ضوء عدم قدرة أصحاب المشروعات على تقديم (الضمان) اللازم.
3. ضعف التمويل يمثل أكبر عائق تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة
4. اغلب دراسات الجدوى الاقتصادية لم تكن في المستوى المطلوب ولا تعكس الواقع الفعلي.
5. عدم تناسب العديد من شروط التمويل (الإقراض) من المصارف التجارية، والصناديق المتخصصة ، مع احتياجات وظروف العديد من المشروعات الصغرى والمتوسطة.
6. ضعف دور السوق المالي في توجيه المستثمرين إلي المشروعات التي تتميز بالقدرة علي الاستمرار وتحقيق الأرباح .

ثانيا : التوصيات:

وللإفادة من نتائج هذا البحث في دعم الإستراتيجية الهادفة إلى النهوض بدور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الليبي، فان هذا البحث يوصي بما يلي :

1. تشجيع الأفراد وخاصة الباحثين على العمل على الاستثمار في المشروعات الصغيرة والمتوسطة وذلك بتوفير التمويل اللازم لإنشاء وتشغيل تلك المشروعات، الأمر الذي سيساهم في التغلب علي ظاهرة البطالة ورفع مستوى المعيشة .
2. أن وجود مؤسسات ترعى وتدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، قد تساهم في تحسين فرص لهذه المشروعات في الحصول على التمويل اللازم لها.
3. تطوير وتعزيز المؤسسات المالية من اجل تقديم الخدمة للوفاء بالتمويل اللازم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ، عاملا أساسيا في تحقيق هدف تنويع الاقتصاد.
4. ضرورة إجراء عملية مسح إحصائي شامل ودقيق وعلمي لقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتكوين نظام معلومات كامل عن هذا القطاع.
5. استمرار الدعم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، الهادفة إلى امتصاص البطالة ومكافحة الفقر، لأن هذا يسهم في دعم الاستقرار الأمني والسلم الاجتماعي.
6. نجاح أي مشروع تنظيمي أو تسويقي يتطلب وجود إدارة فعالة، ومنظمة لا تهاب المخاطر ولكن تحسب الحساب لها جيدا.
7. ضرورة تبنى حزمة سياسات وإجراءات لمساعدة تلك المشروعات، نظرا لقدرتها العالية على خلق فرص العمل وتوليد الدخول .
8. منح تسهيلات للمستثمرين الجدد لمساعدتهم في النهوض بمشروعاتهم كالإعفاءات الضريبية والجمـركية.

ـ المراجع:

أولا: الكتب:

1 ـ أحمد حموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في إحداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع،القاهرة،2011.

2 ـ احمد عبدالقادر، قضايا وأفاق التمويل المصرفي للقطاع الصناعي، منشورات بنك النيلين للتنمية والصناعة،.2006

3 ـ أيمن على عمر، دراسات في إدارة الصناعات والمشروعات الصغيرة (مدخل تطبيقي معاصر)، ومنشآت المعارف، الإسكندرية، .2010

4 ـ صلاح الدين حسن السيسي، المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، ب. د ، .2013

5 ـ عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية على مستوى المشروع (تحليل جزئي) مجموعة النيل العربية للنشر، .2003

6 ـ عبدالعزيز مخيمر، احمد عبدالفتاح عبدالحليم، دور الصناعات الصغرى والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة بين الشباب في الدول العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، .2007

7 ـ فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد ، الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية، مؤسسات شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005.

ثانيا: المجلات والدوريات:

8 ـ إسماعيل عبدالحميد المحيشي، المشروعات الصغيرة وأثرها علي البيئة في ليبيا، مجلة القوى العاملة، السنة الأولى،
العدد الرابع، ديسمبر .2005
9 ـ عبدالقادر انويجي البدري، واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا،ندوة تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، مركز البحوث الاقتصادية، بنغازي،2006.
10 ـ محمد عبد الشفيع عيسى، المشروعات الصغيرة والمتوسطة بوصفها إحدى آليات خفض الفقر في البلدان العربية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، الجمعية العربية الاقتصادية بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية، السنة السابعة، العدد 50، القاهرة، ربيع .2010
11 ـ محمد ابوالاجراس، تجربة ليبيا في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة، مجلة القوى العاملة، السنة الثالثة، العدد الثاني عشر، طرابلس ديسمبر 2007
12 ـ الهادي محمد السحيري، المشروعات الصغيرة والمتوسطة المشاكل وسبل العلاج، مجلة التخطيط والتنمية، المجلد الثاني، العدد الأول، معهد التخطيط، طرابلس، سبتمبر ،.2008
13 ـ صندوق النقد الدولي، إستراتيجية متوسطة الآجل للإصلاح الاقتصادي في ليبيا، واشنطن، 2006.
14 ـ الكتاب الإحصائي ,وزارة التخطيط ، مصلحة الإحصاء والتعداد ، طرابلس ،2010.
15 ـ مجلة التنمية، مصرف التنمية.. أهداف وإحصائيات، مصرف التنمية، السنة الأولى، العدد الأول، ، يناير 2015. ليبيا.

الرسائل العلمية:

16ـ عبدالفتاح ابوبكر سالم، دور التنمية البشرية في دعم ورفع كفاءة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا خلال الفترة (1990 ـ 2010)، رسالة دكتوراه غير منشورة، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة،.2014
17 ـ على قابوسة، التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية . حالة الجزائر. أطروحة دكتوراه ، غير منشورة، الأكاديمية الليبية، طرابلس، .2009
18 ـ عبدالرزاق بن حليم، المشروعات الصغرى في ليبيا، الواقع، الفرص ، التحديات، رسالة ماجستير غير منشورة، الأكاديمية الليبية، طرابلس، 2006.
19 ـ هشام فرج الهاشمي الهمالي، مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التقليل من حجم البطالة (1995 ـ 2006)، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد التخطيط، طرابلس، .2009
20 ـ سليمة على فركاش وآخرون، أساليب تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة،دراسة تطبيقية على مصرف التنمية فرع الخمس، معهد المهن الشاملة ـ مسلاته، 2008.

ملخص الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مدى مناسبة وعدالة النظام الضريبي وتشجيعه على الاستثمار في المشروعات الصغرى والمتوسطة ، ولكي يتم الوصول إلى الهدف الذي تسعى إليه الدراسة تم إتباع المنهج الاستقرائي والذي يعمل على جمع المعلومات من مصادرها المختلفة وتحلياها وصولا إلى النتائج ، وقد توصلت الدراسة إلى أن النظام المتبع في المحاسبة في الشركات في ليبيا هو الذي تتأثر فيه الممارسات المحاسبية بشكل كبير بالتشريعات الضريبية كذلك لم يتضمن النظام الضريبي الليبي إعطاء المعاملة التفضيلية للمشروعات الصغرى والمتوسطة والتي يتم إنشاؤها في مناطق معينة بهدف تنمية هذه المناطق ولا يوجد إعفاء ضريبي للمشروعات الصغرى والمتوسطة لفترة زمنية معينة من بداية الإنتاج من أجل تشجيع الاستثمار ، وقد أوصت الدراسة بضرورة الأخذ بمعيار المحاسبة الدولي رقم (12) من قبل المشرع الليبي حتى يتم الربط بين القانون الضريبي ومعايير المحاسبة الدولية ، وكذلك إعادة إصلاح النظام الضريبي في ليبيا ومنح المزيد من الإعفاءات والاستثناءات الضريبية للمشروعات الصغرى والمتوسطة .

المقدمة:

يشهد العقد الحالي في معظم الدول النامية بما في ذلك الدول العربية إصلاحاً اقتصادياً واسع النطاق, وذلك بهدف زيادة معدلات النمو الاقتصادي وإحداث توازن في الموازنة العامة للدولة وفي ميزان المدفوعات من خلال ترشيد الإنفاق العام وزيادة الموارد الضريبية وتنشيط الصادرات وزيادة الاستثمارات, وإعطاء دور حيوي وهام للقطاع الخاص في المساهمة في عملية التنمية وإصلاح القطاع العام، وكذلك كبح جماح الاستهلاك من خلال إلغاء الدعم وفرض الضرائب على الاستهلاك ومعالجة المشكلات الاجتماعية كالفقر والبطالة وتدني مستويات الدخل، وتعتبر الانظمة الضريبية مجموعة الضرائب المطبقة في إطار معين في مجتمع معين وفي لحظة معينة بما تحتويه من قواعد قانونية وفنية للضرائب فضلا عن العناصر الأيدولوجية والمقومات الاقتصادية والإدارية التي تتفاعل معها تلك القواعد وتهدف لخدمة مصالح الاقتصاد الوطني عند تمويل المشاريع الاقتصادية والخدمات الاجتماعية وتحقيق الأهداف السياسية للدولة, كما وتشكل الأنظمة الضريبية الأداة العامة لدفع عجلة التنمية الاقتصادية, فبدون تمويل لا يمكن أن تتحقق المشاريع والبرامج التي تعدها الدول , وبدون ضرائب لا تتحقق العدالة الاجتماعية التي تشكل الهدف الأساسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وتشكل فعّالية الأنظمة الضريبية إحدى الإهتمامات الرئيسية لدى صانعي القرار في السياسة الإقتصادية حيث بقدر ما يكون النظام الضريبي فعّالا بقدر ما تكون الإنعكاسات إيجابية على الإقتصاد الوطني. ويشكل مستوى فعّالية النظام الضريبي المحدد الرئيسي لمدى قدرته على تحقيق أهدافه .

مشكلة الدراسة :

من اكبر التحديات التي تواجه عملية التنمية مشكلة توفير القدر اللازم والكافي من رأس المال لتمويل مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية , وتسعى الدول النامية عموما بما في ذلك ليبيا إلى جذب رؤوس الأموال المحلية والاجنبية للاستثمار المباشر فيها باعتبارها إحدى الوسائل الأساسية لتمويل التنمية من ناحية، ولجذب وسائل التكنولوجيا ونظم الإدارة الحديثة من ناحية أخرى، وهو ما يسهم في النهاية في سرعة اللحاق بركب التنمية

الاقتصادية ورفع مستوى المعيشة في الدولة ، ونظراً إلى إن المشروعات الصغرى والمتوسطة احدى انواع المشروعات لتحقيق أهداف خطة التنمية الاقتصادية , فان النظام الضريبي المعمول به يمثل عامل جذب وابعاد لتلك الاستثمارات .

وهنا تكمن مشكلة البحث فى التساؤل التالى :

هل هناك اثر للنظام الضريبي فى ليبيا على الاستثمار في المشروعات الصغرى والمتوسطة ؟

منهجية الدراسة:

اعتمد هذا البحث على المنهج الاستقرائي والذي يعمل على جمع المعلومات من مصادرها المختلفة وتحليلها وصولا إلى النتائج ، ولهذا سيقوم الباحثان بدراسة الادبيات من خلال البحث في المراجع والدوريات العلمية ذات الصلة بالموضوع وذلك لتحقيق اهداف البحث .

أهداف الدراسة :

تمثل اهداف البحث في محاولة الاجابة على التساؤل الذي طرحته مشكلة البحث وذلك من خلال تحقيق الاهداف التالية :

1- التعرف على مدى مناسبة وعدالة النظام الضريبي الليبي وتشجيعه على الاستثمار فى المشروعات الصغرى والمتوسطة.

2- التعرف على اثر النظام الضريبي على الاستثمار فى المشروعات الصغرى والمتوسطة.

اهمية الدراسة:

تنبع اهمية الدراسة من اهمية موضوع الاهتمام بالاستثمار وتفعيل دوره التنموي والذي يتطلب من الدولة العمل على خلق المناخ الاستثماري الملائم والذى يتمثل فى مجموعة من المعطيات والتى من بينها النظام الضريبي لكي تعزز ثقة المستثمر وتقنعه باتخاذ قرار الاستثمار ومن ثم اطلاق حركة نمو متواصل في الاقتصاد الوطني.

أهمية المشروعات الصغرى والمتوسطة:

تمثل المشروعات الصغرى والمتوسطة نسبة كبيرة من المنشآت الصناعية في العديد من دول العالم في مراحل نمو مختلفة. كما إنها تمثل المستوعب الأساسي للعمالة وتساهم بفعالية في التصدير وزيادة قدرات الابتكار. ففي المتوسط تمثل المشروعات الصغرى والمتوسطة أكثر من 90% من المنشآت في بلدان العالم المتقدم والنامي. فعلى سبيل المثال توضح الإحصاءات المتاحة عن بعض دول العالم العربي أن عدد المنشآت الصناعية التي تشغل أقل من عشرة عمال تمثل 95% في مصر و42% في تونس و50% في المغرب وأن الأمر لا يختلف كثيراً في بقية دول العالم.

وقد بدأت حكومات بلدان العالم المتقدم والنامي على حد سواء آن تعي أهمية الدور الذي تلعبه المشروعات الصغرى والمتوسطة في اقتصادياتها. وبالتالي بدأت الحكومات مساندة هذه المشروعات من خلال وضع عدد من السياسات والقوانين واللوائح والتي تساعد المشروعات الصغرى والمتوسطة على الازدهار والعمل في بيئة اقتصادية صحية. وذلك لأن المشروعات الصغرى والمتوسطة تعانى في الأغلب من مشاكل تختلف في طبيعتها عن تلك المشاكل التي تواجهها المنشآت الكبيرة الحجم.

تعتبر المشروعات الصغرى والمتوسطة من أهم أدوات التنمية المستدامة ، والتي يتطلع إليها المسئولون عن التخطيط على المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وهي من أهم ركائز عملية التنمية وتحقيق أهداف الدولة . وما يؤكد الدلالة على أهميتها إنها تمثل على مستوى العالم نحو 90-95% من عدد المشروعات ، وتوفر ما بين (35-88%)من إجمالي الوظائف ، وتساهم بما بين 29-44% من الناتج المحلي الإجمالي.

.

وليبيا وهي تتحول بقوة نحو القطاع الأهلي والانفتاح على الاقتصاد العالمي في حاجة ماسة لتنمية و تطوير مثل هذه المشروعات ، خاصة منها الصناعية والسياحية وبعض الخدمات الهامة في التجارة الدولية ، لغرض توسيع القاعدة الاقتصادية ، وتنويع مصادر الدخل ، والنجاح في التصدير كوسيلة لخلق موارد بديلة للنفط إضافة إلى ذلك معالجة مشكل البطالة المتزايدة في صورة باحثين عن عمل والتي بلغت وفقا لنتائج المسح الاقتصادي والاجتماعي (2003ف) نحو 17.3 % مقارنة بما كانت عليه وفقا لنتائج تعداد (1995ف) في حدود 10.8% فقط، دون أن تغفل عن الحاجة لمعالجة البطالة المقنعة الملاحظ تواجدها بالجهاز الإداري والجهات العامة بالدولة والتي تتطلب إيجاد فرص عمل حقيقية بديلة.

النظام الضريبي :

إن النظام الضريبي هو عبارة عن مجموعة الضرائب التي تفرضها الدولة على المكلفين بدفع الضريبة في زمن معين ، بما في ذلك الضرائب المباشرة وغير المباشرة العامة ، النوعية ، ويعتبر أداة ووسيلة فعالة بيد الدولة لتحقيق الأهداف التي ترجو الوصول إليها (البطريق ، 2008), فالنظام الضريبي باعتباره الترجمة العلمية للسياسة الضريبية هو مجموعة الضرائب التي يراد اختيارها وتطبيقها في مجتمع معين وزمن محدد لتحقيق أهداف السياسة الضريبية التي ارتضاها ذلك المجتمع (حجازي ، 2001).

ووفقا لذلك فان النظام الضريبي ينطوي على دراسة وتحليل التشريع الضريبي في دولة معينة في ضوء واقعها الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.

وتتعدد الأنظمة الضريبية وتتنوع باختلاف العناصر والمعطيات المكونة لها ، حيث تتسم الأنظمة الضريبية في الدول المتقدمة بتفوق كبير للضرائب المباشرة التي تطبق بشكل ضريبة عامة على الدخل في حين نجد أن بالنسبة للدول النامية أن الضرائب غير المباشرة أي الضرائب المفروضة على الإنفاق وكذلك الرسوم الجمركية هي التي تشكل نسبة كبيرة من الإيرادات الضريبية الإجمالية للدولة .

ويتأثر النظام الضريبي بالبيئة الاقتصادية والاجتماعية وبالأهداف التي تحددها السلطة الحاكمة ، وتسعى إلى تحقيقها من خلاله ، وبذلك نجد أن النظام الضريبي لا يقتصر على كونه مجموعة قواعد قانونية وأصول فنية تحدد وعاء الضريبة ومعدلها والإعفاءات المختلفة المتعلقة بها ومراحل تحققها وجبايتها ، بل هو أيضا عبارة عن أجمال العناصر الاجتماعية والاقتصادية التي يجب أخدها بعين الاعتبار في سبيل تبني قواعد قانونية تتلاءم مع النظام الاقتصادي والاجتماعي للدولة .

فلا يمكن أن يتم وضع هذا النظام الضريبي بصورة عشوائية وفق مبادئ ثابتة تقرها السلطة التشريعية وإنما هو حصيلة دراسة الواقع الاجتماعي والاقتصادي والعلاقات المتبادلة بين القطاعات الاجتماعية والاقتصادية للدولة .

عناصر النظام الضريبي :

أ – السياسة الضريبية :

السياسة الضريبية هي مجموعة البرامج المتكاملة التي تخططها وتنفذها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الضريبية الفعلية والمحتملة ، لإحداث أثار اقتصادية واجتماعية وسياسية مرغوبة ، وتجنب أثار غير مرغوبة للمساهمة في تحقيق أهداف اجتماعية ، فالسياسة الضريبية هي مجموعة القرارات المتخذة لتأسيس وتنظيم وتطبيق الاقتطاعات الضريبية طبقا لأهداف السلطات العمومية .

وتعبر السياسة الضريبية عن مجموع التدابير ذات الطابع الضريبي المتعلق بتنظيم التحصيل الضريبي قصد تغطية النفقات العمومية من جهة ، والتأثير على الوضع الاقتصادي والاجتماعي حسب الوجهات العامة للاقتصاد من جهة ثانية .

ب – التشريع الضريبي :

تترجم وتصاغ مبادئ وقواعد السياسة الضريبية على شكل قوانين تسمى التشريع الضريبي الذي يتناول الجانب التطبيقي والعملي للضرائب ، حيت تحرص أغلب الدول في العصر الحديث على عدم فرض أو إلغاء ضريبة إلا بنص قانوني يصدر عن السلطات التشريعية في هذه الدولة.

ج – الإدارة الضريبية :

تختص الإدارة الضريبية بتنفيذ القوانين الضريبية والتحقق من سلامة تطبيقها حماية لحقوق الدولة من جهة وحقوق الممولين من جهة أخرى واقتراح التعديلات والتشريعات الضريبية التي ترقى بالنظام الضريبي إلى درجات من الإتقان وتساعد المجتمع على تحقيق أهدافه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية .

كما أن تحقيق أهداف السياسة الضريبية المثلى لأي مجتمع هو لاشك مرتبط بمستوى كفاءة إدارته الضريبية .

أثر الضرائب في تحقيق الاستقرار الاقتصادي:

تعمل الضرائب عموما على تحقيق الاستقرار سواء لمعالجة حالة الكساد أو معالجة حالة التضخم .

فدور الضرائب في حالة التضخم يتحدد من خلال العمل على اقتصاص القوة الشرائية الزائدة ، أي العمل على خفض الطلب الكلي ولا يتم ذلك إلا من خلال زيادة الضرائب الحالية أو فرض ضرائب جديدة .

أما دور الضرائب في حالة الانكماش يكمن في خفض الضرائب بهدف رفع الطلب الفعلي إلى المستوى الذي يحقق التشغيل الكامل ، أو بعبارة أخرى العمل على خلق القوة الشرائية بهدف القضاء على الفجوة الانكماشية .

أثر الضريبة على الاستثمار:

ترتكز التنمية الاقتصادية بشكل أساسي على الاستثمار فهو أداة لتحقيق النمو الاقتصادي بحيث يتوقف النمو الاقتصادي على كمية الاستثمار وتوزيعها بين الفروع المختلفة للنشاط الاقتصادي .

ويكون للضريبة تأثير على القرارات الاستثمارية ، فعندما تفرض الضريبة على قطاع اقتصادي ما بمعدل منخفض أو يكون الإعفاء فيه واسع يوجه المستثمرون استثماراتهم نحو هذا القطاع لأنه ذو ربحية أكبر ، كذلك تكون الضريبة أداة فعالة لمنع توظيف رؤوس الأموال في القطاعات الإنتاجية الخاضعة لمعدل ضريبي مرتفع .

أثر الضريبة على الإنتاج والعمالة :

توثر الضريبة في القوة الشرائية للفرد وبالتالي في مستوى معيشته وتؤثر في إنتاجيته كما تؤثر الضرائب في الرغبة في العمل ،حيث يرى البعض أنها تؤدي إلى التحفيز على العمل لزيادة الإنتاج والدخل والمحافظة على مستوى معيشي معين وهذا ما يطلق عليه بالضريبة المحفزة ، وقد تخفض الضرائب من كميات الإنتاج إذ أنها تزيد من كلفة الإنتاج وهذا ما يؤدي إلى التقليل من الإنفاق الاستثماري مما يؤثر على حجم العمالة في حين أن الإعفاء الضريبي يزيد من كمية الإنتاج ويساعد في تنشيط الاقتصاد ويزيد من حجم الإنفاق الاستثماري مما يؤدي الى زيادة العمالة وهذا ما تتبعه بعض الدول باتخاذ سياسة ضريبية من شأنها إعفاء أرباح بعض النشاطات من الضرائب وذلك للحد من البطالة .

كما يظهر تأثير الضرائب من خلال أثرها في المتغيرات الاقتصادية أي من خلال أثرها في الكميات الاقتصادية الكلية (الادخار ، الاستهلاك ، الاستثمار) ومن خلال تأثيرها على عناصر الإنتاج (العمل و رؤوس الأموال)

فمن خلال استخدامها لتمويل البرامج والأنشطة الاستثمارية من جهة واستخدامها بوصفها أداة لتوجيه الاقتصاد القومي باتجاه الاستثمارات المرغوبة من جهة أخرى وبالتالي زيادة الناتج القومي .

فالإعفاءات الضريبية تعمل على زيادة معدل من رأس المال فتتجه رؤوس المال الاستثمارية في الفروع التي تخضع لتلك الإعفاءات ويتحول نمط الاستثمار من الأنشطة الاستثمارية غير المعفاة إلي الأنشطة الاستثمارية المعفاة كما تعمل الضرائب على حماية الإنتاج المحلي من خلال رفع أسعار الضرائب الجمركية على السلع المستوردة فيعمل ذلك على إقبال الأفراد على شراء المصنعة محليا وبالتالي فان زيادة الطلب ستعمل على زيادة الإنتاج .

أما الآثار السلبية للضرائب فهي أن ضرائب الدخل المرتفعة من شأنها إضعاف حوافز العمل والإنتاج لدى الأفراد ، في حين تعمل الضرائب المعتدلة على زيادة إنتاجهم لتعويض ما يلحق دخولهم من نقص الضرائب .

كما تؤثر الضريبة في الإنتاج من خلال تأثيرها في القدرة على العمل وكون أن الضريبة اقتطاع من دخول الأفراد ، فيعني ذلك ولاسيما للعاملين نقص استهلاكهم من السلع الضرورية وبالتالي النقص في قدرتهم على العمل .

كما تؤثر الضريبة في الإنتاج من خلال تأثيرها في حجم الاستثمار ، إذ يعتمد الأخير على حجم المدخرات فإذا أدت الضريبة إلى نقص الدخول أدى ذلك إلى نقص المدخرات .

العلاقة بين الضرائب وانظمة اعداد التقارير المالية فى الشركات :

ان علاقة الضرائب بانظمة اعداد التقارير المالية من خلال القوانين واللوائح الضريبية التي تلزم الدولة من خلالها الشركات بمسك دفاتر وسجلات منتظمة في اطار نظام محاسبي تتمثل مخرجاته فى التقارير المالية التي ينتجها والتي تعكس ادائه المالي خلال فترة مالية معينة , هذه التقارير تفصح عن صافي الدخل الخاضع للضريبة , من خلال مقابلة ايرادات المشروع لمصروفاته , والذى يحسب على اساسه مبلغ الضريبة بحيث يعكس بدوره اهم بنودالمعلومات الواردة بالتقارير المالية , مما يعطي الصورة الواضحة بين الضرائب ونظم المعلومات المحاسبية المنتجة للتقارير المالية , الا انه وعلى اعتبار ان القوائم المالية وجدت اساسا لتقديم نظرة حقيقية وعادلة عن الاداء المالي والمركز المالي للمشروع لذلك يجب ان لاتتأثر هذه القوائم بالاعتبارات الضريبية .

عموما بالامكان التمييز في هذا الشأن بين ثلاث مداخل هي :

المدخل الاول :

هو النظام الذى تتاثر فيه الممارسات المحاسبية بشكل كبير بالقواعد الضريبية , فالشركات وفقا لهذا المدخل غير مسموح لها بالتسجيل في دفاترها بما يتعارض مع القواعد الضريبية , وللأغراض الخارجية فانه يتعين عليها إعادة اعدادها وفقا للمعايير الدولية لاعداد التقارير المالية.

المدخل الثاني :

هو المدخل الذى بموجبه تكون القوائم المالية قائمة عموما على المبادئ والمعايير المحاسبية مع استثناءات قليلة متأثرة بالتضمينات الضريبية , هذا الوضع يظهر في الدول التي لاتشترط فيها القوانين الضريبية اية طرق معينة من طرق عرض او اعداد الحسابات المالية , في هذه الدول يتم إعداد القوائم المالية وفقا للمبادئ المحاسبية والتي يمكن استخدامها لتحديد الاساس الذى يبنى عليه التقييم الضريبي , هناك العديد من الاستثناءات في الممارسة العملية عن هذه القاعدة والتي من الممكن ملاحظتها بغية توضيح تضمينات ضريبية معينة .

من ناحية اخرى , فان الاعتبارات الضريبية قد تتجاوز المبادئ المحاسبية , في حالة ما لو توفرت فرص للحصول على مزايا ضريبية محتملة من معالجة معينة او من تفسير محدد .

المدخل الثالث :

يسود هذا المدخل عندما يكون بالامكان فصل المبادئ والطرق المحاسبية عن القواعد الضريبية , فهناك فئتين من القواعد : محاسبية ومالية , تعمل بشكل مستقل وهي فى الاساس لاتتفاعل مع بعضها البعض , هذا يعني ان المشروعات التجارية لها الحرية في تسجيل عملياتها بما يتفق مع المبادئ المحاسبية , الا انه في نفس الوقت , من الضروري ان يكون هناك اساس او قاعدة مستقلة للتقييم الضريبي , هذا التمييز يتطلب الالتزام التام بتطبيقه .

في الواقع نلاحظ ان هناك الكثير من الدول التي تتبنى نماذج مختلطة تحتوى عناصر من اكثر من مدخل واحد كمثال على ذلك في هولندا , وبالرغم من مبدأ الفصل المتبع بين القوائم والتقارير المالية المعدة للاغراض الضريبية , هناك فى الممارسة العملية بعض الاختلافات , فالتقارِير الضريبية التي يجب ان تكون معتمدة على ممارسة تجارية جيدة وقائمة على مبادئ مصممة لغرض ضمان تقديم نظرة حقيقية وعادلة عن اداء المشروع ِ.

إن نظام اعداد التقارير في ليبيا مرتبط ارتباطا وثيقا بالقوانين الضريبية , على اساس ان الاخيرة تمثل احد المستخدمين الرئيسيين للقوائم المالية , مما يعني ذلك ان المدخل الاول من المداخل المذكورة اعلاه هو المدخل المتبع في البيئة الليبية .

ان ما هو موجود في ليبيا يشبه بعض الشيء الموجود في أي مكان أخر من العالم , فمشروعات القطاع الخاص وبالتحديد الصغيرة منها والتي يراقبها ويسيطر عليها عدد قليل من حاملي الاسهم , تقوم بإنشاء نظام للتقارير المالية الخاص بها والذي يضمن لها تخفيض التزاماتها الضريبية كمثال , عملية اختيار طرق تقييم المخزون السلعي تعتمد بشكل كبير على درجة تأثيرها في تخفيض الالتزام الضريبي وليس بالضرورة على الالتزام بالمبادئ المحاسبية , والذي من شأنه الاخلال بمبدأ الاهمية النسبية في المحاسبة .

معيار المحاسبة الدولي رقم12:

يقسم هذا المعيار الاختلافات بين المحاسبة المالية والتشريعات الضريبة في معالجة الإيرادات والمصاريف إلى اختلافات مؤقتة : تتمثل في الاختلاف في توقيت الاعتراف بالإيرادات والمصاريف بين المحاسبة المالية والتشريعات الضريبة.

واختلافات دائمة :تتمثل في الاختلاف في الاعتراف بالإيرادات والمصاريف بين المحاسبة المالية والتشريعات الضريبة.

ويهدف هذا المعيار إلى توضيح كيفية تحديد احتساب مقدار ضريبة الدخل مستحقة الدفع عن الفترة المالية ومقدار ضريبة الدخل المؤجلة، وكيفية التعامل مع الاختلافات بين الدخل المحاسبي المعد وفقا لمعايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية والدخل الخاضع للضريبة، ومعالجة الاختلافات الد ائمة والاختلافات المؤقتة بينهما .

ويطبق هذا المعيار على ضرائب الدخل والتي تشمل كافة الضرائب المحلية والأجنبية المفروضة على الأرباح الخاضعة للضريبة، وكذلك الضرائب المحتجزة والواجب دفعها من قبل المنشآت التابعة والزميلة والمشاريع المشتركة عند قيامها بتوزيعات الأرباح للمنشأة الأم.

المعالجة المحاسبية لضرائب الدخل : يتطلب المعيار لمعالجة الضرائب المؤجلة استخدام طريقة الميزانية والتي تتبنى منهج الميزانية العمومية أو الالتزام الضريبي من خلال المحاسبة عن الفروقات الضريبية المؤقتة بين المتطلبات المحاسبية والأسس الضريبية للأصول والالتزامات، حيث تعترف هذه الطريقة بجميع الآثار الضريبية للفروقات المؤقتة ، سواء تلك التي نشأت

في سنوات سابقة وتنعكس في الفترة الحالية، أو التي تنشأ في الفترة الحالية وستنعكس على الفترات القادمة، بإيجاد الفروقات المؤقتة بين القيمة الدفترية المسجلة للأصل والأساس الضريبي للأصل، شريطة تقدير قيمة الأصول بموثوقية مناسبة . وفي نفس الوقت منع المعيار استخدام طريقة قائمة الدخل أو الضرائب المؤجلة والتي تقوم على أساس المحاسبة عن فروقات التوقيت بين المتطلبات المحاسبية والمتطلبات الضريبية للإيرادات والمصاريف.

الاعتراف بالالتزامات والأصول الجارية : يتطلب المعيار ضرورة الاعتراف بالفرق كمطلوبات، إذا كان المبلغ المدفوع أو المستحق الدفع للدولة عن ضريبة دخل الفترة الحالية والفترات السابقة أقل من ضريبة الدخل المحسوبة وفق المحاسبة المالية . أما إذا كان المبلغ المدفوع أو المستحق الدفع للدولة عن الفترة الحالية والفترات السابقة أكبر من مبلغ ضريبة الدخل المحسوبة وفق المحاسبة المالية، يجب الاعتراف بالزيادة كأصل ضريبة مدفوعة مقدما.

كما يعترف المعيار بالمنافع المتعلقة بالخسارة الضريبية كأصل إذا كان بالإمكان استخدامها بأثر رجعي لاستعادة ضريبة دفعت بفترات سابقة تدوير الخسارة للخلف, أو يمكن استخدامها خلال الفترات القادمة تدوير الخسارة إلى الأمام . ويشترط المعيار للاعتراف بالخسارة كأصل ضريبي في حالة تدويرها للأمام، وعدم إمكانية تدويرها للخلف أن يكون لدى المنشأة شبه تأكد من الاستفادة من تلك الخسارة المدورة خلال الفترات التالية.

الاعتراف بالالتزامات والأصول الضريبية المؤجلة : أوجب المعيار الاعتراف بالمطلوبات الضريبية لجميع الفروقات الضريبية المؤقتة، ولكنه أستثنى حالة الالتزامات الضريبية المؤجلة الناجمة عن شهرة لا تعترف السلطات الضريبية بإطفائها، وحالة الالتزامات الضريبية المؤجلة عن الاعتراف الأولى بأصل أو التزام في عملية تتميز بأنها ليس اندماج أعمال ولا تؤثر على أي من الربح المحاسبي أو الدخل الخاضع للضريبة . أما الفروقات الضريبية المتعلقة بالاستثمار ات في الشركات التابعة أو الفروع أو الشركات الزميلة، أو الحصص في المنشآت الخاضعة للسيطرة المشتركة، فيجب الاعتراف بالالتزام الضريبي المؤجل المتعلق بها.

الاعتراف بالضريبة الحالية والمؤجلة : يتوجب الاعتراف بالضرائب المؤجلة كدخل أو مصروف وتضمينها برقم الربح أو الخسارة الظاهر بقائمة الدخل ، إلا أن المعيار يستثني الدخول أو الأرباح التي لا تظهر محاسبيا بقائمة الدخل، حيث يتم الاعتراف بها بحقوق الملكية مباشرة

مثال : تصحيح أخطاء السنوات السابقة، وفروق إعادة تقييم الممتلكات والمصانع والمعدات، وفروق الصرف الناجمة عن ترجمة القوائم المالية للشركات التابعة، وكذلك اندماج أعمال بطريقة التملك.

وبالرجوع إلى قانون ضرائب الدخل رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية، فإنه لا يوجد ما يدل على أن المشرع الضريبي قد راع ى ضرورة تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم (12) رغم ما لهذا المعيار من أهمية كبيرة في توضيح كيفية تحديد مقدار ضريبة الدخل مستحقة الدفع عن الفترة الحالية ومقدار ضريبة الدخل المؤجلة، وكيفية التعامل مع الاختلافات بين الدخل المحاسبي المعد وفقا لمعايير التقارير المالية الدولية والدخل الخاضع للضريبة .

النظام الضريبي الليبي :

صدرت في ليبيا عدة تشريعات وقوانين, تتضمن فرض ضرائب مختلفة الأنواع وتنظيم طرق ربطها وجبايتها والاعتراض عليها والإعفاء منها وهذا ما حدث بالنسبة لقانون ضريبة الدخل في ليبيا حيث كان القانون رقم 64) (لسنة (1973) معمولاً به لمدة ثلاثين عاما ضمن توجهات وأهداف المجتمع فمع التغيرات التي طرأت على الاقتصاد الوطني كان من الضروري النظر في استحداث هذه الضرائب لتتوافق مع هذه التغيرات وبناء على ذلك

تم إلغاء هذا القانون وإصدار القانون رقم (11) لسنة (2004) بشأن ضريبة الدخل وذلك عملاً بهذه القاعدة هذا من ناحية الضرائب المباشرة، ومن ثم إصدار القانون رقم(7) لسنة 2010 م بشان ضرائب الدخل والذي بناء عليه ثم إلغاء القانون رقم (11) لسنة(2004).

أما بالنسبة للضرائب غير المباشرة تم إصدار القانون رقم (12) لسنة (2004) بدلاً من القانون السابق رقم (66)لسنة (1973) لينظم ضريبة الدمغة، أما القانون رقم (8) لسنة 2010 فقد عدل بعض بنود القانون السابق بشأن الدمغة.

وقد شكل القانون رقم (7) لسنة 2010 بخصوص ضرائب الدخل في ليبيا خطوة نوعية في مجال عملية الإصلاح الضريبي والمالي في ليبيا والذي ساهم وسيساهم في عملية الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي , حيث راعى هذا القانون التغيرات الاقتصادية التي يشهدها العالم وعزز من ثقة المستثمرين للدخول في سوق الاستثمارات المختلفة في ليبيا , كما امتازت معدلات الضرائب بالعدالة والموضوعية مما شكل انعكاسا ايجابيا على التزام المكلفين بدفع الضرائب كما أنها ساهمت في تقليل التهرب الضريبي , إن كثيراً من كتاب وعلماء المالية العامة يرون أنه من الأفضل للدول ألا تلجأ إلى التوسع في زيادة الضرائب على الأرباح التجارية والصناعية والشركات إلا بعد أن تكون قد وصلت إلى مرحلة لا بأس بها من التنمية الاقتصادية, إذ يتفق هؤلاء العلماء والكتاب والمختصين أن ظروف التنمية تقضي بتخفيض سعر الضرائب المفروضة على المشروعات الصناعية الهامة لدعم وتنمية الاقتصاد الوطني.

ويتضمن النظام الضريبي الليبي كلاً من الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة، وتشمل الضرائب المباشرة، الضرائب على الدخل ورأس المال وتنقسم الضرائب على الدخل إلى دخل الأشخاص الطبيعيين، وضرائب على دخل الشركات , وتنقسم الضرائب غير المباشرة إلى ضرائب على الاستهلاك وضريبة على التداول (الدمغة) وتشمل الضرائب على الاستهلاك الضرائب الجمركية وضريبة الإنتاج وضريبة الملاهي.

وقد مر النظام الضريبي الليبي بعدة مراحل حيث تم اصدار القانون رقم (64) لسنة 1973 والذى كانت معدلات الضريبة على الدخول تصاعدية ومرتفعة جدا فقد كانت الضريبة على دخل التجارة والصناعة والحرف على النحو التالي:

تفرض الضريبة على الدخول الناتجة من مزاولة أي نشاط تجاري او صناعي او حرفي سعر الضريبة (12000 دينار الاولى من الدخل 20% ومازاد على ذلك 35%. مع اعفاء الحد الادنى لنفقات المعيشة للاعزب 480 دينار , المتزوج ولايعول اطفال 720 دينار , المتزوج ويعول اطفال 900 دينار .

ثم صدر القانون رقم (11) لسنة 2004 وكانت اسعار الضرائب على الدخل الناتج من التجارة والصناعة والحرف على النحو التالي :

تفرض ضريبة على الدخل الناتج من اى نشاط صناعى او تجارى اوحرفي , سعر الضريبة (النشاط التجاري نفس الضريبة على دخل العقارات (10000 الاولى من الدخل 20% , 20000 الثانية 25% , 30000 الثالثة 30% , مازاد على ذلك 35%) .

وبالنسبة للنشاط الصناعي والحرفي (10000 الاولى 15% , 20000 الثانية 20% , 30000 الثالثة 25% , مازاد على ذلك 30%) , مع اعفاء الحد الادنى لنفقات المعيشة للاعزب 1200 سنويا , المتزوج ولا يعول 1800 دينار , المتزوج ويعول اطفال 2400 دينار .

ان الضرائب التصاعدية ذات المعدلات العالية التي كانت في كل من القانون رقم (64) لسنة 1973 , والتي زادت في القانون رقم (11) لسنة 2004 ، وقد أدت إلى ظهور ظاهرة التهرب الضريبي وكذلك ظهور الاقتصاد

الخفي في ليبيا والذي يشمل كافة الأنشطة التى تولد دخلا يخضع للضريبة والتى يتم إخفاءها عن السلطات الضريبية فى البلاد بهدف التهرب من دفع الضريبة الناتج من ارتفاع معدلات الضريبة وسياسة الجباية بالدولة .
وقد جاء القانون رقم (7) لسنة 2010 والذي لايزال معمولا به الي حد الان كبداية لعملية الاصلاح الضريبي لهيكل الضرائب الليبي والذي ساهم وسيساهم في عملية الاصلاح الاجتماعي والاقتصادي في الدولة حيث الغى الضريبة التصاعدية واصبحت ضريبية واحدة , فقد اصبح سعر الضريبة على الدخل الناتج من اي نشاط تجارى نفس الضريبة على دخل العقارات وهي (15%) اما الضريبة على الدخل الصناعي او الحرفي (10%) ويعفى الحد الادنى لنفقات المعيشة لتكون على النحوالتالي الاعزب 1800 دينار سنويا , المتزوج ولايعول اطفال 2400 وللمتزوج ويعول اطفال 2400 وعلى كل طفل قاصر 300 دينار وكذلك يسري على الأرملة والمطلقة التي تعول اطفال .
اما بالنسبة للضريبة على الشركات وفقا لقانون رقم (64) لسنة 1973 فقد كان سعر الضريبة التصاعدية على النحو التالى (10000 الاولى 20% , 20000 التانية 25% , 30000 التالية 30% , 40000 دينار التالية 40% , 50000 دينار التالية 45% , مازاد على 150000 دينار 60%)
اما القانون رقم (11) لسنة 2004 فقد كان سعر الضريبة على الشركات على النحو التالي (200000 دينارالاولى 15% , 300000 التالية 20% , 500000 التالية 25% , 500000 التالية 30% , 500000 التالية 35% , ومازاد عن ذلك من الدخل 40%).
وقد جاء القانون رقم (7) لسنة 2010 باسعار ضريبة بالنسبة لدخول الشركات على النحو التالي (يكون سعر الضريبة على الشركات سنويا 20%).

النتائج :

1. النظام المتبع في المحاسبة عن الشركات في ليبيا هو الذي تتأثر فيه الممارسات المحاسبية بشكل كبير بالقواعد الضريبية .
2. لم يتضمن النظام الضريبي الليبي إعطاء المعاملة التفضيلية للمشروعات الصغرى والمتوسطة والتي يتم إنشاؤها في مناطق معينة بهدف تنمية هذه المناطق وتعميرها وتطويرها
3. لم تتضمن التشريعات الضريبية الليبية منح إعفاء ضريبي للمشروعات الصغرى والمتوسطة لفترة زمنية معينة من بداية الإنتاج من أجل تشجيع الاستثمار في هذه المشروعات
4. عدم وجود قاعدة بيانات مالية محاسبية اقتصادية عن الاقتصاد الليبي التي يحتاجها المستثمر.
5. وجود علاقة كبيرة بين النظام الضريبي والاستثمار فالسياسة الضريبية لها اثر بشكل عام من حيث جعلها تستقطب الاستثمار أو طاردة له .
6. عدم وجود مناطق صناعية باعتبارها من أهم الأساليب لجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية.
7. ضعف الوعي الضريبي لدى المكلفين بدفع الضريبة بأهمية الضرائب وآثارها الايجابية على الاقتصاد والمجتمع .

التوصيات :

1. ضرورة الأخذ بمعيار المحاسبة الدولي رقم (12) من قبل المشرع الليبي حتى يتم الربط بين القانون الضريبي ومعايير المحاسبة المالية ليكون هناك انسجام بينهما ولتقليل الفجوة بينهما للحد من عمليات التهرب الضريبي .
2. إن الأخذ بمعيار المحاسبة الدولية (12) تقلل الاجتهادات الشخصية للمقدرين وعدم إمكانية تعديل الدخل وإظهار فروقات بين الربح المحاسبي والضريبي .
3. توفير قاعدة بيانات مالية محاسبية اقتصادية عن الاقتصاد الليبي التي يحتاجها المستثمر بحيث تكون المعلومات موثقة ومتجددة بشكل دوري لا يشوبها أي غموض أو مبالغة في ارتفاع معدلات المؤشرات المالية والاقتصادية.
4. يجب على الدولة الليبية بعد التغيير السياسي الذي حصل فيها تحديد الأهداف الاقتصادية الجديدة التي تتفق مع هذا التغيير.
5. إعادة إصلاح النظام الضريبي في ليبيا ومنح المزيد من الإعفاءات والاستثناءات الضريبية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة لكي تزداد التنمية الاقتصادية في البلاد.
6. مراجعة أساس حساب الضريبة ومعدل الضريبة وتبسيط الإجراءات خصوصا بالنسبة للمشروعات الصغيرة ذات الإمكانيات المحاسبية المحدودة.
7. تنمية ونشر الوعي الضريبي لدى المكلفين بدفع الضريبة بأهمية الضرائب وآثارها الايجابية على الاقتصاد والمجتمع .
8. تسهيل إجراءات تأسيس وتسجيل المشاريع الاستثمارية واختصار الخطوات البيروقراطية لكل ما يتعلق بالنشاط الاقتصادي.
9. تطوير مستوى التعليم والمهارات الفنية وتقنيات المعلومات لليد العاملة في مختلف المجالات سواءً كانت مهارات (إدارية– فنية– تقنية– تسويقية).
10. أن تعمل الدولة على إنشاء المناطق الصناعية باعتبارها من أهم الأساليب لجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية.

قائمة المراجع

أولا / الكتب

1- مختار علي أبو زريدة ، **المحاسبة الضريبية وفقا للتشريع الضريبي الليبي** ،الطبعة الرابعة ، 2007 .

2- المرسي السيد حجازي ، **النظم الضريبية بين النظرية والتطبيق** ، الدار الجامعية الإسكندرية ، 2001 .

3- يونس أحمد البطريق ، **النظم الضريبية** ، الدار الجامعية للنشر ، الإسكندرية ،2008 .

ثانياً /المجلات والدوريات :

1- سراج محمد خلاط ، **دور النظام الضريبي في الاقتصاد الليبي** ، المجلة الجامعة جامعة الزاوية ، العدد الخامس عشر ، المجلد الثالث ، 2013 .

2- الصديق الطاهر الدباغ ، **أثار الأنظمة الضريبية على التقارير المالية** – مجلة الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة طرابلس ، العدد التاسع ، ربيع 2012

3- صفا محمود السيد ، **أثار ترشيد الإعفاءات الضريبية وخفض العبء الضريبي على الحصيلة الضريبية والاستثمار في مصر** ، مجلة كلية التجارة بسوهاج ، جامعة جنوب الوادي ، العدد الثاني ، 2001

4- عبد الرسول عبدالهادي ، **مدى فاعلية الحوافز والإعفاءات الضريبية في تشجيع النشاط الصناعي ونشاط التصدير** ، المؤتمر الضريبي الرابع ، كلية التجارة طنطا ، 2004

5- صبري الخصيب ، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واقع وتطلعات** ، المجلة الالكترونية ، غرفة تجارة عمان ، الأردن ، (2009) .

ثالثاً /الرسائل الجامعية :

1- منى محمود ادلبي ، **سياسة الحوافز الضريبية وأثرها في توجيه الاستثمارات في الدول النامية** ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، قسم المالية العامة والتشريعات الاقتصادية ، جامعة القاهرة ، 2006 .

3- أكرم إبراهيم السيفاو ، **متطلبات السياسة الضريبية في ظل انضمام ليبيا لمنظمة التجارة العالمية** ، رسالة ماجستير ، الأكاديمية الليبية طرابلس ، 2008 .

رابعاً/القوانين واللوائح التنظيمية :

1- موسوعة الضرائب في ليبيا ، قانون ضرائب الدخل رقم (11) لسنة 2004 .

2- موسوعة الضرائب في ليبيا ، قانون ضرائب الدخل رقم (64) لسنة 1973 .

3- موسوعة الضرائب في ليبيا ،قانون ضرائب الدخل رقم (7) لسنة 2010

مقومات الأداء المستدام للمشروعات الصغرى و المتوسطة في المناطق الريفية
منطقة تنيناي (دراسة حالة)

د . عبدالسلام محمد أحمد الحاج

مقدمة :

اتجهت المجتمعات النامية في العقود الأخيرة نحو المشاريع الصغرى و المتوسطة لما لها من أهمية بالغة في القضاء على البطالة بجميع أشكالها و لدورها البارز في رفع معدلات الدخل للفرد و الأسرة و على المستوى الوطني ، و يُعد هذا النوع من النشاطات الاقتصادية إذا ما أُحسن التخطيط له من أهم دعامات التنمية المستدامة في هذه المجتمعات ، حيث تتصف هذه المشاريع على استدامة الأداء وفق اعتمادها على الموارد البشرية و الطبيعية المتاحة ، و لذلك دأبت الهيئات و المؤسسات على الاهتمام بمقومات الاستدامة بدرجة أكبر من اهتمامها بنوعية المشاريع المراد القيام بها ، و ذلك لإرساء القواعد الكفيلة بضمان الاستمرارية لهذه المشاريع ، و تأسيساً على ذلك تنوعت الخارطة العامة لهذه المشاريع وفقاً لمقوماتها و احتياجات المجتمع لها ، وفي منطقة تنيناي ذات الطابع الريفي تلّح الحاجة إلى تحديد المقومات الخاصة بضمان الاستدامة في أداء المشروعات التي يمكن إقامتها في منطقة شبه صحراوية تتميّز بندرة الموارد الطبيعية و انخفاض الكثافة السكانية ، مما يقلل من فرص النجاح لأي مشروع اقتصادي لم يخطط له بشكل جيد ، و تُحدد مقوماته بدقة .

مشكلة البحث :

برزت المشروعات الصغرى و المتوسطة كأفضل البرامج التنموية في الدول النامية ، لما لها من دورٍ بارزٍ في القضاء على البطالة و تحسينٍ في مستويات الدخل ، و لذلك تسعى بعض الدول حثيثاً لتوطين هذه المشروعات ، خاصة في المناطق ذات الندرة الاقتصادية ، و في منطقة تنيناي شبه الصحراوية تلح الضرورة لإقامة هذه المشروعات ، و تأسيساً على ذلك يبرز تساؤلات مفادها إلى أي مدى يمكن إقامة مشروعات صغرى أو متوسطة تقلل من حدة البطالة و ترفع من معدلات الدخل ، و ما هي أبرز مقومات الأداء المستدام لهذه المشروعات ، و إلى أي مدى يمكن توظيف هذه المقومات في خلق تنمية مستدامة بهذه المنطقة .

منهجية الدراسة :

نظراً لتنوع الدراسات المتعلقة بتنمية المناطق الريفية تتنوّع المناهج المستخدمة في ضبط هذه الدراسات ، و في حال دراسة المشروعات الصغرى و المتوسطة بمنطقة ريفية يبرز منهج دراسة الحالة كأصلح المناهج المستخدمة ، لما يتميّز به من شمولية في التناول و خصوصية في المعالجة ، حيث يركز على المنطقة و يبرز مقوماتها بشكل منفرد دون الحادة إلى مقارنتها بمناطق أخرى مع إمكانية تعميم نتائجه على المناطق المشابهة .

أهداف البحث :

يهدف هذا البحث إلى ما يلي :.

- التعريف بالمشروعات الصغرى و المتوسطة بشكل عام و في المناطق شبه الصحراوية على وجه الخصوص .
- رصد العلاقة بين المشروعات الصغرى و المتوسطة و التنمية المستدامة و آليات التحول إلى الاقتصاد الأخضر .
- إبراز المقومات الطبيعية و البشرية للمشروعات الصغرى و المتوسطة .
- التعرف على العوامل المؤثرة في قيام المشروعات الصغرى و المشروعات بمنطقة تنيناي .
- إلقاء الضوء على بعض المجالات التي يمكن إقامة مشاريع صغرى أو متوسطة بها .

التنمية المستدامة في المناطق الريفية شبه الصحراوية :

تشير أدبيات التنمية المستدامة إلى أن الهدف الأسمى لها هو الوفاء بحاجات البشر وتحقيق الرعاية الاجتماعية على المدى الطويل،مع الحفاظ على قاعدة الموارد البشرية والطبيعية ومحاولة الحد من التدهور البيئى ، ومن أجل تحقيق ذلك ينبغي التوصل إلى توازن ديناميكي بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة ، وإدارة الموارد وحماية البيئة من جهة أخرى ، و هذا ما تفرضه الظروف الطبيعية لهذه المناطق المصنفة على أنها هشة بيئياً ، و لأن المناطق شبه الصحراوية هي الأكثر عرضة لأخطار الجفاف و الأكثر تأثراً بالتصحر ، و تهدف تنمية المستوطنات الريفية إلى تنشيط الأعمال و البرامج التي تحد من هجرة الشباب من الريف إلى المدن بغية الحصول على العمل و الرفاه الاقتصادي ، وتنشيط استخدام التكنولوجيات الجديدة و المحسنة وإتباع الأساليب التقليدية الملائمة في مجال تنمية هذه المستوطنات و دعم فرص العمل و تشجيع إدارة الراشدة في هذه المستوطنات للحصول على أفضل النتائج و خلق علاقة متوازنة مع المراكز الحضرية المجاورة لها ، وإيجاد سبل للتفاعل الإيجابي بينهما([1]) ، و تتنوع البرامج التنموية في المستوطنات الريفية بتنوّع الموارد الاقتصادية الطبيعية و البشرية ، الأمر الذي يجعل الأهداف المراد تحقيقها تتفاوت بين منطقة و أخرى ، و هذا ما يدعو إلى الدراسة المستوفية لكل منطقة على حده ، و في الحزام شبه الصحراوي حيث الهشاشة البيئية و الندرة الاقتصادية لاعبان أساسيان ينبغي مراعاتهما في الإعداد البرامجي للتنمية المستدامة للمستوطنات الريفية في هذا الحزام ، و بذلك تأخذ هذه البرامج قدراُ عالياً من التركيز على مستوى الإعداد و مستوى التنفيذ .

تتضمن التنمية المستدامة لهذه المناطق مبادئ أساسية تتمثل فيما يلي :.

- التنمية البشرية المستدامة للسكان ، وبناء قدراتهم ورفع كفاءاتهم المهنية .
- وضع خطط للتقليل من الآثار المدمرة للجفاف ، وما يسببه من تدهوراً في الحياة النباتية ، وتدهور المراعي ، أو الإنتاج الزراعي .
- وقف عمليات التنمية غير المستدامة لسكان الصحراء والتي تؤدى إلى انجراف التربة ، وتغيير نمط التسرب السطحي للمياه .
- العمل بشتى الوسائل الطبيعية والصناعية على وقت زحف الرمال ، وزيادة عمليات التشجير حول الواحات ، والأراضي الزراعية على أطراف الصحراء .
- تحديد الحمولة البيئية للمراعي ، والالتزام بها ، ووقف عمليات الرعي الجائر ، والقطع الجائر للأشجار والنباتات المعمرة ، وأخذ الاحتياطات للحد من ظاهرة الاحتطاب غير المقنن .
- المحافظة على التنوع البيولوجي ، وتنمية الأنواع النباتية الكامنة في الوديان والجبال .
- إيقاف عمليات التنمية الزراعية الخاطئة بالصحراء .
- إزالة الألغام من الأراضي الصحراوية والاستفادة منها في أغراض التنمية المختلفة .
- التنمية المستدامة للمناطق الجبلية بالصحاري .
- إتباع أساليب التعدين المستدامة والمحافظة على البيئة الطبيعية للصحاري .
- وقف أسباب تدهور الأراضي في المناطق الرطبة وشبه الرطبة .

---

[1]. مجلس برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، البند 6 من جدول الأعمال المؤقت ، البعد الريفي في التنمية الحضرية المستدامة ، منشورات الأمم المتحدة ، نيروبي 2003 م ، ص 10 مجلس برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، البند 6 من جدول الأعمال المؤقت ، البعد الريفي في التنمية الحضرية المستدامة ، منشورات الأمم المتحدة ، نيروبي 2003 م ، ص 10

- إتباع أساليب الإدارة المتكاملة للموارد المائية السطحية والجوفية بالمناطق شبه الصحراوية .
- تعبئة المجتمع المدني والجمعيات البيئية الأهلية لوقف التصحر ، والتوعية بآثاره المدمرة .
- وضع إستراتيجية لمكافحة التصحر، والالتزام بتحقيق أهدافها قصيرة – وطويلة المدى . ([1])

اتساقاً مع المبادئ الأساسية لتنمية المناطق الصحراوية و شبه الصحراوية سالفة الذكر و التي تتناول جوانب متعددة يلاحظ أن التنمية المستدامة عملية متكاملة ومتوازنة تُعنى بالحاضر و لا تغفل المستقبل و تسعى لزيادة الإنتاج و لا تهمل حماية البيئة و المحافظة على التوازن البيئي ، من خلال تقييم واقعي للموارد الطبيعية و البشرية المتاحة في هذه المناطق ، و لذلك تسعى الحكومات المحلية لاستحداث برامج تنموية تتوافق مع هذه المبادئ ، و أهم هذه البرامج هي المشاريع الصغرى و المتوسطة المناسبة جداً للهشاشة البيئية التي تعاني منها هذه المناطق و ندرة الموارد التي تميّزها ، و في ليبيا بدأت عمليات توطين البدو الرحل و شبه الرحل مع نهاية عقد الستينات من القرن الماضي كأولى مراحل التنمية الشاملة التي كانت تحتاجها ليبيا في كل مناطقها و ليس في المناطق الصحراوية فقط ، و أخذت البرامج التنموية صوراً متعددة تمثلت في المشاريع الرعوية و الزراعية الاستيطانية و في تطوير الخدمات و الصناعة و النقل ، و مع ذلك كله سعت هذه البرامج إلى توطيد الثقافة الحضرية في هذه المناطق ، إلا أن نجاحها في توطيد هذه الثقافة لم يكن كاملاً لأن مظاهر البداوة لازالت تلقي بظلالها على حياة سكان المناطق الريفية ، و لازالت فكرة تحوّل المجتمع من مجتمع رعوي يمارس الزراعة موسمياً إلى مجتمع صناعي تحاري خدمي فكرة غير مستساغة ، و لازالت المشروعات الصغرى و المتوسطة كنشاط اقتصادي في مختلف المجالات غير معروفة لدى الكثير من السكان ، ولذلك لابد من التعريج على مفهومها و ماهيتها .

ماهية المشروعات الصغرى و المتوسطة :

بالتمعن فيما كُتب عن المشروعات الصغرى و المتوسطة ، يلاحظ عدم الاتفاق على تعريفٍ واحدٍ لهذه المشاريع ، بل تعددت بحسب الزاوية التي يُنظر من خلالها لهذه المشاريع و المعايير المعتمدة في تصنيفها ، فقد أشارت إحدى الدراسات إلى وجود 55 تعريفاً للمشروعات الصغرى و المتوسطة في 75 دولة ، و اختلفت أسس و معايير هذه التعريفات ، فهناك تعريفات تعتمد على عدد العاملين و أخرى تعتمد على نوعية المنتجات و كمياتها و أخرى تعتمد على حجم التمويل المالي ، مما جعلها تختلف في ماهيتها من تعريف إلى آخر ، و أهم هذه التعريفات ما يلي:.

- **تعريف منظمة العمل الدولية** : هي عبارة عن وحدات صغيرة الحجم جداً تنتج و توّزع سلعاً و خدمات ، و تتألف من منتجين مستقلين يعملون لحسابهم الخاص في المناطق الحضرية في البلدان النامية ، وبعضها يعتمد على العمل من داخل العائلة و البعض الآخر قد يستأجر عمالاً أو حرفيين آخرين ، و معظمها تعمل برأس مال ثابت صغير جداً أو ربما دون رأس مال ثابت ، و تستخدم كفاءة ذات مستوى منخفض ، و عادة ما تكتسب دخولاً غير منتظمة و توفر فرص عمل غير مستقرة ، و تدخل في القطاع غير الرسمي ، أي أنها غير مسجلة في الدوائر الحكومية و في الغالب لا تتوفر عنها بيانات في إحصاءات الرسمية ([2]).

---

[1]. عماد الدين عدلي ، التنمية المستدامة للصحارى ، ورقة عمل منشورة ، الشبكة العربية للبيئة و التنمية (رائد) ، ص 15

[2]. محمد عبدالحليم عمر ، أساليب التمويل الإسلامية للمشاريع الصغيرة ، ورقة بحثية منشورة على شبكة المعلومات الدولية ، ص 3

- **تعريف البنك الدولي** : المشروعات الصغرى و المتوسطة هي مؤسسات إنتاجية أو خدمية لا يتجاوز عدد عامليها 50 عاملاً ([1])

- **تعريف لجنة التنمية الصناعية التابعة للأمم المتحدة** : هي المؤسسات التي يعمل بها عدد محدود من العمال ، و حددت حجمها بعدد العاملين بها فالمؤسسة الصغيرة هي التي يعمل بها من 15 إلى 19 عامل و المتوسطة التي يعمل بها ما بين 20 و 99 عامل و الكبيرة التي يعمل بها أكثر من 99 عامل .([2])

- **تعريف الاتحاد الأوروبي** : تعتبر المؤسسات الخدمية أو الحرفية أو الإنتاجية التي يعمل بها أقل من 9 عمال مشروعات متناهية الصغر أما المؤسسات التي يعمل بها فيما بين 10 و 49 عامل فتعد مشروعات صغرى أما المشروعات المتوسطة فهي تلك المؤسسات التي يعمل بها فيما بين 50 و 250 عامل([3]).

- **تعريف لجنة التنمية الاقتصادية الأمريكية** : المشاريع الصغرى هي تلك المؤسسات التي تعتمد على استقلالية الإدارة و رأس المال بحيث يدير الملاك مؤسستهم التي يوفرون لها رأس المال المناسب ، و تعمل هذه المؤسسات في بيئاتها المحلية بدءاً من المادة الخام و انتهاءً بتسويق المنتج ، و تعتبر صغيرة مقارنة بالمؤسسات الكبرى التي تعمل في نفس المجال([4]).

- **تعريف المنظمة العربية للصناعة و التعدين** : هي تلك المؤسسات التي يعمل بها عدد محدود من العمال و تموّل برأس مال صغير و تدار من قبل مالكيها و تصنف على أنها مشروعات متناهية الصغر إذا لم يتجاوز عدد عمالها 5 عمال و رأس مالها 5000 دولار أمريكي و مشروعات صغيرة إذا تراوح عدد عمالها فيما بين 6 – 15 عامل و برأس مال لا يتجاوز15000 دولار ، و مشروعات متوسطة إذا تراوح عدد عمالها فيما بين 16 – 50 عامل و برأس مال لا يتجاوز 25000 دولار ([5]).

- **تعريف المشروعات الصغرى و المتوسطة في ليبيا** : ورد في قرار أمين اللجنة الشعبية للقوى العاملة و التدريب رقم 321 لسنة 2002 م تعريف المشروعات الصغرى و المتوسطة على أنها (مؤسسات أهلية . قطاع خاص . خدمية أو إنتاجية و أداة للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية تستوعب القوى الشابة و تتوفر فيها المواصفات الفنية و الإدارية الملائمة لتشغيلها بكفاءة ، و لا يزيد عدد العاملين بها عن 50 عنصر و لا تزيد قيمة الإقراض لرأس المال التأسيسي عن 5 مليون دينار ليبي([6]) .

سمات المشروعات الصغرى و المتوسطة :

بالتمعن في التعريفات السابقة يلاحظ أنها تتشابه فيما بينها و إن اختلفت بعض المعايير المعتمدة عليها ، و لذلك تشترك في عدد من السمات يمكن إيجازها فيما يلي :.

---

[1]. حسن رمضان الخضر ، تدريب أصحاب المشاريع الصغرى و المتوسطة في ليبيا الواقع و التطلعات ، دراسة منشورة على شبكة المعلومات الدولية ، ص 7

[2]. محمد عبدالحليم عمر ، مرجع سابق ، ص 3

[3]. ثريا علي حسين الورفلي ، المشروعات الصغيرة و المتوسطة في ليبيا . الواقع و الطموح ، ورقة عمل منشورة ، الملتقى الدولي (متطلبات تأهيل للمشروعات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية 17 – 18 أبريل 2006 م جامعة حسيبة بن علي . الشلف . الجزائر ، ص 87

[4]. بدون مؤلف ، إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي ، دراسة منشورة على شبكة المعلومات الدولية ، ص 15

[5]. سمير زهير الصوص ، بعض التجارب الدولية في مجال تنمية و تطوير المشاريع الصغيرة و المتوسطة . نماذج يمكن الاحتذاء بها في فلسطين ، دراسة منشورة على شبكة المعلومات الدولية ، ص 7

[6]. ثريا علي حسين الورفلي ، مرجع سابق ، ص 87

- قلة عدد القائمين عليها جعل الطابع الفردي يغلب على أنشطتها من حيث الإدارة و التخطيط و التسويق و في بعض الأحيان تكون عائلية بامتياز .
- تعتمد على رؤوس أموال صغيرة ترتكز في أغلبها على المدخرات الشخصية و العائلية أو على التمويل الحكومي المحدود.
- تتسم ببساطة الهيكل التنظيمي ، حيث تُدار في الغالب من صاحب فكرة المشروع و هو المسئول عن التخطيط و التسويق.
- لا تعتمد على تكنولوجيا معقدة و مؤهلات عالية للعاملين .
- تتمتع بقدرة كبيرة على التكيف مع متغيرات السوق من حيث كميات الإنتاج و نوعيته .
- تتبع إستراتيجية التركيز المتمثلة في وضع المشروع ضمن آليات محددة للسوق و في نطاق جغرافي محدد و نوع محدد من المنتجات ([1]).

المشروعات الصغرى و المتوسطة كأداة لتحقيق التنمية المستدامة :

برزت الاستدامة كنمط تنموي يمتاز بالعقلانية والرشد، ويتعامل مع النشاطات الاقتصادية التي ترمي للنمو من جهة ومع إجراءات المحافظة على البيئة والموارد الطبيعية من جهة أخرى، وقد أصبح العالم اليوم على قناعة بأن التنمية المستدامة التي تقضي على قضايا التخلف هي السبيل الوحيد لضمان الحصول على مقومات الحياة في الحاضر والمستقبل ، فظهرت العديد من الأفكار و الرؤى التي تجسد المفهوم العام للتنمية المستدامة و تحوّله من إطار نظري بحث إلى واقعاً ملموساً على الأرض ، و أصبح حق السكان في إنجاز التنمية ، و حق الأجيال القادمة في الاستفادة من الموارد المتاحة ، و المحافظة على البيئة مرتكزات أساسية في أي نشاط تنموي يمكن القيام به ، و اتساقاً مع ذلك برزت فكرة تآكل الفقر في المجتمعات النامية كأحد أهم الأفكار المجسدة للتنمية المستدامة و هذه الفكرة تقوم على تفتيت دوائر الفقر و خلاياه على مستوى القاعدة بواسطة مشاريع صغيرة يقوم بها الأفراد و العائلات للقضاء على البطالة و رفع مستويات الدخل المتدنية ، و بالتالي تحقق هذه المشاريع الصغرى ما تصبو إليه التنمية المستدامة في هدفها الأسمى و المتمثل في تحسين الظروف المعيشية للسكان ، و يمكن أن تقوم هذه المشاريع بكل متطلبات التنمية المستدامة إذا ما أُحسن التخطيط لها و أشرفت عليها المؤسسات الحكومية لكي يتناسب توزيعها و أدائها مع توزيع و قدرة الموارد الطبيعية و البشرية ، و بما يضمن الحماية الكاملة للبيئة الحاضنة لهذه المشروعات.

و تأسيساً على أن التنمية المستدامة هي إدارة الأشخاص و رأس المال الطبيعي بنفس طريقة السريان التي يتم تطبيقها في إدارة المصادر المالية التمويلية ، يجب التركيز على الصناعات الصديقة للبيئة ، و بالتالي تعني إدارة قاعدة الموارد الطبيعية و صيانتها و توجيه التغيرات التكنولوجية و المؤسسية بطريقة تضمن تلبية الاحتياجات البشرية للأجيال الحالية و المقبلة بصورة مستمرة ، فهي تنمية مستدامة تحافظ على الأراضي و المياه و الثروة الحيوانية و النباتية لا تحدث تدهوراً في البيئة ، و هذا يدفع بالمؤسسات الراعية لهذه المشاريع إلى أن تقوم بإعداد برامج متكاملة للتطوير الاقتصادي تضمن من خلالها تحقيق أبعاد المعادلة التنموية المتمثلة في تحسين الظروف المعيشية للسكان في الوقت الحاضر و ضمان حق الأجيال القادمة في حياة آمنة و مستقرّة و في ذات الوقت تعمل على سلامة البيئة و حمايتها من التلوث ، و لذلك يجب التخطيط الجيد لهذه المشاريع ، بحيث تقوم على أساس توفر المادة الخام و جاهزية و كفاءة الأيدي العاملة و تدفق الموارد المالية ، وفق خطط و برامج فعالة تضمن نجاح هذه المشاريع و تحقيقها لأهدافها ، و ترتقي بالشباب القادرين على العمل

[1]. سمير زهير الصوص ، مرجع سابق ، بتصرف ، ص 8

و تحولهم إلى طاقات فاعلة ، و تسهم في تحويل المناطق الريفية شبه الصحراوية من مناطق ندرة إلى مناطق وفرة ، و بالتالي يمكن إعادة صياغة شكل الخارطة الاقتصادية داخل الدولة ، و يتعدى ذلك إلى إعادة توزيع لمناطق التوطن الصناعي و الخدمي و حتى توزيع السكان في وقت لاحق ، و خلاصة القول تعتبر المشروعات الصغرى و المتوسطة ركيزة أساسية في تحقيق التنمية المستدامة بالمناطق الريفية الهشة اقتصادياً و عاملاً أساسياً و مؤثراً في يمكن تسميته بعملية تآكل الفقر التي تُعد الهدف الأسمى للتنمية المستدامة .

المشروعات الصغرى و المتوسطة و آلية التحول إلى الاقتصاد الأخضر :

يعّرف برنامج الأمم المتحدة للبيئة الاقتصاد الأخضر بأنه الاقتصاد الذي يؤدي إلى تحسين رفاه الإنسان و تحقيق الإنصاف الاجتماعي ، و يسهم في الحد من المخاطر و الأضرار التي تتهدد النظم و الموارد البيئية [1] ، و يسعى الاقتصاد الأخضر إلى تحقيق النمو الأخضر الذي يدعم التنمية المستدامة بيئياً و الشاملة اجتماعياً ، و يبدأ من القاعدة و يُحدد على أساس الاحتياجات و الأولويات المحلية و الوطنية ، و ترتبط المشاريع الصغرى و المتوسطة بفكرة الاقتصاد الأخضر كونها مصدراً أساسياً لفرص العمل و ترتبط ارتباطاً وثيقاً بركائز التنمية المستدامة و تؤثر بشكل مباشر على رفاه الأفراد و قوة الاقتصاد و حماية البيئة ، و في المناطق الريفية الواقعة ضمن النطاق شبه الصحراوي و التي تتسم بالهشاشة البيئية تتطلب المشاريع الاقتصادية تخطيطاً جيداً و إدارةً حكيمة يراعيان الضوابط و الاشتراطات البيئية التي من شأنها المحافظة على البيئة و إحداث الأثر الإيجابي الذي يضمن استدامة هذه المشاريع و استمراريتها ، و لكي يتحقق التحول إلى الاقتصاد الأخضر بواسطة هذه المشاريع في هذه المناطق الهشة ، ينبغي العمل على ما يلي :.

- دراسة الموارد الطبيعية المتاحة و تحديد مدى ملائمتها لقيام أنشطة اقتصادية صديقة للبيئة (خضراء) ، و تشجيع المشاريع المعتمدة على الموارد الطبيعية المتجددة لكي يتحقق مبدأ الاستدامة في هذه المشاريع .
- تحديد أساليب و آليات عملية لصيانة البيئة الهشة التي قد تتأثر سلباً ببعض الأنشطة الاقتصادية ، خاصة و أن المشاريع الصغرى و المتوسطة يقوم بها أفراد يمثل الربح المادي الهدف الأسمى لهم ، و غير معنيين بحماية البيئة .
- تفعيل القوانين التي تضبط عمل هذه المشاريع بما يتوافق مع حماية البيئة و اشتراطات الإصحاح البيئي .
- استحداث هيئة خاصة بالمشروعات الصغرى و المتوسطة تعمل على مراقبة هذه المشاريع و تضبط الأداء البيئي لها و تحدد شروطاً صارمة تقيّد عمل هذه المشروعات بما يتوافق مع قدرة البيئة المحلية على استيعاب هذه المشاريع .
- نشر الوعي البيئي بين القائمين على هذه المشاريع لكي تبدأ عملية صيانة البيئة من موقع المشروع و يكون العاملون به حماة للبيئة و محافظين عليها .
- العمل على ضبط سلوك المستهلكين من خلال توفير منتجات تتوافق مع الرؤى العامة لحماية البيئة ، كأن تقدم المنتجات في صورها النهائية في قوالب أقل ضرراً للبيئة فيما يعرف بالإنتاج النظيف .
- تشجيع المشاريع التي تنتج سلعاً قابلة لإعادة التدوير ليتم الاستفادة منها أكثر من مرة ، بحيث يتحقق عنصر الاستدامة و استمرارية الرفاه من خلال الاستهلاك المتعدد للمنتج .
- تشجيع المشاريع المنتجة للسلع القابلة للتحلل الحيوي ، و ذلك لإتاحة الفرصة للبيئة لتنظيف ذاتها من المخلفات في زمن أقصر و بأضرار أقل .
- العمل على استحداث مشاريع اقتصادية تعتمد أساليب الحد الأدنى على مستوى استهلاك الطاقة ، و مستوى الانبعاثات الناجمة .
- رفع القدرة التنافسية للمنتجات الخضراء و ذلك بالحماية الضريبية و الجمركية .

---

[1] اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا) ، رصد الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر في المنطقة العربية . المشاريع الصغيرة و المتوسطة ، تقرير منشور ، منشورات الأمم المتحدة ، نيويورك 2013 ، ص 3

و بناءً على ما سبق يتضح أن الاقتصاد الأخضر الذي بقدر ما يسعى إلى تحقيق الرفاه للإنسان في محيطه الذي يعيش فيه يسعى جاهدا إلى حماية هذا المحيط و صيانته ، و لذلك يحتاج إلى نظرة جادة من فيل الجهات الحكومية الراعية لهذه المشاريع و اعتباره أولوية هامة في تطوير المجتمعات ككل و الريفية على وجه الخصوص .

المشروعات الصغرى و المتوسطة في ليبيا :

يعتبر الاقتصاد الليبي شديد الاعتماد على النفط و الغاز في تغطية جميع الاحتياجات من النقد ، و يُعد المورد الرئيس الذي يتصدر قائمة الصادرات الليبية ، و لا يوجد في هذه القائمة بالإضافة للنفط و الغاز كميات ضئيلة من الأسماك و التمور ، و ذلك لأن اعتماد الدولة على مصدر وحيد جعلها من الدول ذات الاقتصاد ألريعي لعدم وجود أعمال و مشاريع مساندة للنفط مما زاد من نسب البطالة و البطالة المقنعة ، و قد بيّن تقرير صندوق النقد العربي الصادر في سبتمبر 2010 م أن نسبة البطالة في ليبيا بلغت سنة 2007 م 18.2 % ([1])، و هذا بالطبع يعني نسبة القادرين على العمل الذين لم يتحصلوا على فرص عمل من إجمالي عدد القادرين على العمل الواقعين ضمن الفئات العمرية فيما بين (15 – 64 سنة) و بالإضافة إلى هذه النسبة هناك الذين تحصلوا على فرص عمل و لكنهم في الواقع لا يعملون و لا يقدمون أي خدمة للمجتمع فيما يعرف بالبطالة المقنعة في الأعمال الإدارية ، و للتخلص من هذه البطالة المقنعة قررت ليبيا الخوض في مجال المشروعات الصغرى و المتوسطة من خلال القرار رقم 321 لسنة 2002 م الصادر عن أمانة اللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة للتشغيل و التدريب و الذي عرّف هذه المشروعات و كان بمثابة الانطلاقة الأولى لهذه المشروعات بشكل رسمي و مدعوم من الدولة ([2])، و تنوّعت هذه المشروعات بين مشروعات خدمية و إنتاجية في المجالات الصناعية و الزراعية و الحرفية التقليدية ، و لنشر هذه المشروعات أطلقت الدولة برامج الأسرة المنتجة و التشاركيات ، و أعطى مصرف التنمية العديد من القروض لتشجيع المنخرطين في هذه المشروعات على بذل المزيد من الجهد لتوطين هذه المشروعات إلا أن هذه المشروعات لازالت تفتقر إلى الدراية في مجال الأعمال و إلى القدرات الإدارية و المالية و التسويقية ، و تواجهه العديد من التحديات مثل ارتفاع تكاليف بدء العمل و عدم وجود أطر تنظيمية تنظم عمل هذه المشروعات ، وضعف ثقافة ريادة الأعمال لدى الليبيين ، و غيرها من التحديات التي يمكن إيجازها في النقاط التالية :

- عدم توفر مقومات البيني الأساسية اللازمة لدعم و تنمية المشروعات الصغرى و المتوسطة .
- نقص فرص التمويل المناسب بشكل عام مع إعطاء بعض القروض المساعدة .
- البطء و التعقيد في إجراءات منح التراخيص .
- افتقار أصحاب المشاريع للمهارات الإدارية و الفنية .
- عدم وجود تكامل بينها و بين المشروعات الكبيرة .
- التغيّر المستمر في التشريعات و القرارات المنظمة للعمل الخاص .

---

[1] . إيهاب خالد مقابلة ، آليات تفعيل المشاريع المتناهية الصغر و الصغيرة و المتوسطة ، في الحد من مشكلة البطالة ، بيئة الأعمال و جودة الوظائف ، ورقة عمل منشورة ، مؤتمر سوق العمل و التحولات الديمغرافية ، 7 – 8 ديسمبر 2012 ، مسقط . عمان ، ص3

[2] . ثريا علي حسين الورفلي ، مرجع سابق ، ص 87

- تفضيل المستهلك للمنتجات الأجنبية على المنتجات المحلية مما يضعف من قدرتها على المنافسة في السوق المحلي([1]).

المشروعات الصغرى و المتوسطة في منطقة تيناي :

بالتمعن في خارطة الأنشطة الاقتصادية لسكان المناطق الصحراوية و شبه الصحراوية يلاحظ أن حرفة الرعي تتصدر قائمة الأنشطة التي تمارس بشكل فعلي ، و ذلك على هيئة قطعان من الأغنام نقوم برعيها عمالة وافدة من الدول الأفريقية المجاورة ، و يقتصر دور مالكيها على الدعم اللوجستي المتمثل في النقل و دفع الإيجارات و جلب الأعلاف ، لأن مالكيها غالباً ما يكونوا مسجلين بوظائف إدارية و خدمية لا تتطلب وجودهم طيلة أيام الأسبوع ، و ذلك لأن هذه الوظائف في معظمها وهمية و غير حقيقية ، و تأتي الزراعة الموسمية في أوقات سقوط المطر مع ما يصاحبها من مناكفات و مهاترات نظراً لتداخل الملكيات و تشابكها كحرفة فعلية ثانية ، إلا أنها ضعف مردودها الاقتصادي جعل الكثير من ممارسيها ينصرفون عنها إلى حرف أخرى ، و بالتالي لا يمكن استيضاح ملامح خارطة اقتصادية حقيقية بالمنطقة ، و ربما يرجع ذلك لوقوعها في منطقة فقيرة الموارد تُعد من مناطق الندرة الاقتصادية في ليبيا ، و تقع منطقة تيناي في الركن الشمالي الغربي من ليبيا ، فيما يعرف بإقليم القبلي الذي يمثل منطقة انتقالية على الصعيدين التضاريسي و المناخي ، فهو هضبة شبه منبسطة يزداد تضرسها باتجاه الغرب و الشمال الغربي ، وتقطعها العديد من الأودية التي بدورها تضيق بالاتجاه نحو منابعها في الغرب و الشمالي الغربي، و تتسع بالاتجاه نحو مصباتها في الاتجاه الشرقي و الشمالي الشرقي . شكل رقم (1)

شكل رقم (1) الأودية الجافة في منطقة الدراسة

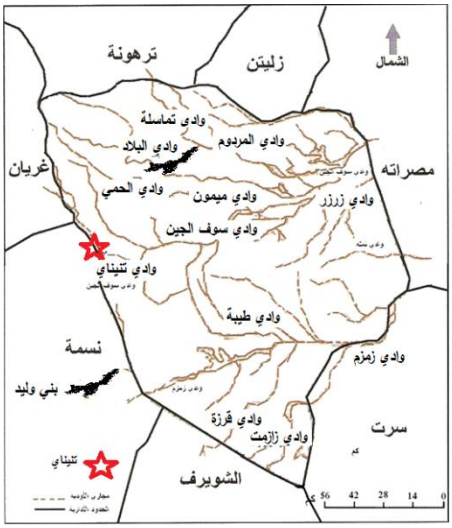

و تبدو هذه الأودية الجافة على هيئة أشرطة خضراء عقب جريان المياه بها جراء سقوط الأمطار على منابعها ، حيث نزدهر النباتات الحولية و تنمو البذور المتبقية في تربة هذه الأودية من مواسم سابقة ، وتظهر حياة شجرية بهذه الأودية تتمثل في انتشار أشجار الطلح و السدر و الجداري و الأثل و البطوم ، و غالباُ ما تستغل الأودية القريبة من التجمعات السكنية في زراعة بعض محاصيل الحبوب يأتي في مقدمتها الشعير الذي يعتبر المحصول الأول في هذه الأودية يليه القمح من حيث المساحات المزروعة و كميات الانتاج ، في حين تُستغل الأودية

[1] . حسن رمضان الخضر ، مرجع سابق ، ص 9

البعيدة عن التجمعات السكنية في رعي الأغنام و الأبل ، وفيما بين هذه الأودية تظهر الهضاب و التلال العارية من التربة الصالحة للزراعة تقريباً و التي تمتد لمساحات واسعة ([1]).

أما من الناحية المناخية فيمثل هذا الإقليم النطاق الانتقالي فيما بين إقليم البحر المتوسط الحار جاف صيفاً و الدفئ ممطر شتاءً في الشمال ، و الذي تفوق أمطاره 300 مم سنوياً على المناطق الساحلية و450 مم على المناطق الجبلية المواجهة للرياح المحملة بالأمطار، و الإقليم الصحراوي الحار جاف صيفاً و البارد جاف شتاءً ، و الذي تقل به معدلات الأمطار عن 100 مم و تتباعد به فترات سقوط المطر ، حتى تصل فترات الجفاف إلى عشرات السنين ، . شكل رقم (2) و يعتبر النطاق شيه الصحراوي من أكثر المناطق هشاشة من الناحية البيئية ، حيث تعاني أغلب أجزاؤه من ظاهرة التصحر التي تفاقمت كنتاج للظروف الطبيعية المتمثلة في تراجع كميات الأمطار أو البشرية الممثلة في الاستغلال غير المرشد سواءً كان زراعةً غير منظمة أم كان رعياً جائراً يأتي على الأخضر و اليابس .

مقومات المشروعات الصغرى و المتوسطة بالمنطقة :

تشير الدراسات المتعلقة بالمشروعات الصغرى و المتوسطة إلى ضرورة الدراسة المستفيضة للمقومات الطبيعية و البشرية لهذه المشاريع ، وذلك لضمان النجاح و الاستمرارية ، و لتحقيق الأهداف المرجوّة من هذه المشاريع ، و بالتمعن في منطقة تتيناي يتبيّن أن الظروف الطبيعية و البشرية تساعد إلى حد كبير على قيام هذا النوع من البرامج التنموية ، و مقومات هذه المشاريع كما يلي :

المقومات الطبيعية :

مع أن موقع منطقة تتيناي ضمن النطاق شبه الصحراوي جعلها تُصنف من مناطق الندرة الاقتصادية إلا أن المقومات الطبيعية التي تزخر بها هذه المنطقة تجعلها منطقة صالحة لقيام بعض الأنشطة الاقتصادية التي تسهم إلى حد كبير في رفع مستوى الدخل و يقلل من بطالة العمل الإداري فيما يعرف بالبطالة المقنعة و التي تهذر بواسطتها الكثير من الطاقات الشابة و التي جعلت الكثير من الشباب يتجهون إلى مهن قد يكون بعضها كخالفاً للقانون كالتهريب مثلاُ ، و تتمثل المقومات الطبيعية في الإمكانيات التي تتوفر في الهضاب و الأودية التي تحيط بالمنطقة و التي يمكن استغلالها في قيام هذه المشروعات ، ففي جوانب الأودية تظهر بعض الكثبان الرملية التي يمكن أن تستغل في في صناعات الزجاج النقي ، و ذلك لارتفاع نسبة السيليكون بهذه الرمال ، كذلك يمكن استغلال المساحات القابلة للزراعة بمحاصيل نقدية أو محاصيل تمثل مادة أولية لصناعات متقدمة سواءً كانت غذائية أو طبية أو غيرها ، و بما أن منطقة تتيناي منطقة رعوية بالدرجة الأولى يمكن العمل على تشجيع المشاريع المتعلقة بتربية المواشي و الأغنام بشكل احترافي منظم و اعتبارها مشاريع اقتصادية تهدف إلى استيعاب الكثير من الأيدي العاملة ، و تحقق أعلى العائدات ، و يمكن القيام بدراسات تفصيلية للنباتات الفصلية و الحولية في المنطقة و مدى امكانية الاستفادة منها في الصناعات الدوائية و التجميلية ، فعلى سبيل المثال يمكن استخلاص الروائح و الزيوت من بعض النباتات كالشيح و الخروع و غيرها .

المقومات البشرية :

تعد المعرفة الدقيقة بالأوضاع السكانية منطلقاً أساسياً لصياغة البرامج التنموية بما يكفل نجاحها و تحقيقها لأغراضها ، و تأسيساً على ذلك ينبغي إلقاء الضوء بشئ من التفصيل على الخارطة السكانية لهذه المستوطنات.

---

[1]. عبد المولى رمضان عبد المولى ، مقومات الجذب السياحي وإمكانية استغلالها لتفعيل حركة نشاط السياحي بمنطقة بني وليد ، رسالة ماجستير غير منشورة ، أكاديمية الدراسات العليا ، طرابلس 2010 م ص 27

بالنظر في الجدول رقم (1) الذي يبيّن توزيع السكان في تتيناي يلاحظ أن أعداد السكان فيها تزايد بشكل ملحوظ خلال الفترة فيما بين 1984 و 2006 م،كذلك يلاحظ أن الزيادة السكانية بلغت ذروتها في العام 2006 مقارنة بتعداد 1984 م ، و ذلك يرجع إلى تشجيع الاستيطان في المناطق الريفية التي دأبت عليها الدولة منذ اكتشاف النفط في أوائل الستينات ضمن سياسة توطين البدو الرحل و شبه الرحل في الأودية و المناطق القابلة لاستصلاح الزراعي بغية الاستفادة من الأراضي الخصبة في مصبات الأودية ، و مع أن خطط الاستصلاح تعثرت في كثير من المناطق و انصراف السكان للأعمال الإدارية و الخدمية و هجرهم للزراعة إلا أن خطط الاستيطان نجحت في توطين أولئك السكان المتنقلين من مكان إلى آخر بحثاً عن الماء و الكلأ ، و استبدلت الخيام و العشش بالمنازل التي ساهمت الدولة في بنائها سواءُ بشكل مباشر فيما يعرف بالمساكن الشعبية أو غير المباشر بإعطاء القروض و السلف الاجتماعية .

جدول رقم (1) تطوّر عدد السكان فيما بين (1984 . 2006)

المنطقة	التعداد	عدد السكان	مقدار الزيادة	نسبة الزيادة %	مرات التضاعف
تتيناي	1984	3005	–	–	–
	1995	3788	783	26.1	1.26
	2006	4201	1196	39.8	1.4

المصدر: من عمل الباحث استناداً للنتائج النهائية لتعدادات (1984. 1995. 2006)

و من خلال ما رصدته نتائج تعداد 2006 م ظهرت نسبة النوع متراجعة بشكل ملفت للنظر في منطقة تتيناي ، حيث بلغت 99.9 ذكر لكل 100 أنثى ، و لا يمكن إرجاع ذلك لسبب واضح يمكن الاطمئنان إليه ، و بالرجوع إلى التركيب العمري للسكان من خلال التعداد الأخير يلاحظ أن توزيع السكان حسب الفئات العمرية العريضة كان متوافقاً إلى حدٍ كبير مع التوزيع على مستوى الدولة ، حيث تراوحت نسبة صغار السن أقل من 14 سنة فيما بين (43 –40%) و نسبة متوسطي السن (15 – 64 سنة) فيما بين (53–51 %) و نسبة كبار السن أكثر من 65 سنة لم تتجاوز 5 % ، الأمر الذي يؤكد أن المجتمع الريفي مجتمعاً شاباً قابلاً للتطوير وتنجح فيه العديد من البرامج التنموية المستدامة .

و مما تجدر ملاحظته هو تجاوز عدد السكان الذين هم في سن العمل نصف العدد الإجمالي للسكان بنسبة بلغت65.7 % منهم 33 % ذكور و 32.7 % إناث ، مما يؤكد حقيقة مفادها أن المنطقة تزخر بالقادرين على العمل مما يمكّنها من أن تكون مركزاً مهماً لمختلف الأنشطة الاقتصادية ، خاصة تلك المتعلقة بالزراعة و الرعي التي تعتبر المهن الأكثر تناسباً مع إمكانيات المنطقة الطبيعية ، و من خلال الجدول رقم (2) الذي يوضح توزيع السكان القادرين على العمل حسب الفئات العمرية يلاحظ أن أعداد القادرين على العمل من الجنسين تتناقص مع التقدم في السن ، و هذا مؤشرٌ جيد لمستقبل العمل في المنطقة ، حيث يساعد على إعداد خطط تنموية قصيرة و طويلة الأجل ، و من المتوقع أن يستمر تدفق القوى العاملة في المنطقة بنفس الوتيرة إذا استمرت معدلات النمو السكاني بنفس القدر ، مما يجعل مستقبل المشاريع التنموية مزدهراً ، خاصة إذا ما أحسن التخطيط و الإعداد لهذه المشاريع .

جدول رقم (2) توزيع السكان القادرين على العمل حسب الفئات العمرية 2006 م

الفئة العمرية / السنة		19 - 15	24 – 20	29 - 25	34 - 30	39 – 35	44 - 40
2006	ذكور	240	289	261	200	119	75
	إناث	260	264	234	203	111	83
	المجموع	500	553	495	403	230	158
الفئة العمرية / السنة		49 - 45	54 – 50	59 - 55	64 - 60	الإجمالي	
2006	ذكور	64	38	47	53	**1386**	
	إناث	70	55	68	28	**1376**	
	المجموع	134	93	115	81	**2762**	

المصدر: من عمل الباحث استناداً للنتائج النهائية لتعداد 2006 م

العوامل المؤثرة في المشروعات الصغرى و المتوسطة بالمنطقة :

يتوقف نجاح البرامج التنموية لشكل عام على عدد من العوامل التي تساهم بشكل أو بآخر في نجاح هذه البرامج أو عرقلتها ، و بالتالي تعتبر ضوابط أساسية تضبط العملية التنموية المراد القيام بها ولذلك تحرص الدراسات التي تتناول هذه البرامج على توضيح هذه العوامل و مدى تأثيرها في برامج التنمية الحالية و المستقبلية ، و أهم العوامل التي تتوقف عليها برامج التنمية في الحزام شبه الصحراوي ما يلي :

أ- البنية المكانية :

تعتبر البنية المكانية نتاجاً لتفاعل عوامل متعددة منها الطبيعي المرتبط بالموارد المتاحة وحجم الحيز المكاني المراد تنميته ومنها البشري المرتبط بحجم السكان و تركيباته النوعية والعمرية والاقتصادية والثقافية ، وكل ذلك ينعكس في الفعاليات الاقتصادية الموجودة في الحيّز التي تعطي خصائص مكانية وظيفية للمكان ، و في منطقة الدراسة تتميّز البنية المكانية بخصائص تجعلها أنموذجاً مثالياً لتنمية المستوطنات الريفية في الحزام شبه الصحراوي في ليبيا سواء كانت هذه الخصائص طبيعية أو بشرية ، حيث تمثل بيئة حاضنة للكثير من البرامج التنموية و المشاريع التي تسهم في تطوير المنطقة و الارتقاء بها على مختلف الصعد .

ب- الأطر القانونية :

يتطلب نجاح برامج التنمية المستدامة توفير إطار تشريعي يتجسد في مجموعة من القوانين و اللوائح التنفيذية يمكن من خلالها توفير الغطاء القانوني الذي يدعم و يساهم في إنجاح هذه البرامج بصورة عملية حتى لا يحدث خلل في تنفيذ هذه البرامج ، ويؤمن السيطرة الكاملة على آليات تنفيذ هذه البرامج ، وفي هذا السياق تتطلّب استدامة المشاريع الصغرى و المتوسطة وجود جملة من القوانين في الإطارين العمراني و البيئي، بحيث تتكامل هذه القوانين لتخدم البيئة العمرانية لهذه المستوطنات ، وتضمن حمايتها من العبث الذي قد يصاحب بعض المشاريع الإنمائية العشوائية .

ت- المنظومة المؤسساتية :

يقوم نجاح البرامج التنموية أياً كان مستواها ، والمجال الجغرافي الذي تنفذ فيه على مجموعة من الأسس أهمها البناء المؤسسي الجيد ، وفي لضمان نجاح المشاريع التنموية و التي تواجه مجموعة من التحديات لا يمكن التغلب عليها ومواجهتها دون وجود مجموعة من المؤسسات التي تأخذ على عاتقها مسؤولية هذا النجاح في هذه المناطق ، وتضطلع هذه المؤسسات بالإشراف المباشر على البرامج التنموية ، و هي الضامن الرئيس للأداء الجيد للأفراد سواءً كانوا ضمن كوادرها أو من جملة القاطنين بالمنطقة ([1]).

ث- التمويل :

تحتاج البرامج التنموية إلى دعم مالي مناسب يسمح بإقامة هذه البرامج ، و مع أن فلسفة المشروعات الصغرى و المتوسطة تقوم على التمويل الذاتي إلا أنها في منطقة شبه صحراوية تحتاج إلى دفع السكان إلى هذا النوع من الأنشطة الاقتصادية ، و ذلك بتشجيعهم على القيام بهذه المشاريع ، و ذلك بمساعدتهم في التمويل المبدئي من خلال إعطائهم قروضاً قصيرة و متوسطة و طويلة الأجل بضمان هذه المشروعات ، و ذلك لتوطينها في المنطقة و تأسيس قاعدة اقتصادية .

ج- رفع مستوى المهارات الحرفية :

تحتاج المشروعات الصغرى و المتوسطة إلى إعداد برامج تدريبية للكثير من الأيدي العاملة و ذلك لرفع مستوى المهارات الحرفية و التدريبية لكثير من الأيدي العاملة ، و في منطقة تيناي يعتبر الشباب القادرين على العمل أحوج ما يكونون إلى هذه البرامج التدريبية و ذلك لتوطين الكثير من الحرف و الخدمات العصرية التي يمكن أ ن تكون أنويه لكثير من الأنشطة الاقتصادية المتعددة ، و في هذا الصدد تجدر الإشارة إلى البرنامج الوطني الذي تأسس بقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) في العام 2007 م رقم 845 و الذي يهدف إلى نشر ثقافة الريادة في المجتمع الليبي و تشجيع الأفكار القابلة للتحقيق و نشر ثقافة الجودة الكاملة لخلق قدرة تنافسية للمشروعات الصغرى و المتوسطة ، و ذلك من خلال اكتشاف و تنمية القدرات الشخصية ، و ترجمة الأفكار إلى أنشطة منتجة بناءة ، و إكساب أصحاب المشاريع مهارات و خبرات تساعدهم على القيام بدراسات الجدوى ة إعداد خطط العمل .

ح- ثقافة المجتمع :

يمثل الوعي المجتمعي أو الثقافة الجمعية للمجتمع مرتكزاً أساسياً و ضابطاً مهما لبرامج التنمية المستدامة ، خاصة و أن أحد أهم أركانها الأساسية هو ترك الفرصة مواتية للأجيال القادمة لتلبية احتياجاتها ، الأمر الذي يحتاج إلى فهم عميق لهذه الفلسفة ليس من صناع القرار فقط بل من المجتمع كافة ، و في هذا الصدد بيّنت الدراسات المتعلقة بإرساء فكرة التنمية المستدامة في المجتمعات أن الأفكار المتعلقة بالاستدامة و الاستغلال الرشيد تحتاج إلى جهود مضنية لغرسها في رجل الشارع العادي الذي يتراوح مستواه التعليمي من تحت الصفر إلى أعلى المستويات ، هذا بالإضافة إلى المفاهيم العامة و قيم المجتمع و أعرافه التي تغرس في

[1]. ريدة ذيب ، سليمان مهنا ، التخطيط من أجل التنمية المستدامة ، بحث منشور بمجلة جامعة دمشق للعلوم الهندسية ، المجلد الخامس والعشرون ، العدد الأول ، دمشق 2009 ، ص 491

ذهن الفرد سواء بشكل مقصود أم غير مقصود و التي يكون لها الأثر البالغ في سلوكه الذي ينعكس على أدائه كأداة تصنع التنمية و مستفيد بها ، وفي المناطق الريفية لا تسود ثقافة العمل الجماعي الذي يسهم في تنمية القدرات و تبادل الخبرات ، خاصة لدى أولئك المشتغلين بحرفة الرعي و التي يقل فيها التواصل المهني بين محترفيها إذ يفضل الراعي الابتعاد بقطيعه لمسافات عن نظرائه للاستفادة بأكبر قدر من المرعى ، وهذا انعكس على سلوكه الذي تشوبه الكثير من الأنانية مما يجعل تعويده على الاستغلال المتوازن و الرشيد الذي يضمن حق الأجيال القادمة أمر في غاية الصعوبة .

مجالات مقترحة للمشروعات الصغرى و المتوسطة في المنطقة :

تواجه الراغبين في القيام بمشاريع صغيرة أو متوسطة العديد من الصعوبات في اختيار المجال الأنسب و الأكثر استمرارية و مردوداً اقتصادياً ، و ذلك لعدم وجود خبرة سابقة لدى هؤلاء الراغبين ، و بذلك تلّح الحاجة إلى ضرورة القيام بدراسات التفصيلية للمناطق المستهدفة للوقوف على المقومات الطبيعية و البشرية بهذه المناطق ، و توجيه الراغبين إلى أنسب المشاريع و ذلك لضمان الاستدامة و تدفق العائدات ، و في منطقة تتيناي ذات الطبيعة الصحراوية حيث ندرة الموارد الطبيعية و انصراف القادرين على العمل إلى الوظائف الإدارية حيث الأداء المنخفض و المردود المالي الثابت ، و مع ذلك يمكن توجيه الراغبين في القيام بمشروعات صغرى أو متوسطة وفق الموارد المتاحة إلى المجالات التالية :

- صناعة مواد البناء و استغلال التربة و الصخور .
- زراعة المحاصيل النقدية و الأولية .
- الصناعات الصوفية و الوبرية .
- صناعات دبغ الجلود
- صناعة الزيوت و المستحضرات الدوائية و التجميلية .
- صناعات الزجاج و البلاستيك .
- خدمات المطاعم و المقاهي و الخدمات الترفيهية .
- أعمال الشغل اليدوي و الحرفي .
- أعمال السياحة الصحراوية .
- أعمال الرعاية الطبية .
- تربية الحيوانات و الدواجن .
- تصنيع السماد العضوي بإعادة تدوير القمامة .
- الصناعات المعدنية الأولية .
- إعادة تدوير المخلفات المعدنية و البلاستيكية .
- مراكز التدريب المهني الخاص و تعليم اللغات .
- ورش الصيانة بمختلف أنواعها .

الخاتمة :

من خلال ما تقدم برزت المشروعات الصغرى و المتوسطة كاتجاه حديث للقضاء على الفقر و البطالة في ليبيا ، و تنوعت وفقاً لتنوّع المقومات الطبيعية و البشرية و الإمكانات و المهارات المتاحة في كل منطقة ، و مع أنها مدعومة من قبل الدولة في مجملها إلا أن مساهمتها في الناتج المحلي لازالت ضئيلة ، و ذلك لمواجهتها للعديد من التحديات المتعلقة بالإدارة و التمويل و الكفاءة المهنية للعاملين ، و لأن تتيناي منطقة شبه صحراوية تتميّز بندرة الموارد و قلة الإمكانات لا تكاد تظهر بها هذه المشروعات ، و ذلك ليس مرده إلى الندرة التي تعاني منها هذه المنطقة و نظيراتها في ليبيا بل يرجع إلى ضعف البرامج التي تعتمدها مؤسسات الدولة الراعية لهذه المشروعات ، و من خلال إلقاء الضوء على منطقة تتيناي كإحدى المستوطنات الريفية بالحزام شبه الصحراوي تبيّن أن بها من الإمكانات الطبيعية و البشرية ما يؤهلها لأن تكون مركزاً هاماً لعدد من الأنشطة الاقتصادية التي تأخذ صفة مشروعات صغرى أو متوسطة إلا أن عدم تجذر ثقافة الريادة لدى سكان المنطقة ، و انصرافهم للوظائف العامة حال دون انخراطهم في هذه المشروعات ، مما جعل الخارطة الاقتصادية للمنطقة تفتقر إلى هذه المشروعات ، و إن وجدت محاولات فردية لا يمكن اعتبارها مشروعات صغرى أو متوسطة بالمعنى المتعارف عليه لأنها تفتقد إلى العديد من السمات المميّزة لهذه المشروعات ، و لذلك توصي هذه الورقة بما يلي:.

- التوسع في نشر ثقافة الريادة بين أفراد المجتمع عن طريق الندوات و المؤتمرات و البرامج الإعلامية و الدورات التدريبية و المطبوعات خاصة بين طلاب الجامعات و المعاهد العليا .
- العمل على تفعيل مراكز و معاهد التدريب المهني و الحرفي ، للرفع من مستوى المهارات لدى العاملين بهذه المشروعات ، كذلك إقامة دورات قصيرة الأجل بهدف رفع الكفاءة المهنية و التنظيمية.
- رفع درجة التنافسية لمنتجات هذه المشروعات لكي تفرض وجودها في السوق المحلي و الإقليمي.
- العمل على إيجاد أطر تنظيمية و آليات فعالة للتمويل الآمن الذي يحقق المراد ، و تضمن عدم استغلال هذا التمويل في أغراض أخرى .
- استحداث منظومة إدارية متكاملة يقودها الخبراء و المختصون للإشراف على هذه المشروعات و مراقبتها و توجيهها لتحقيق أغراضها .
- إنشاء المراكز المتخصصة في إعداد دراسات الجدوى و دعمها و تشجيع الباحثين على الانخراط بها لإعداد الدراسات المتخصصة في مجال الأعمال ، و تقديم هذه الدراسات للمستفيدين بأسعار رمزية .
- توفير قاعدة معلوماتية متكاملة عن الموارد الطبيعية في الدولة للاستفادة منها في إعداد الدراسات الخاصة بهذه المشروعات .
- العمل على إيجاد قوانين و لوائح تضبط عمل هذه المشروعات دونما تعقيد و عرقلة .

SMEs Development in Malaysia:

Lessons and Policy Implications to the Libyan SMEs Sector

Dr. Mohamed Saad Abokareash
Azzaytuna University, Faculty of Economics and Political Science , Bani Walid

Abstract
*The current trend of economic growth and the rapid industrial development has made Malaysia as one of the most open economies in the world. Malaysian economy has undoubtedly passed through a considerable transformation over the last few decades from agricultural based to industry-based. Now the economy is shifting from industry-based to a knowledge-based economy to achieve the vision 2020 and to become a developed economy. SMEs in Malaysia continue to play a vital role and contribute significantly in the country's economic development agenda. This paper has examined and reviewed the extensive literature in regard to the development of Malaysian SMEs, their various contributions to the national economy, challenges they are facing and the initiative and incentive offered by the government and its agencies. As well, recommend Lessons and Policy Implications may benefit the Libyan experience in the development of SMEs growth***.***

Keywords: SMEs, Development, Malaysia

Introduction

Malaysian economy has undoubtedly passed through a considerable transformation over the last few decades from agricultural based to industry-based. Now the economy is shifting from industry-based to a knowledge-based economy to achieve the vision 2020 and to become a developed economy (Ong *et al.,* 2010). Nowadays the small and medium-sized enterprises (SMEs) play a vital role throughout the world(Tarek , 2013) . Due to significant contribution of SMEs towards the development of the economy, various agencies, particularly that of government, have given a lot of importance on the development of SMEs. In order to strengthen the SMEs a number of programs and facilities are provided to enhance their performance and competitiveness (Muhammed , 2011). In the Malaysian economy, the role of SMEs is considered as the backbone of the economy (Radam *et al.,* 2008).

The importance of SMEs in Malaysia can be traced back to the early 1970s with the implementation of the New Economic Policy (NEP) in 1971 which aimed to improve people's welfare and restructure ethnic economic imbalances. The commitment of Malaysian Governments to develop SMEs was further strengthened by the implementation of the Malaysia Industrial Master Plan, particularly the Industrial Master Plan 2 or IMP2 from 2000 to 2005 which was followed by the IMP3 spanning 2006 to 2020. Among other policies, this plan coincides with the country's vision to be a developed nation by 2020 (MITI, 2005). the government is devoting and designing the SME development plan to assist the SMEs to meet the new business challenges in the competitive global business environment (Mohd, 2010).

In Malaysia, SMEs account for about 99% of total business establishments and contribute 31% to the nation's Gross Domestic Product (GDP). Furthermore, SMEs" employs 56% off the total workforce and generates 19% of the total export (Budget 2009/2010). In order for vision 2020 to be fully developed and Malaysia to achieve a developed nation and high income status by the year 2020, the future progress seems to depend greatly upon development of SMEs (Omar, Arokiasamy, & Ismail, 2009).

Malaysia Profile

Malaysia is an East Asian country with about 26,160,256 population and population growth rate 1.704% in 2010 with mainly 3 major races, which are Malays (Bumiputera or indigenous), Chinese and Indians. The official religion is Islam. The land area is 329,750 sq.km, while the climate is tropical with average temperature of 25° C to 35° C. The country practices a system of Parliamentary Democracy; with Constitutional Monarchy, after 53 years have passed since the
Country's independence from Britain (Yunos 2008).

Malaysia was a resource-based economy depending on natural resources and exploitation of the land, since it is rich in natural resources including oil, gas, tin, timber, palm oil and rubber. However, after independence, industrialization led to the transformation of the Malaysian economy from resource and agriculture into industry. The GDP growth rate is about 5.8%, gross national savings is 38.2% of GNP and the unemployment rate is 3.5%. The industrialization strategy was based on state capitalism that aimed at achieving international competitiveness through two main

industrialization strategies; the first was the import substitution industrialization (ISI) during the 1960s, and the second was the export oriented strategy during the 1970s and 1980s. While during the early 1970s greater emphasis on the development of SMEs became evident (Ndubisi&:Saleh 2006; Yunos 2008).

The Malaysian Macroeconomic Environment

It is useful to place the economic contribution of SMEs in Malaysia in the context of the wider picture of the economy. Table 1 highlights the contribution of sectors to Gross Domestic Product GDP.

Table 1. Contribution to GDP by Sector (1996-2010)

Sector	Contribution to GDP (%)			
	1996	2000	2005	2010
Manufacturing	29,1	31.9	31.4	32.4
Service	50.7	53.9	58.1	59.2
Agriculture forestry & fishery	9.8	8.9	8.2	7.8
Mining & quarrying	7.7	7.3	6.2	5.9
Construction	4.7	3.3	2.7	2.4

Source: Department of Statistics, Census 2010

From Table 1, it is obvious that the service sector contributed more than half of GDP. For example, the contribution of the service sector increased from a share of 50.7 per cent in 1996 to 59.2 per cent in 2010. Over the same period, the contribution of the manufacturing sector also increased from 29.1 per cent in 1996 to 32.4 per cent in 2010. The construction sector experienced a significant decline in its contribution to GDP from 4.7 per cent in 1996 to 2.4 per cent in 2010, reflecting the impact of the Asian Financial Crisis in 1997 from which it had not recovered.

A Profile of SMEs in the Malaysian Economy

The Malaysian government has prioritized SMEs development on the national agenda by developing a competitive, productive and resilient SME sector in order to achieve balanced economic development with higher standards of living. This is totally opposite to the situation in the past when the Malaysian economic growth was mainly driven by exports and investments of Multinational Corporations (BNM 2007).

Definition of SMEs in Malaysia

Generally there is no accepted worldwide definition of SMEs (Hooi, 2006; Omer and Ismail, 2009). Small and Medium Enterprise Corporation Malaysia (SMECorp) underline 2 criteria that characterize the standard definitions of SMEs in Malaysia, which is the number of employees or annual sales turnover. These apply to four main sectors; primary agriculture, manufacturing (including agro-based), Manufacturing-Related Services (MRS) and Services (including information and communication technology). Table 2 shows the range of current SME definitions in Malaysia.

TABLE 2: STANDARD SMES DEFINITIONS IN MALAYSIA (AS OF JANUARY 2011)

Size	Number of Full-Time Employees		Annual Sales Turnover	
	Manufacturing (including Agro-based & MRS)	Services Sector (including ICT and Primary Agriculture)	Manufacturing i ncluding Agro-based & MRS)	Services Sector (including ICT and PrimaryAgriculture)
Micro	Less than 5 full-time employees	Less than 5 full-time employees	Less than RM250,000	Less than RM200,000
Small	Between 5 and 50 full-time employees	Between 5 and 19 full-time Employees	Between RM250,000 and less than RM 10 million	Between RM200,000 & less than RM1 million
Mediu m	Between 51 and 150 full-time employees	Between 20 and 50 full-time Employees	Between RM10 million andRM25 million	Between RM1 million and RM5 million

Role of SMEs in Malaysian Economy

The Malaysian Government's commitment to, and concern for, the development of SMEs has been clearly evident since the early 1970s. The 'New Economic Policy' was introduced in 1971, which aimed to improve people's welfare and restructure ethnic economic imbalances. The government's commitment to the development of SMEs can also be seen in the second Industrial Master Plan (IMP2), which ended in 2005, which is followed by the Third Industrial Mater Plan (IMP3) 2006–2020, to coincide with the country's vision for 2020 (MITI, 2005). The Malaysian Government has implemented various policies and strategies under these plans. The IMPs were formulated to enhance the growth of the manufacturing sector across the entire value

chain and cluster-based industrial developments. Hence, this plan provides an integrated approach to the development of industrial areas and opportunities for growth of SMEs (Ali &Nelson, 2006). Figure 1shows the phases of development of enterprises in Malaysia.

Figure 1: Phases of Enterprise Development (four stages)

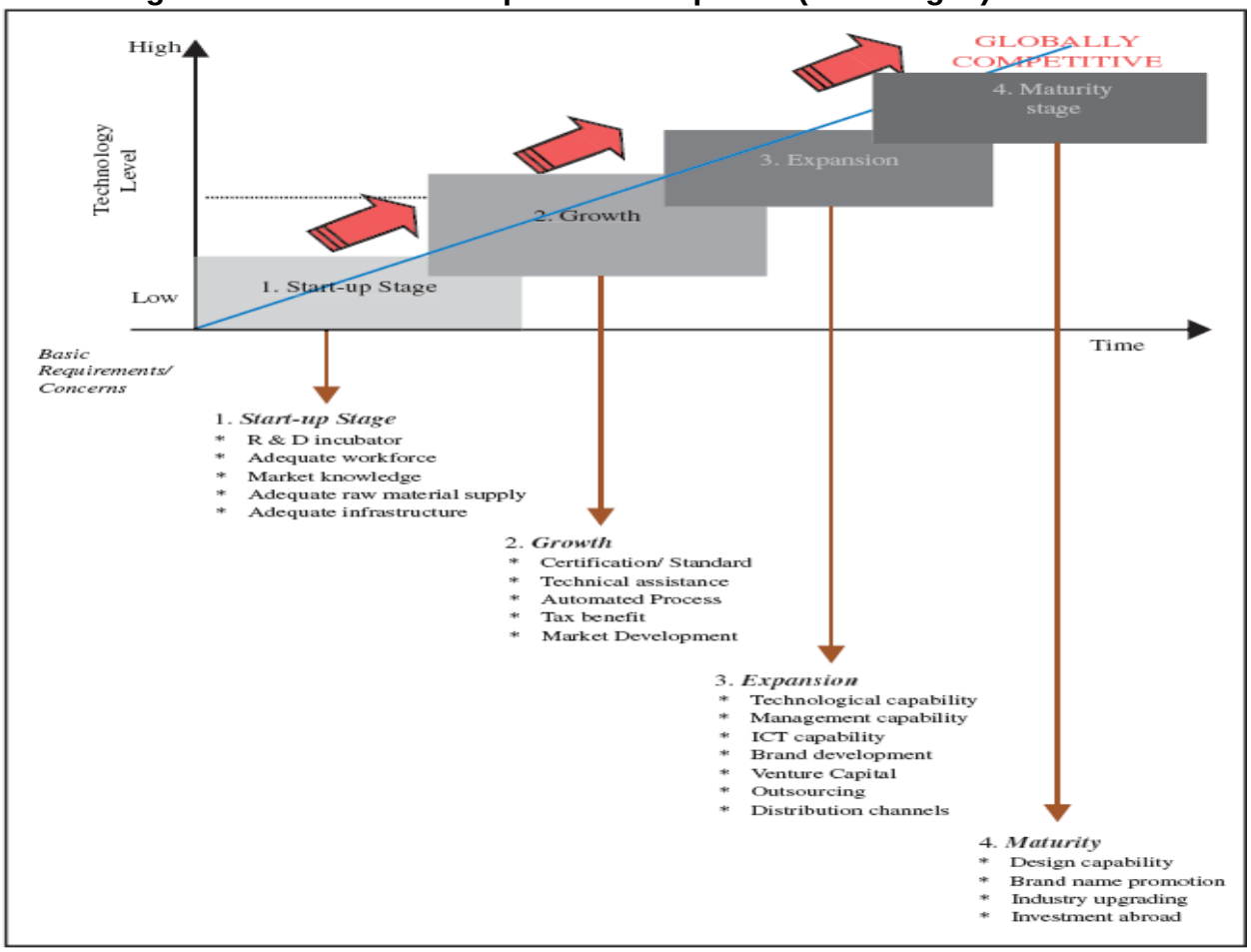

Source: SMIDEC, 2002

In Malaysia, the governments, therefore, put greater effort into strengthening the performance of SMEs by initiating many programs and incentives which based on three main strategic thrusts which aim at: (1) strengthening the enabling infrastructure, (2) building the capacity and capability of domestic SMEs and (3) enhancing access to financing by SMEs. This is the materialization of the importance and inadequacy of the SMEs. In parallel to this, the role of entrepreneurs in SMEs has been recognized and undeniable. Subsequently, the existing entrepreneurs have to be entrepreneurial orientated and improve the level of entrepreneurship in order to

strengthen the resilience of the economy in a competitive and challenging environment (Lumpkin & Dess, 2001).

SMEs contribution to Malaysian economy

In terms of SMEs‟ share performance to Gross Domestic Product (GDP) in the period 2006-2009 was increased and largely contributed by services sector and followed by Manufacturing , construction and agriculture sectors .Meanwhile, value added growth of SMEs gained momentum to peak at 10% in 2007 before moderating to 6.0% in 2008, and thereafter contracting slightly by 0.4% in 2009 due to the global financial crisis. Overall, the average annual growth rate of SMEs in the period 2006 - 2009 was 5.7%, above the average growth of the overall economy of 3.8%. An important point to note is that despite the economic slowdown, SMEs continued to record a better performance than the overall economy (SMEs Annual Report 2009/2010). Hence, as of today, there are two of interesting changes in SMEs growth in Malaysia. Firstly, for six years from 2004 until 2009, value added growth of SMEs has consistently outperformed that of the overall economy, averaging at an annual rate of 6.3% compared to 4.5% for the overall GDP growth due to the persistent of policy initiatives by the government. Secondly, SMEs are generally more durable than larger corporation during the economic downturn. They are stabilizers of growth since agile and able to adjust to changes in market conditions efficiently. Table 3 shows SMEs contribution to Malaysian economy by sectors:

Table 3 SMEs contribution to Malaysian economy by sectors(2000-2009).

Year	**2000**	**2001**	**2002**	**2003**	**2004**	**2005**	**2006**	**2007**	**2008**	**2009**
	% share to GDP									
Agriculture	2.4	2.5	2.4	2.4	2.4	2.4	2.4	2.2	2.3	2.4
Mining & Quarrying	0.05	0.05	0.05	0.05	0.05	0.04	0.04	0.04	0.04	0.04
Construction	0.8	0.9	0.9	0.8	0.8	0.8	0.8	0.8	0.8	0.9
Manufacturing	9.2	8.5	8.3	8.7	9.0	9.0	9.2	9.2	8.7	8.1
Services	17.1	17.4	17.3	16.9	16.9	17.3	17.6	18.7	19.4	20.1
Total Value Added	28.8	28.5	28.3	28.2	28.6	29.0	29.4	30.4	30.8	31.2
Employment	53.2	53.5	54.1	55.8	56.4	56.4	-	56.4	57.3	59.5

Source: Department of Statistics, Malaysia

Government Policy on Enhancing SMEs' Competitiveness

The development of a competitive and resilient small and medium enterprise sector is a key component of the Malaysian Government's economic growth strategy. Recognizing that the SME sector in 2010 comprises 99.2% of total business establishments and employs more than 59.5% of total employment in the country. The Government embarked on promoting entrepreneurship and SMEs as an important thrust to achieve balanced economic development and higher living standards at all strata of society. In 2010, The SME sector contributed 32% of the real gross domestic product (GDP) and 19% of the total export value of the nation (Nik &Shahrul, 2011).

In 2006, the Government implemented a total of 213 major programmes, involving a total expenditure of RM7.8 billion. The main focus of these programmes was on enhancing the capacity and capability of SMEs, particularly in the areas of entrepreneurship development, marketing and promotion, product development and technology enhancement. Thus far, the implementation of these programmes has benefited more than 287,000 SMEs. In 2007, a total of 189 programmes were launched with a financial commitment of RM3.7 billion (SMEs annual report,2007). These programmes focused on building capacity and capability, human capital development as well as marketing and promotion. Specific programmes were also introduced to strengthen linkages between SMEs, large domestic companies as well as multinational corporations. Such linkages also provide an invaluable tool for SMEs to develop strong technical, competitive and innovative capabilities as well as managerial and business skills.

The Government has established a solid regulatory framework, necessary physical infrastructure as well as incentives to encourage SME participation in these areas. On its part, the Government will continue to play a facilitative role in creating a conducive business environment to ensure that SMEs develop to their fullest potential as a prime driver of economic growth.

1. The Ninth Malaysia Plan (9MP)

During the 9MP, the principal SME policy is the development of a competitive, innovative and technologically strong SME sector that is able to contribute to the domestic economy and compete globally (Nik &Shahrul , 2011). Strategies are directed at acquiring technologies to propel SMEs up the value chain in the manufacturing, agriculture and services sector. These include:

- **Outsourcing**

Programmes will be implemented to nurture SMEs as research and development (R&D) partners. Collaborative ventures among Multi National Corporations (MNCs), Government Link Corporations (GLCs) and SMEs will facilitate technology transfer and skills development and marketing opportunities;

- **Inter-firm Linkages**

Creating business links between SMEs, GLCs and MNCs would enable SMEs to be more competitive and become reliable suppliers for global outsourcing networks which would expand Malaysia's trade with new export markets.

- **Entrepreneurship Programmes**

Programmes, including advisory and outreach services, will be expanded to equip SMEs with new and improved management and business practices methods in production, quality improvement, marketing and distribution.

- **knowledge Skills**

Further development of technical skills amongst SMEs, especially in generating innovation and creating economic value from knowledge application.

2. Third Industrial Master Plan (IMP3)

The priority accorded to developing domestic SMEs is further reiterated in the IMP3. The 15-year blueprint, published hand in hand with the 9MP, has outlined five clear strategies to support the development of diverse and competitive SMEs. The six strategies are:

i. Competitive Edge - Integration and Rationalisation

In order to enhance competitive advantage, SMEs are encouraged to integrate with MNCs, capitalising on the current outsourcing trends among large corporations especially in high value added activities.

ii. Shared Services and Outsourcing

To help realise Malaysia's potential, the Government will undertake international promotions to brand Malaysia as a major global hub for shared services and outsourcing (SSO) and increase awareness of Malaysia's competitiveness.

iii. Outward Bound - Armed and Prepared in a Global Arena

With the advent of a more liberalised market, SMEs can no longer rely on domestic demand. An expanded market provides new opportunities and greater export opportunities to capable SMEs.

The National SME Development Council

In 2004 the Government established the National SME Development Council (NSDC). The Chairman of the Council is the Right Honourable Prime Minister. The Council is represented by 14 Ministries and three agencies that are involved in SMEs development.

Small and Medium Enterprise Corporation Malaysia (SME Corp. Malaysia)

In 2007, the NSDC appointed a single agency to formulate complete policies and strategies for SMEs and to coordinate programmes across all related Ministries and Agencies. The NSDC launched the Small and Medium Enterprise Corporation Malaysia (SME. Corp. Malaysia) on 2nd October 2009. SME Corp. is now acting as the central point of reference for information and advisory services for all SMEs in Malaysia. It provides capacity building programmes and support through financial and non-financial incentives.

Government Funding for SMEs

Access to financing is an important aspect in the business operations of SMEs. In addition, with the constantly changing needs of SMEs, various initiatives have been undertaken to strengthen existing providers of financing and widen avenues of financing to SMEs. The year 2007 saw a wide range of financing available for SMEs in the various stages of their life-cycle such as start-ups, business expansion and rehabilitation (SMEs Annual Report 2007)

Key players in supporting the SMEs sector in Malaysia

The National SME Development Council (NSDC):

The establishment of the National SME Development Council (NSDC) in 2004 as the highest policy-making body presented another chapter in SME development in Malaysia. The council provides the policy direction for a cohesive and comprehensive SME development. It is chaired by the Prime Minister of Malaysia, while Bank Negara Malaysia (BNM) was taking the role of Secretariat to the Council, but now it is the SME Corporation Malaysia. Members of the council
include 15 ministries and more than 60 government agencies, which work together towards a common goal of developing resilient and competitive SMEs of global standards.

The Small and Medium Industries Development Corporation(SME Corp. Malaysia):

The Small and Medium Industries Development Corporation (SMIDEC) was established on May 2, 1996, as a specialized agency to spur the development of SMEs, by providing infrastructure facilities, financial assistance, advisory services, market access and other support programs. The final aim was to develop capable and resilient Malaysian SMEs to be competitive in the global market. While in 2007, the NSDC decided to appoint a single dedicated agency to assume the role of the Central Coordinating Agency through formulating overall policies and strategies for SMEs and coordinating programs across all related ministries and agencies. This role was taken by the SMIDEC and it was, then, officially re-branded or transformed into SME Corporation Malaysia (SME Corp. Malaysia) commenced on October 2, 2009. In the current status, the SME Corp., Malaysia became the central point of reference for information and advisory services for
all SMEs in Malaysia and the Secretariat to the Council instead of BNM. (BNM 2007)

Bank Negara Malaysia (BNM)

Bank Negara Malaysia is the Central Bank of Malaysia that was established on January 26, 1959 under the Central Bank of Malaysia Act 1958 (Revised -1994). The Bank is a statutory body wholly owned by the Government of Malaysia. It reports to the Minister of Finance.

Banking Institutions, DFI (The SME Bank) and Other Avenues of Financing SMEs:

In Malaysia, there is a comprehensive financial landscape for SMEs with diversified sources of financing providers comprising banking institutions, Development Financial Institutions (DFIs), Venture Capital companies (VCs), leasing and factoring companies.

Credit Guarantee Corporation (CGC):

To assist small and medium-scale enterprises, particularly, those without collateral or track record with inadequate collateral to obtain credit facilities from financial institutions by providing guarantee cover on such facilities; the Credit Guarantee Corporation (CGC) was established on July 5, 1972(CGC 2009).

SME Credit Bureau:

The SME Credit Rating Bureau was established on June 3, 2008 by the Credit Guarantee Corporation to be the leading provider of credit reports on SMEs in Malaysia that helps in quickly assessing any SME's credit creditworthiness; by collecting available key information of a company's performance and payment history.

Agro-bank:

Agro-bank was formed under the Bank Pertanian Malaysia Berhad on April 1, 2008; while Bank Pertanian was originally established in 1969.

Challenges of SMEs in Malaysia

SMEs in Malaysian still face many domestic and global challenges in order to compete internationally. Among the key constraints faced by SMEs are in terms of management ability and skilled workforce; access to finance and markets; inability to exploit economies of scale and lack of bargaining power; low level of technology and limited access to international markets. Procedures and regulations also disproportionately affect SMEs compared to large firms. (Saleh and Nudbisi 2006). Financing is one of the critical success factors identified to finance establishment of and future expansion in the enterprise.. According to a performance monitoring survey by SME Corp Malaysia in 2010 and 2011, the results indicated that the increase in the cost of raw materials and inputs are the main constraints in doing business. In addition, the other problem often encountered by SMEs is access to

research and development (R&D). In addition to these difficulties, SMEs also find it difficult to enter into the market. the SMEs in Malaysia are facing other challenges, which can be summarized as follows:

1. There is a lack of comprehensive framework in terms of policies towards SMEs development.

2. Agencies use inconsistent definitions to categorise SMEs at the operational level.

3. There are too many agencies or channels for SMEs without effective coordination (this leads to lack of transparency to the target groups).

4. There is inadequate data and information on the development of Malaysian SMEs.

5. There is an inability to be in the mainstream of industrial development.

6. There are difficulties in accessing loans and other forms of financial assistance.

7. Many SMEs in Malaysia still occupy lands or sites that are not approved to be used for industrial purposes.

8. There is an underutilisation of technical assistance, advisory services and other incentives made available by the government and its agencies.

9. There is a lack of skilled and talented workers, which affects the quality of production as well as efficiency and productivity.

10. There is non-leveraging of various incentives they are provided by the promotion of the Investment Act 1986 and the Income Tax Act 1967.

Lessons and Policy Implications to the Libyan SMEs Sector:

The attempt to replicate the Malaysian model or other country successful model in every other developing country may not produce the same results. Nevertheless, there are generic or broad lessons that can possibly be adopted or adapted from these experiences. Therefore, this review has examined and analyzed the extensive literature regarding the development of SMEs in Malaysia; the challenges they were facing; and its agencies in supporting this sector to conclude the following key lessons that may benefit the Libyan experience in the development of SMEs growth and access to finance as well as that were addressed in this review. These lessons can be summarized in the following points:

- Effective top management commitment and establishing an effective steering committee engaged in policy and planning management and coordination, real employee involvement, employee rewards and skills development are the number one factor towards successful public and private efforts done to support SMEs.

- SMEs database with supportive information including up-to-date data and reliable dynamic economic indicators will support bankers toward better planning to boost SMEs access to finance.

- Given the Government's adoption of a more comprehensive approach towards SMEs development such as increasing access to financing, strengthening enabling business infrastructure, and enhancing the capacity and capability of SMEs, the way forward for SMEs is to move up the value chain to remain competitive.
- Government efforts aggregating in the introduction of new programs, the monitoring and assessment of existing programs being implemented in the areas of enhancing access to financing, strengthening the enabling infrastructure, and in building the capacity and capability of SMEs produces favorable results in terms of productivity and performance across all sectors.

- Adoption of technology and modernization of processes and equipment are necessary ingredients to enhance SME productivity and to accelerate the movement up the value chain. These measures help in raising productivity levels across the three main sectors of the economy.

Conclusion

This paper has examined and reviewed the extensive literature in regard to the development of Malaysian SMEs, their various contribution to the national economy, challenges they are facing and the initiatives and incentives offered by the government and its agencies. The review indicates That the SME sector contributed 32% of the real gross domestic product (GDP) and 19% of the total export value of the nation, Total Value Added 31.2 and Employment 59.6 % of total Employment. As well, the study reviewed and analyzed the extensive literature regarding the

challenges that are Malaysian SMEs facing; and its agencies in supporting this sector to conclude the key lessons that may benefit the Libyan experience in the development of SMEs growth and access to finance.

References

Ali s, Nelson o, 2006 , An Evaluation of SME Development in mlaysia. International Review of Business Research Papers Vol.2. No.1 , pp.1-14.

Bank Negara Malaysia and National SME Development Council, 2008. Small and Medium.

Enterprise (SME) Annual Report 2008: "Rising to Meet Global Challenges". Website: http://www.smidec.gov.my/node/488 (Accessed 6 April 2010).

Hooi, L.W. 2006. Implementing e-HRM: The readiness of SME manufacturing company in Malaysia. *Asia Pacific Business Review*, Vol.12, No.4, 465-485.

Lumpkin, G. T., & Dess, G. G. (2001). Linking two dimensions of entrepreneurial orientation to firm performance: The moderating role of environment and industry life cycle. *Journal of Business Venturing*, *16*(5), 429-451.

Muhammad K, A. H. M. I., JAMAL A ,2011. Challenges Faced Small and Medium Enterprises (SMEs) in Malaysia,. *International Journal of Current Research* 33**,** 398-401.

Mohd, A,M,A,Z, 2010. Small and Medium Enterprises (SMEs) Competing in the Global Business Environment: A Case of Malaysia. *international Business Research journaI* vol.3,no.1.

Ministry of International Trade and industry, 'MITI' 2005. "The Third Industrial Master Plan (IMP3)", online available at http://www.miti.gov.my/miti-imp3.html, retrieved on 26–8–05.

Nik , A & Shahrul N , *2011* The Internationalization Theory and Malaysian Small

Medium Enterprises (SMEs), *International Journal of Trade, Economics and Finance,* Vol. 2, No. 4.

Ong, Jeen Wei, Ismail, Hishamuddin and Yeap, Peik Foong, 2010. Malaysian Small and Medium Enterprises: The Fundamental Problems and Recommendations for Improvement. *Journal of Asia Entrepreneurship and Sustainability*, Vol.VI, issue 1

Omar, S. S., Arokiasamy, L., & Ismail, M. 2009. The background and challenges faced by the small and medium enterprises. A human resources development perspectives. *International Journal of Business and Management, 4*(10), 95-102.

Roslida , A .(2011) Entrepreneurial Orientation as a Universal Remedy for the Receding Productivity in Malaysian Small and Medium Enterprises: A Theoretical Perspective. *International Journal of Business and Social Science Vol. 2 No. 19 [Special Issue - October 2011]* 249 .

Saleh, A. S., & Ndubisi, N. O. (2006). SME Development in Malaysia: Domestic and Global Challenges. University of Wollongong. Schumpeter, J. (1928). The Instability of Capitalism. *Economic Journal, 38*, 361-386.

SMIDEC 2002. "SMI Development Plan (2001–2005)", Percetakan Nasional Malaysia Berhad, Kuala Lumpur.

Small and Medium Enterprise (SME) Annual Report 2007.

Tarek Zarook, M. M. R. R. K. 2013. Does the Financial Performance Matter in Accessing to Finance for Libya's SMEs? *International Journal of Economics and Finance,* 51916-971X.

Yunos, Mohd. Ghazali Mohd. "SME Policy:- Lessons from International Experience – MALAYSIAN EXPERIENCE"; SIRIM Berhad, Malaysia. Presented in "Past, Present and Future: SME Policy in Egypt" Conference; 15-16 January 2008; CAIRO, EGYPT. Website: http://www.sme.gov.eg/EndConference/day1/Malaysia.pdf (Accessed 29 March 2010).

المشروعات الصغرى والمتوسطة والدروس المستفادة من تجارب بعض الدول المتقدمة

د.يوسف يخلف مسعود
رئيس قسم الاقتصاد
الجامعة المفتوحة

أ.سامي عمر ساسي
الجامعة المفتوحة

ملخص الدراسة

تسعى هذه الدراسة لاستعراض تجارب بعض الدول في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطةودورها في حل مشاكل البطالة والتنمية، والتعرف على السياسات والآليات التي تبنتها بعض الدول والتي ساهمت في إنجاح تجاربها. وقد توصلت هذه الدراسة إلىإجماع تجارب المشروعات الصغرى والمتوسطة في الدولة المتقدمة والنامية على نجاحها ومساهمتها الفاعلة في التوظيف ونمو الناتج القومي الإجمالي .وإن الدعم المالي المقدم في كلا تجارب الدولة المتقدمة والنامية هو من أهم ركائز تأسيس المشروعات الصغرى والمتوسطة، وكذلك نلاحظ أن الكثير من تلك التجارب تركز على سياسة الدعم الإداري والاستشاري والتسويقي والتعليمي في إنجاح عمل المؤسسات الصغرى والمتوسطة. وتوصي هذه الدراسة بضرورةتوفير قنوات دعم مالي وبناء إطار قانوني وخاصة في الدول النامية والعمل على التوعية الإعلامية والاجتماعية لأهمية ودور المؤسسات الصغرى والمتوسطة في التنمية المستدامة لاقتصاديات الدول.

المقدمة وإشكالية الدراسة

تحظى المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأهمية خاصة في معظم اقتصادات العالم بغض النظر عن مدى تطورها الفني والإداري وتباين نظمها ودرجة تقدمها الاقتصادي، وذلك للدور الهام والحيوي الذي يمكن أن تمارسه هذه المشروعات في تعزيز وتطوير عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من خلال قدرتها على استيعاب شريحة كبيرة من العاطلين عن العمل، وكذلك قدرتها على خلق ثروة لمالكي هذه المشروعات بالإضافة إلى تنمية القطاع الصناعي، فضلا عن تنمية الصادرات الوطنية، الأمر الذي يساعد على زيادة الدخل القومي ومن ثم رفع المستوى المعيشي لعدد كبير من أفراد المجتمع مما يسهم في التقليل من نسبة الفقر.

وبالنظر للأهمية الاقتصادية لهذه المشروعات ودورها في عملية النمو والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، فقد وجدت الحكومات غايتها في هذه المشروعات لدعم التنمية اجتماعيا واقتصاديا، بالتالي أصبح من الضرورة العمل على زيادة فاعلية هذه المشروعات وتذليل كافة الصعوبات التي تواجهها قصد زيادة دورها التنموي، حيث أظهرت تجارب العديد من دول العالم اهتمام حكومات تلك الدول بوضع السياسات اللازمة بالإضافة إلى تقديم الدعم وتوفير التسهيلات والموارد التي تحتاجها تلك المشروعات من أجل خلق بيئة ملائمة لها تساعدها على التطور والنمو، الأمر الذي ساهم في تحقيق قفزة مهمة على المستويين الاقتصادي والاجتماعي في تلك الدول. وتأسيسا على ما تقدم يمكن طرح إشكالية الدراسة في التساؤلات التالية:

–ماهي أهم السياسات والآليات التي تبنتها الدول في مجال تطوير وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ؟ وهل قدمت المشروعات الصغرى والمتوسطة حلول لمشاكل البطالة والتنمية الاقتصادية في دول العالم النامي والمتقدم؟

أهمية الدراسة :

تستمد الدراسة أهميتها من خلال ما يلي:إبراز أهمية وفعالية الطرق التي سلكتها الدول الأخرى في دعم وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة. وإلقاء الضوء على المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومدى مساهمتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أهداف الدراسة :

تسعى هذه الدراسة لتحقيق الأهداف التالية:استعراض تجارب بعض الدول في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة. والتعرفعلى السياسات والآليات التي تبنتها بعض الدول والتي ساهمت في إنجاح تجاربها. والتعرف أيضا على دور وأهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في العديد من دول العالم ودورها في حل مشاكل البطالة والتنمية.

فرضيات الدراسة :

للإجابة على التساؤلات المطروحة تنطلق الدراسة من الفرضيات التالية :

– تعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة مصدرا رئيسيا في توليد فرص الاستخدام في تلك الدول.

– تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة مساهمة فعالة في تدعيم النمو وتحقيق التنمية الاقتصادية.

– تقوم الحكومات في تلك الدول بتقديم الدعم وتوفير التسهيلات اللازمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة مما ساهم في نموها وزيادة حجم أعمالها.

منهجية الدراسة :

توافقا مع أهميتها ووصولا إلى أهدافها، فقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي والتحليل النقدي الذي يتماشى مع طبيعة عرض موضوع الدراسة. وفي عملية جمع البيانات والمعلومات ذات الصلة بموضوع الدراسة اعمد الباحثانعلى المراجع المكونة من المجلات والمقالات والدوريات والرسائل العلمية والدراسات المنشورة التي تناولت الموضوع محل الدراسة.

عرض للدراسات السابقة:

أظهرت العديد من الدراسات التي تناولت المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهمية دورها الفعال في حل جملة من القضايا التنموية في مقدمتها التخفيف من نسبة البطالة والتقليل من نسبة الفقر مما يسهم في زيادة الدخل القومي والدفع بعجلة النمو والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. .ومن خلال الدراسات التي تمكن الباحثان من الإطلاع عليها لاحظا أن بعض هذه الدراسات تناولت هذه المشروعات من حيث قدرتها التنافسية في حين تناول بعضها

الآخر قدرة هذه المشروعات على الحد من مشكلة البطالة بينما ناقشت دراسات أخرى الدور التنموي لهذه المشروعات، لذلك سيتم عرض بعض تلك الدراسات في هذه الورقة البحثية وفقا للتقسيم التالي:

أولا : القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة .

يعتقد كل من كمال وحرب والوناوي والفليت وغياط أن غياب الدور الفعال للحكومة ومحدودية الدعم بالإضافة إلى تبني آلية السوق وسياسات الانفتاح الاقتصادي التي اتبعتها الدول النامية ساهم في انخفاض كفاءة وجودة منتجات هذه المشاريع مما أثر سلبًا على قدرتها التنافسية مع مثيلاتها من السلع خاصة المستوردة من الدول الصناعية (بيان حرب،2006، عايش كمال،2003، الوناوي 2008، الفليت،2011، غياط وبوقموم،2008) . ويؤكد أيضًا هذه النتيجة كل من رابح ورشيد حيث وجدا أن استراتيجيه الدعم التي اتبعتها الحكومة في كل من الجزائر والسعودية ساهمت بشكل كبير في تعزيز القدرة الإنتاجية والتنافسية لهذه المشروعات(رابح حميدة ،2011، رشيد و رشيد 2013). أمّا أرميص فيعتقد أن تجانس وتشابه السلع والمنتجات التي تنتجها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية إضافة إلى تدني مستوى جودتها وارتفاع كلفتها أثر سلبًا على القدرة التنافسية لهذه المشروعات (أرميص، 2006)، بينما نجد بشير وعبد الله يؤكدان على أن ضعف الدور التسويقي في هذه المشروعات كان سببًا مباشرًا للتأثير على قدرتها التنافسية (بشير وعبدالله ،2006)، ويتفق فزع مع هذه النتيجة حيث يرى أيضًا بأن تدني الكفاءة التسويقية لهذه المشاريع أثر سلبًا على انتشار منتجاتها محليًا وخارجيًا (فزع ،2013). أمّا لحيلح فيرى أن ضعف القدرة التنافسية لهذه المشاريع في بعض دول المغرب العربي إنما يرجعُ لحداثة التجربة في هذه الدول(لحيلح،2006).

مما سبق يتضح لنا بأن أغلب الدراسات السابقة اتفقت على أن غياب الدعم والإسناد الحكومي لتلك المشروعات في ظل تبني سياسات الانفتاح الاقتصادي أثر سلبًا على القدرة الإنتاجية والتنافسية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ، بينما ترى دراسات أخرى تجانس السلع وتدني جودتها وضعف الدور التسويقي فضلاً عن حداثة التجربة كان سببًا مباشرًا في تدني القدرة التنافسية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة .

ثانيا : دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مواجهة مشكلة البطالة .

ترى بعض الدراسات بأنّ المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي أحد الحلول للحد من تفاقم مشكلة البطالة في الدول لاسيما النامية منها، حيث أشار كل من بوسهمين والنمروطي ودوابه وموسى والصبيحي و Apafunso ودويس وسلمان إلى أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة ساهمت وبشكل كبير في الحد من مشكلة البطالة من خلال توفير فرص عمل حقيقية ومنتجة(بوسهمين، 2010، النمروطي وصدوم،2012، دوابه،2006، موسى وناصر، 2012، الصبيحي، 2008، Apafunso and Adepoju ،2014، وفاء دويس،2013،سلمان،2009، طايماز،2002)، وفي الاتجاه نفسه وجدا صليحة وبوعلام أن التزايد الواضح في عدد المشاريع الصغيرة والمتوسطة ساهم في توفير فرص عمل متزايدة خلال العشرية الأخيرة مما ساعد على تراجع نسب البطالة في الاقتصاد الجزائري (صليحة و بوعلام،2006)، في حين تعتقد دراسات أخرى بأن قدرة هذه المشاريع على المساهمة في تخفيض نسبة البطالة تظل محدودة (الناصح، 2008، إبراهيم،2009، النسور،2012، رشيد و رشيد، 2013)، كما أكدتا بسمة ونوة على أن ضعف دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في حل مشكلة البطالة في الاقتصاد الجزائري ناتج عن تعقيد الإجراءات المتبعة من طرف الجهات المنوط بها تمويل هذه المشروعات (بسمة ونوة، 2006)، أما بتال فيرى أن تراجع دور المشروعات الصغيرة في حل مشكلة البطالة بعد عام2003م، في الاقتصاد العراقي نتيجة للسياسات الاقتصادية الجديدة المستندة على آلية السوق التي اتبعتها السلطات العراقية إضافة إلى الوضع الأمني وهجرة رؤوس الأموال إلى الخارج (بتال وآخرون، 2011) .

نلحظ مما سبق أن نتائج الدراسات السابقة التي تم تناولها في هذه الورقة كانت متباينة حول قدرة المشروعات الصغيرة والمتوسطة على مواجهة مشكلة البطالة، ففي الوقت الذي أثبتت فيه بعض الدراسات أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة ساهمت بشكل كبير في خلق فرص عمل جديدة، نجد دراسات أخرى أشارت إلى ضعف وتراجع دور وقدرة المشروعات الصغيرة والمتوسطة على تخفيض نسبة البطالة.

ثالثا: الدور التنموي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة .

يعتقد Apafunso و فزع وسلمان بأن المشاريع الصغيرة والمتوسطة كان لها دور مهم في تعزيز النمو الاقتصادي والاجتماعي مما ساهم في التخفيف من حدة الفقر في كثير من الدول (Apafunso and

Adepoju،2014، فزع، 2013، سلمان،2009، طايماز،2002)، ويشير الصبيحي إلى النتيجة نفسها، حيث وجد أن المشروعات الصغيرة أثبتت قدرتها على تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي من خلال الخدمات التي تقدمها مما أسهم في تقليل نسبة الفقر(الصبيحي، 2008)، كذلك خلصُ حكيم إلى الخُلاصة نفسها حيث أكد هو الآخر على أن المؤسسات الصغيرة ساهمت بدور حيوي في تطوير وتحسين النمو الاقتصادي في الجزائر(حكيم، 2008)، بينما كشف رابح عن نتيجة مغايرة حيث وجد أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بالرغم من التطور الذي عرفته إلا أنها مازالت بعيدة عن تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة (رابح حميدة، 2011). ووافقه على ذلك لحيلح حيث أشار أيضا إلى أن الأثر التنموي الذي حققته هذه المشاريع في اقتصادات بعض دول المغرب العربي كان ضعيفا وأقل من المتوقع تحقيقه (لحيلح،2006).

نخلص مما سبق بأن نتائج الدراسات السابقة جاءت متضاربة . ففي الوقت الذي أشادت فيه بعض الدراسات بالدور التنموي الذي يمكن أن تمارسه المشاريع الصغيرة والمتوسطة في اقتصادات الدول، نجد دراسات أخرى أشارت إلى ضعف تأثير هذه المشروعات في النمو الاقتصادي لاسيما في دول المغرب العربي .

المشروعات الصغرى والمتوسطة وتجارب الدول :

أولا: تجارب الدول المتقدمة الخاصة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة.

1- **التجربة اليابانية**

أعادة اليابان تنظيم المنشآت الصغيرة والمتوسطة، وذلك بإقامة اتحادات تجارية وصناعية.وإنشاء صندوق قانون إرشاد المنشآت الصغيرة، وقانون الاحتكار لحماية مصالحها. وقامت بإنشاء إدارة مستقلة للمؤسسات الصغيرة تابعة لوزارة التجارة والصناعة. وتسهيلعملية التمويل والتدريب وتوزيع البحوث الفنية ، ووضع خطة علمية لرفع مستوى وتنشيط المؤسسات الصغيرة. كما قامت بالاستعانة بالخبراء الفنيين المختصين في مجال تحسين نظام الإدارة ورفع المستوى الفني للمنشآت الصناعية(حجاوي أحمد، 2011). وما يميز التجربة اليابانية العمل المنظم من أجل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليس فقط داخل اليابان ولكن خارجها أيضا، حيث أنشأت الحكومة العديد من المكاتب حول العالم والتي تعمل على توفير المعلومات اللازمة لأصحاب تلك الشركات عن الأسواق الأخرى والفرص المتاحة، بالإضافة إلى تقدم المنتج الياباني من هذا القطاع لأسواق أخرى (محمد راتول و أبن داودية وهيبة، 2006).

2- التجربة الأمريكية

بعد الحرب العالمية الثانية اتبعت الحكومة الأمريكية أسلوب تشجيع المشاريع الصغرى والمتوسطة، وأعدت العديد من الخطط للمساعدة في نجاح المشروعات الصغيرة ومن هذه البرامج: اهتمام الكونجرس بالمؤسسات الصغيرة، وإنشاء إدارة للمشروعات الصغيرة، وتقديم المساعدات المتعلقة بالإدارة والاستشارات لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة في جميع الولايات على حد سواء، وأقامت إدارة الهيئة مركزا في كل ولاية، بالإضافة إلى وجود مؤسسة ريادية عامة أوخاصة تقوم برعاية هذا المركز وإدارة برامجه، كما قامت الهيئة بتأسيس مكاتب للقطاع الخاص ليجمع بين موارد القطاع الخاص وموارد إدارة المشاريع الصغيرة ، لزيادة فعالية برامج الهيئة ،خاصة فيما يتعلق بتوفير التدريب الإداري والنشرات الإرشادية، بالإضافة إلى قيامها بالمساعدة في الحصول على عقود حكومية وعقود من الباطن والقيام بتمويل صادراته هذه المشاريع من خلال برامجها. ومساعدة المؤسسات الصغيرة في ميدان التصدير وتقديم المساعدات لتطوير الإنتاج (حجاوي أحمد، 2011، زهير سمر الصوص، 2010).

3- التجربة الانجليزية

أمّا التجربة الانجليزية فتبلورت في قيام الحكومة البريطانية بإنشاء لجنة عليا تابعة لوزارة الزراعة تهتم بالصناعات الصغيرة. وتتكون هذه اللجنة من 40 عضو يمثلون الوزارات والهيئات والإدارات المعنية بالمشاريع تضم ممثلين وخبراء ومختصين. كما قامت بتخصيص ميزانية خاصة لتقديم القروض وشراء معدات والأدوات بدون فوائد. وخصصت أجنحة خاصة في المعارض الدولية والأسواق العالمية تعرض فيها منتجات هذه المؤسسات وذلك بهدف دعمها والدعاية لها إعلاميا محليا ودوليا.

ثانيا: تجارب الدول النامية الخاصة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة:

1- التجربة الهندية .

منذ أن أدركت الهند أهمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني ، ركزت جهودها في العمل على تنمية وتطوير هذه المنشآت، من خلال المحاور التالية: توفير البنية الأساسية من مياه وكهرباء وصرف صحي ووسائل اتصال سلكية ولاسلكية، وإقامة حظائر للصناعات الصغيرة والمتوسطة، وإعطاء الأولوية في توفير البنية الأساسية لمناطق تجمع الصناعات الصغيرة والمتوسطة. وأقامت مراكز لتطوير وتنمية المنشآت الصغيرة

والمتوسطة في مختلف أقاليم الهند ومدتها بالإمكانيات لتشجيع العلماء والباحثين على تطوير التكنولوجيا التي تلائم المنشآت الصغيرة والمتوسطة. و تشجيع الولايات الهندية على جذب وتوطين المشروعات الصغيرة والمتوسطة ،وتقديم الحوافز والتسهيلات لها حسب نوع نشاط المنشأة.ومنح الامتيازات والتراخيص والإعفاءات الضريبية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة(إدارة البحوث والدراسات الاقتصادية، 2002).

2- التجربةالسنغافورية .

تبرز التجربة السنغافورية في دعمها للمشاريع الصغرى والمتوسطة عن طريق قيام مصرف التنمية السنغافوري بتمويل هذه المشاريع بسعر فائدةأقل من الأسعار التجارية وقيامه بتثبيت هذا السعر الأمر الذي جعل الكثير من المصارف في سنغافورة من الانضماماإلى هذا العمل. هذا من جهة ومن جهة أخرى قيام الحكومة بإنشاءإدارة مهمتها تقديم الاستشارات والدراسات عن الأسواق الدولية لصغار المصدرين في البلاد، كما تقوم هذه الإدارة بإقامة دورات تدريبية وعقد الندوات حول الأسواق والتجارة الدولية.

3- التجربة البنغلاديشية.

تم تأسيس مصرف عرف بمصرف الفقراء في عام 1976م، كان الهدف الأساسي لهذا المصرف هو توفير مصدر لتمويل المشاريع الصغيرة الخاصة بالفقراء، من أجل مساعدتهم على البدء في مشاريع تذر دخل لهم، وتعهد هذا المصرف بعدم أخذ أي فوائد من الفقراء المستفيدين من قروض هذا المصرف على أن يتم تسديد القرض على أقساط صغيرة ومريحة للمستفيدين من هذه القروض، وبالفعل استطاعت أن تمتص هذه القروض جزء من البطالة، وصنعت حركة ذاتية للتشغيل وحل جزئي لمشاكل الفقراء داخل الدولة.

4- التجربة الاندونيسية .

إن الدولة الاندونيسية تعاني من مشكلة مركبة فمعدلات الزيادة السريعة والمتنامية من جهة ومعدلات النمو المنخفضة بقطاع الزراعة والشركات الكبيرة داخل الدولة زادة من هوة البطالة والفقر داخل الدولة وجعل الحكومة الاندونيسية مكتوفة الأيدي وقلقة حيال هذا المشكلة المركبة. ولم يكن أمام الحكومة الاندونيسية غير الاقتراض من المؤسسات الدولية الأمر الذي سيرهق الدولة ويخلق لها مشاكل المديونية المركبة التي تعد دوامة لا يمكن لأي دولة دخلت فيها الخروج منه بسهولة أو الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وبالفعل اتجهت الحكومة الاندونيسية إلى خيار الاهتمام بتطوير برامج وخطط إستراتيجية خاصة بالمشروعات الصغرى مثل الاهتمام

ببيوت التجارة ومشاريع الصناعاتالزراعية والحرفية وبيوت التجارة والاهتمام بتصدير منتجات هذه المشروعات، وكذلك قامت بتسهيل وضمان التمويل لهذه المشاريع، ورفع الكفاءة الإدارية والاستشارات لأصحاب المشروعات الصغرى.

5- التجربة السعودية .

قامت المملكة السعودية بدعم إنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة وذلك عن طريق المصارف السعودية وعلى رئسهامصرف التسليف السعودي حيث يقدم قروض بدون فائدة لدعم المشاريع الصغرى والمتوسطة، وهناك العديد من البرامج التي تشرف عليها الدولة ، من أبرزها برنامج التمويل والمعروف ببرنامج كفالة المشروعات الصغرى التيلايتجاوز مبيعاتهاالعشرينمليون ريالللحصولعلىتمويل نقدي. بالإضافةإلى سياسات حكومية أخرى، مثل برامجالمؤسسةالعامةللتدريبالتقنيوالمهني،التيتنفذهاإدارةالمنشآتالصغيرةبالمؤسسة. هذا من جهة ومن جهة أخرى هناك مؤسسات خيرية غير ربحية تقوم بدعم وتمويل المشروعات الصغرى بالمملكة.

6- التجربة الجزائرية .

على الرغم من تطور مساهمة قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية المستدامة في الجزائر، إلا أن مساهمتها ككل ضعيفة، لأن قطاع المحروقات هو المهيمن، فهو بدوره يحتل أكبر حصة من الناتج المحلي الخام وتعتبر أهم المؤسسات العاملة في هذا القطاع عمومية، ومهما كانت المبررات التي يمكن أن تبرير وجود قطاع عام قوي، إلا أن التجارب العالمية التي بين أيدينا، تبين أن أداء المؤسسات العمومية عموما أقل من أداء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ولا يمكن أن يكون هناك تطور لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ما لم تتدخل الدولة لتهيئة المناخ الملائم لذلك (رابح حميدة ، 2011)

7-التجربة الكويتية .

تنعكس جهود الحكومة الكويتية في دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة، في تأسيسالشركةالكويتيةلدعمالمؤسسات الصغرى 1997م، وبلغ إجمالي التمويل عشرة مليون ونصف دينار كويتي حتى مطلع العقد الجاري.وفي سنة 1998 أصدرت الحكومة الكويتية قانون لإنشاء محفظة مالية لدعم المشروعات الصغرى بالمصرف الكويتي لمدة عشرون عاما وبلغت قيمتها خمسين مليون دينار كويتي.

8- التجربة السودانية .

أنشاء المصرف الصناعي بالسودان إدارة خاصة تهتم بتمويل المشروعات الصغيرة عن طريق و إنشاء شركة خاصة تشرف على توفير المعدات الخاصة بهذه المشاريع. كما قام مصرف فيصل الإسلامي بتمويل المشاريع الصغرى أيضًا ورفع القيود على التمويل، ويقدم أيضا الاستشارات الاقتصادية والفنية بدون مقابل ويقدمدورات تدريبية في مجال إدارة هذا النوع من المشاريع من أجل رفع كفاءة المستثمرين وتقليل معدلات المخاطرة الناجمة عن قلة الخبرة.

9- التجربة المصرية .

تبلورت تجربة الدولة المصرية في إنشاء الصندوق الاجتماعي للتنمية بهدف توفير فرص عمل للشباب، وقامت بدعم هذا الصندوق بمبالغ مالية كبيرة، أستغل جزء كبيرها منها في تمويل المشاريع المتوسطة والصغيرة.

10- التجربة السورية .

تم إنشاء البرنامج الوطني لمكافحة البطالة (الهيئة العامة لمكافحة البطالة)، وتم تخصيص مبالغ مالية وفيرة لتشجيع قطاع الأعمال وبشكل أساسي المشروعات الصغيرة والمتوسطة وحاضنات الأعمال وبعض البرامج المتخصصة والتي كان هدفهاعموما تعزيز مقومات اقتصاد السوق الاجتماعي وتنمية الطاقات الشابة(حسين عبدالمطلب الاسرج، 2010).

11- التجربة الأردنية .

تتمثل التجربة الأردنية في إنشاء عدة صناديق منها صندوق المعونة الوطنية وصندوق يطلق عليه صندوق التنمية والتشغيل وصندوق الزكاة، وتهدف كل هذه الصناديق إلى دعم المشاريع الصغرى والمتوسطة.

12- التجربة المغربية .

أمّا التجربة المغربية فانعكست في تأسيس صندوق للتدريب وتأهيل الشباب بهدف توفير فرص عمل لفئة الشباب وذلك بمساعدة مؤسسات أخرى داخل الدولة المغربية مثل المصارف والمؤسسات الغير ربحية وغيرها.

13- التجربة التونسية .

بدأت الحكومة التونسية في برنامج دعم المشروعات الصغرى والمتوسطة سنة 1988م، عن طريق مشروع يهدف للربط بين التدريب والتشغيل، والفئة المستهدفة لهذا المشروع هم مخرجات التعليم المتوسط والعالي.

أهم الدروس المستفادة من تجارب الدول المختلفة .

من العرض السابق لتجارب الدول المتقدمة والنامية على حد السواء، يتضح لنا جليا أناللمنشآت الصغرى والمتوسطة دور فعال وإيجابي . وبالإمكان تلخيص أهم النقاط التي تُعدُّ دروس مستفادة في النقاط **التالية:**

أ- العمل على توفير الخطط والبرامج والخبراء والفنيين والاستشاريين للمساعدة في عملية تصدير إنتاج هذه المؤسسات إلى الخارج، الأمر التي يترتب عليه ضمان نجاح هذه المؤسسات هذا من ناحية ومن ناحية أخرى مساهمتها في تنمية الاقتصاد المحلي.

ب- العمل على عقد اتفاقيات تجارية دولية وخاصة دول الجوار من اجل تفعيل وتشجيع التجارة البينية، وكذلك العمل على الانضمام إلى التكتلات الاقتصادية من أجل توفير فرص استثمار ناجحة لهذه المؤسسات والاستفادة من خبرات دول التكتل.

ج- توفير قنوات دعم مالية للمشروعات الصغرى الناجحة والتقليل من العقبات والإجراءات التي تشكل حجر عثر أمامأصحاب تلك المشروعات.

د- إن المشاريع الصغرى والمتوسطة تتأثر ببطء وبشكل صغير في حال الأزمات المالية التي تعصف بالدول والشركات الكبرى، الأمر الذي يجعل من المؤسسات الصغرى والمتوسطة خط الدفاع الاقتصادي الأول للدول.

هـ-ضرورة توفير إطار قانوني واضح يضمن حقوق هذه المؤسسات، والعمل على استقرار هذا الإطار ليعطي مناخ عمل مريح للمؤسسات الصغرى والمتوسطة ومن تم نجاحها.

و-التوعية الإعلامية والاجتماعية لأهمية ودور المؤسسات الصغرى والمتوسطة في التنمية المستدامة لاقتصاديات الدول.

ز- الاستفادة منالتجربة الايطالية في تقسيم العمل بالاستثمارات الصغرى والمتوسطة، بحيث يكون هناك ترابط وتكامل للمشروعات الصغرى والمتوسطة، وذلك لتجنب تركيز الاستثمار في مجال أو مجالات محددة الأمر الذي قد يؤثر على نجاح المشروعات الصغرى والمتوسطة المقامة أو التي ستقام داخل الدولة.

ح- إعداد برامج لرفع الكفاءة الإدارية والفنية لأصحاب المشروعات الصغرى والمتوسطة.

النتائج :

أولا: نتائج الدراسة المستمدة من الدراسات السابقة .

1- إن تجانس السلع في الدول النامية وتدني جودتها وضعف الدور التسويقي فضلا عن حداثة التجربة، كان سببًا مباشرًا في تدني القدرة التنافسية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، هذا ما أظهرته بعض الدراسات السابقة.

2- إن أغلب الدراسات السابقة الخاصة بالدول النامية اتفقت على أن غياب الدعم و الإسناد الحكومي لتلك المشروعات في ظل تبني سياسات الانفتاح الاقتصادي أثر سلبًا على القدرة الإنتاجية والتنافسية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

3- تباينت نتائج الدراسات السابقة في الدول النامية حول قدرة المشروعات الصغيرة والمتوسطة على مواجهة مشكلة البطالة، ففي الوقت الذي أثبتت فيه بعض الدراسات أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة ساهمت بشكل كبير في خلق فرص عمل جديدة، نجد دراسات أخرى أشارت إلى ضعف وتراجع دور وقدرة المشروعات الصغيرة والمتوسطة على تخفيض نسبة البطالة .

4- تضاربتأيضًا نتائج الدراسات السابقة في الدول النامية حول الدور التنموي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، ففي الوقت الذي أشادت فيه بعض الدراسات بالدور التنموي الذي يمكن أن تمارسه المشاريع الصغيرة والمتوسطة في اقتصادات الدول، نجد دراسات أخرى أشارت إلى ضعف تأثير هذه المشروعات في النمو الاقتصادي لاسيما في دول المغرب العربي .

ثانيا: نتائج الدراسة المستمدة من التجارب الناجحة في بعض الدول المتقدمة والنامية .

1- أجمعت تجارب المشروعات الصغرى والمتوسطة في الدولة المتقدمة على نجاحها ومساهمتها الفاعلة في التوظيف ونمو الناتج القومي الإجمالي .

2- أجمعت تجارب المشروعات الصغرى في الدولة النامية على مساهمتها الفاعلة في التوظيف ونمو الناتج المحلي الإجمالي لتلك الدول بالرغم من تفاوته من دولة إلى أخرى.

3- إن الدعم المالي المقدم في كل من تجارب الدولة المتقدمة والنامية يُعد أهم ركائز تأسيس المشروعات الصغرى والمتوسطة، وكذلك نلاحظ أن الكثير من تلك التجارب تركز على سياسة الدعم الإداري والاستشاري والتسويقي والتعليمي في إنجاح عمل المؤسسات الصغرى والمتوسطة.

الخُلاصة :

على الرغم من المشاكل التي تعاني منها أغلب الدول النامية والمتعلقة بالخبرة الفنية والإدارية والمالية والأطر القانونية، إلاأنه من الدراسات السابقة تشير لعدم توفير ناجح لتحقيق تنمية مستدامة والاستقرار للاقتصاد المحلي مثل برنامج المؤسسات الصغرى والمتوسطة، وذلك لما تتميز به هذه المشروعات من انخفاض تكاليف التشغيل وبالتالي امتصاص معضلة البطالة المستعصية في جل دول العالم، وكذلك المرونة العالية التي تتمتع بها هذه المشروعات في منع عدم الركود للثروة وتحفيز الاستثمارات المحلية والأجنبية داخل الدولة، هذا من جانب ومن جانب آخر يمكن للمشروعات الصغرى والمتوسطة أن تخلق بيئة تنافسية مع المشروعات الكبرى الأمر الذي يحقق معدلات نمو إيجابية للاقتصاد المحلي ويزيد من تشجيع عمل القطع الخارجي الذي يرفع من تدفق العملة الصعبة للدولة.

المراجع

أولا: المراجع العربية

- إبراهيم محمد،(2003)،"**دور المنشآت الصناعية الصغيرة في عملية التنمية في العراق خلال المدة 1990-2003**"، مجلة الإدارة والاقتصاد ، العدد (78)،ص ص161-178.

- أحمد حسين بتال وآخرون،(2001)، "**دور المصارف الخاصة في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في العراق**"، مجلة جامعة الآنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية ، المجلد (4)، العدد(7)، السنة ، ص ص44-68.

- أشرف محمد دوابه، (2006)، "**إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة المتوسطة في الدول العربية**"، مجلة البحوث الإدارية، مركز الاستشارات والبحوث والتطوير، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، العدد (4)، ص ص 1-43.

- إياد عبد الفتاح النسور،(2012)، "**قياس الدور الاقتصادي والاجتماعي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في المملكة العربية السعودية**"، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال ، المجلد (8) ، العدد(2)، ص ص306-326.

- إيرول طايماز،(2002)، "**المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الصناعات التحويلية التركية**"، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية ،ص ص 71-105.

- بسمة عولمي، ثلايجية نوة، (2006)، "**دور المؤسسات المغيرة في القضاء على البطالة في الجزائر**" ، مؤتمر متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، المنعقد يومي 17-18/أبريل /2006، بجامعة حسيبة بن بوعلي – كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ص ص599-607.

- بن طلحة صليحة، معوشي بوعلام،(2006)، "**الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في القضاء على البطالة**"، مؤتمر متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، المنعقد يومي 17-18/أبريل /2006، بجامعة حسيبة بن بوعلي – كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ص ص 353-366.

- بن عيشي بشير، غالم عبد الله،(2006)، "**آفاق تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لمواجهة المنافسة**"، مؤتمر متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، المنعقد يومي 17-18/أبريل /2006، بجامعة حسيبة بن بوعلي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ص ص1012-1031.

- بوسهمين أحمد،(2006)، "**الدور التنموي للاستثمار في المؤسسة المصغرة في الجزائر**"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد (26)، العدد (1)،ص ص201-235.

- بيان حرب،(2006)، "**دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية -التجربة السورية**"، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (22)، العدد (2)، ص ص111- 129.

– ثائر محمود رشيد، إيناس محمد رشيد،(2013)، "**إستراتيجية دعم الصناعات الصغيرة والمتوسطة في المملكة العربية السعودية مع إشارة خاصة للعراق**"، مجلة جامعة الآنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد (5)، العدد (10)، ص ص136–152.

– حسينعبدالمطلبالأسرج، (2010)، "**المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التشغيل في الدول العربية**"، مجلة الباحث، وزارة التجارة والصناعة المصرية، ص ص 47–58.

– خليل أحمد النمروطي، أحمد محمود صيدم، (2012)، "**بطالة الخريجين ودور المشاريع الصغيرة في علاجها**"، مؤتمر الشباب والتنمية في فلسطين المنعقد في الجامعة الإسلامية بغزة يومي 24–25/أبريل، ص ص1–36.

– رابح حميدة،(2011)، "**استراتيجيات وتجارب ترقية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم النمو وتحقيق التنمية المستدامة –دراسة مقارنة بين التجربة الجزائرية والتجربة الصينية**" ، جامعة فرحات عباس سطيف، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، ص ص1–259.

– شبوطي حكيم،(2008)، "**الدور الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد (3)،ص ص212–228.

– شريف غياط و محمد بوقموم،(2008)، "**التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية**"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد (24)، العدد (1)، ص ص127–143.

– طيب لحيلح،(2006)، "**دور المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة في تنمية أقطار المغرب العربي (الجزائر – تونس– المغرب)**"،مؤتمر متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، المنعقد يومي 17–18/أبريل /2006، بجامعة حسيبة بن بوعلي – كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ص ص162–171.

– عايشي كمال،(2003)، "**واقع الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الدول المغاربية في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية**"، مؤتمر تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاد المغاربي، المنعقدة خلال الفترة 25–28/مايو/2003، بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير – المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ص ص 1–11.

– عبد الستار عبد الجبار موسى و رحيق حكمت ناصر، (1997)، "**دور المؤسسات الصغيرة في تنويع الاقتصاد العراقي**"، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية ، السنة العاشرة ، العدد (34) ، ص ص197–226.

– علي نبع صايل الصبيحي،(2001)، "**تمويل المشروعات الصغيرة كمدخل للتنمية الاقتصادية في العراق وحل مشكلة البطالة**"، مجلة جامعة الآنبار للعلوم الاقتصادية والإدارية ، العدد(2)،ص ص 1–14.

– عمر خلف فزع، (2013)، "**مشروعات الأعمال الصغيرة في العراق التوطن والتمويل**"، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة ، العدد الخاص بمؤتمر الكلية ، ص ص 128–151.

– عودة جميل الفليت، (2011)، "**المشاريع الصغيرة في قطاع غزة ودورها في التنمية الاقتصادية–دراسة جغرافية**"، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية) ، المجلد (19)، العدد(2)، ص ص1081–1129.

– محمد راتول، بنداوديةوهيبة، (2006)، "**بعض التجارب الدولية في الدعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدروس المستفادة**"، مؤتمر متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، ص ص 172–179

– ميساء حبيب سلمان، (2009)، "**الأثر التنموي للمشروعات الصغيرة الممولة في ظل إستراتيجية التنمية– دراسة تطبيقية على المشروعات الممولة من قبل هيئة التشغيل وتنمية المشروعات في الجمهورية العربية السورية**"، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، كلية الإدارة والاقتصاد ، قسم الاقتصاد،ص ص 1–219.

– نشأت مجيد حسن الونداوي،(2008)، "**أهمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية وسبل النهوض بها في العراق**"، مجلة جامعة كربلاء العلمية، المجلد (6)، العدد(3)،ص ص121–131.

– وفاء دويس،(2013)، "**دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تخفيض مستوى البطالة في الدول النامية– دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس**"، جامعة قاصدي مرباح ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير ، ص ص1–67.

12–على سالم أرميص،(2006)، "**مدى تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**"، مؤتمر متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، المنعقد يومي 17–18/أبريل /2006، بجامعة حسيبة بن بوعلي – كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ص ص99–105.

–أحمد كامل حسين الناصح،(2008)، "**واقع الصناعات الصغيرة والمتوسطة في العراق وأثرها في التشغيل**"، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد (69)، ص ص159–183.

–إدارة البحوث والدراسات الاقتصادية، (2002)، "**أساليب جديدة لتنمية وتطوير المنشآت الصغيرة والمتوسطة**"، مؤتمر الرؤية المستقبلية للاقتصاد السعودي. مجلس الغرف التجارية الصناعية، السعودية، ص ص 1–28.

–حجاوي احمد، (2011)، "**إشكالية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالتنمية المستدامة**"، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، ص ص 1–182.

–سميرزهيرالصوص، (2010)، "**بعض التجارب الدولية الناجحة في مجال تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة– نماذج يمكن الاحتذاء بها في فلسطين**"، وزارة الاقتصاد الوطني، محافظة قلقلية، فلسطين، ص ص 1–42.

ثانيا: المراجع الانجليزية

Zacheus. O. Opafunso, &Omoseni, O. Adepoju, (2014), "**The Impact of Small – and Medium Scale Enterprises on Economic Development of Ekiti State**", Nigeria, Journal of Economics and Sustainable,Vol.(5), No.(16)

مفهوم وخصائص والمشاكل التي تواجه تنمية وتطوير الصناعات الصغري في ليبيا

د. محمد عامر الحمادي

مستخلص الدراسة:

الاستثمار في المشروعات الصغرى يقوم بدوراً اقتصادياً هاماً في الدول الصناعية المتقدمة وفي العديد من الدول النامية أيضاً، حيث شكلت هذه المشروعات في كثيراً من الدول مصدراً رئيسياً للنمو الاقتصادي، من خلال المساهمة الفعالة في توفير فرص العمل وبناء القدرات الإنتاجية.

وقد هدفت الدراسة إلى دراسة مفهوم المشروعات الصغرى والعوامل التي أدت إلى صعوبة إيجاد تعريف موحد لهذه المشروعات كذلك دراسة المعايير المستخدمة في تحديد التعريف للمشروعات الصغرى، وكذلك إلى المشاكل التي واجهت هذه المشروعات في ليبيا.

وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:-

1. تبين من الدراسة إن هناك مجموعة من الأسباب أدت إلى عدم تحديد تعريف موحد بين المفكرين وبين الدول والهيئات الاقتصادية لهذه المشروعات.
2. أوضحت الدراسة أن هناك عدة معايير يمكن الاستناد إليها في تحديد ماهية المشروعات الصغرى.
3. تبين من الدراسة أن معيار العمالة مازال يعد أكبر المعايير استخداماً عند التمييز بين المشروعات الصغرى خاصة عند المقارنة على المستوى الدولي.
4. أوضحت الدراسة أنه يجب استخدام معايير النوعية إلى جانب استخدام المعايير الكمية لأن المعايير الكمية تتضمن بعض النقائص واستخدامها لوحدها لايمكن الفصل بين المشروعات الصغرى وغيرها.
5. تبين من الدراسة تعدد المفاهيم المستخدمة في تعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة واختلاف مدلولها من دولة إلى أخرى أدى ذلك إلى صعوبة تقديم تعريف موحد لهذه المشروعات من قبل الباحثين والمهتمين بها.
6. تبين الدراسة أن الاستثمار بالمشروعات الصناعية الصغرى له دور كبير حيث أن المشروعات الصناعية الصغيرة تستطيع أن تقوم بإمداد المشروعات الصناعية الكبيرة ببعض المكونات الصناعية الوسيطة التي تدخل في إنتاج هذه المشروعات الصناعية الكبيرة.
7. أوضحت الدراسة أن المشروعات الصغرى تتميز عن غيرها من الصناعات بعدة مميزات منها قدرتها على الابتكار، مورد مفيد للصناعات الكبرى...الخ.
8. تبين من الدراسة أن هذه المشروعات تواجه عدة مشاكل منها: تسويقية، تمويلية، وغيرها من المشاكل.

مقدمة

تؤدي المشروعات الصغرى دوراً هاما في في النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية في أغلب دول العالم النامي والمتقدم , فالمشروعات الصغرى و هي الاساس الذي تقوم عليه المشروعات الكبيرة .

فالمشروعات الصغرى و تتكامل مع المشروعات الكبيرة بما توفره لهذه المشروعات من مدخلات متنوعة تستطيع انتاجها بكفاءة أكثر من المشروعات الكبيرة .

وتعتبر المشروعات الصغيرة و المستخدم الأكبر للأيدي العاملة نظراً لضخامة عددها وأنتشارها الجغرافي وذلك لغرض تقديم الخدمة ولتوزيع الانتاج وتسويقه .

وفي هذا البحث نحاول القاء بعض الضوء على ماهية هذه المشروعات والمعايير التي تستخدم في تحديد التعريف بالمشروعات الصغرى و ,وكذلك الى الصعوبات والمشاكل التي تواجه المشروعات الصغرى و في ليبيا وذلك بقصد الحد من اثار هذه المشاكل حتى يمكن الاستفادة من هذه المشروعات في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية .

ولتغطية الموضوع فإن البحث يشمل المباحث التالية:

المبحث الأول/ مفهوم الصناعات الصغرى.

المبحث الثاني/ خصائص الصناعة الصغرى.

المبحث الثالث/ المشاكل التي تواجه الصناعات الصغرى في ليبيا.

المبحث الأول: مفهوم الصناعات الصغرى:

أختلف المهتمون بالتنمية الصناعية حول تعريف محدد للصناعات الصغيرة، ومنهم من يفرق بين ثلاث مصطلحات، فيقال منشآت صناعية صغيرة أو مشروعات صناعية صغيرة أو صناعات صغرى، وفي هذه الدراسة سوف نستخدم مصطلح الصناعات الصغرى ونتعرف على المكانة التي تشغلها في الهيكل الصناعي في مختلف الدول، أما ما يخص الاختلاف حول تحديد مفهوم للصناعات الصغرى فإن أسباب ذلك تعود إلى أن هذا القطاع دائم التغير والاختلاف من دولة إلى أخرى " فما يعد صناعة صغيرة في دولة متقدمة كالولايات المتحدة الأمريكية قد لا يكون كذلك في دولة حديثة العهد بالتصنيع أو نامية، وما يعد صناعة صغرى في صناعة الحديد والصلب، قد لا يعد كذلك في صناعة الملابس (المجالس القومية المتخصصة، 1996، 16).

وبالتالي يمكن تعريف الصناعات الصغرى بأنها:

مجموعة من المشروعات التي تقوم بالإنتاج على نطاق صغير، وتستخدم رؤوس أموال صغيرة وتوظيف عددا محدوداً من الأيدي العاملة.

وبالتالي هذا التعريف من الاتساع بحيث يدخل في نطاقه كل الأنواع من المشروعات الصغيرة مثل المصانع الصغيرة والحرف والصناعات المنزلية سواء أكان العمل يتم يدوياً أو آليا، وسواء أكان العمل يتم داخل المصنع أو خارجه، وسواء أكان المصنع يأخذ بالأساليب الإنتاجية الحديثة أم لا، ويمكن أن تعرف الصناعات الصغرى في هذه الحالة على أنها (مجموعة المشروعات التي تقوم بالإنتاج على نطاق صغير، وتستخدم رؤوس أموال صغيرة، وتوظف عددا محدوداً من الأيدي العاملة، وتتبع أسلوب الإنتاج الحديث، أي يغلب على نشاطها الآلية وتطبق مبدأ تقسيم العمل " (إسماعيل، 1997،211).

وتوجد معايير عديدة تساعد في الوصول إلى مفهوم الصناعات الصغرى ولكن تختلف هذه المعايير طبقا لاختلاف طبيعة الاقتصاد أو القطاع الذي تطبق فيه هذه المعايير.

فمن الممكن أن يكون أحد هذه المعايير قابلا للتطبيق في دولة ما أو حتى في قطاع ما داخل الاقتصاد الوطني لنفس الدولة وغير قابل للتطبيق في دولة أخرى أو حتى قطاع أخر داخل الاقتصاد الوطني لنفس الدولة.

إذ تختلف هذه المعايير ما بين الدول النامية الغنية والدول النامية الفقيرة، وكذلك ما بين الدول ذات النظم الاقتصادية الحرة والدول ذات الاقتصاد المخطط مركزيا، وتختلف هذه المعايير أيضا حسب مستوى التقدم التكنولوجي ما بين الدول ذات التقنية العالية والدول ذات التقنية المتوسطة والدول ذات التقنية المتدنية.

وهنا يجب توضيح إن الاختلاف المقصود في تطبيق هذه المعايير هو الاختلاف على الحدود التي توضع داخل المعايير المستخدمة في التفرقة بين الصناعات الصغرى والصناعات الكبرى، وبالتالي فإننا نستطيع

تحديد مفهوم للصناعات الصغرى بالاعتماد على معايير للتميز بين الصناعات الصغرى والكبرى ويمكن التمييز بين نوعين من المعايير:

1. المعايير الكمية.
2. المعايير الوصفية.

أولاً: المعايير الكمية:

إن هذه المعايير يمكن أن تستخدم للاغراض الإحصائية والتنظيمية حيث يكون من السهل عن طريقها جمع البيانات الإحصائية للاستفادة منها كما أنها تساعد الجهات التنظيمية المسئولة على مساندة الصناعات الصغرى على أن تؤدي مهامها على أكمل وجه، ويمكن ترتيب هذه المعايير كالتالي:

أ. معيار عدد العمال:

ويعتبر هذا المعيار أكثر المعايير في تعريف المشروع الصغير وبالتالي الصناعة الصغيرة، وان اختلف هذا العدد باختلاف الدول وحتى داخل الدولة الواحدة (عامر، 1995، 9)، وكما يتميز هذا المعيار بالسهولة في قياس الحجم عند المقارنة على المستوى الدولي في إطار التفرقة بين الصناعات الصغرى والصناعات الكبرى، فإن له ميزة في المقارنة الدقيقة بين المنشآت الصناعية التي تنتج أنماط متماثلة من السلع عند نفس المستوى الفن الإنتاجي،ولكن يشوب الاعتماد على هذا المعيار وحده عيوب جوهرية، حيث أنه لا يأخذ في الاعتبار أن العمالة ليست هي العنصر الوحيد في العملية الإنتاجية بل هناك العديد من العناصر الأخرى كرأس المال وحجم الإنتاج ونوعية المعدات المستخدمة ومدى تطورها.

لهذا لا يمكن استخدام هذا المعيار بمفرده في المقارنة بين الصناعات الصغرى للدول، ومثال على ذلك أنه إذا كان هناك مصنعان الأول به حجم أكبر من العاملين ويعتبر من ضمن الصناعات الصغيرة نظراً لأنه يوجد به عدد كبير من العامين ويعتمد على تكنولوجيا بدائية، والمصنع الثاني به حجم أقل من العاملين ويعد ضمن الصناعات الكبيرة ويعتمد على تكنولوجيا متقدمة، ولكن في الغالب يتراوح العدد بين (عشرة إلى خمسين) عامل وهذا هو المطبق في معظم الدول النامية ولكن في الدول المتقدمة صناعياً نجد أن هذا الرقم يبدأ من (100 عامل إلى 500 عامل).

ويعتبر تصنيف (بروتش وهيمتر) من التصنيفات الشهيرة التي تعتمد على معيار عدد العمالة للوصول إلى مفهوم للصناعات الصغرى وقد صنف منشآت الصناعات الصغرى إلى أربعة أحجام على النحو الآتي (شرارة، 70،2001).

- منشآت الأعمال الأسرية: وهي التي يعمل بها أقل من عشرة عمال ما بين (1–9) عامل.
- منشآت الأعمال الصغيرة: وهي التي يعمل بها أقل من خمسون عاملا ما بين (1–49) عامل.
- منشآت الأعمال متوسطة الحجم: وهي التي يعمل بها أقل من مائة عامل أي ما بين (50–99).
- منشآت الأعمال الكبيرة: وهي التي يعمل بها أكثر من مائة عامل.

ويوضح الجدول رقم (1) تعريف الصناعات الصغرى في مجموعة مختلفة من الدول حسب معيار عدد العمال.

م	حجم الصناعة للدول	صغيرة جدا (حرفية وقزمية	صغيرة
1	المملكة المتحدة	1-20	21-200
2	الولايات المتحدة	1-10	11-250
3	اليابان	1-10	11-300
4	ألمانيا الاتحدية	1-20	12-49
5	الدنمارك	1-6	7-20
6	أيرلندا	1-6	7-50
7	بنجلاديش	1-10	11-100
8	الهند	1-10	51-100
9	الصومال	1-10	11-50
10	السودان	1-10	11-30

المصدر: د. سامي عفيفي حاتم (تجارب بعض الدول في مجال الصناعات العصيرة) الندوة القومية الأولى للمشروعات الصغيرة، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان _ أبريل، 1989 ف،5).

ب. معيار رأس المال:

إن الأساس للأخذ بهذا المعيار هو أن الصناعات الصغرى تتميز بانخفاض رأس المال المستثمر فيها، مع الأخذ في الاعتبار التطور الذي يطرأ على الصناعات الصغرى خلال مراحل التنمية الصناعة من خلال تطبيقها لنظم الإنتاج غير التقليدية، وأخذها بتطبيقات فنون الإنتاج الحديث، وملاحقتها للتطور التكنولوجي بما يضمن الوفاء باحتياجات الأسواق داخليا وخارجيا، ولكن على الرغم من أهمية هذا المعيار فإنه لا يصلح بمفرده لتعريف الصناعات الصغرى أو استخدامه كمعيار للمقارنة بين الصناعات المماثلة في الدول المختلفة، " فقيمة النقود تختلف من دولة إلى أخرى وكذلك تختلف داخل الدولة الواحدة حسب معدلات التضخم وارتفاع الأسعار والحالة الاقتصادية بصفة عامة " (حاتم، 20،1989) وكل هذا يضعف من إمكانية الاعتماد على هذا المعيار، ولكن بصيغة عامة يمكن القول بأن هذا المعيار إلى جانب معيار عدد العمال أكثر المعايير استخداماً في تصنيف وتعريف الصناعات الصغرى.

ويوضح الجدول رقم (2) معيار رأس المال إلى جانب معيار عدد العمال لمجموعة من الدول، حيث إنها تعتبر من المعايير الاكثر استخداماً، فإنه يجب توضيح حقيقة أن استخدام هاذين المعيارين دون الآخر قد يؤدي إلى عدم الدقة في تصنيف المنظمة وذلك للأسباب المذكورة سابقاً.

لذا نجد أن المجع بينهما يعد هاماً وضرورياً للوصول إلى معيار نسبي في هذا الأمر، وهو ما يعرف بمعيار (معامل رأس المال إلى عدد العمال) ويطلق عليه تكلفة فرصة العمل لأنه يمثل الكمية من رأس المال المطلوب توفره لتوظيف عامل واحد.

جدول رقم (2)

تعريف الصناعات الصغرى بالاعتماد على كلا من المعيارين

(معيار رأس المال ومعيار عدد العمالة)

الدولة	معيار حجم العمالة	معيار حجم رأس المال
اليابان	أقل من 300 عامل	أقل من 100 مليون ين ياباني
الولايات المتحدة	أقل من 200 عامل	أقل من 2 مليون دولار أمريكي
سنغافورة	أقل من 50 عامل	–
السعودية	أقل من 50 عامل	أقل من 20 مليون ريال سعودي
الهند	أقل من 50 عامل	أقل من 280 الف دولار أمريكي
العراق	أقل من 300 عامل	أقل من 6 ألف دينار عراقي
الكويت	أقل من 10 عامل	أقل من 200 ألف دولار أمريكي
كوريا	أقل من 10 عامل	أقل من 700 ألف دورلا أمريكي
ماليزيا	أقل من 300 عامل	أقل من 250 مليون دولار أمريكي
غانا	أقل من 25 عامل	أقل من 36 ألف دولار أمريكي
زامبيا	لا يوجد معيار	أقل من 315 الف دولار أمريكي
الباكستان	لا يوجد معيار	أقل من 50 ألف دولار أمريكي
الاردن	أقل من 19 عامل	

المصدر: د. طارق الطر باقية، دور الصناعة الصغيرة في الصناعات الليبية، منشورات دار قباء، القاهرة، 1988 ف،30.

ج. معيار الطاقة الإنتاجية:

ويكون هذا المعيار فعالاً في الصناعات التي تكون فيها طبيعة المنتج موحدة كصناعة الاسمنت ولكن في صناعة كالنسيج حيث تتعدد أشكال المنتج فإن الطاقة العينية للمعدات لا تعتبر مقياساً دقيقاً للحجم، فضلا على أن هناك اختلافات بين المعدات الفنية من حيث درجة الميكنة والكفاءة، كما أن المعيار قد يكون مضللا عندما تكون المعدات غير مشغلة بكامل طاقاتها.

د. معيار حجم الإنتاج وقيمة الإنتاج:

يشوب معيار حجم الإنتاج كونه لا يصلح في حالة المنشآت التي تنتج عدة منتجات لصعوبة الجمع العيني، أما معيار قيمة الإنتاج فإنه يواجه مشكلة التغيير في الائتمان مما يؤدي إلى نتائج مضللة وغير واضحة إذا ما حدث تغيير في الائتمان.

هـ. معايير أخرى:

ومن أمثلة هذه المعايير الانتشار الجغرافي، حجم الاستهلاك، القيمة المضافة، وهذه المعايير تعتبر ثانوية أو جانبية وذلك إما لصعوبة الحصول على المعلومات الخاصة بها أو لعدم دقتها في التمييز بين الصناعات الكبيرة أو الصغيرة بالمعنى الأصح.

ثانياً: المعايير الوصفية:

تتعدد الصفات والخصائص التي تتميز بها الصناعات الصغرى، ويمكن تحديد أهم تلك الخصائص التي يعتمد عليها في تعريف الصناعات الصغرى فيما يلي:

1. الملكية والشكل القانوني:

يتميز المشروع الصغير بأنه يملكه شخص واحد أو عدد محدود من الأفراد، التي تربطهم علاقات شخصية وطيدة وقد تكون أسرة واحدة، ويمكن أن يأخذ المشروع الصغير أحد الأشكال القانونية التالية:

أ. **المشروع الفردي:** وهو منشأة يملكها فرد واحد، يتحمل جميع المسؤوليات المرتبطة بإرادته للمنشأة بشكل غير محدود، حتى في أمواله الخاصة وهذا النمط واسع الانتشار في ليبيا.

ب. شركة التضامن: وهي شركة يملكها عدد من الأفراد بينهم علاقة وثيقة وعالية، ويساهم كل شريك بحصة مالية أو عينية.

ج. شركة التوصية البسيطة: وتختلف عن شركة التضامن في وجود نوعين من الشركاء (الشريك المتضامن والشريك الموصى) وتختلف المسؤوليات بينهم حيث يكون للشريك المتضامن مسؤولية غير محدودة، أما الشريك الموصى فتحدد مسؤوليته بقيمة حصته في رأس المال وليس له الحق في الإدارة.

2. الإدارة:

لا يوجد انفصال بين الملكية والإدارة في المشروعات الصغرى، فمالك المنشأة الفردية أو الشركاء المتضامنين هم المدراء في تلك المشروعات.

3. التنظيم:

يتميز المشروع بصغر حجمه، ويترتب على ذلك قلة عدد المستويات الإدارية وفي نفس الوقت نطاق ضيق للإشراف.

4. الانتشار الجغرافي ونصيب السوق:

يقتصر نشاط المشروع الصغير على المجال المحلى في حدود المنطقة الجغرافية التي يعمل بها ويقل نصيبه في السوق ولا يعني هذا ضعف مركزه التنافسي، فقد تنجح المشروعات الصناعية الصغرى في المنافسة الدولية، أي في الأسواق الخارجية.

5. التمويل وسيلة للحصول على الائتمان:

يعتمد المشروع الصغير في الغالب " على الإمكانيات الشخصية لأصحابه، حيث أن المنشأة الصناعية الصغيرة تواجه العديد من العقبات عند اللجوء للاقتراض من البنوك، مثل تكلفة الإقراض وزيادة معدلات الفائدة الناجم عن زيادة درجة المخاطرة بالنسبة للمقرضين (عامر، 12،1995).

6. نوع التكنولوجيا المستخدمة:

يرجع الأساس لاستخدام هذا المعيار في تعريف المشروع أو الصناعة الصغرى إلى التقدم الصناعي الكبير الذي حدث في كثير من الدول في هذا القرن، فقد حظى التقدم التكنولوجي وماصاحبه من اتباع لحسن الأساليب الاقتصادية والإدارية الكثير من المفاهيم التي كانت سائدة، فأصبحت طبيعة التكنولوجيا المستخدمة في كثير من الصناعات الكبيرة تسمح بتجزئة العمليات والمراحل الإنتاجية بحيث يمكن إتمام هذه المراحل في منشآت مستقلة أو مصانع أصغر حجماً تغذي الصناعات الكبيرة بما تحتاجه، ويظهر هذا بوضوح في بعض الصناعات الكبيرة، مثل صناعة السيارات، والطائرات، وصناعات كثيرة أخرى.

العوامل التي أدت إلى صعوبة تحديد مفهوم أو تعريف موحد للمشروعات الصغرى:

الغرض من وضع تعريف للمشروعات الصغرى جد مهم وذلك للأسباب التالية:

1. تيسير تنمية وتوضيح السياسات الاقتصادية التي تشجع نمو المشروعات الصغرى.
2. تبني فهم أفضل لدور المشروعات الصغرى وأثرها في النمو الاقتصادي.
3. تيسير جمع البيانات عن المشروعات الصغرى لاستخدامها في وضع تقارير عن التقدم في عملية التنمية الاقتصادية وتقديم الاستثمارات لهذه المشروعات.

أما من حيث الأسباب التي أدت إلى وجود اختلاف التعاريف بين المفكرين وبين الدول وبين الهيئات الاقتصادية فيمكن حصرها في الأسباب التالية:

1) اختلاف درجة النمو الاقتصادي.
2) اختلاف طبيعة النشاط الاقتصادي وفروعه.
3) العوامل التقنية والعوامل السياسية.
4) إشكالية القطاع غير الرسمي.

المبحث الثاني: خصائص الصناعات الصغرى:

نستطيع أن نستخلص أهم الخصائص للصناعات الصغرى فيما يلي:

1. أنها تضاعف من عدد العمال الصناعيين من خلال توفير فرص عمل لهم وتعمل على خلق تخصصات مختلفة، ترفع من درجة كفاءتهم الإنتاجية.
2. أنها لا تعتمد على استخدام نسب كبيرة من رأس المال الثابت أو العامل وبالتالي تقلل من تكاليف الإنتاج واحتمالات حدوث خسائر، فضلاً عن كونها تستخدم كثافة عملية عالية نسبياً، وذلك وفقاً لنوع التكنولوجيا التي تعتمد عليها، مما يساعد على توفير أكبر قدر من فرص العمل وسهولة انتشار هذه الصناعات جغرافياً، حيث تعمل على تحقيق التنمية المتوازنة وذلك بفضلمرونة الموقع وعدم حاجتها للبني التحتية الكبيرة وتحقيق التنمية الإقليمية.
3. أنها تساهم بنسبة كبيرة في عدد من المشروعات الحيوية سواء في مجال التصنيع الزراعي أو الصناعي أو الخدمي، وهي غالباً ما يستفيد منها المواطنين وهذا يقلل في نفس الوقت من استيراد السلع المماثلة، وهي بالتالي توفر على الدولة قدرا كبيرا من العملات الأجنبية، هذا وفضلا عن كونها تعتمد في أغلب الأحيان على مواد أولية محلية مما يحافظ أيضا على النقد الأجنبي بل ربما يحدث استغلال أمثل للموارد المحلية.
4. الصناعات الصغرى تدعم وتنوع الهيكل الصناعي وتدعم عملية التصنيع وتزيد من الإنتاج الصناعي وتقوم بدور فعال في إيجاد اللامركزية الصناعية التي تفتح فرص العمل في مختلف المناطق فلا تنفرد بها منطقة على أخرى.
5. تتميز الصناعات الصغرى بمرونة الجهاز الإنتاجي لها والتحول نوعية إلى نوعية إنتاج أخر دون تكلفة كبيرة، وكذلك فإنها تصبح مرغوبة لدى رجال الأعمال والمستثمرين لسهولة التأسيس، وصغر حجم الاستثمار فضلا عن مرونة الأعمال.
6. اعتماد الصناعات الصغرى على أصحابها أساسا في إدارتها يساعد على خلق الكوادر الإدارية وإيجاد عنصر المنظم، وهو الذي لعب الدور الأساسي في قيادة الثورة الصناعية في أوروبا.
7. تعطي الفرصة للراغبين في العمل الذاتي من المتعلمين والفنيين لإظهار قدراتهم، كما تلبي طموحاتهم في مجال الاستثمار.

8. تكون التكنولوجية المستخدمة في الصناعات الصغرى سهلة وبسيطة مما يتيح لها المرونة وانخفاض التكلفة والتجارب السريع مع المستجدات في الأسواق كما تساعد الصناعات الصغرى على نقل التكنولوجيا والتأقلم السريع مع المتغيرات الفنية والاقتصادية بأقل تكلفة وحساسية مقارنة بالصناعات الكبرى.
9. يمكن إنتاج سلعة ذات جودة ومواصفات حسب رغبة الزبائن لو كان المشروع صغيراً.
10. الصلة التي تربط رب العمل بالعمالة هي صلة مباشرة وبالتالي سوف يستغل صاحب العمل هذه الصلة في رفع هممهم وروحهم المعنوية والمادية ومثابرتهم على العمل والارتقاء بكفاءتهم الإنتاجية بالتوجيه والإرشاد والتدريب والقيادة الصالحة وهذا الذي لا يمكن حدوثه في المشروعات الكبرى (الشيخ، 1995،25).
11. تعتمد على التمويل الذاتي أو الأسرى أساسا، وذلك لصعوبة حصولها على التمويل بسبب صعوبة توفيرها لضمانات كافية للبنوك خاصة في مراحلها الأولى (ليبيا، 2002، 22–23).
12. تستخدم هذه الصناعات معظم أو كل طاقتها الإنتاجية، وذلك لسهولة تجديد حجم هذه الطاقة ويعود ذلك لصغر حجم طاقتها الإنتاجية وارتباط هذه الصناعات بحجم وظروف السوق.
13. تعتمد هذه الصناعات على السوق المحلى في الحصول على المواد الخام وقيامها بتلبية طلب الأسواق المحلية والإقليمية، وهذا يدل على ارتباط نشاطها بالمجتمع المحلى.
14. تؤدي لقيام أنشطة إنتاجية لا مركزية في المناطق الريفية وذلك لقدرتها على الانتشار في مناطق مختلفة، مما يؤدي لتوزيع الكثافة السكانية، ويظهر ذلك في الدول النامية حيث لا زالت الكثافة السكانية تتوزع في المناطق الريفية والمدن الصغيرة.
15. يمكن أن تكون مورد مفيد للصناعات الكبيرة، ويرى البعض أنها تعمل على دعم ورفع الكفاءة الإنتاجية للصناعات الكبيرة من خلال (المرجع السابق، 2002،20)

أ– استفادة الصناعات الكبيرة من العمالة التي تنتقل لها من الصناعات الصغرى بعد اكتسابها للخبرة للاستفادة من الأجور المرتفعة والمزايا الأفضل.

ب. ارتباط الصناعات الكبيرة بنظام التعاقد من الباطن مع الصناعات الصغرى يجعل الصناعات الصغرى مغذية ومكملة للصناعات الكبيرة وتنتج لها العديد من السلع نصف المصنعة بمزايا اقتصادية.

16. تتميز الصناعات الصغرى بالقدرة على الابتكار ففي اليابان يعود (52%) منالابتكارات لأصحاب هذه الصناعات (البشراوي، 2002،45).
17. قصر فترة استرداد رأس المال المستثمر في هذه الصناعات، ويعود ذلك إلى ارتفاع معدل دوران المبيعات بها مقارنة بصناعات المتوسطة والكبيرة (الشبراوي، 2000،3).

ونستخلص مما سبق أن مميزات الصناعات الصغرى متعددة خاصة وأنها توضح صفة الاستقلالية لها من ناحية، ومدى ترابطها مع الصناعات الكبرى والمتوسطة من ناحية أخرى وبالتالي يمكن أن تنمو مع تقدم التصنيع على المستوى القومي وتكون مناسبة على حسب الحالات الاقتصادية.

المبحث الثالث: المشاكل التي تواجه الصناعات الصغرى في الاقتصاد الليبي

" إن التركيز على أهمية الصناعات الصغرى إنما يعني بذلك أن الأمر ليس خيار بين بديلين صناعة صغيرة أم صناعة كبيرة، بل أن هناك تكامل بين أجزاء قطاع الصناعة ككل من ناحية، وبين قطاع الصناعة والقطاعات الاقتصادية الأخرى من ناحية أخرى (قائد، 1991،21).

ونتيجة لذلك ينبغي الاهتمام بقطاع الصناعات الصغرى وتنميته باتخاذ كافة الوسائل الكفيلة بتحقيق ذلك ليس فقط عن طريق منح هذا القطاع كافة التسهيلات بأنواعها المختلفة بل أيضا عن طريق معالجة المشاكل التي تعيق تطوره ومن هذه المشاكل التالي:

أولاً: مشكلة عدم توافر البيانات عن قطاع الصناعات الصغرى:

يشكل نقص البيانات في الواقع عقبة أمام جهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أن ذلك النقص أكثر حدة بالنسبة لقطاع الصناعات الصغرى نظرا لانتشارها الجغرافي، وبالتالي فإنه لا يمكن تحقيق تنمية في قطاع الصناعات الصغرى كهدف قومي إلا إذا اتيحت قاعدة أساسية من بيانات مفصلة وشاملة عن هذا القطاع بشكل يساعد على تحليل التطور التاريخي له وتشخيص أهم سماته ومشكلاته كخطوة أساسية وضرورية للتخطيط السليم لهذا القطاع في المستقبل، وحتى الآن فإن قطاع الصناعات الصغرى في ليبيا لا تتوافر عنه بيانات مفصلة وشاملة تبين حجمه وهيكله الداخلى وإسهامه في الإنتاج والدخل والعمالة والصادرات وتنويع نشاطه وأهميته النسبية في هيكل الصناعة ككل ورأس المال المستخدم، لذا فإن عدم توافر البيانات يعد مشكلة أمام الباحثين والمهتمين بقطاع الصناعات الصغرى.

ثانياً: مشكلة عدم وجود إطار تنظيمي أو مؤسسى للصناعات الصغرى:

إن الصناعات الصغرى تتميز بالانتشار الجغرافي في أنحاء البلاد كما أن وحداتها الانتاجية مبعثرة، لذا فهي تفتقر إلى وجود شكل أو إطار تنظيمي يتولى رعايتها ويقدم لها كافة التسهيلات والخدمات التي تعمل على تطويرها وتنميتها، " وفي الواقع فإن عدم وجود إطار تنظيمي إلى جانب عدم تحديد جهة مسؤولة عن الصناعات الصغرى يشكل عقبة أمام تطور هذه الصناعات سواء كانت صناعة تقليدية أو صناعة حديثة، حيث أن معظم هذه الصناعات تزاول نشاطاتها في أماكن ضيقة بعيدة عن الجو الصناعي ومحرومة من التوسع إذا ما رغبت فيه وهي قادرة عليه، وبناء على ذلك فإن وجود إطار تنظيمي سواء كان اتحاد تعاوني إنتاجي أو إقامة مجمعات صناعية يعتبر ضرورة لتفعيل دور هذه الصناعات (شامية، 9،2006).

ثالثاً: مشكلة التمويل:

فهي على رأس المشاكل التي تواجه الصناعات الصغرى، حيث أن عدم توافر التمويل الكافي بالنسبة للصناعات الصغرى يمثل مشكلة رئيسية يحد من مقدرتها على التطور والنمو تترتب عليه إلى حد ما بقية المشاكل التي تواجهها هذه الصناعات "، فالصانع الصغير سواء كان حرفيا أو صاحب مصنع صغير يعتمد على مدخراته الفردية أو يلجأ إلى الاقتراض من الأقارب والأصدقاء وإذا ما دعته الحاجة إلى النقد الأجنبي فإنه يلجأ إلى السوق السوداء (علي، 12،2006).

ويعود السبب في مشكلة التمويل إلى أن المؤسسات التمويلية تفتقد عنصر الثقة في القائمين على المشروعات الصغرى والمتوسطة، إلى جانب عدم توافر الضمانات الكافية لمنح التمويل للمشروع، وفي حال قيام هذه المشروعات بتوفير هذه الضمانات المطلوبة للتمويل فإنها تتحمل تكلفة مرتفعة في سبيل حصولها على هذا التمويل، نتيجة لارتفاع أسعار الفائدة، مما يرهق ميزانيات هذه المنشآت الصغرى ويستقطع جزء كبير من أرباحها.

كما تعاني المشروعات الممولة من مصرف التنمية والمصرف الريفي فنجد أن المشروعات الممولة مثلا من المصرف الريفي تعاني من صغر جم القروض التي تحصلت عليها بما لا يفي بمتطلبات المشروع وذلك لأن قية القروض أقل من رأس مال المشروع، كما أن من وجهة نظر القائمين على المشروعات الصغرى والمتوسطة إلى جانب ارتفاع تكلفة المشروع كثرة التعقيدات الإدارية والتي تأتي من قبل الحصول على القرض اللازم لإنشاء

هذا المشروع " إذ أن المستندات المطلوبة للحصول على قرض إنتاجي أو خدمي أو زراعي تستغرق في المتوسط مدة شهر وهنا لا توجد مشكلة لكن المشكلة تكمن في الدورة المستندية لأي قرض من القروض بين الفرع والإدارة العامة، وما تأخذه هذه الدورة من وقت قد تتجاوز عدة أشهر بالإضافة إلى الإجراءات المتخذة لإعداد دراسة الجدوي الاقتصادية والفنية، أو الحصول على إيصال دفع الفاتورة من المصنع أو من الوكيل المعتمد والمصادقة على العقود من الضرائب لدى المقترضين (بن غربية، 2006، 4).أو كما يحدث في مصرف التنمية حيث أن المصرف يفتقد إلى عنصر الثقة، ويعود السبب في ذلك إلى أن مصرف التنمية يفتقد عنصر الثقة في القائمين على المشروعات الصغرى والمتوسطة إلى جانب عدم توافر الضمانات الكافية لمنح التمويل للمشروع.

رابعاً: مشكلة التنظيم والإدارة:

" تعاني الصناعات بأنواعها المختلفة في ليبيا من التنظيم والإدارة لكن حدة هذه المشكلة تتبلور بصورة رئيسية في الصناعات الصغرى، حيث تحول الظروف الملازمة لهذه الصناعات دون الأخذ بالأساليب الحديثة في إدارة مشروعاتها" (عبد الخالق، 53،2000).

فإذا كانت الصناعات الكبيرة والمتوسطة غالباً باستطاعتها توفير المستشارين الاقتصاديين والإداريين، فإن هذا يعد ترفا غير ممكن بالنسبة للصناعيين الصغار الذين يجتمعون بين أصحاب الأعمال باعتبارهم يمتلكون رؤوس أموال صغيرة يستثمرونها بأنفسهم وبين العمال عادة وخاصة في الإنتاج الحرفي.

" وفي الواقع نجد أن القائمين بإدارة الصناعات الصغرى يفتقرون إلى الخبرة اللازمة وتنقصهم الكفاءة الإدارية وعلى الأخص الكفاءة المالية والتسويقية...الخ (مجلة القوى العاملة، 2005، ص42).

خامساً: النقص في مستوى المهارات الفنية:

لعل من أبرز المشاكل التي واجهت الخطط التنموية في ليبيا هي ندرة المهارات والنقص في الكوادر الإدارية والمهنية، مما أضطر الدولة إلى استخدام المهارات الأجنبية، حيث أن النقص في مستوى الكوادر المؤهلة يؤدي إلى ضعف إنتاجية العامل، وإلى عدم استغلال الطاقة الإنتاجية لأدوات الإنتاج وعدم الاستفادة الممكنة من الخامات، كما أن نقص العمالة الماهرة يؤدي إلى رفع أجور هذه النوعية من العمالة وبالتالي ارتفاع تكاليف الإنتاج ويسمح هذا النقص بدخول عمالة غير ماهرة التي ينقصها التأهيل والتدريب، " ومما يزيد من حدة هذه المشكلة هو غياب معاهد ومراكز التدريب، إضافة إلى عدم الاهتمام بأوضاع العمال الصناعيين، مثل غياب أنظمة الحوافز والمكافأت وترتيبات ومستلزمات السلامة والتأمينات الاجتماعية.

سادساً: مشكلة التسوق:

من المشاكل التي تواجهها الصناعة بشكل عام والصناعات الصغرى بشكل خاص في ليبيا هي مشكلة التسويق، حيث نجد أنه في ظل التطورات الحديثة انفتح الاقتصاد الليبي على العالم الخارجي، وفتح الباب على مصرعيه للاستيراد فأغرقت الأسواق المحلية بالسلع الأجنبية والتي تتمشى مع ما حدث من تغير في الأذواق والأنماط الاستهلاكية، وقد صاحب ذلك ضعف قدرة الصناعات المحلية على تلبية الطلب المحلى وخصوصاً الصناعات الصغرى التي لم تقوى منتجاتها على المنافسة، سواء من حيث الكم أو الكيف فقد القدرة على المنافسة للسلع الأجنبية عالية الجودة والرخيصة الثمن والتي تلقى تفضيلا من قبل المستهلكين " وما ضاعف من المشاكل التسويقية غياب الوعى التسويقي لدى أصحاب الصناعات الصغرى والحرفية وعدم قدرتها على التبؤ بظروف الطلب وحجم السوق وهذا ناتج عن قصور الإدارة في معرفة ظروف السوق، فضلا عن عدم قيام قدرتهم على تحمل أعباء الدعاية والإعلان والاشتراك في المعارض (علي، 15،2006).

كما أن الصناعات الصغرى الحديثة تعاني من قلة الطلب على منتجاتها، إضافة إلى أن الصناعات المغذية لا وجود لها نظرا لصغر حجم القطاع الصناعي وندرة الصناعات الكبيرة بحيث لا يتوفر المجال للصناعات الصغرى لتوريد الأجزاء أو المنتجات كمدخلات للمنشآت الكبيرة أو التعاقد الفرعي على عمليات محدودة، إضافة إلى عدم وجود سياسة شرائية حكومية تضمن مساعدة الصناعات الصغرى في شراء بعض منتجاتها.

الخلاصة :

لقد تم التطرف في البحث الى الاختلافات حول تعريف محل للصناعات الصغرى , كذلك الى الخصائص الجوهرية المباشرة للصناعات الصغرى وكذلك الى المشاكل والعقبات التى تواجه الصناعات الصغرى في ليبيا , وهي صعوبات معروفه على الناطق الدولي , وأن تعدد هذه المشاكل فيجب ايجاد حلول لها حتى تتمكن هذه المشروعات من مساهمتها في التنمية الاقتصادية .

وحتى تكون البيئة في ليبيا مهيئه لنمو وتطور المشروعات الصغرى لا بد من منحها دور أكبر من خلال أعطاء الاولوية للأمور التالية :.

1- الاهتمام بالمشروعات الصغرى , وتدعيم القطاعات التي تحمل المراتب الأولى بها حتى تصبح هناك مساهمتها فعالة في التنمية الاقتصادية .

2- وضع البرامج المدروسة للتدريب وتأهيل قدرات الأيدي العاملة في هذه المشروعات ورفع مستواها الفني والمهني والاداري والتنظيمي باستمرار عن طريق برامج التدريب المستمر .

3- التشجيع على إنشاء مشروعات صغيرة بمختلف المناطق لتحقيق مبدأ التوازن السكاني مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات النشاط الاقتصادي الذى تتميز به كل منطقة .

4- انشاء هيئة مستقلة تتولى مهمة التوسط بين المشروعات الصغرى والكبرى والمصاريف وكفالة القروض المقدمة لهذه المشروعات ذات الجدوى الاقتصادية .

5- تشجيع المشروعات الصغرى والمتوسطة على انتاج منتوجات تعتمد في انتاجها على موارد محلية وذلك بعد اجراء الدراسات والبحوث لضمان نجاحها .

6- استخدام وتطوير التشريعات والاجراءات القانونية واعادة النظر في القرارات السابقة المتعلقة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة .

7- زيادة دعم القطاع الخاص عن طريق وضع السياسات الاقتصادية الواضحة والمستقرة وتحسين البنية التحتية بشكل مستمر

مراجع ومصادر البحث

1. المجالس القومية المتخصصة، تقرير المجلس القومي للخدمات والتنمية الاجتماعية، الدورة السادسة عشر، مصر، 1996.
2. محمد محروس إسماعيل، اقتصاديات الصناعات والتصنيع، منشورات الجامعة الاسكندرية، 1997.
3. أماني محمد عامر، تمويل المشروعات الصغيرة، مطبوعات كلية التجارية قسم إدارة الأعمال، مصر، 1995.
4. مجدي عبد الله شرارة، أهمية الصناعات الصغيرة مع الصناعات الكبيرة، مجلة أفاق الاقتصادية، المجلد الثاني والعشرين، العدد الخامس والثمانون، الإمارات، 2001.
5. سامي عفيفي حاتم، تجارب بعض الدول في مجال الصناعات الصغيرة، الندوة القومية الأولى للمشروعات الصغيرة، كلية التجارة، إدارة الأعمال، جامعة حلوان أبريل 1989.
6. طارق الطرباقية، دور الصناعة الصغيرة في الصناعة الليبية مشروعات دار قباء، القاهرة، 1988.
7. علاء علي الشيخ، الصناعات الصغرى في الاقتصاد المصري، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1995.
8. هالة محمد لبيب، إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي، دليل علمي لكيفية البدء بمشروع صغير وإدارته في ظل التحديات المعاصرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2002.
9. عاطف إبراهيم الشبراوي، دور حاضنات المشروعات الصغيرة في توسيع القاعدة الصناعية والتكنولوجية، مجلة التنمية الصناعية، المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، العدد السابع والأربعون مايو 2002.
10. عبد الله بن جلوى الشدادي، المنشأت الصغيرة بالمملكة العربية السعودية، مؤتمر المشروعات الصغيرة وآفاق التنمية المستدامة في الوطن العربي، جامعة الدول العربية، القاهرة، 18–20 أبريل، 2000.
11. علي عبد الله قائد، معوقات تنمية الصناعات الصغرى في الدول النامية، مع إشارة خاصة للجمهورية العربية اليمنية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة الاسكندرية، 1991.
12. عبد الله أمحمد شامية، سبل دعم وتطوير المشروعات الصغيرة، ندوة تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، بنغازي، 2006.
13. محمد أدريس علي، آفاق تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في منطقة بنغازي، ندوة تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، بنغازي، 2006.
14. سالم محمد بن غريبة، أسامة الجيلاني، أهمية المشروعات الداعمة والمغذية لتنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مركز البحوث الاقتصادية، بنغازي، 2006.
15. هشام عبد الخالق، الصندوق الاجتماعي لتنمية وتمويل الصناعات الصغيرة، جامعة عين شمس، 2000.
16. مجلة القوى العاملة، العدد الثالث، 2005.
17. أحمد حلمي عبد اللطيف، الصناعات الصغرى وأثرها على مشكلة البطالة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، 1994.

تجارب بعض الدول العالمية والعربية في مجال تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وتطويرها

أ. ناجم محمد أبوخويط **أ.عبدالرزاق عبدالله السوقي**

المعهد العالي للمهن الشاملة–مسلاتة **كلية الاقتصاد والتجارة –جامعة المرقب**

المستخلص:

استهدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أهم التجار بالعالمية والعربية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة وذلك لدورها الرئيس في خلق فرص عمل وتنمية الاقتصاد القومي، واقتراح عدد من المحاور لدراسة تنمية وتطوير هذا القطاع الهام وتعظيم دوره في خلق فرص للعمل وتنمية الاقتصاد القومي في ليبيا من خلال الاستفادة من تجارب بعض الدول في هذا المجال، وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة هي هدف بالغ الأهمية ويحتل أهمية كبرى لدى صناع القرار في معظم دول العالم، وأن المشروعات الصغرى والمتوسطة تلعب دوراً هاماً في توفير فرص عمل جديدة وزيادة الطاقة الإنتاجية.

أولا– المقدمة:

يرى كثير من الاقتصاديين أن تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة وتشجيعها، يعتبر أحد أهم مجالات عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في العديد من دول العالم بشكل عام، والدول النامية بشكل خاص وذلك باعتبار أن هذه المشروعات تعتبر منطلقاً أساسياً لزيادة الطاقة الإنتاجية من ناحية، والمساهمة في معالجة مشكلتي الفقر والبطالة من ناحية أخرى، لذلك أولت دول كثيرة اهتماماً متزايداً لهذه المشاريع، وقدمت لها المساعدة بمختلف السبل وفقاً للإمكانيات المتاحة.

ولعل السؤال الذي يطرح نفسه هو أن معظم الدراسات تؤكد بأن ما يقارب 90%من إجمالي عدد هذه المشروعات تكتنفه أنواع كثيرة من المخاطر، وخاصة في السنوات الأولى من ولادتها، مما قد يؤدي إلى فشل الكثير منها، لذا كانت هذه الدول ملزمة بأن تولي هذه الأنواع من المشروعات عناية خاصة وذلك من خلال دعمها وتشجيعها بتبني استراتيجية معينة تساعد ليس في خلق فرص عمل جديدة فقط، بل أيضاً في دفع الاقتصاد والوصول به إلى درجة الذروة في التنمية.

1. مشكلة الدراسة:

على الرغم من الاهتمام المتزايد بالمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا، والمتمثل في إصدار القرارات والتشريعات التي تساهم في مساعدة ومساندة المشروعات الصغرى والمتوسطة، وكذلك انعقاد الندوات والمؤتمرات، إلا أن هذه المشروعات مازالت لا تحقق الإسهامات المتوقعة منها كمصدر فعّال وعنصر محفز لدفع عجلة التنمية في ليبيا.

ونظراً لما تتعرض له هذه المشاريع من مشاكل وصعوبات متمثلة في قصور دور الجهات المعنية بتنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة سواءً كانت حكومية أو غير حكومية، لذا بات من الضروري تحديد

آليات عملية لمساعدتها على تخطي هذه الصعوبات والمشاكل، وبالتالي فإن هذه الدراسة ركزت على عرض أهم الآليات التي اعتمدتها بعض الدول والتي تعمل على دعم ومساندة هذه المشروعات وذلك من خلال الاسترشاد بتجارب بعض الدول في هذا المجال.

2. فرضية الدراسة:

تقوم الدراسة على فرضية أساسية وفرضية بديلة هما:

أ. الفرضية الأساسية: أن أهم التجارب العالمية والعربية يمكن الاستفادة منها في دعم تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة في البيئة الليبية.

ب. الفرضية البديلة: أن أهم التجارب العالمية والعربية لا يمكن الاستفادة منها في دعم تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة في البيئة الليبية.

3. أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الاهداف التالية:

أ.إن الهدف من الدراسة هو التعرف على أهم التجارب العالمية والعربية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة.

ب.وضع المقترحات والتوصيات التي من شأنها أن تعمل على تنمية وتطوير واستمرار المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا.

4. أهمية الدراسة:

مما لاشك فيه أن المشروعات الصغرى والمتوسطة تلعب دوراً مهما في اقتصاد أي دولة، فمن خلال الاطلاع على تجارب بعض الدول العالمية والعربية والتي أثبتت نجاحها في هذا المجال، فإن هذه الدراسة تحاول أن تبين الدور الذي يمكن أن تلعبه هذه المشروعات في زيادة الدخل القومي، واقتراح الحلول والتوصيات المناسبة التي من شأنها أن تستفيد منها الجهات ذات العلاقة، وذلك من أجل الحث على زيادة الاهتمام بهذا النوع من المشروعات.

5. منهجية الدراسة:

سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي، وذلك للاستقصاء ما ورد في الأدب في الكتب والبحوث العلمية من معرفة متعلقة بالموضوع، وسيتم إجراء المقارنات والتحليلات اللازمة وملاءمة الظروف البيئية في ليبيا.

ثانياً: تجارب بعض الدول العالمية في مجال تنمية المشروعات الصغرى وتطويرها

إن الهدف من استعراض بعض التجارب لعدد من دول العالم في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة، هو الاستفادة من هذه التجارب لتنمية هذا القطاع الهام تنمية حقيقية وشاملة، ولدراسة هذه التجارب نجد أن هناك العديد من التجارب الناجحة في هذا المجال منها تجربة الاتحاد الأوروبي، فلقد عزز الاتحاد الأوروبي من نشاطاته بكثافة في سبيل تنمية المشاريع الصغرى، وسهولة إدارتها وإجراءاتها، وذلك لتسهيل واستثمار الإبداع الفردي.(الحرب، 2007)

وفي هذا الصدد، يمكن التركيز على المبادرة الهندية في مجال تأسيس قطاع وطني، وذلك من خلال إلقاء الضوء على هذه التجربة الرائدة، وأهم سماتها ونقاط القوة والضعف فيها، باعتبارها إحدى أهم المبادرات الوطنية، إن لم تكن المبادرة الأهم على الإطلاق.(المرهاق، 2008، 4)، إن اعتماد الدول المتقدمة على نموذج الصناعات الصغرى والمتوسطة في المراحل الأولى لنموها الاقتصادي، بل إن المعجزة اليابانية التي تحققت في أعقاب الحرب العالمية الثانية اعتمدت بالدرجة الأولى على الدور المتميز للصناعات الصغرى في بلوغ معدلات عالية للنمو الاقتصادي، عن طريق إقامة قاعدة عريضة من الصناعات الصغرى المستقلة أو المغذية للصناعات كبيرة الحجم ومن هذه التجارب ما يلي:(عبده، 2005، 155)

1. التجربة اليابانية:

إن تجربة اليابان في مجال إقامة وتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة يمكن أن يكون نموذج يهتدى به في كل الدول الراغبة في تنمية اقتصادها القومي من ناحية، والتغلب على العديد من المشاكل المختلفة التي تواجهها من ناحية أخرى، حيث استفادة من التجربة اليابانية بعض من دول جنوب شرق آسيا مثل الهند،حيث حققت هذه نجاحاً كبيراً في مجال تنمية الصناعات الصغرى والمتوسطة ، حيث نجحت اليابان في اختيار طريقة فريدة في تنمية قطاع الصناعة، حيث وجهت قدراً كبيراً من الاهتمام للمشروعات الصغرى، تمثله في وضع البرامج التنموية وتخصيص موارد للأبحاث والتطوير لتنمية هذا النوع من المشاريع تمثلت في مساعدات تمويلية وتسويقية والتي تؤثر بشكل مباشر في تنمية الصناعات الصغرى.

لقد لعبت الصناعات الصغرى والمتوسطة في اليابان دوراً فهماً في نمو الاقتصاد الياباني من خلال عملية التطوير والتصنيع في اليابان، استمرت المشروعات الصغرى والمتوسطة في تقديم أكبر فرص للعمالة من خلالها.

ويمكن تحديد مراحل النمو الاقتصادي في اليابان بثلاث مراحل هي:

أ. مرحلة إعادة بناء الاقتصاد 1945 – 1960.

ب. مرحلة النمو الاقتصادي المتسارع 1960 –1970.

ج. مرحلة تحقيق الاستقرار الاقتصادي 1970 وحتى الآن.

أهم البرامج والمساعدات التي قدمتها الحكومة اليابانية للمشروعات الصغرى والمتوسطة:

تقوم الحكومة اليابانية بتقديم مجموعة من المساعدات من أهمها ما يلي:(عبده، 2005، 158)

1. التمويل:

تتعدد مصادر تمويل المشروعات الصغرى في اليابان، وأهم هذه المصادر ما يلي:

أ. البنوك التجارية: وهي تقوم بتمويل جزء كبير من القروض اللازمة للمنشآت الصغيرة.

ب. هيئات التمويل الحكومية : وهي هيئات تابعة للحكومة تقوم بتمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة.

2. الدعم الفني:

أنشأت الحكومة نظام خاص بالدعم الفني للمشروعات الصغرى والمتوسطة يقوم من خلاله المتخصصين بتقديم الخدمات الإرشادية، تشرف عليه هيئة تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة في اليابان ومن أهم خدماته ما يلي:

أ.الرد على استفسارات أصحاب المشروعات الصغرى والمتوسطة.

ب.دراسة الوضع القائم للمشروعات الصغرى والمتوسطة ، والتغلب على العقبات التي تواجهها.
ج.دراسة المواقع المناسبة لإقامة المشروعات الصغرى والمتوسطة.

3. التدريب:
اعتمدت الحكومة اليابانية برامج تدريب خاصة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة، يقوم بها معهد خاص بالمشروعات الصغرى والمتوسطة ، ويقوم المعهد بالبرامج التالية:
أ.برنامج لتدريب المديرين: وذلك نظراً لانخفاض المستوى الإداري لدى المسئولين عن المشروعات الصغرى والمتوسطة.
ب.برنامج التدريب الفني: وهو تقديم برامج فنية لرفع مستوى مهارة العامل.

4. الإدارة:
وهو تحسين مجالات الإدارة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة وتقديم التكنولوجيا الحديثة في هذا المجال، وتقديم الخدمات الإرشادية التي تتعلق بالإدارة والتنظيم والضرائب وقوانين العمل.
5.التسويق:(المنصوري، 2005)
يوجد في اليابان هيئات حكومية، تعمل على تشجيع المشروعات الصغرى على غزو الأسواق الدولية بمنتجاتها، وذلك بإقامة المعارض الدولية لمنتجات هذه المشروعات ومساعدتها للحصول على التكنولوجيا المتطورة وإجراء المفاوضات نيابة عنها في اتفاقيات التصدير واستيراد المواد الخام ومستلزمات الإنتاج.
6.الإعفاء من الضرائب:(المنصوري، 2005)
اتخذت الحكومة اليابانية إجراءات متعددة تتعلق بالإعفاء من الضرائب لتشجيع المشروعات الصغرى والمتوسطة ، من أهمها:
أ.الإعفاء من ضريبة العمل.
ب.الإعفاء من ضريبة العقارات.
ج.تخفيض مستويات ضرائب الدخل.
د.تخفيض الضرائب على الأرباح غير الموزعة.
7. الحماية من الإفلاس:(المرهاق، 2008، 8)
حيث قامت بتطبيق هذه السياسة مجموعة من المؤسسات المالية والتأمينية، حيث أمكن للمشروع الصغير في اليابان الاستفادة من هذه البرامج عن طريق إسهامه بقسط تأميني يدفع شهرياً، تقوم بموجبه هيئة تنمية المنشآت الصغرى والمتوسطة اليابانية (JASMEC) بسداد ديون المشروع الصغير المتعثر قبل المشروعات الصغرى الأخرى التي تتعامل معها، حتى لا يكون إفلاس المشروع سبباً في إفلاس مشروعات أخرى.
ويمكن القول بأن تطور الصناعة في اليابان قام بشكل أساسي على المشروعات الصغرى والمتوسطة، وهناك عدة عوامل سياسية أدت إلى نجاح اليابان في المشروعات الصغرى والمتوسطة منها ما يلي:
أ.وجود فكرة واضحة وراء الاهتمام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة.
ب.وجود تشريعات وقوانين منظمة للمشروعات الصغرى والمتوسطة.
ج.وجود سياسة خاصة بتحديث وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة .

د.البرامج ودعم عمليات التمويل والتسويق والإدارة وغيرها.

حيث أنه يمكن الاستفادة من تجربة اليابان في دعم وتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة، كنموذج لتنمية هذا القطاع وذلك من خلال عدة جوانب أهمها ما يلي:

- نشر الوعي بين الشباب وخريجي الجامعات والمعاهد العليا بأن تملك مشروع منتج يحقق حياة أفضل من الوظائف الحكومية.
- اهتمام الجهات الرسمية المسؤولة عن التدريب والتدريس بالمشروعات الصغرى والمتوسطة بدراسة التجارب العالمية الناجحة والاستفادة منها.
- تشجيع شركات القطاع العام في الاعتماد على المشروعات الصغرى والمتوسطة في الإنتاج بدلاً من استيرادها.

2. التجربة الهندية: (المرهاق، 2008، 12)

تُعد الهند من أكثر الدول تأثراً واهتماماً بالتجربة اليابانية في مجال دعم المشروعات الصغرى والمتوسطة، فهي تعاني من ضغط متزايد من معدلات البطالة المرتفعة والفقر، فقد كان من أولويات الدولة الهندية تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة، بهدف تشجيعها وتنميتها كإحدى الوسائل التي تواجه البطالة والفقر الذي يعاني منه أغلب الشعب الهندي، فالمشروعات الصغرى تقدم أكبر عدد ممكن من فرص العمل ومن هذا فقد احتلت هذه النوعية من المشروعات مكاناً بارزاً في الاقتصاد الهندي، ويتضح اعتماد التجربة الهندية في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة على عدة عوامل أساسية أهمها:

1.إنشاء جهاز قومي للصناعات الصغرى والمتوسطة بهدف إعداد وتنفيذ السياسة القومية في مجال تنمية وتنظيم دور هذه المشروعات في الاقتصاد الهندي.

2.وضع نظام الإعفاءات الضريبية على أنشطة المشروعات الصغرى والمتوسطة.

3.خلق نوع من التكامل بين المشروعات الصغرى والمتوسطة والكبرى، حيث ألزمت المشروعات الكبيرة بتقديم كافة المعلومات المتاحة للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

البرامج والمساعدات التي تقدمها الحكومة الهندية للمشروعات الصغرى والمتوسطة:

تقوم الحكومة الهندية بتقديم مجموعة من المساعدات في عدة مجالات منها:

1. البرامج في مجال التمويل:

لقد كانت مشكلة التمويل من أكبر المشاكل التي تواجه الصناعات الصغرى والمتوسطة في الهند، لذلك قامت الحكومة المركزية في الهند بالعمل على توسيع قاعدة تمويل المشروعات الصغرى، فأنشأت عدداً من المؤسسات التمويلية لتقديم القروض اللازمة لهذه المشروعات وذلك عن طريق عدة جهات منها:

أ.المصارف التجارية.

ب.مصرف الهند للتنمية الصناعية.

ج.المصارف التعاونية الإقليمية.

د.أجهزة الولايات للتمويل.

هـ.الجهاز القومي للصناعات الصغرى.

و.جهاز تنمية الصناعات الصغرى.

كذلك اتبعت الحكومة نظام لضمان القروض التي تقدم لهذه المشروعات عن طريق:

- وضع احتياطي بالمصرف المركزي الهندي وذلك لمواجهة الخسائر المحتملة بالمشروعات الصغرى.

- تقدم منح تمويلية للمشروعات الصغرى، لغرض شراء الآلات المحلية بنظام الشراء التأجيري، ومنح خاصة لبناء المصانع بالمدن الصناعية وتقديم مساعدات متنوعة لهذه المدن لخدمة الصناعات الصغرى مثل مكاتب ومخازن للمواد الخام.

2. البرامج في مجال التسويق:(عبده، 2005، 166)

تقوم الحكومة الهندية بتقديم المساعدات التسويقية المختلفة، بما يحقق زيادة كفاءة الأسواق الداخلية والخارجية وذلك على النحو التالي:

أ.شراء الإنتاج بسعر أعلى من الصناعات الصغرى والمتوسطة بدلاً من شرائها من الصناعات الكبرى، وذلك في حالة تساوي منتجات كل منهما في بعض العوامل كالجودة.

ب.إقامة مكاتب لتنمية الصادرات تقوم بتجديد الطلبيات الخارجية، ويكون المنظمون على علم بها.

ج.تمكين المشروعات الصغرى والمتوسطة من إنشاء اتحادات مهنية يضمهم، وذلك للتغلب على الصعوبات التي تواجههم في التصدير والمساعدة في تسويق إنتاجهم.

وإدراكاً لأهمية المشروعات الصغرى والمتوسطة في البيئة الهندية فقد ركزت جهود الهند في العمل على تنمية بيئة العمل وتطويرها ودعم المشروعات من خلال الآتي:

- توفير البنية الأساسية من مياه وكهرباء وصرف صحي ووسائل اتصال وإعطاء الأولوية في توفير البنية الأساسية لمناطق تجمع الصناعات الصغرى والمتوسطة.
- إقامة مراكز لتطوير وتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة في مختلف أقاليم الهند لتشجيع الباحثين على تطوير التكنولوجيا التي تلائمها.
- تشجيع الولايات الهندية على جذب وتوطين المشروعات الصغرى والمتوسطة، وتقديم الحوافز والتسهيلات لها حسب نوع نشاط المشروع.

3.تجربة كوريا الجنوبية:

كانت كوريا الجنوبية تعاني من التخلف والركود، وذلك يرجع إلى أن الاقتصاد الكوري كان يتسم بخصائص أهمها:(عبده، 2005، 167)

أ.الاعتماد على سلعة تصديرية واحدة وهي الأرز.

ب.ندرة الموارد الاقتصادية.

ج.ضيق المساحة القابلة للزراعة.

د.الهجرة المستمرة من الريف إلى المدن.

وقد قدمت الحكومة الكورية حزمة من الخطط الاقتصادية، وكان أولى هذه الخطط خطة التنمية الاقتصادية الأولى للفترة (1962 –1966) وكان أهم ما يميز هذه الخطط ارتباطها بتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة، حيث تعتبر المشروعات الصغرى والمتوسطة في كوريا اليوم القوة القاطرة للنمو الاقتصادي المتواصل ومصدراً هاماً لخلق فرص العمل.

ثالثاً: تجارب بعض الدول العربية في مجال تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وتطويرها

1. التجربة المصرية:(عبدالقادر، 2009، 10)

تعتبر مصر من أقدم الدول العربية التي بدأت بالعمل بفكرة المشروعات الصغرى والمتوسطة، حيث تعتبر تجربتها من التجارب الناجحة في المنطقة العربية، حيث مرت من خلالها عملية تنمية وتطوير

هـذه المشـروعات بسلسـلة طويلـة مـن التغيـرات، حيـث أنـه فـي يوليـو 1952 اهتمـت الدولـة بالمشـروعات الصـغرى والمتوسـطة، وذلـك مـن خـلال إنشـاء العديـد مـن الأجهـزة التـي تقـوم برعايتهـا ودعمهـا، حيـث أن هنـاك العديـد مـن المؤسسـات والهيئـات وثيقـة الصـلة بالمشـروعات الصـغرى والمتوسـطة فـي مصـر، والتـي تتعـدد وتتنـوع مـا بـين مؤسسـات ذات طـابع تخطيطـي، وأخـرى تتلقـى المشـروعات، وكـذلك مؤسسـات تمويليـة ومؤسسـات لتقـديم خـدمات فنيـة وتسـويقية وتدريبيـة، ومؤسسـات ذات طـابع مهنـي، حيـث تهـدف هـذه المؤسسـات إلـى دعـم ومسـاعدة وتنميـة المشـروعات الصـغرى حتـى تـتمكن مـن تحقيـق أهـدافها، ويوضـح هـذا مـدى أهميـة المشـروعات الصـغرى والمتوسـطة فـي مصـر، حيـث إنهـا تلعـب دوراً فـي تنميـة الاقتصـاد القـومي المصـري مـن خـلال مسـاهمتها فـي الإنتـاج القـومي واسـتيعاب العمالـة والإسـهام فـي الصادرات.

حيـث أكـدت تقـارير التنميـة البشـرية الصـادر عـن برنـامج الأمـم المتحـدة الإنمـائي لعـام 2002ومـا بعـدها بأهميـة المشـروعات الصـغرى بالنسـبة للاقتصـاد المصـري، كونـه يضـم نحـو 1.7مليـون مشـروع صـغير يعمـل بهـا مـا بـين 1 –15 عامـل يمثلـون نحـو 99% مـن إجمـالي عـدد المشـاريع الخاصـة والفرديـة، خارج القطاع الزراعي وتوفر نحو 75% من فرص العمل.

آليات عمل تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وتطويرها في مصر:

اسـتحداث وحـدات تنظيميـة أعطيـت لهـا عمليـة دعـم وتنميـة المشـروعات الصـغرى والمتوسـطة منهـا مـا يلي:(عبدالقادر، 2009، 12)

الآلية الأولى: الهيئات والمؤسسات الحكومية

وهي الهيئة العامة للتصنيع (وزارة الصناعة والثروة المعدنية) حيث تقوم هذه الهيئة بإعداد أدلة إرشادية، تبين القطاعات التي يمكن الاستثمار فيها، كذلك إعداد كافة دراسات الجدوى للمؤسسات الصغيرة، وتقديم الاستشارات الفنية والتكنولوجيا الملائمة للمشروع، والقيام بكافة الأعمال القانونية الخاصة بتعاقدات المشروع، وتقديم كافة الإحصاءات والبيانات المتعلقة باتخاذ القرارات والإسهامات في حل المشاكل الإنتاجية التي تواجه هذا المشروع.

الآلية الثانية: الصندوق الاجتماعي للتنمية

أنشأت مصر الصندوق الاجتماعي للتنمية كهيئة داعمة للمشروعات الصغرى عام 1991 بهدف توفير فرص العمل والإسهام في حل مشكلة البطالة، وتتلخص مهام الصندوق في تهيئة الشباب للدخول لمجالات الأعمال الخاصة، كذلك تأهيلهم ودعمهم مادياً وفنياً بمتطلبات البدء في مشروعات صغرى تستوعب النسب المتزايدة من البطالة في مصر، وتمويل المنشآت الصغرى بشروط وضمانات ميسرة بشكل غير مباشر.

الآلية الثالثة: دعم إنشاء حاضنات الأعمال

بدعم من الصندوق الاجتماعي المصري تم إنشاء الجمعية المصرية لحاضنات المشروعات الصغيرة والمتوسطـة حيث هدفت الجمعية إلى إنشاء حاضنات تخرج حوالي 150 مشروعاً كل عشرة سنوات وتوفر 2900 فرصة عمل، حيث ساعدت هذه الحاضنات على استقرار المشروعات وتنمية القدرات التنافسية لها.(بن فضل، 2009، 26).

الآلية الرابعة: إنشاء صندوق تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة

يتولى الصندوق الاجتماعي للتنمية في مصر تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة، وتتكون موارد الصندوق من منح وقروض يضعها الأفراد والمؤسسات المحلية والإقليمية والدولية والحكومات الأجنبية، إضافة إلى ما تخصصه الحكومة المصرية سنوياً لدعم موارد الصندوق حيث يعمل الصندوق على إقراض المشروعات التي تحتاج إلى التمويل، ويوفر الصندوق قروض للمشروعات الصغرى بشروط وضمانات ميسرة، كما يسعى الصندوق لدعم القدرات التسويقية والتصديرية للمشروعات الصغرى الممولة وتدريب الكوادر الإدارية والفنية إضافة إلى إقامة المعارض والتسويق الجماعي للمشروعات الصغرى.

2. التجربة السعودية:

تعتبر السعودية من أقدم دول مجلس التعاون الخليجي في مجال تأسيس المشروعات الصغرى والمتوسطة (بن فضل، 2009، 25)، على الرغم من قلة إسهامات هذا النوع من المشروعات في الناتج المحلي الإجمالي قياساً بإسهامات المشروعات الكبرى، حيث أظهرت الدراسات أن المشروعات الصغرى والمتوسطة في السعودية تمثل قرابة 93% من إجمالي عدد المشاريع في القطاع الاقتصادي، كما أنها تساهم بنسبة 38% من الناتج الإجمالي المحلي، وتسهم في توظيف حوالي 82% من إجمالي القوة العاملة، وقد حققت السعودية نجاحاً ملحوظاً في تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وتطويرها خلال السنوات الأخيرة سواء كان على مستوى دول مجلس التعاون أو على مستوى البلدان العربية، وقد بدأ الاهتمام المتزايد بالمشروعات الصغرى والمتوسطة بشكل خاص بدايةً من خطة التنمية الخامسة للدولة (1990 – 1995) وحتى الخطة الثامنة (2005 –2009) والتي أولت تلك المشروعات أهمية خاصة إدراكا لدورها الكبير في تحقيق الهدف الاستراتيجي المتمثل في تنويع القاعدة الاقتصادية وتوفير مزيد من فرص العمل.

آليات تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وتطويرها في السعودية:

اعتمدت السعودية عدة آليات بهدف النهوض بتنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة حيث اعتمدت على الآتي:(عبدالقادر، 2009، 16)

1.برنامج كفالة تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة التابع لصندوق التنمية الصناعية.

2.دعم آليات صندوق التنمية الصناعية السعودية.

3.زيادة رأسمال بنك التسليف إلى 6 مليارات ﷼(3مليار دولار)

4.تحديد هيئة عليا تسهل عمل هذه المشروعات، وتوفر مصادر الدعم من تمويل وتدريب واحتضان الأعمال الناشئة.

5.قيام صندوق تنمية الموارد البشرية بتقديم الدعم الفني وتأهيل الكوادر المهنية.

6.إنشاء نادي استشاري خاص يقدم خدمات مجانية للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

7.فتح مراكز تأهيلية متخصصة تساعدها على تحقيق النجاح وتأهيل الإدارة الناجحة لقيادة تلك المشروعات وذلك عن طريق التدريب والتأهيل المتكامل والفعال لأصحاب تلك المشاريع.

المعوقات والمشاكل التي تواجه المشروعات الصغرى والمتوسطة في السعودية:

يمكن تصنيف المشاكل التي تعاني منها المشروعات الصغرى والمتوسطة في السعودية إلى نوعين رئيسيين، يكمن الأول في غياب الإطار المؤسسي المستقل اللازم لرعاية مصالح هذه المشروعات، وما أفرز ذلك من غياب العديد من الركائز الرئيسة اللازمة لدعم هذه المشروعات، أما النوع الثاني فيمثل في الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها أعمال العديد من المشروعات الصغرى والمتوسطة.

فمن ناحية المعوق الأول المتمثل في غياب الإطار المؤسسي المستقل الراعي لمصالح المشروعات الصغرى والمتوسطة في السعودية والمتمثل في تشريعات خاصة بها وجهات عليا أو مستقلة مقامة لرعاية مصالحها، فضلا عن عدم وجود تعريف رسمي لتصنيف أو تحديد ماهية تلك المشروعات، أسفر على افتقار المشروعات الصغرى والمتوسطة العديد من الركائز الرئيسية اللازمة لتنمية دورها وتطويره للاقتصاد الوطني ومن هذه الركائز ما يلي:

أ.قنوات التمويل:(بن فضل، 2009، 13)

إن قنوات التمويل المتاحة من بنوك تجارية وصناديق متخصصة لا تناسب معظم شروطها مع احتياجات وواقع العديد من المشروعات الصغيرة، فقد أوضح دراسة أعدها مجلس الغرف السعودية في هذا المجال، إن معظم تعاملات هذه المشروعات مع البنوك التجارية مقتصراً في الحسابات الجارية وخاصةً في حالات الاقتراض فإنها غالباً ما يتم تمويل العمليات اليومية والأزمات الطارئة وسداد ديون متراكمة على مستوى البنوك والصناديق المتخصصة فقد أوضح 71% من مفردات العينة أنهم لا يتعاملون معها إطلاقاً، وقد أظهرت النتائج اعتماد 61% من منشآت الأعمال الصغرى على نظام الشراء بالأجل لتمويل احتياجاتهم.

ب.الدعم الفني:(المرهاق، 2008، 6)

تفتقر المشروعات الصغرى والمتوسطة لمقومات الدعم الفني خاصة في مجال حاضنات الأعمال التي تكتسب مهارات ومقومات العمل الخاص سواء لأصحاب هذه المشاريع أو العاملين بها، وتقوم بتأهيل مستوى الإنتاج لمطابقة المواصفات القياسية المحلية والدولية.

ومن ناحية المعوق الثاني المتمثل في الاختلالات الهيكلية بأعمال المشروعات الصغرى والمتوسطة حيث يفتقر معظم المستثمرين الناشئين خاصة الجدد منهم مقومات ومهارات رجل الأعمال، أو ما يطلق عليهم منظمي ومقيمي المشروعات من قدرتهم على اختيار المشروع المناسب إلى الاختيار الكفء لكافة عناصر الإنتاج وهو ما ينتج عنه ظهور السلبيات التالية:

أ.انخفاض كفاءة دراسات الجدوى للمشروعات.

ب.الاختلالات الإدارية والتنظيمية.

السياسة المتبعة لتدليل المشاكل أمام المشروعات الصغرى والمتوسطة في السعودية:

وضعت وزارة التجارة والصناعة بالسعودية سياسة اقتصادية مالية لمواجهة العقبات التي من شانها تساعد على استمرار عمل المشروعات الصغرى والمتوسطة ومنها ما يلي:(بن فضل، 2009، 15)

أ.رسم إطار تنظيمي ينظم عمل المشروعات من خلال وضع جهات ذات اختصاص تعمل في ظله المشروعات الصغرى والمتوسطة مهمتها تدليل العقبات أمامها.

ب.اهتمت المملكة بوضع سياسة للرقابة المالية والتحليل المالي تلزم القائمين عليها إعدادها لأصحاب المشروعات لتحديد الوضع المالي للمشروعات لدراسة إمكانية توسع النشاط.

ج.وضعت المملكة خطط تدريبية لاستثمار في الموارد البشرية، لتنمية وتطوير المهارات الفنية والإدارية للعاملين في المشروعات الصغرى والمتوسطة، وإن مردود هذا التطوير أكبر بكثير من تكلفته.

3.التجربة الجزائرية:(عبدالقادر، 2009، 14)

شهد الاقتصاد الجزائري نمواً ملحوظاً في عدد المشروعات الصغرى والمتوسطة، إذ بلغ العدد في عام 1991م (22382) مشروعاً، وزاد العدد في عام 2003 ليصبح (189552) مشروعاً، أي انه زاد بنسبة تقريباً 11% ومع هذا فإن نسبة البطالة بلغت في سنة 2001 (29.9%)، وتمثل المشروعات الصغرى والمتوسطة نسبة 95.06% من إجمالي المؤسسات الاقتصادية في الجزائر، حيث إن التوجه الجديد الذي تبنته الدولة الجزائرية والذي بدأ فعلياً سنة 1988 والمتمثل في توسيع نطاق المبادرة الخاصة أدى إلى إنشاء وزارة خاصة بالصناعات والمؤسسات الصغيرة في يوليو 1993م.

آليات تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وتطويرها في الجزائر:

من هذه الآليات التي اعتمدت عليها الجزائر ما يلي:

أ.إنشاء صندوق وطني لضمان القروض.

ب.تأسيس حاضنات أعمال للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

ج.تأسيس مراكز لدعم وتسهيل عمل المشروعات الصغرى والمتوسطة.

د.إنشاء المجلس الوطني الاستثماري.

هـ.وضع نظام للمعلومات الاقتصادية والإحصائية.

آليات تمويلية لدعم المشروعات الصغرى والمتوسطة وتنميتها في الجزائر:

من هذه الآليات ما يلي:(قابوسه ، 2009)

أ.خصص برنامج الأمم المتحدة للتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة مبلغ (11.4) مليون دولار عام 2000م من أجل تطوير الإنتاج والاستثمار.

ب.إنشاء 600000 مشروع تستوعب حوالي 6 ملايين فرصة عمل خلال العشر سنوات القادمة.

ج.منح الاتحاد الأوربي 57 مليون يورو من أجل تطوير 300 مشروع.

د.خصصت وزارة الصناعة (150)مليون دينار جزائري لإعادة تأهيل 30 مؤسسة صناعية.

هـ.تسعى الجزائر خلال السنوات الأخيرة لتطوير علاقاتها مع الشركات الأجنبية من أجل تطوير وتحسين أداء المشروعات الصغرى والمتوسطة مثل الاتحاد الأوروبي، البنك الدولي.

و.في عام 2003 تم تخصيص مبلغ إعادة تأهيل المشروعات الصغرى والمتوسطة بالتعاون مع الغرف التجارية والصناعية لكل من ميلانو بإيطاليا وبرشلونة بإسبانيا.

مشاكل تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وتحدياتها في الجزائر:

لا تزال المشروعات الصغرى والمتوسطة في الجزائر تواجه مجموعة من الصعوبات والمشاكل المتمثلة في المعوقات المالية والإدارية والتسويقية والتنظيمية، يمكن تلخيصها في الآتي:(عبدالقادر، 2009، 15)

أ.نقص في الموارد والإمكانيات المتاحة، وضعف الأجهزة المصرفية.

ب.عدم توفر الكفاءات من ذوي الخبرات والمهارات.

ج.قيام شخص واحد بكافة أعمال الإدارة.

د.مشاكل إدارية كالبيروقراطية وغياب نظام المعلومات.

هـ.عدم وجود جهة رسمية تعمل على تقديم قروض بضمان حكومي.

و.مشكلات العقار.

ز.مشاكل الضرائب والجمارك وارتفاع نسب الضرائب والرسوم.

ح.مشاكل المنافسة وتحديات الانفتاح الاقتصادي وصعوبات التصدير.
ط.الافتقار إلى وجود البنوك الإسلامية.

4. التجربة الليبية:(عبدالقادر، 2009، 17)

شهدت ليبيا تغيراً وتحولاً نحو الانفتاح على الاقتصاد العالمي والانضمام إلى المنظمات الدولية، منها منظمة التجارة العالمية، ومنظمات الاتحاد الأوروبي، حيث أصبحت ليبيا وفق هذا المشهد أمام تحديات جديدة تتطلب منها الاهتمام بتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وتطويرها ، فالإحصائيات المتوفرة عن إسهامات القطاعات الاقتصادية المختلفة في الناتج المحلي الإجمالي لعام 2005، نجد أن مساهمة القطاع النفطي يفوق نسبة 70.5%،بينما تساهم بقية القطاعات الأخرى بنسبة 29.5% (من ضمنها الصناعة 1.4% والتجارة والفنادق 5.21% والخدمات العامة 8.43%) وبالتالي فقطاع النفط لا يزال يحتل المرتبة الأولى ضمن الهيكل الاقتصادي الليبي ويعتبر المصدر الأول من مصادر الدخل، كما أن حجم الاستثمارات المخصصة للقطاعات الخدمية أكبر من الحجم المخصص للقطاعات الإنتاجية، وهذا ما توضحه الأهمية النسبية لقطاع الخدمات العامة البالغة 30% حسب قيمة الاستثمارات للفترة (2000 – 2005) في حين يمثل قطاع الصناعة أهمية نسبية مقدارها 5.7% فقط.

وتعتبر ليبيا حديثة العهد في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة حيث شهدت نمواً ملحوظاً في عدد السكان وبالتالي زيادة العاملين مما بلغ عمرهم 15 سنة فما فوق، حيث كان العدد (928669) فرد عام 2001 ليصبح (1635783) فرداً عام 2006.

آليات تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وتطويرها في ليبيا:

بدأت الدولة بالتوجه تدريجياً نحو تفعيل دور القطاع الأهلي والتفكير في خصخصة مؤسسات الدولة، وتوفير البنية التحتية المطلوبة لدعم وتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة ، حيث أصدرت عدداً من القرارات واعتمدت عدداً من آليات العمل ومنها ما يلي:

1.إعطاء الأولوية ضمن الأهداف الاستراتيجية لخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية (2001 – 2006) لتنمية من هم في سن العمل وتهيئتهم وإعدادهم للدخول إلى سوق العمل، حيث أدركت الجهة (القوى العاملة) منذ استحداثها أهمية المشروعات الصغرى والمتوسطة في استيعاب الباحثين عن العمل وخاصة الشباب والخريجين الجدد وقدر نسبة استيعابها من هذه الشريحة (80%) وجاء ذلك بالدراسة التي قدمت للجنة الشعبية العامة سابقاً بعنوان (رؤية مبدئية لبرنامج تشغيل القوى العاملة الوطنية) والتي اعتمدتها أمانة اللجنة الشعبية العامة سابقاً (وزارة العمل) بموجب قرارها رقم 237 لسنة 2007، باعتبارها برنامجاً وطنياً لتشغيل القوى العاملة الوطنية لمكافحة مشكلة البطالة، وكلفت القطاعات المختلفة بإعداد الإجراءات المترتبة عليها كل في مجال تخصصه، وسعياً من القطاع لتفعيل ما ورد بالدراسة المذكورة بشأن المشروعات الصغرى والمتوسطة تم اتخاذ الإجراءات التالية:

أ.شكلت لجنة من الخبراء والمتخصصين في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة بموجب قرار الأخ أمين اللجنة الشعبية للقوى العاملة سابقاً رقم 321 لسنة 2004 وحدد مهام اللجنة في إعداد الدراسة في هذا الشأن، وخلصت اللجنة إلى تحديد مهام القطاعات العامة من ومسؤولياتها من حيث تيسير إجراءات الحصول على قروض، وتخفيض الرسوم والضرائب وإقامة الدورات التدريبية للمبادرين والعاملين بالمشروعات الصغرى، بالإضافة إلى تقديم الدعم الفني والمالي والمعلوماتي لها.

ب.صدور قرار اللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة سابقاً رقم (50) لسنة 2005 بشان تحديد الأنشطة الاقتصادية التي يتم الاقتراض لمزاولتها وشملت عدد (97) نشاط إنتاجي وعدد (38) نشاط خدمي، وعدد (24) نشاط حرفي.

2.اعتماد برنامج التحول للإنتاج الذي هدف إلى زيادة إسهامات المشروعات الصغرى والمتوسطة في الناتج المحلي الإجمالي من خلال توفير القروض لها، وخصص له صندوق خاص رصدت له مبالغ ضمن ميزانية التنمية لعام 2002.

3.استحداث عدد من المصارف والصناديق المتخصصة لتقديم القروض، ودعم وتمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة وهي المصرف الريفي ومصرف التنمية والمصرف الزراعي.

4.إصدار قرار رقم 109 لسنة 2006 الخاص بإنشاء صندوق التشغيل، الذي يهدف إلى الاتفاقيات مع المصارف ومؤسسات التمويل المحلية لتوفير التمويل اللازم لإقراض هذه المشروعات، وتقديم الاستشارة والدعم الفني خاصة عند إعداد دراسات الجدوى، وتسهيل حصول المقترضين على مستلزمات الإنتاج (مواد، معدات) المطلوبة لتلك المشروعات.

5.صدور قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (252) لسنة 2006 بشأن الملاكات الوظيفية ومعدلات الأداء الوظيفي في مادته السابعة المزايا المقررة للمشروعات الاقتصادية التي يؤسسها الموظفون الراغبون في التحول للإنتاج على النحو التالي:

- إعفاء الآلات والمعدات والأجهزة اللازمة لتنفيذ المشروع من جميع الرسوم والضرائب لجمركية.
- إعفاء التجهيزات وقطع الغيار والمواد الأولية اللازمة من جميع الضرائب.
- إعفاء المشروع من ضرائب الدخل.
- الإعفاء من ضريبة الإنتاج.

6.في سنة 2001 خصص بالميزانية العامة (400) مليون دينار ليبي لتنفيذ برنامج التحول للإنتاج استفاد منه (22646) مواطناً، حيث بلغ عدد الأنشطة التي منحت لها القروض عدد (6329) نشاطاً إنتاجياً وعدد (1419) نشاطاً خدمياً، كما خصص بميزانية التنمية لسنة 2002 مبلغ 195 مليون دينار للمصارف المتخصصة لإقراض المشروعات.

7.صدور قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (845) لسنة 2007 والمتضمن إنشاء البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة والذي يتطلع لتطوير هذه المشروعات وإلى تعزيز برامج التنمية الاقتصادية، من خلال رعايته ومساندته للمشروعات المعنية، والتي آ لت تبعيته فيما بعد إلى المركز الوطني للتطوير الاقتصادي وتتلخص أهداف هذا البرنامج في الآتي:(مادي، 12،2009)

أ.تنفيذ الخطط والبرامج المعتمدة في مجال التحول للإنتاج.

ب.تحسين القدرة التنافسية للاقتصاد الليبي.

ج.زيادة دور المشروعات الصغرى والمتوسطة في إنعاش النمو الاقتصادي.

د.تنمية المواد الطبيعية وتحويلها إلى منتجات ذات قيمة عالية.

هـ.دعم البحث العلمي وتشجيعه لتحسين القدرة على الابتكار.

وعلى هذا الأساس فقد شرع البرنامج في تنفيذ فكرة حاضنات الأعمال بالبيئة الليبية، حيث تم التعاقد مع دار الخبرة الأردنية في بداية سنة 2009 لإنشاء وتسيير هذه الحاضنات وذلك نظراً لخبرة هذه المؤسسة في هذا المجال وتم افتتاح عدد 3 حاضنات في كلٍ من طرابلس وبنغازي وسبها.

وفي ضوء ما تم عرضه من تجارب لواقع حال عملية تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة وعند إجراء مقارنة بينها وبين التجربة الليبية نجد أن هناك تشابه في بعض الجوانب واختلاف في البعض الآخر، حيث أن هناك اهتمام وإن كان متفاوت من قبل الدول متمثل بتوفير الدعم وبمختلف أشكاله، وهناك تشابه في طبيعة المشاكل والصعوبات في التجارب العربية التي تؤثر على تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة تتمحور معظمها في التمويل والتسويق ،ونسبة مساهمة المشروعات الصغرى والمتوسطة إلى الناتج المحلي الإجمالي تكاد تكون ضعيفة في التجربة الليبية مقارنةً بتجارب بعض الدول الأخرى وهناك تشابه بين التجربة الليبية وتجربة الجزائر من حيث الكثافة السكانية (عدد السكان ذو النشاط الاقتصادي من هم بسن العمل) وأن معدلات البطالة مرتفعة في كلا البلدين.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

من خلال استعراض أهم التجارب سواءً العالمية أو العربية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة توصلت هذه الدراسة إلى ما يلي:

1.وجود اهتمام كبير من قبل حكومات بعض الدول العالمية والعربية بموضوع تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة بتوفير الدعم بمختلف أشكاله فقد يؤدي ذلك إلى نتائج ايجابية تساعد في النمو الاقتصادي.

2.بالرغم من وجود الاهتمام والدعم للمشروعات الصغرى والمتوسطة إلا أنه في بعض الدول وخاصةً العربية لا يزال دون المستوى المأمول.

3.تلعب المشروعات الصغرى والمتوسطة دوراً هاماً في توفير فرص عمل جديدة وزيادة الطاقة الإنتاجية إذا ما تم تشجيعها ومساعدتها.

4.تعتبر المشروعات الصغرى والمتوسطة من أفضل الحلول للحد من مشكلتي الفقر والبطالة والتي اعتمدتها معظم دول العالم.

5.المشروعات الصغرى والمتوسطة لها القدرة على إنتاج سلع وخدمات ومن ثم تشجيع الصادرات وإحلال الواردات.

6.تساهم بشكل كبير وفاعل في استخدام الموارد والخامات المحلية.

7.تعتبر المشروعات الصغرى والمتوسطة بيئة مناسبة للإبداع والابتكار.

ثانياً : التوصيات

1.ضرورة وجود جهة واحدة للإشراف على المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا وتنميتها وذلك لرعاية هذه المشروعات ومساعدتها، ومن ثم إنشاء مراكز داعمة وحاضنة للمشروعات الصغرى والمتوسطة تعمل على تحفيز الشباب على إقامة مشروعاتهم.

2.وضع برامج تدريبية للأشخاص الراغبين في تأسيس مشروعات صغرى ومتوسطة ورفع مهاراتهم في المجالات الإدارية والتسويقية.

3.التعاون مع المنظمات الدولية المتخصصة لنقل الخبرات العالمية والعربية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة.

4.إعداد قائمة بيانات توفر جميع المعلومات اللازمة للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

5.إعداد برامج إعلامية تساعد في صقل الثقافة للشباب والاتجاه نحو العمل الحر بدلاً من انتظار التعيين الحكومي.

6.تأسيس مؤسسات متخصصة في تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة بدون فوائد.

7.تسهيل الإجراءات الإدارية المعقدة والابتعاد عن البيروقراطية المقيتة.

8.تأسيس وإنشاء مجمعات صناعية أو مناطق صناعية تكون مزودة بجميع الخدمات التي تحتاجها المشروعات الصغرى والمتوسطة.

9.إنشاء قاعدة بيانات عن المشروعات الصغرى والمتوسطة في السوق المحلي بحيث يمكن للمستثمر أن يطّلع على المشاريع القائمة والحوافز والإعفاءات المقدمة لها.

المراجع:

1.بيان هاني حرب، المشروعات الصغيرة، المجلة الاقتصادية، العدد 247، دمشق 2007م.

2.رباب عبد القادر، آليات تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في بلدان شمال أفريقيا ودول مجلس التعاون الخليجي، مؤتمر تهيئة بيئة الأعمال لإنجاح المشروعات الصغرى والمتوسطة، معهد التخطيط، طرابلس، 2009م.

3.رمضان سليمان المرهاق ، دراسة لتجارب بعض الدول في مجال دعم وتطوير قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة، ورشة عمل حول، تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة، هون الجفرة، 2008م.

4.رنا الهادي بن فضل، استعراض بعض التجارب الناجحة لبعض الدول لتهيئة بيئة الأعمال للمشروعات الصغرى والمتوسطة، مؤتمر تهيئة بيئة الأعمال لإنجاح المشروعات الصغيرة، معهد التخطيط، طرابلس، 2009م.

5.سيف سالم سيف، المشروعات الصغيرة كأداة لإعادة هيكلة اقتصاد إمارة أبو ظبي، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس،2005م.

6.علي قابوسه، معوقات تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل تفعيلها في الجزائر – مؤتمر تهيئة بيئة الأعمال لإنجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة، معهد التخطيط، طرابلس،ليبيا، 2009م.

7.فتحي السيد عبده، الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2005م.

المقدمة

تعد المشروعات الصغرى والمتوسطة من اهم المشاريع التي تعزز سبل التنمية الاقتصادية والاجتماعية ,ولها دور مهم في حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية مثل البطالة وتقوية اسس التنمية وتعظيم الناتج القومي وتوسيع قاعدة الملكية في المجتمع ,وتطوير المؤسسات وتشجيع الاعمال التجارية الصغيرة ,واجتذاب الاستثمار الاجنبي المباشر .وعليه فان وضع تعريف محدد للمشروعات الصغرى والمتوسطة له اهمية في تحديد دور هذه المؤسسات لأعطى التنمية الاقتصادية مفهوم شامل لكافة نواحي الحياه .

لذا فان وضع مفهوم شامل للمشروعات الصغرى والمتوسطة يعد امرا يصعب تحديده نظرا لاختلاف طبيعة وحجم النشاط الذى تمارسه هذه المؤسسات مع الاختلاف في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لكل دولة من دول العالم .الا ان الباحتين والدارسين في هذا المجال قد وضعوا عدة اسس واساليب لمفهوم المشروعات الصغرى والمتوسطة والسياسة الضريبية المتبعة وأنواع الضرائب لغرض تحفيز هذه المشروعات وتنميتها وسوف يتم عرضها في هذه الورقة .

طبيعة المشكلة :

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات اهمية في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة .من حيث الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي لذا تسعى الدول جاهدة الى الرفع من مستوى هذه المشاريع عن طريق الدعم والتمويل وهذا لا يتأتى الا بوجود نظام محاسبي جيد يدعم الاحتياجات المحاسبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهدف تامين دقة وصحة البيانات المحاسبية والافصاح التام عن المعلومات اذا اريد لهذه المؤسسات شق طريق المنافسة والنمو والوصول الى التمويل واستغلال الموارد الاقتصادية بكفاءة وفاعلية الا ان هدة المؤسسات تفتقر الى الخبرة والبنية الاساسية والموارد الاخرى اللازمة لتنقيد العملية الادارية بنجاح .

ان اغلب المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم لا تهتم بالنظام المحاسبي لافتقار اصحاب هذه المشروعات للوعي بأهمية المعلومات المحاسبية والافصاح عنها في عملية حل المشاكل التي تعترض سير العملية الادارية وتفعيلها في عملية اتخاذ القرار .الا ان عدم الافصاح عن هذه البيانات وعدم وجود نظام محاسبي جيد (عدم توفير الضمانات للحصول على القروض والتسهيلات ،عدم توفر معلومات عن السوق) يؤدي الى عدم تحصيل الايرادات الضريبية او التهرب الضريبي واعاقة برامج التخطيط الاقتصادي والمساهمة في برامج التنمية الاقتصادية ووضع سياسة مناسبة تسهم في تشجيع هذه المشاريع . الا ان عدم الشفافية وعدم اظهار نتائج الاعمال وعدم اتباع المعايير الدولي للمحاسبة والابلاغ قد تؤدي في هده الحالة الى نتائج عكسية تلحق الضرر بهده المشاريع خاصة والدولة بشكل عام .

ان المشروعات الصغيرة والمتوسطة في هذا الاطار تقوم بوضع نظام محاسبي يتفق مع المعايير الدولية للمحاسبة يمكنها من تقديم تقارير مالية واقتصادية يسهم بشكل واضح في اعطى الادارة صورة واضحة عن الاداء المالي والتجاري والربحية لوضع نظام ضريبي لكي توفر للحكومات بيانات دقيقة تستند عليها في اتخاذ قرارات لوضع سياسة ضريبية تمنح على اساسها الاعفاءات الضريبية التشجيعية لهذه المشروعات .

ان وجود نظام محاسبي للمشروعات الصغرى والمتوسطة يعطى صورة واضحة وشفافة عن ربحية المشروع لكى تتمكن الدولة من وضع سياسة ضريبية تدعم وتشجع اصحاب المدخرات الشخصية والعائلية على استثمارها في مختلف الانشطة الاقتصادية ؟

تعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة :

تعددت التعريفات لهذه المشروعات حسب طبيعة المعيار المستخدم في كل دولة من دول العالم .

ومن اهم هذه المعايير ما يلي:

معيار عدد العمالة

معيار الاعمال السنوي

معيار الحصيلة السنوية

ام تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة كما اوردته اللجنة الأوربية في نشرتها ":على انها تلك المشروعات التي توظف اقل من 50 عامل ،واجمالي الاعمال السنوية او الحصيلة السنوية لا يتجاوز 10 مليون يورو ، كما عرفت المشاريع المتوسطة هي" تلك المشروعات التي توظف اقل من 250 موظف ،وحجم اعمالها السنوي لا يتجاوز 50 مليون يورو او الحصيلة السنوية لا تتجاوز 43 مليون يورو ".

وفي المملكة المتحدة البريطانية عرف قانون الشركات المشروعات الصغرى هي" تلك المشروعات التي لا يصل رقم الأعمال السنوية إلى أكثر من 6.5 مليون جنيه إسترليني ، والحصيلة السنوية لا تزيد عن 3.26 مليون جنيه إسترليني ، عدد موظفين أقل من 50 موظفا. أما المشروعات المتوسطة فهي الشركات التي لا يصل رقم الأعمال السنوية إلى أكثر من 25.9 مليون جنيه إسترليني وبلغت الحصيلة السنوية على مبلغ لا يزيد عن 12.9 مليون جنيه إسترليني وعدد موظفين لا يتجاوز 250 موظف".

ومن خلال العرض السابق فان المنشأة الصغيرة هي :" كل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطا اقتصاديا إنتاجيا أو تجاريا ، وأكثر الطرق شيوعا لتعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة تستند في معظمها على حجم الموجودات الثابتة أو عدد العاملين بالمنشاة ". .

وتختلف هذه المعايير من بلد لآخر، ومن منطقة لأخرى، ولا يوجد معيار عالمي مقبول ومتفق عليه، فالمشروع الصغير في الدول المتقدمة قد يكون متوسطا أو كبيرا في الدول النامية.

وفي ليبيا تم تعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة حسبما ما ورد من اللجنة المشكلة بموجب قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة والتدريب والتشغيل (سابقا) رقم (321) لسنة 1372و.ر 2004ف على النحو التالي : .

" هي مؤسسات أهلية إنتاجية وخدمية وأداة التنمية الاقتصادية والاجتماعية تستوعب القوى الشابة ، وتتوفر فيها المواصفات الفنية والإدارية والتقنية الملائمة لتشغيلها بكفاءة ،ولا يزيد عدد العاملين بالمشروعات الصغرى عن (25) عنصرا ، ولا تتجاوز قيمة الإقراض أي رأس المال التأسيسي الذي يمنح لمؤسسة بهذا الحجم (2.5) مليون دينار كحد أقصى ، أما المتوسطة فلا يزيد عدد العاملين بها عن عدد (50) عنصرا ، ولا تتجاوز قيمة الإقراض لرأس المال التأسيسي(5) ملايين دينار كحد أقصى" (سوق الاوراق المالية الليبي)

النظام المحاسبي في المشروعات الصغرى والمشروعات :

نشأت وتطورت المحاسبة بتفاعل عوامل اقتصادية واجتماعية وقانونية ادت الى ظهور الحاجة الى خدمات المحاسب في كافة المؤسسات بتقديم البيانات والمعلومات التي تساعد على معرفة نشاط الانتاجي للمنشآت

الاقتصادية خلال فترة معينة، وتوضيح المركز المالي في تاريخ معين ،وتساعد الادارة في ترشيد عملية اتخاذ القرارات (حنان ،ص11) .

وبذلك اصبحت المحاسبة نظام للمعلومات وتحقق وظائفها واهدافها من خلال النظام المحاسبي ،ويمكن تعرف النظام المحاسبي " بانه :مجموع من المستندات التي تعتبر الاساس للبيانات المحاسبية ،ومجموعة اخرى من السجلات وذلك وفقا للمبادئ المحاسبية المقررة " .

وتسهم المحاسبة في المشروعات الصغرى والمتوسطة بتقديم الدعم المعلوماتي لأصحاب المشروع في تقديم البيانات والمعلومات اللازمة لمتابعة الموقف بما يحدث من معلومات عن المبيعات ،وحجم التكاليف واسعار البيع والارباح او الخسائر المحققة ،والاتصال بالجهات الخارجية من عملاء وموردين والمستثمرين والمقرضين والسلطات الضريبية ، لإنجاح واستقرار هذه المشاريع ، كما تقدم للدولة المعلومات اللازمة عن هذه المشاريع من اجل تنمية واستثمار هذه الموارد .

وتقوم المحاسبة بوظائف رئيسية وهى:

1- تجميع وتحليل البيانات من خلال تسجيل العمليات المالية في دفاتر اليومية العامة

2- القياس ان القياس المحاسبي ينصرف الي القياس الكمي للأنشطة الاقتصادية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة والتعبير عن نتائج هذا القياس في صورة وحدات نقدية .باعتبار المحاسبة هي لغة الارقام بحيث يتم قياس الاحداث المالية والاقتصادية وتسجيلها وتبويبها وتلخيصها والتقرير عنها في شكل كمي .

3- التوصيل تقوم المحاسبة بنقل البيانات والمعلومات المحاسبية الى اصحاب المشاريع الصغرى والمتوسطة للاستفادة منها في حل المشاكل التي تواجه المشروعات وقد تؤدي فشلها او عدم قدراتها على النمو والتطور والاستقرار .

للمحاسبة دور أساسي تؤديه في أي عمل تجاري. ضروري، لكي يكون صاحب المؤسسة على علم بما يحدث في مشروعه او مؤسسته وما هي الكمية المباعة ، وما هي التكاليف المتكبدة ، وما هي الأنشطة التي تحقق الربح ،وغيرها من المعلومات والمحاسبة بالغة الأهمية أيضا في إدارة العلاقات مع العالم الخارجي: فهي تسجل لحسابات المستحقة الدفع للموردين والحساباتالمستحقة التحصيل من الزبائن وحجم المبيعات النقدية و الآجلة وسياسة منح الائتمان وسياسة التسويق والتسعير ومعرفة حالة السوق، وهي تتيح أيضا لصاحب المؤسسة أن يعرض عمله على الجهات داخل الدولة او خارجها .ومع نمو العمل التجاري ، يلزم البحث عن المزيد من التمويل والمستثمرين ، والشركاء التجاريين؛ كما يلزم بصفة خاصة ، في الحالات التي قد تجري فيهاالعمليات في أرجاء مختلفة من العالم عن طريق التجارة الإلكترونية والربط الشبكي مع مؤسسات أخرى صغيرة ومتوسطة الحجم ، أن يكون هناك "جواز سفر"محاسبي للبيانات المالية واضحة تعد على أسُس تكون مفهومة في جميع أرجاءالعالم. ولذلك فإن الحاجة إلى تعزيز الشفافية والكشف عن البيانات المالية المناسبةفي مرحلة مبكرة من مراحل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم تصبحبالغة الأهمية (الاحتياجات المحاسبية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة) .

وتمثل المحاسبة أداة أساسية لإدارة وتطوير العمل ، ولكنها تشكل أيضا عقبةهائلة ، وذلك لأسباب كثيرة. فبينما تكمن فائدتها في أنها "تبرز" طبيعة ونطاق العمل ، قد يشعر صاحب المشروع أن الدولة قد تستغل ذلك لفرض ضريبة على المؤسسة أو فرض تراخيص أو ضوابط أخرى. وكثيرا ما يعرض أصحاب المشاريع ، عن الاحتفاظ بحسابات مناسبة لخشيتهم من العواقب الضريبية ، في حين أنه لا تكون لديهم بدون اتخاذ هذه الخطوة معلومات لإدارة الشركة أو لتمكينالمقرضين من تقييم مدى قابلية المشروع للاستمرار من أجل التمويل اللازملتوسيعه ،وينظرالكثير من أصحاب الأعمال التجارية الصغيرة ، إن لم يكن جميعهم ،إلى المحاسبة باعتبارها تمثل في المقام الأول أداة لتحصيل الضرائب. (الاحتياجات المحاسبية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة).

الا ان هناك مزايا عند استخدام نظام محاسبي في المشروعات الصغرى والمتوسطة تتمثل في حصولهم على القروض اللازمة لتمويل مشاريعهم والاستفادة من الإعفاءات التشجيعية المقررة من الحكومة في مجال السياسة المالية والضريبية التي تمنحها الدولة لهذه المشاريع .كما انهم يتعرضون لمخاطر اثبات الربحية ومعرفة نتائج اعمالهم من موجودات ومطلوبات، وقياس التكاليف والارباح بدقة .

الا ان الرأي السائد لذا الكثير من اصحاب وملاك المشروعات الصغيرة والمتوسطة ان وجود نظام محاسبي جيد وفعال ومطبق في مؤسساتهم ويتصف بالإفصاح والشفافية يعرضهم لفرض مزيدا من الضرائب ،لاعتقادهم ان عدم الشفافية يحميهم من هذه الضرائب والرسوم

الضرائب ودورها في العملية الاقتصادية

أن معظم الدول النامية ذهبت منذ مدة إلى تعزيز التنمية الاقتصادية واتحاد الإجراءات العملية لبرنامج الإصلاح الاقتصادي بإعادة النظر في معظم تشريعاتها الإدارية وأنظمتها الضريبية بهدف تبسيطها وتطويرها بما يتماشى مع الفكر الحديث في مجال الضرائب الذي يستهدف تخفيض الضرائب عن مصادر توليد الدخل (الضرائب على الدخل) بهدف تشجيع الإنتاج والاستثمار والتصدي .
تؤثر الضرائب في قدرة واستعداد الإفراد والكيانات الاقتصادية المختلفة على تكوين المدخرات وبالتالي الاستثمار في مجالات متنوعة ومختلفة وتعتمد هده القدرة وهدا الاستعداد على السياسة الضريبية المتبعة وأنواع الضرائب ومعدلاتها وطبيعة القطاعات التي تفرض عليها ضرائب مختلفة دون غيرها فضلاً عن طبيعة الاقتصاد .

إن العلاقة بين الضريبة والاستثمار تؤدي بالضرورة إلى تكوين بما يسمى بالمحفزات الضريبية التي ترد في القوانين الضريبية أو أي قانون أخر ذي علاقة بمنح معاملة ضريبة الأنشطة على حساب أنشطة أخرى أو لبعض المنظمات على حساب منظمات أخرى ولكن المحفزات الضريبية عموماً تودي إلى تخفيض معدلات الضريبية أو العبء الضريبي . التخفيض ينصب على معدل الضريبة نفسه مثل تخفيض الضريبة من 8% إلى 6% إما التخفيض الثاني فانه ينصب على الأساس الذي تفرض عليه طريقة القسط المتناقص في معالجة الاستهلاك بحيث يؤدي إلى تخفيض الدخل الخاضع للضريبة في إثناء السنوات الأولى من النشاط وبالتالي تخفيض مقدار الضريبة . وهدا المحفزات الضريبية التي تساعد على تشجيع المشروعات .

وعليه فان السلطة التنفيذية في ليبيا المتمثلة في اللجنة الشعبية العامة سابقا أصدرت عدة قوانين تصب في صالح تشجيع المشروعات الصغرى والمتوسطة ومنها القانون رقم 109 لسنة 2006 م بشان إنشاء صندوق التشغيل تضمنت مادته الأولى بفقرتيها (7،8) تعريفاً وطنياً للمشروعات الصغرى والمتوسطة وتضمنت المادة الرابعة بعض الميزات التي تتمتع بها المشروعات الصغرى والمتوسطة ، كما حدد قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم 252 لسنة 2006 م بشأن الملاكان الوظيفية ومعدلات الأداء الوظيفي بالوحدات التي يؤسسها الموظفون الراغبون في التحول للإنتاج على النحو التالي :

1/ إعفاء الآلات والمعدات والأجهزة اللازمة لتنفيذ المشروع من جميع الرسوم والضرائب الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل بما في دلك رسوم خدمات التوريد.

2/ إعفاء المشروع من ضرائب الدخل عن نشاطه من تاريخ البدء في الإنتاج أو في العمل حسب طبيعة المشروع .

3/ كما تتمتع الأرباح الناتجة عن نشاط المشروع بهذه الإعفاءات آدا أعيد استثمارها في ذات النشاط المتمتع بالإعفاء .

4/ الإعفاء من ضريبة الإنتاج .

5/ إعفاء المشروع من ضريبة الدمغة المقررة على المحررات التجارية والتصرفات .

109 لسنة 2006 م بشان إنشاء صندوق التشغيل تضمنت مادته الأولى بفقرتيها (7،8) تعريفاً وطنياً للمشروعات الصغرى والمتوسطة وتضمنت المادة الرابعة بعض الميزات التي تتمتع بها المشروعات الصغرى والمتوسطة ، كما حدد قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم 252 لسنة 2006 م بشأن الملاكان الوظيفية ومعدلات الأداء الوظيفي بالوحدات التي يؤسسها الموظفون الراغبون في التحول للإنتاج على النحو التالي :

1/ إعفاء الآلات والمعدات والأجهزة اللازمة لتنفيذ المشروع من جميع الرسوم والضرائب الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل بما في دلك رسوم خدمات التوريد.

2/ إعفاء المشروع من ضرائب الدخل عن نشاطه من تاريخ البدء في الإنتاج أو في العمل حسب طبيعة المشروع .

3/ كما تتمتع الأرباح الناتجة عن نشاط المشروع بهذه الإعفاءات آدا أعيد استثمارها في ذات النشاط المتمتع بالإعفاء .

4/ الإعفاء من ضريبة الإنتاج .

5/ إعفاء المشروع من ضريبة الدمغة المقررة على المحررات التجارية والتصرفات .

6/ إعفاء التجهيزات وقطع الغيار والمواد الأولية اللازمة لتشغيل المشروع من جميع الرسوم والضرائب الجمركية المفروضة على الاستيراد والرسوم والضرائب الأخرى ذات الأثر المماثل بما في ذلك رسوم خدمات التوريد.

من خلال دراسة القانون الضريبي الليبي فان المشروعات الصغرى والمتوسطة تندرج تحت ضريبة الدخل على التجارة والصناعة والحرف

علماً بأن ضريبة الدخل على المشروعات الصغرى تتراوح مابين 20% و35% سنويا

النتائج :

1- افتقار هده المشاريع إلى بنية أساسية محاسبية (نظام مالي وأداري فعال) . يؤدي إلى عدم الشفافية والكشف عن البيانات المالية التي على أساسها يحسب سعر الضريبية .

2- عدم وجود دراسات الجدوى الاقتصادية والفنية والمالية الأزمة لإنجاحها وإنما الغرض من إنشاء هذه المشاريع الاستفادة والمباهاة الشخصية .

3-عدم وجود أجهزة رقابية وفنية لمتابعة هده المشروعات لمعرفة مدى جدية أصحابها
بالاستمرار في العمل وافتقارها للمساءلة والكشف .

4-عدم وجود مراكز تدريب وتأهيل لأصحاب هده المشروعات عند إنشاءها . أو وتطوير تلك المشروعات .

5- غياب التنسيق اللازم بين الجهات الإدارية وهده المشروعات لحل كثير من المشاكل وتدليل الصعاب مثل إدارة الضرائب والمصارف: وغيرها من الجهات الحكومية .

التوصيات :

1- إلزام المشاريع على إنشاء نظام محاسبي ومالي للاستفادة منه في إظهار نتائج إعمال المشروع لغرض التخطيط وتحديد سعر الضريبة بدل من تقديرها جزافا.

2- إنشاء مراكز تدريب وتأهيل للمبادرين بإنشاء المشروعات للرفع من كفاءتهم وتمكينهم من معرفة كيفية تأسيسها والعمل على إنجاحها .

3- إلزام هده المشروعات بدراسة الجدوى الاقتصادية والفنية عند الحصول على التراخيص اللازمة لمزاولة النشاط .

4- الإشراف والرقابة من قبل الأجهزة الإدارية والفنية لهده المشروعات عند مزاولة الأنشطة الاقتصادية لتطويرها ومواكبة أنشطتها .

5- التنسيق مع الأجهزة الحكومية الأخرى بالقيام بدور فعال عند تأسيس وإنشاء هده المشروعات ورعايتها وتقديم المساعدات والمشورة لإنجاحها وإزالة العقبات من طريقها ، وخلق قنوات اتصال فعال .

قائمة المراجع والمصادر

1- الكتب :

- خميس عبدالسلام شليده ''مقدمة في نظم المعلومات المحاسبية ''دار الحكمة للنشر والتوزيع ،القاهرة 2010
- رضوان حلوة حنان،''تطورالفكرالمحاسبي،مدخل نظرية المحاسبة '' مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان،1998 م.
- عبدالحي مرعي ،واخرون ''اصول القياس والاتصال المحاسبي'' ،دار النهضة العربية للطباعة والنشر،بيروت،1988م .
- يونس حسن الشريف ،واخرون ''مبادى المحاسبة المالية '' منشورات جامعة قاريونس ،بنغازي 1998م .

2- الدوريات :

- امل نصار ، زينب سليمان ''دور المحاسبة في تقديم الدعم المعلوماتي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة .تقرير مؤتمر منظمة العمل الدولية '' ديسمبر 2011م . الشبكة الدولية للمعلومات .

3 – الرسائل العلمية

- مريم رمضان عبدالرحيم ''دور التنمية الاقتصادية في تحقيق اهداف التنمية البشرية في ليبيا (2004-2011) رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة عين شمس ،القاهرة ،مصر 2013م .

المصادر الأخرى

قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا ،رقم (237) لسنة 2007م .البرنامج الوطني لتشغيل القوى العاملة الوطنية لمكافحة مشكلة البطالة .

- قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا،رقم (321) لسنة 2004م .بشان المشروعات الصغرى والمتوسطة .
- قرار اللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة والتدريب والتشغيل سابقا، رقم (50) لسنة 2005م .بشأن تحديد الانشطة الاقتصادية التي يتم الاقتراض لمزاولتها.
- قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا،رقم (20) لسنة 2005م في شان الاقراض للأغراض السكنية والعقارية ومزاولة الانشطة الاقتصادية الانتاجية والخدمية والحرفية .
- قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا،رقم(109) لسنة 2006م.بشان انشاء صندوق التشغيل .
- http//www. Hadr.ust .edu .
- http://www. Novapdf. com
- date : text/ html:charset
- http://tax.mof.gov ,iq/

المشروعات الصغرى والمتوسطة سبيلاً للتنمية الاقتصادية
" دروس مستفاده من التجارب الدولية "

د . سالم امحمد كريم أ . عبدالعزيز علي محمد الصالحي

المستخلـص:

أوضحت الدراسات التي تناولت تجارب الدول الرائدة في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة أن هدا القطاع يمكن أن يحقق لاقتصاديات الدول النامية مالا تستطيع أن تحققه لها الصناعات الثقيلة ، وخصوصاً فيما لو توفر لها البيئة الداعمة من حيث الامتيازات التشريعية والحوافز الضريبية والجمركية وتدليل عقبات التمويل المصرفي.

هدا وقد هدفة هذه الدراسة الي تسليط الضوء على دور المشروعات الصغرى والمتوسطة في التنمية الاقتصادية للدول عموماً والنامية منها خصوصاً كون بلادنا ليبيا من ضمن هذه المنظومة ، والتعرف على الدور الذي تلعبه هذه المشروعات في دعم الاقتصاد القومي ودورها في التشغيل وخلق فرص العمل ومكافحة البطالة ضمن منظومة التوظيف للدول. علاوة على معرفة أهم التحديات والمعوقات التي تواجه هذه المشروعات ومن تم تقديم مجموعة من التوصيات بهدف وضعها أمام المهتمين بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في ليبيا والدور الذي يمكن أن تلعبه المشروعات الصغرى والمتوسطة في هدا الشأن.

مقدمة الدراسة:

لقد شهدت العقود الثلاثة الأخيرة تزايد اهتمام العديد من الدول وخصوصاً النامية منها بقطاع الصناعات الصغرى والمتوسطة في محاولة حثيثة منها في خلق تنمية اقتصادية واجتماعية شاملة في مجتمعاتها وتنويع مصادر الدخل في اقتصاداتها الوطنية والتي تجلت في بعض تجارب الدول الرائدة في هذا المجال من خلال المساهمة الفاعلة في خلق فرص العمل الجديدة وزيادة الصادرات ورفع مستوى معيشة الفرد وتعزيز دور القطاع الخاص في الاقتصادات المحلية.

إن وجود شبكة مؤسساتية فعالة من المشروعات الصغرى والمتوسطة في القطاعات المختلفة على المستوى المحلي تساهم في تحويل الاقتصاد الوطني من مجرد سوق تجارية لتوزيع السلع والخدمات الاقتصادية المنظورة الي اقتصاد متنوع ومنتج ينافس على حصة من الطلب المحلي وحتى الطلب العالمي أيضاً كما هو الحال بالنسبة لبلدان نامية كالهند وماليزيا وتايلاند والبرازيل وتركيا وغيرها، فوجود تلك الشبكة من شأنه أن يشجع التواجد الاستثماري الإنتاجي الأجنبي الي جانب التأسيس لقاعدة راسخة من الصناعات الكبرى المحلية في إطار التكامل القطاعي الصناعي ، وهو ما يحد من آثار التقلبات الإقتصادية ، كون أن هذه المشروعات بإتساع حجم نشاطها ومرونة منظومتها الإنتاجية وسهولة التحكم في الكثير من المتغيرات المحلية المتعلقة ببيئتها الإقتصادية، وهو ما يجعلها أكثر قدرة على إحتواء الخسائر وتحجيم إنعكاساتها السلبية على الإقتصاد الوطني.

إن الوصول الي هدا المستوى الفاعل من نوعية المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا مع ما شهده هذا القطاع من إخفاقات للوصول لما هو مأمول منه ، يتطلب منا معرفة البيئة المناسبة لنمو هذا النوع من الصناعات والحوافز التي تحفز الأداء التنموي لهذه المشروعات وفي المقابل معرفة المحددات والعراقيل التي تحول دون لعب هذا الدور من خلال الاستعراض المسحي لمجموعه من التجارب الرائدة في الدول النامية التي تشاطرنا ذات الظروف المتشابهة وكذلك بعض تجارب الدول المتقدمة والتي كانت المشروعات الصغرى والمتوسطة رافداً لتطور ونمو الصناعات الثقيلة والاستراتيجية ، وهو ما تهدف إليه هذه الورقة من خلال تناول

تجارب عدد من الدول وإستخلاص الدروس المستفادة منها بإعتبار تبني ليبيا لهدا الخيار جاء في فترة متأخرة جداً مقارنةً بالدول الرائدة في هدا المجال، وسوف تعتمد هذه الورقة على المنهج المسحي الاسقرائي من خلال عرض موجز لجزء من الانتاج العلمي والمعرفي في مجال البحث والتقييم لأداء المشروعات الصغرى والمتوسطة بعدد من الدول التي سبقة ليبيا في هدا المجال.

1-1 مشكلة الدراسة:

خلفيات المشكلة:

إنتهجت الدولة الليبية خلال ثلاثة عقود متتالية مند السبعينيات الي الثمانينيات وحتى منتصف التسعينيات من القرن العشرين نموذج الاقتصاد المغلق أو الموجه (الاشتراكي) حيث تحكمت الدولة بدرجة كبيرة في توجيه القطاعات الاقتصادية وتوجيه وسائل الانتاج ، لتتبنى بعد ذلك الدولة سياسة إقتصادية أكثر إنفتاحاً لتتيح للقطاع الخاص لعب دوراً أكثر فاعلية لخلق تنوع في قطاعات الاقتصاد الوطني.

في هذه الفترة بداء الافراد تأسيس قطاع جديد من القطاعات الاقتصادية في ليبيا الا وهو قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة ضمن نشاطات حرفية ومهنية متنوعة، وقد كان من المؤمل لهدا القطاع أن يحقق نمواً مطرداً ويسهم بإضافات ايجابية في تنوع قاعدة الإنتاج الصناعي والعقاري والزراعي والسياحي يخلق فرص للتوظيف ويرفع من مستوى الدخل للأفراد ويتيح نوعاً من الإكتفاء الذاتي لبعض الصناعات والمهن ، ولكن مع غياب التنظيم الجيد والرقابة والمتابعة لهدا النوع من المشروعات لم تأتي النتائج بما هو مؤمل منها ولم تحقق هذه المشروعات ما حققته نظيراتها في الدول النامية والمتقدمة على السواء ممن سبقونا في هدا في المجال.

تحديد المشكلة:

وحيث أن أهم ماتصبوا لهو الدولة من تشجيع لهدا النوع من المشروعات هو خلق فرص عمل جديدة وإمتصاص البطالة وتخفيف العبء على كاهل القطاع العام الدي يكبل الدولة ويرهق ميزانيتها في بند المرتبات والأجور إلا أننا نلاحظ بوضوح التضخم المستمر في التوظيف بالقطاع العام وعدم قدرة المشروعات الصغرى والمتوسطة على التأسيس للمرحلة الثانية من التنمية الاقتصادية وهي المشروعات الكبرى.

لذى فإن إشكالية هذه الدراسة تكمن في إخفاق قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة في خلق تنمية إقتصادية ملموسة في ليبيا تؤثر في حجم البطالة ومتوسط دخل الفرد ورفع مستوى المعيشة والرفاهية للفرد وتعزيز التنافسية لهذه المشروعات ومنتجاتها في الحد من مستوى الواردات وتعزيز تنوع بنذ الصادرات للإقتصاد الليبي شديد الحساسية لقطاع النفط والغاز وأسعارهما في أسواق الطاقة الدولية ، **مما يقودنا للبحث في أهم مقومات التطور** التي استندت إليها مجموعة من التجارب الرائدة لعدد من الدول النامية والمتقدمة والتي إعتمدت في تنميتها الاقتصادية على نجاح قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة في إقتصادياتها المحلية كإيطاليا ، سويسرا ، الهند ، ماليزيا ، كوريا الجنوبية ، مصر وتونس.

2-1 أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الي تحقيق أربعة أهداف أساسية هي:

(أ) يكمن الهدف الاساس لهذه الورقة في دراسة فاحصة لأهم تجارب التنمية الاقتصادية في الدول النامية والمتقدمة التي إرتكزت على قاعدة عريضة من المشروعات الصغرى والمتوسطة.

(ب) التعرف على واقع ومكانة المؤسسات الصغرى والمتوسطة في إقتصاديات بعض الدول والواقع الليبي وإبراز دورها وأهميتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

(ت) إظهار مكانة المشروعات الصغرى والمتوسطة في إقتصاديات الدول النامية وما تحققه من تطور وتنمية في شتى المجالات.

(ث) إقتراح بعض الحلول للمشاكل التي تواجه المشروعات الصغرى والمتوسطة في الواقع الاقتصادي الليبي.

1-3 أهمية الدراسة:

بالنسبة للعلم:

تتلخص أهمية الدراسة من الناحية العلمية في:

- أهمية الدور الذي تلعبه المشروعات الصغرى والمتوسطة في إقتصادات الدول ، فهي رافعة أساسية من روافع التنمية الاقتصادية من خلال توفير فرص العمل لعدد كبير من أفراد المجتمع ورفع مستوى دخل الفرد.
- المكانة التي إحتلتها المشروعات الصغرى والمتوسطة في الدول النامية الرائدة في هدا المجال في برامج وخطط التنمية الاقتصادية الوطنية لتلك الدول وخصوصاً بعد الإخفاق الذي عانت منه معظم هذه الدول في تجاربها مع المشروعات الكبرى.

بالنسبة للمجتمع:

مساعدة القائمين على التخطيط الحكومي وإدارة القطاعات الاقتصادية على معرفة الاسباب الكامنة وراء الإخفاقات في التجربة الليبية ومواطن الضعف فيها وإمكانية معالجتها وإستخلاص العبر والدروس المستفادة من التجربة الليبية وتجارب الدول الرائدة في هدا المجال.

بالنسبة للباحث:

تتمثل أهمية الدراسة بالنسبة للباحثان في إثراء وتوسيع وتنمية مداركهم وتعزيز خبراتهم في مجال التنمية الاقتصادية وخصوصاً في ما يختص بالمشروعات الصغرى والمتوسطة ودورها في توسيع قاعدة الملكية وتنويع الدخل وإنعكاسها على مستوى الرفاهية والتطور للفرد والمجتمع في ليبيا.

1-4 منهجية الدراسة:

سيعتمد الباحثان لإنجاز هذه الورقة البحثية على المنهج الوصفي الاستقرائي كمنهج للبحث العلمي لإنجاز الورقة من خلال دراسة مسحية لإستقراء الفكر الاقتصادي المتعلق بموضوع الدراسة ممثلاً في البحوث العلمية والورقات البحثية التي اعدت لتقييم تجارب الاخرين في مجال التنمية الاقتصادية وخصوصاً في إطار المشروعات الصغرى والمتوسطة، ومن تم الاعتماد على أسلوب البحث الوصفي لتوصيف بعض التجارب الرائدة كظاهرة محل البحث وتقييمها وبلورتها في شكل توصيات لتكون أرضية مناسبة للإستفادة منها من قبل متخذي القرار في القطاع الاقتصادي والصناعي ووضع خطط التنمية الاقتصادية في ليبيا.

1-5 حدود الدراسة:

تتمثل حدود الدراسة في الحدود الكمية للبحث والتي ستتحدد بما هو متاح من الفكر الاقتصادي المتاح الذي تناول تجارب عدد من الدول النامية والمتقدمة الرائدة في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة ودورها في دعم التنمية الاقتصادية بالإضافة الي بعض ما توفر من دراسات بحثيه حول التجربة الليبية.

1 – 7 الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات البحثية المتعلقة بموضوع الدراسة ، وكل دراسة بحثية تناولت موضوع المشروعات الصغرى والمتوسطة ودورها في التنمية المستدامة للبلدان من زوايا متعددة سواء من حيث الفرص والآفاق أو من حيث المشاكل والمعوقات وتناول التجارب الفردية المتميزة والرائدة لبعض الدول النامية والمتقدمة على حد السواء ، وهي ووفقاً لما إتيح للباحثان تتمثل في الأتي:

1 . دراسة (حفناوي وذكرالله ، 2013) :

وقد جاءات هذه الدراسة تحث عنوان (صيغ الاستثمار في الفكر الاقتصادي الاسلامي ودورها في تمول المشروعات الصغيرة) ، وقد أشارت الدراسة الي أن طبيعة المشروعات الصغيرة تتصف بالضعف مقارنة بالمشروعات الكبيرة بسبب ضعف رؤوس أموالها ، وهو ما يستدعي الاهتمام ببدائل تمويلية تساعدها على القيام بدورها بشكل فاعل وقد تناولت بعض أدوات التمويل الاسلامي ، وقد توصلت الدراسة الي إنخفاض نسبة التمويل التي تحصل عليها المشروعات الصغرى مقارنة بالمشروعات الكبرى من المؤسسات المصرفية ، يتوقف نجاح المشروعات الصغرى في لعب دورها التنموي على وجود إطار تشريعي يحميها ويوفر لها آليات الدعم المناسبة ، الي جانب ضعف التقنية في الدول النامية من أهم المعوقات التي تواجه المشروعات الصغيرة وأن توطين التكنولوجيا الحديثة يوفر لهذه المشروعات على المنافسة بمنتجاتها في الدول الاخرى. هدا وقد أوصى الباحثان بضرورة العمل على إيجاد آلية محددة تدعم وتساند المشروعات الصغرى لتلعب دورها التنموي بنجاح ، الي جانب العمل على تسويق منتجات هذه المشروعات وحمايتها من المنافسة الحادة ، كذلك توفير الضمانات اللازمة لتسهيل تمويل المشروعات الصغيرة والعمل على مساعدتها في حالات التعثر.

2 . دراسة (صالح ، 2009) :

بعنوان ، المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا ودورها في عملية التنمية ، وقد سعت الدراسة للبحث في أوضاع المشروعات الصغرى والمتوسطة بشكل عام وفي ليبيا بشكل خاص للتعرف على واقع هذا النوع من المشروعات وأهم المشاكل والمعوقات التي تواجهها ومدى مساهمتها في التنمية الاقتصادية ، وقد استنتج الباحثان بأن ضعف التمويل المتاح لهذ المشروعات كان وراء ضعف قدرتها على استيعاب العدد المناسب من العاملين، إحجام المؤسسات المالية عن تمويل هذه المشروعات بسبب ضعف الضمانات وضحالة المؤسسات الحكومية المقدمة لها ، وأهم ما أوصت به هذه الدراسة العمل على بناء نظام تمويل جديد لتمويل للمشروعات الصغرى والمتوسطة ، تحديث التشريعات البيروقراطية النافدة التي تعرقل إجراءات الترخيص لها بتشريعات جديدة تشجع على الإستثمار في هدا النوع من المشروعات.

3 . دراسة (هيئة سوق الأوراق المالية الليبي)

دراسة صادرة عن هيئة سوق المال في ليبيا بـ عنوان (سوق المشروعات الصغرى والمتوسطة) وقد أهتمت هذه الدراسة بمعرفة وتتبع تطور فكرة المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا والصعوبات التي واجهتها ودورها في إستيعاب القوى العاملة والتوظيف وخصوصاً في ضل توقعات الحكومة الليبية بناءً على تقديرات جاءت في دراسة أعدتها الحكومة لسنة 2007 بعنوان " رؤية مبدئية لبرنامج تشغيل القوى العاملة الوطنية " توقعت بأن تستوعب 80% تقريباً من حجم الباحثين عن العمل في ليبيا ، هذا وقد خلصت دراسة هيئة السوق الليبي الي إحجام المستثمرين على الإستثمار في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة ، كذلك ضعف خبرة الشركات

الصغرى والمتوسطة في التعامل مع سوق الأوراق المالية ، في المقابل أوصت الدراسة بمنح تسهيلات للمستثمرين الجدد للنهوض بمشروعاتهم كالإعفاءات الضريبية والجمركية ، الي جانب الاستفادة من تجارب الدول الرائدة في هذا المجال وخصوصاً تلك الدول التي تتشابه مع الواقع الليبي من حيث العادات والتقاليد والوضع الاقتصادي والإجتماعي.

4 . دراسة (الورفلي ، 2006) :

وهي دراسة بعنوان (المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا الواقع والطموحات) وقد هدفت هذه الدراسة الي إلقاء الضوء على واقع التجربة الليبية في هذا النوع من المشروعات والمشاكل والعوائق التي تحول دون نموها وتطورها ، وقد اقترحت الباحثة آلية للنهوض بهذا النوع من المشروعات من خلال منظومة قانونية وتوفير الخدمات المساندة لها ، تحفيز القطاع الخاص " الأهلي " لاستيعاب العمالة الوطنية وإخضاع الشباب لدورات تدريبية في الداخل والخارج للرفع من كفاءتهم وتنمية مهاراتهم بما يخدم متطلبات هذه المشروعات.

5 . دراسة (راتول ، وهيبة، 2006) :

جاءت هذه الدراسة تحث عنوان (بعض التجارب الدولية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدروس المستفادة) وقد بحثت هذه الدراسة في أهم مقومات التطور في تجارب الدول الرائدة في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وقد تناولت الدراسة الموضوع من حيث النشأة والمفهوم والخصائص والأهمية ، تم التعرض لدراسة أهم التجارب الرائدة في دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأسباب نجاحها ، وقد استنتج الباحثان عدة نتائج أهمها : التنظيم الشديد للهيكل المؤسسي للعمل وتوزيع الأدوار بمنتهى الدقة من أجل دعم هدا القطاع من خلال الجهات ذات العلاقة ، كذلك المعرفة الجيدة بظروف الدولة والواقع والمجتمع والدراسة المتعمقة لها ، تم وضع السياسات والتشريعات التي تناسب مع ظروف الدولة لتشجيع هدا القطاع. هذا وقد أوصت الدراسة تحسين البيئة المؤسساتية الداعمة لهذا القطاع وخلق التكامل بين القطاع الخاص والعام ، الإهتمام بتسويق منتجات المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنظيم المعارض لها بواسطة الدولة.

6 . دراسة (الإبراهيمي ، 2006) :

وعنونة الدراسة بـ (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مواجهة مشاكل التمويل) ، وقد ركزت هذه الدراسة على أحد الجوانب المهمة ذات العلاقة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وهو جانب التمويل والمستجدات المعاصرة وأهم أدوات التمويل لهذا النوع من المشروعات في عالمنا المعاصر ، ومن أبرز ما خلصت إلية الدراسة من نتائج أن مشكل التمويل لا يزال عائقاً حقيقياً أمام اصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسبب تقييم المركز الائتماني للمشروع في حالة الافتراض وكذلك الضمانات ، الي جانب ضعف الاهتمام بدعم المشروعات وتسويق منتجاتها. هذا وقد أوصى الباحث تقديم الدعم والإسناد للمشروعات فيما يخص الإعفاءات الضريبية والجمركية ، الاستعانة بالتجارب العالمية والإسترشاد بها ودور المشروعات الصغرى والمتوسطة في دعم التنمية.

7 . دراسة (سليمة ، 2006) :

هذه الدراسة جاءت تحث عنوان (تجربة بعض الدول العربية في الصناعات الصغيرة والمتوسطة) وقد هدفة الباحثة في دراستها لإبراز الأهمية الاقتصادية والاجتماعية لهذه المشروعات والمشاكل التي تعترضها تم تناول بعض التجارب لهدا النوع من المشروعات في بعض الدول النامية وهي الهند ومصر وسلطنة عمان ، وقد

خلصت الباحثة الي أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية يمكن أن تحقق ما لا تستطيع أن تحققه الصناعات الكبيرة إذا توفر لها الدعم اللازم ، إعادة النظر في نوعية الوثائق والضمانات التعجيزية التي تطلبها المصارف عند تمويل هذه المشروعات.

8 . دراسة (قنطقجي ، 2003) :

وهي دراسة بعنوان (تمويل المشروعات الصغيرة ومتوسطة الحجم : دراسة مقارنة بين التجربتين الإيطالية والسورية) ، وقد إعتمدت هذه الدراسة على إجراء نوع من المقارنة بين التجربتين في مجال تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة ، وقد خلصت الدراسة الي دعم وتطوير دور المنظمات المهنية كالغرف الصناعية والحرفية والتجارية والنقابات العمالية لتعمل بشكل علمي وخصوصاً في لعب دور الضامن لدى المصارف في ما يخص الإئتمان على خطى التجربة الإيطالية ، كذلك منح فترات الإعفاء الضريبي لهذه المشروعات وتمديد فترات السداد حسب نوعيتها.

ثانياً: الاطار العام للدراسة:

من أجل دراسة واقع المؤسسات الصغرى والمتوسطة في دعم التنمية الاقتصادية في اقتصاديات الدول النامية والمتقدمة ومقارنتها بالواقع الليبي وإمكانية استخلاص الدروس المستفادة من التجارب الواعدة من خلال الدراسة المسحية لعدد منها قُسم الإطار العام للبحث الي المحاور التالية:

2-1 المشروعات الصغرى والمتوسطة النشأة والمفهوم:

من الملاحظ أن هناك تباين في وجهات نظر الاقتصاديين والمهتمين حول تحديد مفهوم دقيق وشامل للمشروعات الصغرى والمتوسطة باختلاف الزاوية التي ينظر من خلالها لهدا النوع من المشروعات والمعايير المستخدمة للتمييز بينها ، ومن أهم المعايير الشائعة في هدا السياق : معيار عدد العمالة ، معيار رأس المال ، معير حجم المبيعات ، معيار التقنية المستخدمة وكذلك معيار استهلاك الطاقة ، أما أكثرها شيوعاً معيار عدد العمالة ومعيار رأس المال.

وتعرف المنشأت الصغيرة بأنها تلك الأعمال والصناعات التي تبدأ بمكونات ومبادرات وقدرات استثمارية محددة وتسعى لتطوير قدراتها وتنمية إمكاناتها (محمود , 2002 ص 45).

وقد قدمت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (يونيدو) تعريفاً للمشروعات الصغرى على أنها مجموعة المشروعات التي تقوم بالإنتاج على نطاق صغير ، وتستخدم رؤوس أموال صغيرة وتوظف عدداً محدوداً من الأيدي العاملة ، وتتبع أساليب إنتاجية حديثة ويغلب على نشاطها الآلية وتطبق مبدأ التخصص وتقسيم العمل ويتراوح عدد العاملين فيها بين 10 – 50 عامل (قدومي ، 2010 ص 2).

المشروعات الصغرى والمتوسطة طبقاً لمعياري العمالة ورأس المال في بعض الدول النامية والمتقدمة

الدولة	العمالة	رأس المال	الدولة	العمالة	رأس المال
الولايات المتحدة	**250**	**أقل من 9 مليار $**	**ماليزيا**	**أقل من 25**	**500 ألف رنجت**
اليابان	**100**	**28 ألف $**	**مصر**	**35**	**100 ألف جنيه**
بريطانيا	**200**	**أقل من مبار $**	**الهند**	**100**	**500 ألف روبيه**
ألمانيا	**49**	-	**الإكوادور**	-	**200 ألف $**
سنغافورة	**أقل من 50**	**250 ألف $**	**السودان**	**30**	**86 ألف دولار**

***المصدر: صيغ الاستثمار في الفكر الاقتصادي الإسلامي ودورها في تمويل المشروعات الصغيرة ، (حفناوي وذكرالله , 2013 , ص 16).**

في الواقع إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتسم بمحدودية الأيدي العاملة بها وصغر أو متوسطية رأس مالها مقارنة بالمؤسسات الضخمة ، لكنها تعمل على خلق فرص عمل جديدة تستوعب نسبة كبيرة من حجم البطالة وتعزز القدرة الإنتاجية وتنوعها للاقتصاد الوطني ومن هنا يتضح أهمية هدا النوع من المشروعات في تنمية البيئة الاجتماعية والاقتصادية للدولة. ووفقاً للتعريفات السابقة يمكن نعرض لأهم السمات التي تمييز هدا النوع من المؤسسات أهمها:

1 – تتسم المشروعات الصغرى والمتوسطة بطابع الفردية في نشاطاتها وخصوصاً من حيث الإدارة والتخطيط.

2 – سهولة التأسيس نظراً لصغر قيمة رأس المال المطلوب لتأسيسها وتشغيلها الي جانب سهولة الإجراءات ومصروفات التأسيس.

3 –خلق فرص عمل بسب أساليب الإنتاج غير المعقدة المتبعة في هذه المشروعات ما يقود لتوفير فرص عمل لأكبر عدد من العاملين.

4– محدودية رأس مالها وبساطة التكنولوجيا المستخدمة في عملياتها الإنتاجية وهدا يجعلها قادرة على استيعاب الأيدي العاملة غير المدربة.

5– القدرة على التكيف وفقاً لظروف السوق من حيث كمية الإنتاج ونوعيته وهو ما يؤهلها لمواجهة الصعوبات في فترات الأزمات الاقتصادية.

6 –تعتبر المشروعات الصغرى والمتوسطة مركزاً للتدريب الذاتي للمالكين والعاملين فيها من خلال الممارسة المستمرة لأعمالهم وسط عمليات الإنتاج وتحمل المسؤوليات وهو ما يكسبهم المزيد من المعرفة والخبرات.

2-2 استطلاع أهم التجارب الناجحة في دعم المشروعات الصغرى والمتوسطة للتنمية الاقتصادية:

نعرض في هذا البحث من الورقة قراءة مسحيه تقييميه لتجارب بعض الدول التي حققت نجاحات تنموية مرتكزة في ذلك على تجارب خلاقة في قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة بهدف التعرف على دور هذه المشروعات في التنمية الاقتصادية لأهم التجارب واستخلاص الدروس المستفادة وتحديد مدى إمكانية تطبيقها في الواقع الليبي.

2-2 -1 بعض تجارب الدول المتقدمة:

- **التجربة الإيطالية:**

تعتبر التجربة الإيطالية نموذجاً ناجحاً للتجارب العالمية الناجحة في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة ، حيث اعتمدت على التنمية الداخلية المتأصلة في ثقافة المجتمع الإيطالي وميولة لتأسيس هذا النوع المشروعات وهو ما يقف وراء سر نجاح النظام الصناعي الإيطالي ، وترتكز هذه التجربة على خلق حالة من التكامل بين الشركات والمشروعات بعظها البعض من خلال تقسيم مراحل الإنتاج فيما بينها وتسهيل وتسريع دورة إنجاز الأعمال بها.

أسباب نجاح التجربة الإيطالية في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة (راتول وهيبه،2006 , ص 173) :

1 . اعتبار المشروعات الصغرى والمتوسطة مجموعة مترابطة وذات علاقات متداخلة بين بعضها البعض.

2 . وجود درجة عالية من التعاون والتنسيق فيما بينها من خلال تقسيم عملية الإنتاج الي عدة مراحل تتولى كل مجموعة من الشركات مرحلة من هذه المراحل.

3 . المرونة والديناميكية في سياسات تطوير وتنمية هذه المشروعات بما يضمن اندماجها في تكتلاتاقتصادية أكبر.

4 . تبني الحكومة لقوانين وسياسات حكومية تقدم الدعم والتسهيلات والحوافز لهذه المشروعات وهو ما وفر البيئة الخصبة التي شجعت نمو هذا القطاع ليصبح رافد التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إيطاليا.

هذا والجدير بالذكر أن الاقتصاد الإيطالي يعد من الاقتصاديات المتطورة عالمياً وقد برهن أن تحقيق التنمية الاقتصادية ليس بالضرورة يرتكز على وجود شركات ضخمة فالنجاحات التنمية الإيطالية اعتمدت في الأساس على المشروعات الصغيرة التي أصبحت من كبريات الشركات المصدرة عالميا للسلع ذات الجودة العالية وقد بلغ عدد المشروعات الصغيرة في إيطاليا 750 ألف مشروع بمتوسطة قدرة استيعابية للعمالة 10 أفراد (حفناوي وذكرالله ، 2013 , ص 35).

- **التجربة السويسرية:**

فيما يخص التجربة السويسرية في قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة أظهرت البيانات والتقارير أن رأس المال متوسط ومتقارب بين النوعين ، وقد لوحظ أن السمه الغالبة على المشروعات الصغرى في سويسرا تستوعب مابين 1 – 4 عمال ، وكون أن المشروعات الصغيرة لا تملك الاستشاريين المتخصصين تلجأ لمعالجة هذه الإشكالية من خلال الاستعانة بمستشارين من خارج المشروع ، الي جانب تأهيل وتدريب العاملين بها. هدا وتلجأ الحكومة السويسرية بتحفيز قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة على تحسين الظروف البيئية لتوفير البيئة الجاذبة والداعمة الي جانب توفير المساعدات المالية المباشرة ، ومن بين السياسات المتبعة في ذلك الدعم والمساندة عند دخول السوق الخارجية ، تشجيع الابتكار والتجارب الخلاقة ، الإمداد بالبيانات والمعلومات والدعم المالي لهذه المشروعات (صالح والحيالي ، ب. ت , ص86).

3-2-2 بعض تجارب الدول النامية:

- **التجربة الهندية:**

تعتبر السياسة الصناعية الهندية لمعالجة البطالة البرنامج الطموح الذي تبنى دعم وتشجيع قطاع الصناعات الصغرى والمتوسطة لمعالجة ظاهرة الفقر وانخفاض مستوى دخل الفرد وتفشي البطالة بين مكونات المجتمع الهندي ، وفي إطار السياسة المرنة للحكومة في هذا الشأن فقد خولة اختصاصات رعاية هذه المشروعات وتنميتها الي الحكومات المحلية للولايات الهندية ، فيما تركزت جهود الحكومة المركزية على تطوير برنامج عام يعنى بدعم تمويل هذه المشروعات وتطوير منتجاتها بما يؤهلها للمنافسة في السوق الإقليمية والدولية.

ووفقاً لـ (سليمة ، 2006 , ص34) فإن أهم السمات التي اتسمت بها التجربة الهندية:

1 – تصنيف أو فرز أكثر من 1200 خطوة أو درجة إنتاجية لصالح المشروعات الصغرى والمتوسطة دون السماح للشركات الكبرى بتصنيع هذه الوحدات كدعم لهدا القطاع.

2 – تأهيل الأيدي العاملة من خلال مراكز متخصصة لتوفير كوادر عمل لهذه المشروعات.

3– وضع نظام للإعفاءات الضريبية على الصناعات الصغرى تتناقص نسبته عكسياً مع قيمة رأس المال المستثمر في إطار تشجيع هدا النوع من المشروعات.

- **التجربة الماليزية:**

بالرغم من القصر الزمني لعمر التجربة الماليزية في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة ، إلا أن هذه التجربة حققت نجاحاً ملحوظاً بين الدول الرائدة في هدا القطاع ضمن برامجها التنموية ، وإدراكاً من الحكومة الماليزية لأهمية الدور التنموي للمشروعات الصغرى والمتوسطة ودورها في النهوض بالصناعة الوطنية تبنت سلسلة من الإجراءات والسياسات الداعمة يمكن إيجازها في التالي (حفناوي و ذكرالله ، 2013 , ص 32):

1 – تأسيس هيئة متخصصة بتنمية هذه المشروعات سنة 1996 ، وذلك لخلق مؤسسات صغيرة ومتوسطة قادرة على المنافسة ، وقد قدمت الحكومة قروضاً ميسرة وبقيم تمويلية عالية الي ما يزيد عن المليون دولار تقريباً ، وبمعدلات فائدة متدنية وفترات سداد تتراوح ما بين 10 – 15 سنة للأصول الثابتة ولـ 3 سنوات لرأس المال العامل.

2 – قدمت الحكومة الماليزية حزمة من التسهيلات الضريبية والمالية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في شكل منح وإعفاءات مالية وضريبية من الحكومة الماليزية بما لا تقل عن 50% من كلفة المشروع من خلال هيئات متخصصة ، بهدف تطوير المنتجات والحصول على شهادات الجودة العالمية.

- **التجربة الكورية الجنوبية:**

في إطار الرعاية والتطوير لقطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة من قبل الحكومة الكورية قامت بإعداد خطة طموحة لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة ترتكز على إنشاء المؤسسات الفنية والمالية التي تقدم الدعم لهذه الصناعات.

هذا وقد رعت الحكومات الكورية الجنوبية المتعاقبة سياسة تنموية تعرض من خلالها نظام حوافز وإعفاءات ضريبية للدفع باتجاه انتشار هدا النوع من المشروعات تمثلت في منح إعفاءات ضريبية لمدة أربع سنوات بعد تكوينها ، وإعفائها من 50% من الضرائب للسنتين اللاحقتين الي جانب ذلك هناك بعض مستويات الدخول لا تدخل في الوعاء الضريبي ، كما أنشأت الدولة هيئة تطوير الصناعات الصغيرة للقيام ببعض المهام كتوفير المعلومات عن التكنولوجيا الحديثة الوطنية والأجنبية ، والإعفاء الجمركي التام أو نسبة 80% عن المعدات والأجهزة المستوردة لمجامع البحوث التكنولوجية الصناعية (حفناوي و ذكرالله ، 2013 , ص 34).

- **التجربة المصرية:**

فيما يخص التجربة المصرية ، قامت الحكومة في سنة 1991 بتأسيس هيئة ضمان مخاطر الائتمان المصرفي للمشروعات الصغرى والمتوسطة كشركة مساهمة عامة ، طبقاً للقانون (159) لسنة 1981 بمساهمة تسع مصارف مصرية بالإضافة الي شركة تأمين ، وهدفة هذه الخطوة الي تشجيع وتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة في المجالات الصناعية والخدمية على السواء من خلال تسهيل إجراءات الائتمان المصرفي اللازم لتنفيذ هذه المشروعات ، وتغطي الهيئة ما نسبته 50% من قيمة التمويل المطلوب على أن يكون الحد الأدنى لقيمة الضمان للمشروع الواحد 10 آلاف جنيه مصري وبصقف قدره 700 ألف جنيه ، وفي المقابل يمكن للمشروع الحصول على تمويل يتراوح بين 20 ألف الي 1.4 مليون جنيه وتمتد مدة الضمان الي خمس سنوات قابلة للتمديد (المحروق ومقابله ، 2006 , ص 12-13).

هذا وقد فاق عدد المشروعات التي مولتها الهيئة وفقاً للبرنامج المصري لتشجيع المشروعات الصغرى حتى سنة 1998 (86 ألف مشروع) وبقيمة تمويليه تقدر بحوالي 450 مليون دولار أمريكي ، وفي خطوة داعمة جديدة من الحكومة المصرية صدر في سنة 1999 قرار جمهوري يقضي بإنشاء جهاز لتنمية المشاريع الصغيرة تابع للصندوق الاجتماعي للتنمية ، ويهدف لرعاية مشاريع الشباب وتأمين فرص عمل لهم وتقديم الخدمات بأسعار رمزيه ، ويقدم الصندوق برامج لمراكز تنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وبرامج رعاية صناعة الأثاث والتغليف والصناعات الجلدية الي جانب رعاية وتنمية حقوق الامتياز التجاري (سليمة،2006, ص 35).

- **التجربة التونسية:**

سعياً من الحكومة التونسية لتنويع قاعدة الدخل ودعم التنمية الاقتصادية لتونس اهتمت حكوماتها المتعاقبة بدعم وتشجيع قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة ، وفي سبيل ذلك انشأت الدولة المصرف التونسي للتضامن في سنة 1997 كمصرف متخصص في تمويل المشروعات الصغيرة في مختلف القطاعات الاقتصادية برأس مال طرحت أسهمه للاكتتاب بنسبة 46% للقطاع الخاص وما نسبته 54% لبعض المؤسسات الحكومية ، وقد هدفت الحكومة من ذلك لمعالجة ظاهرة تفشي البطالة والحد من العمالة المهاجرة من أصحاب المبادرات ممن ينقصهم التمويل لمشروعاتهم وخصوصاً أصحاب المهن والحرف والخريجين بهدف دمجهم في النسيج الاقتصادي من خلال دعمهم بالقروض القصيرة والمتوسطة وبشروط ميسرة وبفائدة بسيطة لاتتجاوز 5% سنوياً وفترات سداد تتراوح من 6 أشهر وحتى السبع سنوات (حفناوي و ذكرالله ، 2013 , ص31).

هذا وقد قامت الحكومة التونسية بتأسيس الصندوق الوطني للتشغيل سنة 2000 ليزاول مهمة تدريب وتأهيل الراغبين في إقامة مشروعات خاصة وكذلك الأفراد الباحثين عن العمل ، الي جانب تمويل الدورات التدريبية للرفع من مستوى مهاراتهم وكفاءاتهم بما يتلاءم مع متطلبات سوق العمل في قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة ، كما أنشأت الحكومة الصندوق الوطني لضمان الإقراض في سنة 2003 ليتولى مهمة توفير الضمانات للأشخاص الذين يرغبون في تأسيس مشروعاتهم الخاصة وتنقصهم الضمانات للحصول على التمويل المصرفي.

وبعد استعراض بعض تجارب الدول النامية ودور قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة في دعم وتطوير اقتصاداتها ، يمكننا أن نعرض لمساهمة هذه المشروعات في بعض من اقتصاديات الدول النامية كما هو موضح في الجدول اللاحق.

نماذج لمساهمة المشروعات الصغرى والمتوسطة في اقتصاديات الدول النامية

الدولــة	نسبة المساهمة في الاقتصاد
كوريا الجنوبية	تمثل (38%) من إجمالي الإنتاج الصناعي. تستوعب (50%) من إجمالي القوى العاملة الصناعية. انتقلت كوريا الجنوبية من رقم (101) في قائمة الدول المصدرة عام 1960مسيحي إلى رقم (11) في هذه القائمة حالياً.
تونس	تمثل (93%) من مجموع مؤسسات الإنتاج والخدمات. تشغيل (25%) من إجمالي عدد النشطين اقتصاديا. تحقق (30%) من الناتج الوطني الخام. تحقق (37%) من القيمة المضافة للاقتصاد الوطني.
الأردن	تمثل (70%) من حجم النشاط الاقتصادي. توفر (60%) من فرص العمل.

***المصدر: سوق المشروعات الصغرى والمتوسطة ، هيئة سوق الأوراق المالية الليبي ، ص 3 .**

2-3 المشروعات الصغرى الأهمية والتحديات:

1 – 2 – 3 الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للصناعات الصغرى والمتوسطة:

- ❖ تعتبر المشروعات الصغرى والمتوسطة أهم مجالات التوظيف في اقتصاديات الدول النامية والمتقدمة على حد السواء.
- ❖ توفر بيئة المشروعات الصغرى والمتوسطة مناخ خصب لتطوير الأفكار الخلاقة وتحفيز روح الإبداع ورفع كفاءة العامليين بها.
- ❖ تساهم المشروعات الصغرى والمتوسطة في استغلال الموارد المحلية وتنويع الصناعات المحلية وخلق قيمة مضافة في الاقتصاد القومي.
- ❖ ضعف القدرات التمويلية وانخفاض الحجم التراكمي الرأسمالي للعديد من الدول النامية ، مما يجعل اللجوء للمشروعات الصغرى والمتوسطة الخيار الأمثل للتنمية الاقتصادية.
- ❖ توفر التوازن الجغرافي لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية نظراً لاتسامها بالمرونة وإمكانية التأسيس في مختلف المناطق والأقاليم والقرى والأرياف والحد من هجرة السكان الي المدن الرئيسية.
- ❖ تعتبر المشروعات الصغرى والمتوسطة مصدراً لتزويد الصناعات الكبيرة ، الي جانب تنمية الصناعات التقليدية وتسويقها دولياً.
- ❖ الحفاظ على احتياطيات النقد الأجنبي من العملات الحرة من خلال مساهمة هذه المشروعات في الحد من الواردات ودعم الصادرات من المنتجات المحلية.

ويمكن تلخيص الدور الاستراتيجي الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التطور الاقتصادي ومساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي ومعالجة مشكلة البطالة كما هو مبين في الجدول اللاحق:

مساهمة المشروعات الصغرى والمتوسطة في الناتج المحلي الإجمالي وحجم التوظيف في بعض الدول

الدولـــة	نسبة العمالة الموظفة من إجمالي العمالة	نسبة المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي
الولايات المتحدة	%53.7	%48
ألمانيا	%65.7	%34.9
بريطانيا	%67.2	%30
فرنسا	%69	%61.8
إيطاليا	%49	%40.5
اليابان	%73.8	%27.1

المصدر: نوزاد الهيتي، 2006، ص 4 .

2 – 2 – 3 التحديات والمعوقات التي تواجهها المشروعات الصغرى والمتوسطة:

- تعبر المنافسة والتسويق من المشاكل الجوهرية التي تتعرض لها المشروعات الصغرى والمتوسطة والمتمثلة في الواردات من السلع الأجنبية ومنتجات الشركات الكبرى من السلع والخدمات المنافسة.
- ارتفاع تكلفة التمويل وصعوبة توفير الضمانات إذا اقتضت الحاجة للحصول على تمويل من قبل مؤسسات التمويل مقارنة بالشركات الكبرى.
- ضعف قدرة هذه الصناعات على مواكبة التطورات التكنولوجية المتسارعة وما تقدمه من وفر في الجهد والتكلفة والوقت ، فهذه الصناعات وخصوصاً في الدول النامية تهدف لسد احتياجات السوق المحلي من السلع بما يتماشى مع متطلبات دخل الفرد في هذه البلدان.
- عدم وجود جهات راعية لهذه الصناعات تهتم بشؤونها بسب اتساع رقعة انتشارها الجغرافي وصعوبة ضمها تحث إدارة مركزية موحدة ،وهو ما يحرمها من فرصة الحصول على الامتيازات والتسهيلات وفرص الدعم المتاحة أمام المشروعات الكبرى.
- كما تعتبر النظم الضريبية لبعض الدول وما تفرضه من رسوم وتعريفات ضريبية على هدا النوع من الصناعات ذات تأثير سلبي يحد من قدراتها المالية عائقاً لنموها ، وهو ما يزيد من حجم الأعباء ومن تم انخفاض الأرباح.

- **النتائـــج والتوصيـــات:**

أولاً النتائـــج:

إن عرض هذه التجارب وتقييمها ، لاشك أنه يتيح لنا فرصة استخلاص بعض الاستنتاجات والدروس المستفادة لتحديد مدى إمكانية تعميمها على الواقع الليبي ، وتهيئة البيئة المناسبة للمشروعات الصغرى والمتوسطة وصولاً لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المرجوة منها ، ويمكن تلخيص أهم النتائج فيما يلي :

- لوحظ من خلال استعراض بعض التجارب الرائدة في الدول النامية والمتقدمة ، أن قطاع المشروعات الصغرى والمتوسطة تحتل أهمية متزايدة لدى صناع القرار السياسي والاقتصادي ، نظراً للدور المحوري لهذه المشروعات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بها.
- تلعب المشروعات الصغرى والمتوسطة دوراً مهماً في تحقيق التنمية الاقتصادية للدول ودعم النمو الاقتصادي وتحسين مستوى دخل الفرد الي جانب تنويع القاعدة الإنتاجية للاقتصادي المحلي.
- يتحدد دور المشروعات الصغرى والمتوسطة في تطوير التنمية الاقتصادية على كفاءة البيئة القانونية والتشريعية حاميه لها وتوفر لها سبل دعمها والحوافز اللازمة لإقامتها.
- التمويل هو أحد المعوقات التي تعاني منها المشروعات الصغرى والمتوسطة لتطوير قدراتها بسبب ضعف قدرتها على توفير ضمانات في مستوى متطلبات الجهاز المصرفي.
- تساهم المشروعات الصغرى والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة عند المستوى الضعيف والمتوسط لمهارات العمالة الباحثة عن الشغل وخصوصاً في الدول النامية ، إنطلاقاً من مستويات التشغيل المطلوبة في مثل هدا النوع من المشروعات.

ثانيـاً-التوصيـات:

هذا وقد خلصت هذه الدراسة الي بعض المقترحات والتوصيات التي يمكن أن تقدم إضافة لمتخذ القرار في ليبيا:

- تفعيل دور الدولة تجاه قطاع الصناعات الصغرى والمتوسطة من خلال توفير حماية أكبر وتبني استراتيجية واضحة لإعادة تأهيل هذا القطاع في ليبيا.
- تشجيع التعليم المهني والفني بين أوساط الشباب والعمل على تحسين النظرة الدونية لهدا النوع من التعليم ، باعتبار مخرجات هذا القطاع تمثل الكفاءات الفنية والأيدي العاملة المهرة التي تحتاجها المشروعات الصغرى والمتوسطة.
- تشجيع ثقافة الابتكار وتبني سياسات التدريب الملائمة ، والعمل على توجيه المؤسسين الجدد للمشروعات الصغرى باستخدام آلية الشباك الموحد وبما يضمن التنوع وتوظيف الموارد المحلية.
- تطوير الأساليب التمويلية وتنويعها بما يخدم فرص النمو والتطور للمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا ،بما يتيح لها فرصة الاختيار بين مكونات أدوات المزيج التمويلي التي تعتمد على ضمانات يمكن توافرها لدى هذه المشروعات.
- تبنى منظومة تشريعية متطورة تعمل على تهيئة بيئة صالحة لنمو هدا النوع من المشروعات من خلال تقديم الدعم والرعاية الضريبية والإعفاءات الجمركية.
- رعاية المعارض المتخصصة للترويج والتسويق لمنتجات هدا النوع من المشروعات لمساعدة أصحابها على تسويق منتجاتهم.

- دعم وتطوير دور المنظمات المهنية والنقابية بما يؤهلها لتلعب دورها في توفير الضمانات ، وهو ما ينقص المشروعات الصغرى والمتوسطة عند الحاجة للحصول على تمويل مصرفي.

المراجـــع:

1ـــ محمد حفناوي و أحمد ذكرالله ، صيغ الاستثمار في الفكر الاقتصادي الإسلامي ودورها في تمويل المشروعات الصغيرة ، المجلة العلمية لجامعة بنها ، مصر ، العدد 2 ، أبريل 2013 .

2 ـــ د. وليد الحيالي , أ . إدريس محمد صالح , المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ليبيا ودورها في عملية التنمية , الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك كلية الادارة والاقتصاد.

3 ـــ سوق الأوراق المالية الليبي ، نظره مستقبلية نحو الاستثمار : سوق المشروعات الصغرى والمتوسطة ، ورقة صادرة عن هيئة السوق ، بدون تاريخ .

4 ـــ ثريـا على حسن الورفلي , المشروعات الصغرى والمتوسطة الواقع والطموح , الملتقى الدولي , متطلبات تأهيل المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الدول العربية , 2006 .

5 ـــ د. محمد راتول , بن داودية وهيبة , بعض التجارب في دعم وتنمية المؤسسات الصغرى والمتوسطة الدروس المستفادة , الملتقى الدولي , متطلبات تأهيل المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الدول العربية , 2006.

6 ـــ عبدالله الابراهيمي , المؤسسات الصغرى والمتوسطة في مواجهة مشاكل التمويل , الملتقى الدولي , متطلبات تأهيل المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الدول العربية , 2006 .

7 ـــ رقيبة سليمة , تجربة بعض الدول في الصناعات الصغرى والمتوسطة , الملتقى الدولي , متطلبات تأهيل المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الدول العربية , 2006 .

8 ـــ د. سامر مظهر قنطقجي , تمويل المشروعات الصغيرة ومتوسطة الحجم (دراسة مقارنة بين التجربتين الإيطالية والسورية) جريدة الاقتصادية السورية – العدد 92 تاريخ 2003.

9 ـــ عبدالرحيم الريح محمود ، الصناعات الصغيرة والمتوسطة الواقع وآفاق المستقبل ، غرفة تجارة وصناعة أبوظبي ، أبوظبي – الإمارات العربية المتحدة ، الطبعة الأولى ، إبريل 2002.

10 ـــ ثائر قدومي ، تمويل المشروعات الصغيرة في الأردن : المعوقات والتحديات ، المجلة العلمية لكلية الإقتصاد والعلوم الإدارية ، جامعة العلوم التطبيقية ، عمان – الأردن ، العدد 11، 2010 .

11 ـــ د. ماهر حسن المحروق , د. أيهاب مقابله, المشروعات الصغيرة والمتوسطة اهميتها ومعوقاتها , 2006 .

12 ـــ نوزاد عبدالرحمن الهيتي، الصناعات الصغيرة والمتوسطة في دول مجلس التعاون الخليجي، الوضع القائم والتحديات المستقبلية ، مجلة الجندول في العلوم الإنسانية ، السنة الرابعة ، العدد 30 ، سبتمبر 2006 .

المؤتمر العلمي الأول

حول

المشروعات الصغرى والمتوسطة كوسيلة للتنمية الاقتصادية في ليبيا

ليبيا والطريق إلى التنمية

المشروعات الصغرى نموذجاً

الدكتور/ حوسين مصباح العلام
الاستاذ/امحمد مفتاح الغطاس

المقدمة

- تهدف هذه الدارسة لإلقاء الضوء على المشاريع الصغرى والدور التنموي الذي تقدمه ، والتعرف على المشاريع الصغرى كونها تشكل ميداناً متطوراً لتحسين المهارات والكفاءات الإنتاجية والتسويقية ، وانطلاقاً من ذلك ولما للريادية من دور هام وبارز في تطوير أفكار هذه المشاريع وقدراتها بحيث تصبح مشاريع أعمال ناجحة وتأخذ أبعاد وقدرات يكون لها الاستمرارية والديمومة والتطور ، وكذلك نواة لمشاريع كبيرة بما يتناسب مع متطلبات السوق المحلي، وبهذا فإن بلدنا ليبيا تحتاج إلى توطين الصناعات الصغرى ، لما لها من دور في تحقيق التنمية الاقتصادية ، وتحقق أهداف الاقتصاد القومي التي من بينها القضاء على البطالة وتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

المشاريع الصغرى :

1. تعريف المشاريع الصغرى.
2. تمويل المشاريع الصغرى.
3. أهمية المشاريع الصغرى .
4. أنواع المشاريع الصغرى.
5. خصائص المشاريع الصغرى.
6. تطوير المشاريع الصغرى.
7. مراحل إنجاز المشروع.

أولاً / تعريف المشاريع الصغرى.

إن المعايير المستخدمة لتمييز المشاريع الصغرى عن المتوسطة والكبيرة تختلف من بلد لأخر ، إذ أن كثيراً من المؤسسات قد تبدو كبيرة أو صغيرة نسبياً تبعاً لاختلاف المعيار المستخدم ، والاستناد إلى إي من المعايير يختلف باختلاف الظروف الاقتصادية والاجتماعية بين البلدان والتي من أهمها

المعايير المستخدمة

مفهوم المشاريع الصغرى لدى بعض دول العالم

ت	الدولة	الحد الأدنى لعدد العمال	الحد الأعلى لعدد العمال
1	الولايات المتحدة الأمريكية	250	1000
2	ايطاليا وفرنسا	1	500
3	اليابان	20	300
4	السويد	1	200
5	كندا وأستراليا	1	99
6	بلجيكا والدانمرك	1	50
7	مصر	9	50
8	السودان	9	20
9	العراق	1	9
10	غانا	1	9

عدد العمال بالمشاريع الصغرى لمجموعة من الدول

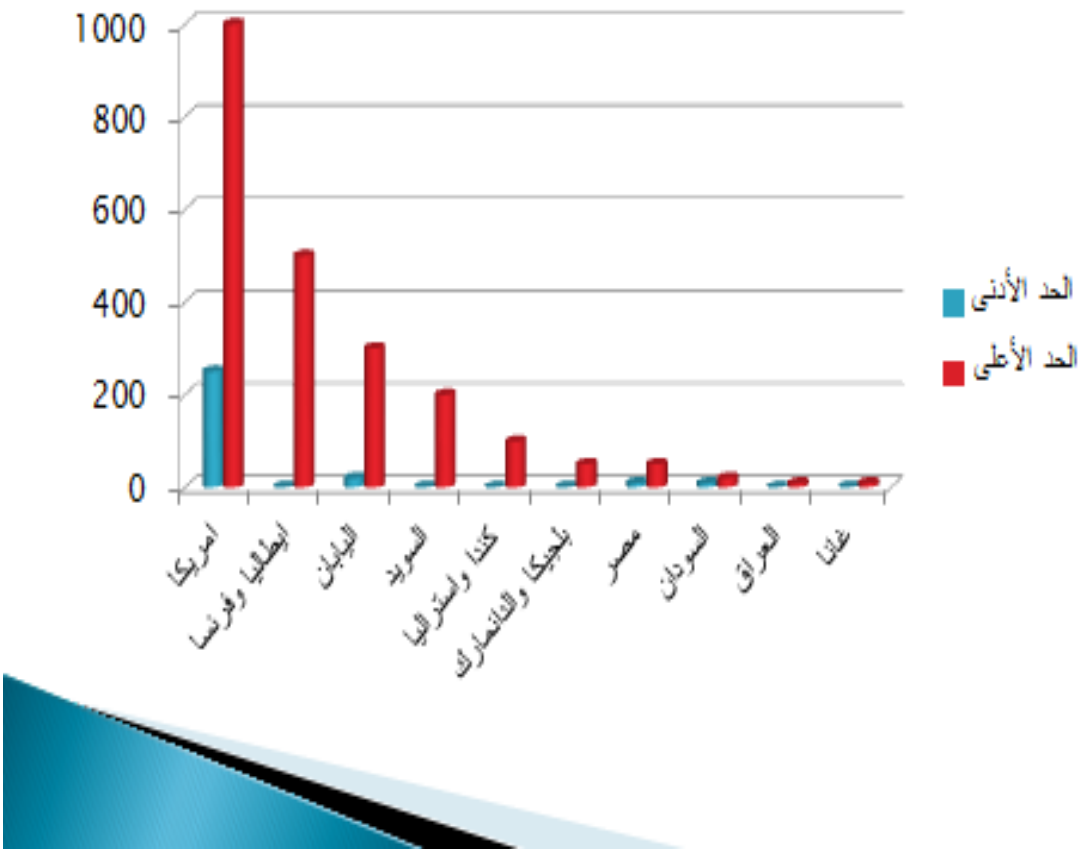

مفهوم المشاريع الصغرى الصادر عن الكونغرس الأمريكي

عرفها في قانون (ACT) لسنة **1934م :** بأنها تلك المشاريع التي لا تكون ملكيتها وطريقة تشغيلها مستقلة وليست مسيطرة في مجالها ، الأمر الذي يعني بأن صفة السيطرة قد أصبحت من الأهمية بمكان في بيان ما إذا كانت تلك المؤسسة تندرج تحت المؤسسات الصغرى أم لا .

مفهوم المشاريع الصغرى في الدول العربية

يعرفها **مركز التنمية الصناعية للدول العربية** : بأنها تلك الوحدات الإنتاجية الصغرى الحجم التي تضم المشاريع الريفية واليدوية والحرفية ، سواءً تلك التي تتخذ شكل المصانع أو لا تتخذ هذا الشكل.

مفهوم المشاريع الصغرى وفقاً لمنظمة العمل الدولية

أن مفهوم المنشآت الصغرى يشمل المنشآت الإنتاجية والحرفية التي تتميز بالتخصص في الإدارة ويديرها مالكها ، ويصل عدد العاملين بها إلى (50) عاملاً ، وهذا يتوافق مع تعريف البنك الدولي الذي يرى أن المشروعات التي يعمل فيها أقل من (50) عاملاً تعتبر صغيرة.

ومن التعريفات السابقة تتضح الأهمية الكبرى لوضع معيار موحد وثابت للمشاريع الصغرى ، وبناءً على ذلك فأنه يمكن وعلى المستوى القومي الأخذ بأحد المعايير التالية :

المعيار الكمي

يشتمل هذا المعيار على عدد العاملين وحجم رأس المال و الإيرادات ، و يعتبر معيار عدد العمال هو المعيار الأكثر انتشاراً لتحديد حجم المشروع

المعيار النوعي

وهذا المعيار يعكس الخصائص الوظيفية للمشاريع الصغرى متمثلة في :

1. نوع الملكية.
2. الموقع.
3. الكفاءة.
4. التكلفة الإنتاجية.

ثانياً / تمويل المشاريع الصغرى

- تحتاج المشاريع الصغرى إلى الدعم ، وذلك عن طريق المؤسسات المتخصصة التي يمكن بواسطتها تقديم الدعم المالي لهذه المشاريع ، ومن أبرز تلك المؤسسات في ليبيا هي البنوك المتخصصة في ذلك ، أضف إليها وزارة الصناعة ، والمؤسسة الليبية للصناعة والتعدين ، ولا يخفى علينا أن المشكلة الرئيسية في أنجاح المشاريع الصغرى في ليبيا هي مشكلة التمويل ، بل أن السبب الرئيسي يكمن في توفر الإرادة قبل الإدارة والتمويل اللازم لذلك ، وبالتالي يمكن حصر الجهات الممولة على النحو **التالي** :

1. المصرف الليبي للتجارة والتنمية.
2. المصرف الزراعي.
3. المصرف الريفي.
4. المؤسسة الليبية للصناعة التعدين.
5. وزارة الاقتصاد والتجارة.
6. وزارة الصناعة.

ثالثاً / أهمية المشاريع الصغرى .

1. تغطي جزء كبير من احتياجات السوق المحلي من السلع والخدمات.
2. تساهم في التقليص من البطالة والقضاء عليها .
3. تعتبر الداعم الرئيسي لاقتصاديات الدول المتطورة صناعياً.
4. تعمل في مجال الأنشطة الإنتاجية والخدمية والسلعية .
5. إعداد العمالة المدربة والماهرة.
6. تساهم في التطور التكنولوجي لما تقدمه من قيمة مضافة للنشاط الاقتصادي.
7. تعمل على تحقيق التوازن الاقتصادي .
8. تدعم خطط التنمية الاقتصادية (صناعة / تجارة / خدمات / مقاولات).

رابعاً / أنواع المشاريع الصغرى.

الصناعات المتطورة	الصناعات مابين الحديثة والتقليدية	الصناعات التقليدية
• والصناعات المتطورة تكون في مختلف المجالات (الهندسية . التجارية. الصناعية)	• وتتميز بتصنيع منتجات يزداد عليها الطلب مثل المنتجات الجلدية والأثاث ومواد البناء	• وهي التي تستخدم طرق التصنيع التقليدي وتنتج منتجات يدوية وتقليدية تخدم الطبقات محدودة الدخل.

خامساً / خصائص المشاريع الصغرى

1. استقلال الإدارة.
2. لا تحتاج إلى تمويل كبير .
3. قلة عدد العاملين.
4. الجمع مابين الإدارة والملكية.
5. صغر حجم المشروع مقارنة مع المشروع الكبير.
6. نشاط المشروع ونطاقه الجغرافي محدود نسبياً.
7. درجة المخاطرة قليلة.
8. تقديم السلع والخدمات للمجتمع المحلي مباشرة.

سادساً / تطوير المشاريع الصغرى

1. تحديد الغاية : أي الهدف العام المراد تحقيقه في المدى البعيد.
2. تحديد الإستراتيجية : يقصد بها المسار الرئيسي لتحقيق الغاية .
3. توفير البيانات والمعلومات عن المشاريع الصغرى .
4. توفير المناخ الملائم للنهوض بهذه المشاريع لتقديم الإضافة المرجوة منها.
5. التعاون مع المشاريع المتوسطة والكبيرة لتوفير بعض الاحتياجات اللازمة لها.
6. أنشاء شركات ووكالات متخصصة للمساعدة في عملية التسويق لمنتجات هذه المشاريع.
7. تقديم بعض الإعفاءات الضريبية.
8. تقديم الحوافز اللازمة لتطوير تلك المشروعات .
9. توفير عناصر الإنتاج اللازمة لذلك مع تقديم الدعم المادي والفني .
10. عرض التجارب الناجحة بالخصوص للاستفادة منها في الحاضر والمستقبل.

سابعاً / مراحل إنجاز المشروع

المرحلة الأولى : تحديد الهدف.

أي المراد من أنشاء هذا المشروع ، وهل فكرة المشروع مناسبة لصاحبه ، ومدى استعداده والرغبة لأداء هذه الفكرة ، والقدرة الشخصية لإدارة هذا المشروع من خلال الخبرات الفنية ومعلومات ومعرفة سابقة، ومهارات التعامل مع الآخرين.

المرحلة الثانية : دراسة الجدوى المبدئية لفكرة المشروع.

وذلك من خلال دراسة أنواع الجدوى لمعرفة مدى ملائمة هذا المشروع لتحقيق أهدافه المنشئ من أجلها ولا شك إن تلك الأهداف تكون تنموية

المرحلة الثالثة : هل يتوفر التمويل

أي يتوفر تمويل مالي لتغطية المصروفات اللازمة لنجاح المشروع

المرحلة الرابعة : الجدوى التفصيلية.

المرحلة الخامسة: إعداد برنامج زمني للمشروع

المرحلة السادسة : التنفيذ والتجهيز

المرحلة السابعة : المتابعة والتقييم

كيف تجعل مشروعك ناجحاً

وأخيراً المقترحات

1. توفر الإرادة قبل الإدارة.
2. القيام بدراسة الجدوى اللازمة للتأكد من صلاحية المشاريع الصغرى.
3. تنمية قدرات أصحاب المشاريع الصغرى ونشر الوعي بالخصوص.
4. الاستفادة من التطور التكنولوجي لتطوير العملية الإنتاجية.
5. يجب أنشاء مكتب داخل قطاعات الصناعة وتحديث الموجود منها ، وظيفته الأساسية إقامة ورش العمل والندوات وتوجيه أصحاب المشاريع من خلال وضع الخطط المناسبة.
6. تحفيز الإنتاج المحلي ودعم السلع المحلية.
7. تقديم الضمانات لتغطية المخاطر الناتجة عن تنفيذ المشاريع الصغرى.
8. توضيح أهم المواد الخام التي توجد بالمنطقة لتقام عليها المشاريع التي تحتاج في تنفيذها لتلك المواد الخام.

الاستراتجيات والسياسات الداعمة لقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا

د. عبد الفتاح ابوبكر المالطي. أ.مخلوف مفتاح محمد.
عميد كلية الاقتصاد بترهونة محاضر بكلية الاقتصاد بترهونة

الملخص:

تناولت الدراسة الاستراتيجيات، والسياسات التي من الممكن أن تساهم في تطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، وذلك بعد الاستعراض الموجز لأهمية هذا القطاع في الاقتصاد الليبي. فأوضحت أن قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا شهد تطورا ملحوظا في السنوات الاخيرة. فقد ارتفع حجم المشروعات الصغيرة والمتوسطة ليصل بنهاية عام 2009 إلى نحو 19 ألف مؤسسة تساهم بنحو 24% من الناتج المحلي الاجمالي.

وعند مناقشتها للاستراتيجيات والسياسات التي من الممكن أن تساهم في تطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، أشارت الدراسة إلى أن استراتيجية الاحلال للعديد من الواردات خاصة في مجال الاغذية ومواد البناء ربما تكون خيارا مناسبا لتطوير وتنشيط قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة. هذا، مع التأكيد على الاهتمام بكافة الجوانب التي من شانها تدعيم هذا القطاع.

مقدمة

للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في الاقتصاد القومي لأي دولة، وذلك من خلال مساهمتها في الناتج المحلي الاجمالي وفي توفير فرص العمل، وكذلك من خلال مساهمتها قي زيادة القدرة على الابتكار. فالمشروعات الصغيرة والمتوسطة تشكل اليوم نحو 90% من المنشأت الاقتصادية في العالم ، وتوظف أكثر من 60% من القوى العاملة في العديد من دول العالم، كما أنها تساهم بما نسبته 50% من الناتج القومي في أغلب الدول المتقدمة والنامية التي اهتمت بهذا القطاع فيما مضى.

غير أن دور هذه المشروعات في ليبيا لا يبدو على هذا القدر من الاهمية،فبرغم من تزايد عدد هذه المشروعات في السنوات الأخيرة، فأنها لا تساهم سوى بنحو 24% من الناتج الاجمالي، ولا توظف إلا القدر القليل من حجم القوى العامة في الاقتصاد الوطني، ولعل ذلك يرجع إلى طبيعة الاقتصاد الليبي والظروف الاقتصادية والسياسية التي مر بها طيلة العقود الماضية، فالاقتصاد الليبي يعتمد على النفط بشكل كبير، كما أنه استند على النهج الاشتراكي لتنمية الاقتصاد الوطني لفترة طويلة نسبيا من الزمن.

هذا، إلى جانب عدم وضوح الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية عموما وتلك الخاصة بالنهوض بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة على وجه الخصوص. **والجانب الأخير هو القضية البحثية التي تتصدى لها هذه الدراسة.**

وعلى ذلك، فأن الهدف من هذه الدراسة هو تحسين واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال **مناقشة الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية المناسبة للنهوض بهذا قطاع في ليبيا. و** في سبيل تحقيق هذا الهدف، تستند الدراسة على **المنهج الوصفي التحليلي وعلى المنهج الاستقرائي.**

كما أنها تقوم على الفرضية **التالية:**

أن عملية تحديد الاستراتيجية المناسبة في ظل اتباع سياسات داعمة سوف تساعد على تطوير وتنشيط قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا.

الدراسات السابقة:

تناولت العديد من الدراسات دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد القومي سواء من حيث دورها في الناتج المحلي أو في التوظيف، وكذلك من حيث المعوقات والتحديات التي تواجه هذه المشروعات. ومن الدراسات التي **تنسنى** للباحثيين الاطلاع عليها:

دراسة للباحث سروار بوهموم (2002)، تطرق فيها لتجربة منظمة الأمم المتحدة لتنمية الصناعية، حيث أشار إلي الدور المستمر الذي تلعبه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية الاقتصادية، وقد أوضح أن قوتا العولمة،وتحرير التجارة أفرزت فرصاً هامة من ناحية، وتحديات كبيرة من ناحية أخرى أمام المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية.

كما أكد الباحث سمير الصوص (2010) في دراسته لعدد من التجارب الدولية على الدور الهام الذي تلعبه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات العديد من الدول. وكذلك أكد الباحثان ماهر المحروق، وإيهاب مقابله (2006) هما أيضاً على أهمية هذه المؤسسات في دعم التنمية.

وتطرق كل من شريف غياط، محمد بوقموم (2008)، حجاوي أحمد (2010)، رابح حميدة (2011)، وفاء دويس (2012) إلى دور المشروعات الصغيرة والمتوسط في الجزائر، وأكدوا على أنها قد ساهمت بشكل كبير في الناتج وفي التوظيف .

وكذلك أكد كل من: الباحث، بيان حرب (2006)، والباحث رامي زيدان (2009)، والباحثة ميساء سلمان(2009)، على دور هذه المشروعات في الاقتصاد السوري، إذ أوضحوا أهمية هذه المشروعات في دعم الناتج المحلي وفي توفير فرص العمل في الاقتصاد السوري. ويتفق مع هذه النتيجة الباحث عودة الفليب(2011) في دراسة له تناول فيها دور المشروعات الصغيرة في قطاع غزة بفلسطين. حيث أوضح أهمية المشروعات خصوصاً من حيث قدرتها على توفير فرص العمل في القطاع .

وفي ليبيا، أشارت الباحثة ثريا الورفلي إلى الدور الهام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، وأضافت أن هناك عدة عقبات أمام هذه المشروعات يلزم تذليلها .

ويتفق مع ما توصلت إليه الباحثة ثريا، الباحث إدريس صالح(2009)، فهو أيضاً أشار إلى أهمية هذه المشروعات في الاقتصاد الليبي، وإلى المعوقات التي تواجهها .

ونختم بدراسة لمنظمة العمل العربية (2009)، والتي بينت أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الاقتصاديات العربية .

أجزاء الدراسة : من أجل الإحاطة بموضوع الدراسة فقد تم تقسيمها إلى ثلاثة اقسام رئيسية، يتناول الاول مفهوم وأهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة بشكل عام، ويستعرض الثاني واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، أما القسم الثالث فهو يهتم بمناقشة استراتيجية النهوض بقطاع المشروعات الضغيرة والمتوسطة في ليبيا. وذلك كالاتي:

القسم الاول: مفهوم وأهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد القومي

1. مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

لايوجد في الواقع تعريف شامل ومحدد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة متفق عليه سواء بين الدول أو بين المهتمين بهذا المجال.فمصطلح (أو تعريف) المشروعات الصغيرة كان من الصعب تحديده نظراً لاختلاف الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية بين الدول وبعضها البعض .

كما ترجع أيضا صعوبة تحديد تعريف محدد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة إلي عاملين أساسيين: الأول، اختلاف طبيعة النشاط الاقتصادي بين هذه المشروعات (المعينة بالتعريف)، والثاني، اختلاف درجة النمو الاقتصادي فيما بين الدول خاصة بين الدول المتقدمة من ناحية والدول النامية من ناحية آخرى(صفوت عوض الله،12،1953)، لدرجة أن هذا الاختلاف حتى فيما بين الدول المتقدمة وبعضها البعض جعل من كل دولة قد تأخذ بتعريف يختلف عن غيرها من دول، فعلى سبيل المثال، تري الولايات المتحدة الامريكية أن المشروعات التي توظف أقل من 500 عامل هي مؤسسات صغيرة، في حين ترى دول الاتحاد الأوربي أن المؤسسة التي توظف ما بين 50 إلى 100 عامل هي مؤسسة متوسطة،على وذلك، فأن المؤسسة التي هى من قبيل المؤسسات الصغيرة في أمريكا تعد مؤسسة متوسطة في دول الأتحاد الأوربي.

هذا، ولقد حاولت العديد من المنظمات الدولية ذات العلاقة تحديد تصنيفات ومعايير دولية لتعريف المنظمات (المؤسسات) الصغيرة والمتوسطة، مستندة في ذلك على معيار العمالة، ومعيار رأس المال. وفيما يلي ما تراه أهم هذه المنظمات.

- **تعرّف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO)**، أن المشروعات الصغيرة هي تلك المشروعات التي يديرها مالك واحد يتكفل بكامل المسؤلية بأبعاد طويلة الأجل وقصيرة الأجل، كما يتراوح عدد العاملين بها ما بين 10 إلى 50 عاملاً .
- **أما البنك الدولي** ، فهو يصنف المشروعات التي توظف عشرة عمال فأقل على أنها مشروعات متناهية الصغر، وتلك المشروعات التي توظف مابين (10–50) عاملا بأنها مشروعات صغيرة. ويصنف المشروعات التي يعمل فيها ما بين 50 إلى 100 عامل بأنها مشروعات متوسطة.
- **وأما مؤسسة التمويل الدولية**، فأنها تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها تلك المشروعات التي تستثمر كحد أقصي 2.5 مليون دولار .

2 . أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد القومي .

أن تاريخ التطور الاقتصادي في البلدان المتقدمة يشير إلى أهمية هذه المشروعات، إذ أن ما وصلت إليه البلدان المتقدمة من نمو وازدهار اقتصادي لم يكن ليتحقق دون المساهمة الفاعلة للمشروعات الصغيرة، وهي لا تزال أداة فاعلة لخلق فرص العمل وزيادة الطاقة الانتاجية. يشير واقع الحال اليوم إلى تزايد أهمية هذه المؤسسات في كثير من الاقتصاديات، ويتجلى ذلك من المساهمة الفاعلية لهذه المؤسسات في الناتج القومي والتوظيف في كثير من دول العالم خاصة المتقدمة منها(امريكا – المانيا – استراليا – كندا – بريطانيا – اليابان – فرنسا)، ففي هذه الدول تبلغ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر من 90% من إجمالي المؤسسات العاملة، وتستوعب نحو60% من العمالة، وتساهم بأكثر من 40% من الناتج الإجمالي (سروار بوهوم ، 2002 ،23) .

ولعل دور وأهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة سوف يتضح أكثر من خلال النقاط التالية :

- تعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي نقطة البداية للمشروعات الكبيرة .
- المساهمة الفاعلة لهذه المشروعات في خلف فرص العمل .
- يمكن لهذه المشروعات أن تدعم الانتاج المحلي بحيث تقلل من الواردات وتحسن الصادرات .
- يمكن من خلال المشروعات الصغيرة استغلال الموارد المحلية بدرجة كبيرة خاصة عندما تكون هذه الموارد متناثرة داخل البلد.
- تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الترابط بين قطاعات الاقتصاد القومي .
- تساعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة على تنمية المناطق الريفية وربطها بالحضرية .

3 . خصائص المشروعات الصغيرة والمتوسطة :

لاشك بأن للمؤسسات الكبرى خصائص تتميز بها عن الصغيرة والمتوسطة،ولعل من أهم هذه الخصائص، وفورات الحجم (اقتصاديات الحجم ،) التي تقود إلى تدنية التكلفة، وبالتالي زيادة القدرة التنافسية. غير أن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من الخصائص التي تجعلها في بعض الاحيان مفضلة عن المؤسسات الكبرى ـ و إن كان من الواجب الجمع بين الحجمين ـ ومن هذه الخصائص مايلي(المحروق، مقابله، 2006،3):

- سهولة التأسيس وسهولة الإدارة وبساطة الهيكل التنظيمي .
- المرونة : فالمشروعات الصغيرة والمتوسطة تتميز بالمرونة في مواجهة التقلبات، ومن الناحية الاخرى المرونة من حيث القدرة على الانتشار.
- الارتقاء بمستويات الادخار والاستثمار .
- الاعتماد – في الغالب – على الموارد المحلية .
- المعرفة التفصيلية عادة بالعملاء وبالسوق .
- الجمع بين الملكية والإدارة .
- انخفاض حجم رأس المال المطلق .
- انخفاض تكلفة فرص العمل .
- تعد منتجاتها عادة مكملة للصناعات الكبيرة.

القسم الثاني، واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا .

1- مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا .

اجمالا، يأخذ تصنيف المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبا هو أيضا في الاعتبار معيار عدد العاملين، ومعيار رأس المال. ولقد ظهر أول تصنيف لهذه المؤسسات في عام 2002، وذلك عندما بين قرار القوى العاملة رقم 321 لسنة 2002، أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي مؤسسات أهلية انتاجية وخدمية، وأداة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية تستوعب القوى الشابة وتتوفر فيها المواصفات الفنية الإدارية والتقنية الملائمة لتشغيلها بكفاءة، ولا يزيد عدد العاملين فيها عن 50 عاملاً(ثريا الورفلي،2006،87).

ولاحقا تم تصنيف المشروعات الصغيرة والمتوسطة وفقا لمعياري القوى العامة وحجم رأس المال. فنجد أن قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم 159 لسنة 2006 بشأن صندوق التشغيل يقرر الاتي:

أن المشروعات الصغيرة هي تلك المشروعات التي لا يزيد عدد العاملين فيها عن 25 عاملاً، ولا يزيد رأس المال التأسيسي عن 2.5 مليون دينار، وأما المشروعات المتوسطة فهى تلك المشروعات التي يتراوح عدد العاملين بها بين 26–50 عاملاً ولا يزيد حجم رأس المال فيها عن 5 مليون دينار .

ولقد تمت إعادة صياغة مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في عام 2009 بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة(سابقاً) رقم 472 الصادر بشأن تقرير بعض الأحكام في شأن المشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث يعرّف هذا القرار المشروعات الصغيرة والمتوسطة كالأتي :

- المشروعات المتناهية الصغر هي التي لا تزيد قيمة رأس المال المستثمر فيها عن المليون دينار .
- المشروعات الصغيرة، هي تلك المشروعات التي لا يزيد رأسمالها عن المليون دينار ولا يزيد عدد العاملين بها عن 25 عاملاً .
- المشروعات المتوسطة، وهي تلك المشروعات التي لا تقل قيمة رأسمالها عن المليون دينار ولا تتجاوز الخمسة ملايين دينار، ويزيد عدد العاملين بها عن 25 عاملا.

2- تطور المشروعات الصغير والمتوسطة في ليبيا :

تعود نشأت المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا إلى بداية المرحلة النفطية حيث ظهرت العديد من هذا المشروعات لتلبية احتياجات قطاع النفط ،كالصناعات الغذائية ، ومشروعات ورش صيانة الآلات، وصناعية المشروعات، وصناعة النسيج ، وغيرها. غير أنه نظراً لارتباط هذه المشروعات بالقطاع الخاص، فقد توقفت عملية تطوير هذه المشروعات بالفترة الممتدة من 1977 إلى 1989 وهي الفترة التي تبنت فيها الدولة الخيار الاشتراكي .

وعندما بدأت سياسة التحول الإيديولوجي في العقود الأخيرة(منذ بداية التسعينات)،أخذت المشروعات الصغيرة والمتوسطة تظهر إلى الوجود في الاقتصاد الليبي، كانت في البداية في شكل تشاركيات، ثم شركات فيما بعد. ومع الوقت أخذ عدد المشروعانت الصغيرة والمتوسطة في الزيادة بأستمرار ليصل عدد هذه المشروعات (الصغيرة والمتوسطة) إلى حوالي 19 ألف مؤسسة بنهاية العام 2009، توظف أكثر من 86 ألف عامل (المالطي،2014،132).

ولاشك أن هذا الحجم (19 ألف) من المشروعات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاد صغير كالاقتصاد الليبي من المفترض أن يترك أثرا ايجابياً على الناتج الإجمالي. غير أن مساهمة هذه المشروعات في الناتج المحلي الإجمالي لا تزال متواضعة، فعلى الرغم من تضاعف ناتج هذه المشروعات بين العامين 2006، و2009 إلا أن مساهمتها في الناتج ظلت متواضعة ولم تشهد تطورا يذكر،إذ هي بالكاد ارتفعت من نحو 25% في عام 2006 إلى حوالي 28% في عام2009(المالطي، 2014، 133).

ولعل تواضع هذه المشاركة له ما يبرره، وذلك من حيث قصر الفترة الزمنية لتجربة هذه المشروعات في ليبيا من جانب، والمعوقات التي تواجه هذه المشروعات، وعشوائية سياسة تطوير هذا القطاع من جانب اخر.

3 . العقبات التي تواجه المشروعات الصغيرة المتوسطة في ليبيا:

تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا بصفته عامة العديد من المعوقات يمكن تصنيفها إلى الأتي (إدريس، 2009، 54) .

- عقبات فنية : مثل نقص الإحصائيات الوافية عن هذه المشروعات ، وقلة الدراسات التي من الممكن أن توضح فرص الاستثمار الممكنة، وأيضا قلة المتخصصين في اقتصاديات المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والذين من الممكن أن يساعدوا هذه المؤسسات من خلال البحوث والدراسات العلمية .هذا، إلى جانب صعوبة الحصول على مستلزمات الإنتاج.
- عقبات اقتصادية : خاصة فيما يتعلق بعدم توفر الظروف الملائمة للاستثمار .
- عقبات إدارية : هي عقبات تتعلق بإدارة المشروع نفسه وآخري تتعلق بالإجراءات الإدارية مع الدولة كالتشريعات وما إلى ذلك .
- عقبات تمويلية : فعلى الرغم من وجود مؤسسات لتمويل هذه المشروعات إلا أن العديد من هذه المشروعات وكنتيجة لغياب الضمانات تتجب المؤسسات المالية عملية تمويل هذه المشرعات خوفا من مخاصر عدم القدرة على الوفاء بالديون.
- عقبات تتعلق بالقدرة التنافسية : لاشك أن المنافسة تقود أو تؤدي إلى تحسين الجودة ، وبالتالي تدعم القدرة التنافسية. لكن مواجهة مشروعات حديثة العهد وقليلة الخبرة للمنافسة بكل تأكيد سوف تكون ضارة بها

القسم الثالث، أستراتيجيات النهوض بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا:

نظرا لما للمشروعات الصغيرة والمتوسطة من أهمية . مع عدم التقليل من أهمية المؤسسات الكبرى . فأنه لا بد أن تكون عملية إرساء وتطوير قطاع قوي ونشط للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا هدفا رئسيا. صحيح أن الدولة الليبية قد شعرت بأهمية هذا الهدف فبدأت بالسعي إلية منذ بداية عقد التسعينات من القرن الماضي كما سبق القول، غير أن التوجه نحو تطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة كان عشوائيا إلى حد كبير بسبب غياب الاستراتيجية المناسبة، والسياسات الملائمة، وأيضا غياب الإطار المؤسسي المنظم للمشرعات الصغيرة والمتوسطة، فضلا عن ضبابية المنهج الاقتصادي خلال السنوات الماضية الامر الذي أربك المناخ الاستثماري، فجعل من المستثمرين ورجال الاعمال يتجهون إلى الاستثمار في المشروعات التي فترة استردادها أقل ما يمكن ويسهل تصفيتها بسرعة.

لاشك أن عملية النهوض بقطاع المشرعات الصغيرة والمتوسطة خاصة الصناعية منها ليست بالعملية السهلة اليوم بالنسبة لليبيا نتيجة لقلة الخبرة وضعف القدرة على التنظيم بسبب نقص المعرفة بهذه المجالات وقلة الايدي العامة الوطنية القادرة على الانتاج وغيرها من الأسباب والمعوقات. وتزداد صعوبة هذا التوجه في ظل التطورات السياسية والاقتصادية العالمية و ما أفرزته من عولمة وتحرير للاقتصادات، بحيث قيّدت إلى حد كبير قدرة الدولة على حماية صناعاتها الوليدة.

غير أن ذلك لا يعني ترك هذا الخيار(تطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة) والعدول عنه، وإنما يتطلب الحال أن تكون عملية تطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في إطار استراتيجية واضحة تتبناها الدولة و تدعمها بالوسائل والامكانيات المتاحة.

ويرى الباحثان أن الاستراتيجة المناسبة لتطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي استرتيجية الاحلال لبعض الواردات بحيث يتم توجيه المشروعات الصغيرة والمتوسطة نحو الصناعات التي من الممكن أن تكون منتجاتها بديلا لكثير من السلع المستوردة، مع التركيزعلى الصناعات الغذائية وصناعات مواد البناء وصناعة اللدائن. فكثيرا من منتجات هذه الصناعات، والتي نراها اليوم في السوق الليبي يمكن انتاجها محليا.هذا، إلى جانب تشجيع المشروعات الخدمية.

وتبني هذه الاستراتيجية جاء من قناعة الباحثين بأن خيار التوجه نحو التصدير قد بات صعبا للغاية خصوصا لدولة مثل ليبيا تأخرت كثيرا في مجال الصناعة بحث صار من الصعب على صناعة ليبية المنافسة في الاسواق الدولية.

وعلى السلطات العامة في الدولة لدعم هذه الاستراتيجية المقترحة، بل وفي كل الاحوال،اتخاذ الاجراءات اللازمة والكفيلة بدعم هدف تطوير وتنشيط قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال الأتي:

. صياغة إطار تشريعي ينظم إنشاء وعمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

ـ إنشاء إطار مؤسسي، هيئة مختصة كأن تكون "هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة". تتولى هذه المؤسسة حصر الحجم الحقيقي لهذه المشروعات، وتقديم المساعدات الفنية لها، كما تقوم بعقد اجتماعات دورية تنسيقية مع اصحاب المشروعات لمناقشة أية صعوبات تواجه هذه المشروعت والعمل على الحد منها . كما تتولى هذه المؤسسة التأكد من سلامة دراسات الجدوى من النواحي الفنية والمالية والتسويقية والإدارية.

وفي المقابل، تلتزم كافة المشروعات المعنية بتقديم تقارير دورية ، وحسابات اولية نصف سنوية تخضع للتدقيق ليتم بواسطتها تقويم مدى نجاح المشروع ومن ثم قدرته على الاستمرار أم لا.

ـ إقامة تجمعات (مناطق صناعية) للمشروعات الصغيرة والمتوسطة خاصة تلك التي تكمل بعضها البعض.إذ يمكن من خلال إقامة مناطق مهيأة لأغراض الصناعة مكتملة البنية التحتية، تكوين شبكة ترابط بين هذه المؤسسات كما تسهل على الدولية توفير مستلزمات البنى التحية.

. الاهتمام بالعنصر البشري كونه هو غاية أي عملية تنموية من ناحية وهو العنصر الهام في عملية الانتاج من ناحية اخرى. وهنا ننوه إلى العناية بمخرجات مؤسسات التعليم التقني كالمعاهد الفنية وهي عديدة في ليبيا. ومع الأخذ بعين الاعتبار تطوير المناهج التعليمة في هذه المؤسسات من حيث تضمينها الثقافة المهنية والتشجيع على الابتكار وغرس روح المبادرة الفردية. حيث يعتقد الباحثان أن الاستفادة من المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مجال خلق فرص العمل سوف تظل محدودة في الوضع الراهن للقوى العاملة الوطنية التي تفتقر إلى المهارة والانضباط.

ـ والنقطة الأخرى المهمة في صدد تقوية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ألا وهي انتهاج سياسات اقتصادية تتضمن دعم الاقتصاد الوطني بشكل عام وتتيح قدرا من الاهتمام بقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث لا يمكن تجاهل تأثير الاقتصاد الكلي على تطور قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة. وهنا يمكن توظيف السياسة المالية والتي نراها من السياسة الهامة في ليبيا لدعم برامج تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة سواء من خلال السياسة الانفاقية أو سياسة الضرائب. ولا يمكن في هذه الجانب اغفال دور السياسة النقدية والسياسة التجارية، فكل من هذه السياسات الثلاث يلزم تكاملها بما يخدم تطوير قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، بالتالي ،الاقتصاد الوطني اجمالا.

الخاتمة:

ناقشت الدراسة واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا وسبل تطويرها،وذلك في ضوء تحليل واقع هذه القطاع ، وخلصت الدراسة إلى أن ششش قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة لا يشكل أهمية معتبرة في الاقتصاد الوطني مثلما هو الحال في الاقتصادات الاخرى حتى بالنسبة للاقتصادات العربية المشابهة للاقتصاد الليبي كالجزائر والكويت وعمان والسعودية.

فقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا لا يزال هشا تعترضه العديد من الصعوبات وهو لا يعمل في ظل استرتتيجية واضحة المعالم. وعليه أن هذه الدراسة توصي بالأتي:

1ـ ضرورة أن تكون هناك استراتيجية تتم في ظلها عملية تنمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسة، وقد اقترحت الدراسة سياسة الاحلال لبعض المنتجات أي التركيز على السوق المحلي بالدرجة الاولى.

2ـ العمل على تكوين هيئة مختصة بهذا القطاع تتولى الاشراف عليه، و تقدم له المعونة والمشورة، وتفرز المشروعات الواعدة عن المتعثرة، وتعد قاعدة بيانات عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة يمكن الرجوع إليها خاصة فيما يتعلق بالاتصال بين هذه المشروعات ومؤسسات التمويل.

3ـ إقامة مجمعات(مناطق) صناعية مهيأة ومكتملة البنية التحتية في المدن الليبية الكبيرة تحتضن المشروعات الصغيرة والمتوسطة لتساعدها في التغلب على العديد من المشاكل، وفي تعزيز الترابط بين هذه المشروعات وبعضها البعض.

4ـ وضع خطط لتدريب وتأهيل وتنمية قدرات الايدي العاملة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة للرفع من المستوى الفني والمهني لهذه العمالة. وأيضا الاهتمام بالرعاية الصحية للعاملين بهذه المؤسسات من خلال مد مظلة التأمين الصحي لتشمل العاملين بهذه المؤسسات.

5. نشر الوعي والمعرفة والثقافة الخاصة بهذه المشروعات لدى أرباب العمل .

6. تشجيع الافراد وعلى الاخص الباحثين عن العمل بالاستثمار في المشروعات الصغيرة والمتوسطة. وذلك من خلال إرشاد الخرجين والباحثين عن العمل إلى المشاريع المجدية والمطلوب الاستثمار فيها. ثم مساعدتهم على تكوين المهارات الإدارية والتسويقية والتنطيمية. ذلك أنه من مقومات نجاح هذه المشروعات الإدارة والقدرات المؤسسية.

7. واخيرا حصر المعوقات التي تواجه قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة والعمل على تذليلها.

المراجـــع:

. الكتب

1- أيمن على عمر، دراسات في إدارة الصناعات والمشروعات الصغيرة ، منشأة المعرفة للنشر، الاسكندرية 2010.

2- أحمد رحموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و دورها في التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2010 .

3- آدم مهدى احمد، الدليل لدراسات الجدوى الاقتصادية ،الشركة العالمية للطباعة والنشر، القاهرة ، 1999 .

4- صلاح الدين السيسي ، قضايا اقتصادية للمشروعات التناهية الصغر والمتوسطة ، طريق التنمية الاقتصادية ، القاهرة ،2010.

. البحوث والرسائل العلمية

أولا: البحوث

1- عودة جميل الفليت ، المشاريع الصغيرة في قطاع غزة دروها في التنمية الاقتصادية، مجلة الاسلامية ، جامعة القدس المجلد 19 ، العدد 21 ، 2011

2- شريف غياط ، محمد بوقموم ، التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانون ،2008.

3- بيان حرب ، دور المشروعات الصغيرة والمتوسط في التنمية الاقتصادية والاجتماعية (التجربة السورية) ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانون ، مجلد 22 العدد 2 ، 2006 .

4- سروار بوهوم، دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية (تجربة اليونيدو) ، مجلة التعاون الاقتصادية بين الدول الاسلامية ، 2002.

5- ماهر المحروق ، إيهاب مقابلة ، المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهميتها ومعوقتها ، مركز الصغيرة والمتوسطة بالاكاديمية العربية للعلوم المالية ، الاردن ، 2006.

6- منظمة العمل العربية ، دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية ، 2009.

7- ثريا الورفلي، المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، الواقع والطموح، ورقةمقدمة لملتقى متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، الجزائر،2006.

ثانيا: الرسائل العملية :

1. رامي زيدان ، تفعيل دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية الاقتصادية في سوريا ، اطروحة دكتواره غير منشورة ، جامعة دمشق ، 2009.

2. عبدالفتاح المالطي ، دور التنمية البشرية في دعم ورفع كفاءة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبا اطروحة دكتواره ، غير منشورة ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ،2014.

3. إدريس صالح ، المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا ودروها في التنمية ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، الأكاديمية العربية ، الدنمارك ، (2009) .
4. حجاوي أحمد ، اشكالية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية المستدامة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة أبي بكر بلقايد ، الجزائر، 2010 .
5. رابح حميدة ، استراتيجية وتجارب ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم النحو وتحقيق التنمية المستدامة ، بالجزائر رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة فرحات عباس ، الجزائر ،(2011) .
6. قنيدرة سمية ، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد البطالة، دراسة ميدانية بولاية قسنطية بالجزائر ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة منشوري ،الجزائر، 2009.
7. وفاء دويس ، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تخفيف مستوى البطالة في الدول النامية : مقارنة بين الجزائر وتونس ، رسالة ماجستير غير منشور جامعة قاصدي مرباج ، الجزائر (2012) .
8. ميساء حبيب سليمان ، الأثر التنموي للمشروعات الصغيرة الممولة في ظل استراتيجية التنمية ، رسالة ماجستير ، غير منشورة الاكاديمية العربية ، الدنمارك 2009.

د. ميلاد سالم مختار الحداد أ.عبدالله صالح احمد المطاع
كلية الاقتصاد بني وليد كلية الاقتصاد بني وليد

1- مقدمة:

أنما يشهده العالم اليوم من تطور تكنولوجي كان له الأثر الكبير في جميع مجالات الحياة ، و لان الإقتصاد ركيزة تقدم المجتمعات فكان للتطور التكنولوجي حصة في هدا المجال .

ان التسويق الإلكتروني كأحد تطبيقات التكنولوجيا الحديث كان له دور في التنمية الإقتصادية للمجتمعات و ذلك من حلال خفض الأسعار و زيادة الجودة والحد من نسب البطالة و تخفيض نسبة التضخم و زيادة فاعلية الإدارة من حيث المكونات والإستراتيجيات .

إن المشروعات الصغيرة و المتوسطة التي ظهرت في منتصف القرن العشرين في الصين وانتشرت بشكل اوسع في اليابان هي الواجهة الأولي للتنمية الإقتصادية حيث من خلالها يتم تشغيل رؤس الأموال الصغيرة والمتوسطة والإستفادة من الكوادر و الخبرات التي لا تجد لها فرص في الشركات الكبرى مما يؤدي إلي تشجيع الخبرات الوطنية و تحقيق الأهداف السياسية و الإقتصادية و الاجتماعية للدول الكبرى و النامية .

و تؤكد تجارب العديد من الدول الكبرى أن تشجيع المشروعات الصغيرة و المتوسطة حقق تقدماً ملحوظاً اقتصادياً و اجتماعياً لان هده المشروعات لا تحتاج الى رؤوس أموال كبيرة أو تقنيات حديثة أو معقدة.

2. المشكلة :

إن انتشار وسائل الاتصال الحديثة بشكل كبير جعل لها أهمية في كل المجالات، ولأن نشاط المشروعات الصغيرة والمتوسطة هو أحد الدعائم الأساسية للنهوض بالاقتصاد فكان على هذه المشروعات الاستفادة من وسائل الاتصال الحديثة للوصول إلى المستهلكين وتحقيق الأهداف وذلك من خلال عدة استخدامات ومن أهمها اعتماد التسويق الإلكتروني، لسرعة الوصول للمستهلكين وخفض التكلفة وغيرها وهذا مالا نراه بشكل واضح من المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا .

إن اعتماد الإقتصاد الليبي على النفط بنسبة كبيرة أدى إلى إهمال الكثير من المشروعات الكبيرة منها والصغيرة والذي سيعود سلباً على جميع مناحي الحياة في ليبيا.

ونحاول في هذه الورقة العلمية التركيز على هذه المشكلة ودراستها وطرح الحلول المناسبة لها ويمكن بلورة هدة المشكلة في السؤالين الآتيين:

1. على الرغم من انتشار الإنترنت ووسائل الاتصال الحديثة فإن أغلب المشروعات الصغيرة والمتوسطة لا تستخدم هذه الوسائل للتسويق لمنتجاتها إلى المستهلكين لماذا؟
2. غياب الدعم الحكومي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وخاصة في مجال استخدام التكنولوجيا الحديثة ولماذا؟

3. أهـــــداف الورقة العلمية:

تهدف هذه الورقة العلمية إلى محاولة تحقيق الآتي:

1. نوضح أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة للتنمية الإقتصادية .
2. التركيز على التسويق الألكتروني كأحد أهم الوسائل التسويقية للنهوض بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة.
3. إبراز الدور الحكومي في دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
4. نشر الوعي بين أفراد المجتمع لأهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في دعم الإقتصاد.
5. ان الاهتمام بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة يجعل حلول ولو جزئية لكثير من المشاكل كالبطالة والتضخم وغيرها.

4. المنهجية المستخدمة في هذه الورقة:

استخدم الباحتان المنهج الوصفي الاستقرائي في هدة الورقة والدى يراه هو المناسب للوصول الى الاهداف المرجوة وذلك من خلال الحصول على المعلومات اللازمة من الكتب والابحاث والمجلات العلمية وغيرها.

5. التسويق الإلكتروني كأحد ركائز الإقتصاد.

5-1 تعريف التسويق الإلكتروني

أن هناك عدة تعريفات للتسويق الإلكتروني تبين مدي أهمية هدا المجال في تنمية الأنشطة الإقتصادية ومن أهمها :

يرى(نيفن،حسين أشمت:(2010 ،ص 124) بأن التسويق الإلكتروني "يعنى توصيل الموقع الإلكتروني الخاص بالشركة الاكبر نسبة من العملاء المرتقبين من شبكة الانترنت على المستوى العالمي والمحلى وغيرها".

وعرفها (عبدالله فرغلى،على موسى، 2007 ، ص300) بان التسويق الإلكتروني هو "عبارة عن استخدام امكانيات شبكة الإنترنت وشبكات الاتصال المختلفة والوسائط المتعددة في تحقيق الاهداف التسويقية مع من يترتب على ذلك من مزايا جديدة وامكانيات عديدة".

و يمكن تلخيص ذلك في تعريف مبسط :

هو نتيجة لتطبيق تكنولوجيا المعلومات في التسويق التقليدي .

وتركز هذه الورقة العلمية علي الدور الدي يلعبه التسويق الإلكتروني في المشروعات الصغيرة و المتوسطة لكي تحقق أهدافها الإقتصادية

5-2 أنواع التسويق الإلكتروني :

(الفيتورى :2013،ص-ص22-25) نظرا للتطور السريع والمتزايد الذي تشهده التسويق الالكترونى فقد تعددت أنواعها التي تربط بين أطراف التعامل المتعددة (الشركات ، المستهلكين ، الحكومات) ، وقد قدم كوبل (COPPEL) مصفوفة تحتوي على تسعة أنواع من تطبيقات التسويق الالكترونى وهذه الأنواع منها ما هو قديم وهما أساس التسويق الالكترونى كالتعامل مابين الشركات وبعضها البعض (B2B) وتعامل الشركات مع

المستهلكين (B2C) ومنها ما هو حديث كالتعامل فيما بين الحكومات وباقي أطراف التعامل والشكل التالي يوضح هذه الأنواع .

جدول (1) الأنواع الشائعة للتسويق الألكتروني

القطاع	حكومة Government " G "	شركة Business " B "	مستهلك Customer " C "
حكومـــة Government " G "	حكومة لشركة G2G	حكومة لشركة G2B	حكومة لمستهلك G2C
شركـــة Business " B "	شركة لحكومة B2G	شركة لشركة B2B	شركة لمستهلك B2C
مستهـــلك Customer " C "	مستهلك لحكومة C2G	مستهلك لشركة C2B	مستهلك لمستهلك C2C

المصدر : (العيسوي : 2003 ، ص15)

1- التعاملات فيما بين الأجهزة الحكومية بعضها البعض (G2G) :

ويمكن أن تشمل هذه التعاملات تبادل المعلومات والتنسيق بين الأجهزة الحكومية , ولكنها يمكن أن تشمل أعمالا ذات طابع تجاري كأن تؤجر هيئة حكومية أراضي أو شقق لوزارة أو أخرى من وزارات الدولة .

2- التعاملات فيما بين الأجهزة الحكومية والشركات (G2B) :

وفي هذا النوع من التجارة غالبا ما تستخدم الحكومة شبكة المعلومات الدولية لإرسال المعلومات للشركات واستقبالها منها وهذه المعلومات غالبا ما تتمثل في الضرائب والرسوم الجمركية والأوضاع النقدية وما إليها .

3- التعاملات فيما بين الأجهزة الحكومية والمستهلكين (G2C) :

وفي هذا النوع من التجارة يتم تبادل المعلومات الخاصة بحماية المستهلكين أو لبيع المعلومات للباحثين أو الإعلان عن وظائف . وأن هذا النوع من الأعمال لا يزال في بدايته إذ يتطلب الأمر إجراء تغيرات جوهرية في طريقة قيام الحكومة بأعمالها من خلال تبني مفاهيم الأعمال الإلكترونية مثلا , والتي يقصد بها إتاحة جميع خدمات الحكومة أمام المؤسسات والأفراد من خلال شبكة المعلومات الدولية .

4- التعاملات فيما بين الشركات والأجهزة الحكومية (B2G) :

فهو التعامل بين الشركات والحكومة وخاصة عندما تطلب الشركات من الأجهزة الحكومية معلومات عن شروط الترخيص بإقامة مشروعات في مناطق معينة , أو عندما تقدم الشركات عروضها في المناقصات الحكومية والتوريدات وكذلك القيام بجميع التحويلات .

5- تجارة المنظمات مع المنظمات (B2B) :

إن هذا النوع من التجارة يشمل كافة الأنشطة التجارية التي تتم بين المنشآت وبعضها البعض سواء في مجال الإنتاج أو توريد المواد الخام والآلات والمعدات والسلع الوسيطة والنقل والتوزيع ...الخ .

ويعتبرها علماء التسويق الشكل الكامل للتجارة الإلكترونية , نظرا لأن معظم منظمات الأعمال سواء البائعة أو المشترية تملك مواقع على الانترنت . ويشكل هذا النوع من المعاملات ما يزيد عن 90 % من إجمالي حجم التسويق الالكترونى في العالم .

6- تجارة المنظمة مع المستهلك (B2C) :

أن هذا النوع من التجارة تشمل التعاملات التجارية التي تتم بين الشركات أو المنتجين وعملائهم الحاليين والمرتقبين من خلال الوسائل الإلكترونية وخاصة شبكة الانترنت . وتشمل تلك العمليات عرض السلع والخدمات والتسويق لها والدعاية عنها وبيعها من خلال شبكة المعلومات . وقد تتضمن أيضا عمليات الدفع والسداد وكذلك التسليم وفقا لطبيعة السلعة أو الخدمة ويطلق عليها اسم التسويق الالكتروني E-Shopping وقد تسمى باسم تجارة التجزئة الإلكترونية E-Retailing وتتوجه نحو المستهلك في متاجر الكترونية افتراضية على شبكة الويب .

و أن هذا النوع من التجارة تقدم كل أنواع السلع والخدمات , وتسمح للمستهلك باستعراض السلع المتاحة وتنفيذ عملية الشراء . ويتم الدفع بطرق مختلفة أكثرها شيوعا عن طريق استخدام بطاقات الائتمان أو شيكات الكترونية أو نقدا عند التسليم أو بأي طريقة أخرى . وأبرز الشركات في هذا المجال شركة Amazon والتي تعمل في مجال بيع الكتب على اختلاف أنواعها . ويقدر حجم تجارة B2Cفي الوقت الحاضر بحوالي 15% من حجم التسويق الالكترونى الإجمالية. وأن هذا النوع من التسويق الالكترونى يلقى في الآونة الأخيرة اهتماما كبيراً تكاد تصل نسبته إلى حوالي 95 % من تغطية وسائل الإعلام المختلفة لموضوع التسويق الالكترونى .

7- التعاملات من المستهلك إلى الحكومة (C2G) :

مثل قيام الأفراد بسداد الضرائب أو رسوم تجديد رخص السيارات للحكومة عن طريق الانترنت والتقدم لشغل الوظائف المعلن عنها في المواقع الحكومية وغيرها من المواقع على الانترنت .

8- التعاملات فيما بين المستهلكين والشركات (C2B) :

كالبحث عن أفضل المنتجات والمقارنة بين أسعار منتجات الشركات المختلفة من خلال تصفح مواقع هذه الشركات أو مواقع الأسواق الافتراضية على الانترنت وكذلك بالدخول في مزادات على الخط مباشرة .

9- التعاملات فيما بين المستهلكين أنفسهم (C2C) :

ومن الأمثلة على ذلك إنشاء شركة (Bay.com e) وشركة (Oxl.com) وغيرهما ، مواقع يمكن من خلالها تبادل المستهلكين لعدد ضخم من السلع والخدمات فيما بينهم مباشرة دون تدخل الوسطاء وخاصة السلع المستعملة والخدمات الشخصية . وأحياناً يشار إلى هذا النوع من المبادلات على أنه مبادلات بين الأنداد . وأنه

في تعامل مجتمع تجارة (e Bay) للخط المفتوح C2C مع أكثر من 95 مليون مستخدم مسجل في جميع أنحاء العالم في تجارة بأكثر من 24 بليون دولار في السنة الماضية أو حوالي 90% من كل أعمال مزادات الانترنت .

5-3 أهمية التسويق الإلكتروني :(نصير :2005،ص 87)

- أصبح التسويق الإلكتروني أحد ضروريات الحياة في العالم اليوم.
- مئات الملايين من المستخدمين يتصلون بشبكة الإنترنت يومياً من جميع أنحاء العالم.
- استغلال الإنترنت كوسيلة ترويج وعرض للخدمات والمنتجات ضرورة لابد منها.
- التواصل مع 80% من مستخدمي الانترنت لا يتم الا من خلال التسويق الالكتروني

5-4 خطوات التسويق الإلكتروني :(طارق :2006،ص44)

اولاً :- البحث الإلكتروني:-

ويجب توفر التالي :

يقوم مستخدمي الانترنت بالبحث من خلال مجموعات بحث وللظهور في عملية البحث .

ثانياً: أدلة البحث (Directory):

هي مواقع مصممة خصيصا لإدراج أسماء المواقع بها كلا تحت المجال الخاص به.

ثالثاً:- الرسائل البريدية المجمعة (Bulk Emails)

المجموعة البريدية عبارة عن مجموعة لتبادل البرد الإلكترونية (E-mails) وتسهل نقل البرد الإلكترونية (E-mails) لأنك لا ترسل الى كل فرد فى كل مره ترسل على العنوان البريدي للمجموعة تصل الرسالة الي جميع المسجلين .

رابعا:- الإعلان الإلكتروني (E-bbanners)

هو الإعلان الذي يتم عبر الطرق الإلكترونية، ويأتي في مقدمة هذه الطرق شبكة الإنترنت. ويعتبر الإعلان الإلكتروني إعلان العصر، حيث يتميز بالمرونة وقلة التكاليف قياساً إلى الطرق التقليدية، وسرعة الانتشار واتساع الرقعةالجغرافية للإعلان، وإمكانية التوجيه الدقيق للشرائح المستهدفة، واستخدام الوسائط المتعددة مثل الأصوات والصور المتحركة ومقاطع الفيديو، مما يجعل الإعلان أكثرجاذبية وتأثيراً من الطرق التقليدية وخاصة المطبوعة منها.

خامسا: التسويق عبر الموبايل.

وهي ارسال صور وأسعار ومواصفات السلع أو الخدمات ، وكذلك عبر المواقع على صفحات النت داخل الجوال ، ويتميز هذا النوع بسرعة التواصل وقلة التكلفة ويستخدم هذا التطبيق في المجال السياحي .

5-5 مزايا التسويق الالكترونى عبر الانترنت :-ذكر(الصيرفي :2007،ص 37)

1. تساوى الفرص .
2. نظام تسويقي معلوماتي.
3. الاستجابة بشكل أسرع.
4. الخدمات متاحة على مدار الساعة .
5. حداثة وتجديد المعلومات.
6. يجعل البحث أسهل.
7. انخفاض التكاليف .
8. إمكانية البيع لأخر دقيقة.
9. يلغي الحدود الجغرافية .

6- المشروعات الصغيرة والمتوسطة :

6-1 تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

يختلف تعريف ومفهوم المشاريع الصغيرة والمتوسطة من دولة لأخرى وفقا لاختلاف إمكانياتها وظروفها الإقتصادية والاجتماعية مثل طبيعة مكونات وعوامل الإنتاج، ونوعية الصناعات الحرفية التقليدية القائمة قبل الصناعة الحديثة، والكثافة السكانية، ومدى توفر القوى العاملة ودرجة تأهيلها، والمستوى العام للأجور والدخل، وغيرها من الجوانب الإقتصادية والاجتماعية التي تحدد ملامح وطبيعة فيها..

وذكر (مخيمر وعبدالحليم:2005ص6) أن الدول الصناعية والنامية تختلفان في تعريف المشاريع الصغيرة والمتوسطة مما يجعل من الصعوبة إجراء المقارنة بينهما، فالمشاريع التي تعتبر متوسطة في الدول النامية تعد صغيرة في الدول الصناعية، كما أن المشاريع الكبيرة في الدول النامية تعد متوسطة في الدول الصناعية..

وفي سبيل مواجهة الصعوبات في المقارنة درجت العديد من الدول المتقدمة والنامية على تبني تعريف منظمة العمل الدولية والتي تعرف المشاريع الصغيرة بأنها المشاريع التي يعمل بها أقل من 10 عمّال والمشاريع المتوسطة التي يعمل بها ما بين 10 إلى 99 عاملا، وما يزيد عن 99 تعد مشاريع كبيرة.

6-2 أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

ذكرت (صحيفة الوسط البحرينية:2009،ص12)

أن أهمية مساهمة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية الإقتصادية والاجتماعية ترجع للأسباب التالية:

1 – تعتمد المشاريع الصغيرة والمتوسطة على العمالة المحدودة، وتقوم بتوزيع عادل للدخل مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، فهي تلعب دورا مهما في خلق فرص العمل بما يخفض نسب البطالة والفقر مقابل أجور معقولة للعمال .تساهم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في رفع كفاءة تخصيص الموارد في الدول النامية، فهي تستخدم الأساليب الإنتاجية كثيفة العمالة بما يعكس وضع تلك الدول من حيث وفرة قوة العمل وندرة رأس المال. وكلما توسع نشاط تلك المشاريع في الأسواق غير الرسمية أصبحت أسعار عوامل الإنتاج والمنتجات التي تتعامل بها تعكس بصورة أفضل تكاليف الفرص البديلة مقارنة بالأسعار التي تتعامل بها المشاريع الكبيرة

2 – تدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة بناء القدرات الإنتاجية الشاملة، فهي تساعد على استيعاب الموارد الإنتاجية على مستويات الإقتصاد كافة.

3 – أن سرعة التطور التكنولوجي أدت إلى زيادة معدل تغير التقنية الإنتاجية المستخدمة في العديد من الصناعات، وبانتشار طريقة الإنتاج على دفعات أصبح من الأهمية إقامة مصانع أصغر حجما وأقل تكلفة استثمارية على أن يركز كل مصنع في إنتاج عدد قليل من السلع الدقيقة أو التي تتطلبها صناعات معينة لمواجهة طلبيات صغيرة من سلع أو خدمات معينة

6-3 الصعوبات التي تواجه التسويق الالكترونى في المشروعات الصغيرة والمتوسطة

ذكر(المنصور – جواد :2000،ص 65)

1- الصعوبات التنظيمية

أن تنمية الأعمال من خلال التسويق الإلكتروني تحتاج إلي إحداث تغييرات جوهرية في البنية التحتية و في الهيكل والمسار وبالفلسفة التنظيمية للشركات ، فهناك حاجة ماسة إلي إعادة تنظيم هياكلها و دمج الأنشطة و الفعاليات التسويقية الخاصة بالتسويق الإلكتروني واستراتيجيتها التقليدية بما يتماشي مع التطورات التكنولوجية المتجددة .

2- أرتفاع تكاليف إقامة المواقع الإلكترونية

أن تصميم و إنشاء و تطوير المواقع الإلكترونية يحتاج إلي خبراء متخصصين و كذلك الحاجة إلي دراسات تسويقية و فنية بحيث تكون تلك المواقع الإلكترونية جذابة و مصممة بشكل قادر علي جدب أنتباه العملاء ، كما يجب أن يكون الموقع مؤهلاً لتقديم قيمة إضافية للعميل بما يحقق للشركة ميزة تنافسية مع الأخرين .

3- تطور تكنولوجيا المواقع الإلكترونية

أن سرعة تطور التكنولوجيا في مجال تصميم و تطوير المواقع الإلكترونية و تعزيز فعاليتها و قدرتها التنافسية يعد من أهم التحديات التي تواجه استمرارية هده المواقع و نجاح التسويق الإلكتروني من خلالها .

4- عوائق اللغة والثقافة

وهي من أهم الصعوبات التي تعوق التفاعل بين كثير من العملاء وبين العديد من المواقع الإلكترونية لذا فهناك حاجة ملحة لتطوير برمجيات من شأنها إحداث نقلة نوعية من ترجمة النصوص إلي لغات يفهمها العملاء ، وكدلك مراعاة العوائق الثقافية و العادات و التقاليد والقيم بحيث لا يكون عائق نحو استخدام المواقع التجارية .

5- الخصوصية والآمن

تعد الخصوصية من الصعوبات التي تعوق وتؤثر علي تقبل بعض العملاء لفكرة التسوق عبر الأنترنت و خاصة أن عملية التبادل الإلكتروني تحتاج إلي الحصول علي بعض البيانات من العملاء مثل الاسم ، العنوان ، الجنسية ، طريقة السدادوغيرها، لذا فهناك ضرورة استخدام برمجيات خاصة للحفاظ علي هوية و خصوصية التعاملات التجارية الإلكترونية .

6- عدم الثقة في وسائل الدفع الإلكتروني

أن أسلوب الدفع بواسطة بطاقات الائتمان عبر الأنترنت هو أكثر أشكال السداد ارتباطا بالتسويق الإلكتروني، وتعتبر عملية تحويل النقود من صلب ألى معاملات تجارية عبر الأنترنت من أكثر الصعوبات التي تواجه التسويق الإلكتروني.

7- صعوبات خاصة بالدول النامية

أ-غياب البنية التحتية الضرورية لهدا النوع من التجارة الحديثة .

ب-عدم وضوح الرؤية المستقبلية للتسويق الإلكتروني لدي مدراء الشركات .

ج-ارتفاع التكلفة المادية للتحول إلي السوق الإلكتروني

د-عدم تقبل العملاء لفكرة الشراء عبر الأنترنت لإحساسهم بالمخاطرة المتعلقة بجودة السلع و رغبتهم في فحصها قبل الشراء

هـ-عدم توافر أجهزة الكمبيوتر لدي نسبة كبيرة من المواطنين في الدول النامية.

و-عدم أنتشار الأنترنت بصورة كبيرة بالإضافة إلي بطء بشبكة الأنترنت و صعوبة التنقل عبر المواقع الإلكترونية .

4-6 علاقة التسويق الإلكتروني بالتنمية الإقتصادية:

يرى الباحثان إن استخدام المشروعات الصغيرة والمتوسطة للتسويق الألكتروني كأحد وسائل الوصول للمستهلكين والذي يؤدي إلى العديد من النتائج ومن أهمها:

1. خفض التكاليف يؤدي إلى خفض سعر المنتج.
2. زيادة أرباح المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
3. التركيز على الجودة لكثرة المنافسين على وسائل الاتصال .
4. الاهتمام بوسائل الدعاية والترويج والإعلان.
5. تشجيع الآخرين للقيام بمشروعات صغيرة أو متوسطة.
6. الحد من نسب البطالة وزيادة نسب التوظيف.
7. خفض نسب التضخم.
8. امتداد وقت البيع ليصبح في كل الأوقات.
9. زيادة نسب تداول العملة.
10. الاتجاه إلى استخدام وسائل الدفع الألكتروني الحديثة.

هذه النتائج وغيرها تؤدي إلى تنشيط الإقتصاد وكثرة المبيعات وزيادة الأرباح وبالتالي زيادة عدد المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي ستقوم باستيعاب جزء كبير من العمالة ورواج في الحركة التجارية ونسب التصدير والتركيز على المواد الخام في الاستيراد ، كل ذلك يؤدي بالجملة إلى تنمية اقتصادية يزيد فيها الربح ويقل فيها الجهد والوقت

7- النتائج :

توصل الباحثان إلى عدة نتائج بعد دراسة استقرائية شملت المشروعات الصغيرة والكبيرة ودور التسويق الإلكتروني كأحد عوامل تنميتها لتكون داعما للاقتصاد القومي ومن أهم هذه النتائج :

1- من الضروري دعم وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة لأنها من أهم دعائم الإقتصاد الوطني..
2- التركيز على استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ومن أهمها التسويق الإلكتروني .
3- إن تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة على استخدام أساليب حديثة للتسويق والدعاية والإعلان والترويج يؤدي إلى زيادة المبيعات والأرباح وتقليل الأسعار والاهتمام بالجودة المنافسة
4- إن الاهتمام الحكومي بهذا المجال يؤدي إلى خفض نسب البطالة والتضخم .
5- إن الحد من إهدار الموارد المحدودة أصلا للمجتمع لا يتم إلى بتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
6- إلى جانب الأثار الإقتصادية هناك أثار اجتماعية تقدمها المشروعات الصغيرة والمتوسطة للمجتمع. منها خفض نسب الجريمة والازدحام والحوادث وغيرها .

8- التوصيـات :

يوصي الباحثان بعد أن تم تسليط الضوء على جوانب كثيرة في هذا الموضوع لأهمية بالآتي:

1. يجب أن يكون للأجهزة الحكومية ذات العلاقة دعم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال تسهيل اجراءات الاقراض وغيرها.
2. الاهتمام بشبكة الاتصالات والبنية التحتية مما يسهل استخدام التسويق الإلكتروني وغيره من الأساليب الحديثة.
3. خفض أو الإعفاء المؤقت من الضرائب للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.
4. تشجيع الاستثمار وخاصة الداخلي في المشروعات الصغيرة والمتوسطة .
5. التركيز الإعلامي على أهمية ودور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في دعم المجتمع والأفراد من جميع الجوانب وخاصة الإقتصادية منها.
6. ايجاد سوق افتراضية على شبكة الانترنت حتى يمكن لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة وخاصة الفردية والذين هم غير قادرين على استخدام الوسائل الإلكترونية بمفردهم من التسويق لمنتجاتهم من خلال هذا السوق أو تطوير الدولة للسوق الموجودة حالياً (سوق ليبيا المفتوح) حتى يواكب التطور التكنولوجي الحديث .
7. تطوير التشريعات والقوانين التي تسهل عمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
8. توفير برامج الحماية والأمن التكنولوجي وبأسعار مناسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

9 . الخاتمـــة :

خلاصة القول أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي بارقة الأمل للكثير من الشباب الذين يعانون البطالة بجميع أنواعها لأن هذه المشروعات تبدأ من الفرد إلى المجموعة البسيطة وخاصة إذا اعتمدت في عملها على الأساليب الحديثة ومن أهمها التسويق الألكتروني الذي باستخدامه يخفض الجهد والوقت والتكلفة ويزيد الجودة والربح والخبرة في مجال العمل .

إن الأجهزة الحكومية لها دور فعال في تنمية الإقتصاد القومي والخاص من خلال دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة مالياً من خلال القروض أو السماح الضريبي، وتشريعياً بإصدار قوانين تضمن استمرار المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتوفر الحماية لها، وفنياً بالاهتمام بشبكة الاتصالات وتوفير برامج الحماية والأمن الألكتروني لهذه المشروعات ، واعلامياً من خلال نشر الوعي لدى المجتمع بأهمية دعم هذه المشروعات والتعامل معها لأنها رافد من روافد الإقتصاد، وادارياً من خلال تسهيل جميع الاجراءات الإدارية التي تشجع هذه المشروعات.

كل هذا يؤدي إلى الرقي بمستوى المشروعات الصغيرة والمتوسطة باستخدامها للتكنولوجيا الحديثة التي تقوي الإقتصاد وتنميته .

10. المراجع

1 – العيسوي إبراهيم ، **التسويق الألكتروني**، المكتبة الأكاديمية ، القاهرة، (2003)م .

2. الصريفى ،محمد ،**التسويق الالكترونى**،دار الفكر الجامعى ، مصر الاسكندرية ،2007م

3 – الفيتورى ،محمد عتمان،مبادى،**التجارة الإلكترونية،(مذكرات جامعية)**،جامعة الزيتونة فرع بنى وليد 2013م

4 – المنصور،كاسر نصر وجواد ،شوقى ناجى ،**ادارة المشروعات الصغيرة** ،جامعة مؤتة،الاردن _عمان 2000م.

5 – صحيفة الوسط البحرينية – العدد 2439 – الإثنين 11 مايو 2009م

6 – طارق ،طه،التسويق بالانترنت **والتجارة الإلكترونية** ،دار الجامعة ،الاسكندرية ،2006م.

7 – فرغلى ،على موسى ،**تكنولجيا المعلومات ودورها في التسويق التقليدي والالكترونى**،كلية التجارة– جامعة القاهرة فرع الخرطوم،(2007).

8– مخيمر،عبدالعزيز جميل – عبدالحليم ،احمد عبدالفياح،دور **الصناعات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة بين الشباب في الدول العربية** ،المنظمة العربية للتنمية الادارية ،مصر ،القاهرة 2005م.

9 – نصير،محمد الطاهر ،**التسويق الالكترونى**،دار الحامد للنشر والتوزيع الاردن ،عمان 2005م.

10 – نيفين ،حسين شمت،**التسويق الدولى الالكترونى**، دار التعليم الجامعى ،جامعة فارس ،الاسكندرية 2010م.

المشروعات الصغرى والمتوسطة (التعريف، الرؤية ، الإستراتيجية)

إعداد

د. نجيب سالم محمد بيوض د. حسنى رمضان الشتيوى أ. رضاء الوحيشى

أعضاء هيئة تدريس في قسم المحاسبة بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة طرابلس

ملخص الدراسة:

يركز هذا البحث على أحد وأهم المواضيع الحساسة المتعلقة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا، وذلك من خلال التركيز على مفهوم المشروعات الصغرى والمتوسطة ، و تقديم مقترح علمي يوضح آلية إنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة وفق مراحل محددة. هذا البحث اعتمد على الكتب والمجلات العلمية والدراسات السابقة لتحديد تعريف واضح للمشروعات الصغرى والمتوسطة، واعتمد أيضا على البيانات والمعلومات الواردة في السجل المدني بمدينة راقدالين من اجل تقديم آلية واضحة لإنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة من خلال عرض المراحل الواجب تطبيقها لإنشاء هذه المشروعات. وتوصل البحث إلى عدد من الاستنتاجات كان أهمها تحديد تعريف واضح للمشروعات الصغرى والمتوسطة يمكن استخدامه في البيئة الليبية ، وأظهرت النتائج إمكانية اعتماد وتطبيق المقترح المقدم كرؤية استراتيجية لإنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا.

المقدمة

تتنامى ظاهرة البطالة بين الشباب، وبدأت البطالة بالظهور والتنامي بين خريجي المؤسسات التعليمية والتدريبية العليا والمتوسطة على حد سواء، تلك المؤسسات التي تخرج عشرات الاف سنويا من الجنسين لينظم القسم الأعظم منهم إلي صفوف العاطلين عن العمل، ويرجع ذلك حسب راينا المتواضع إلي سببين رئيسين أولهما عدم توافق معظم مخرجات تلك المؤسسات مع متطلبات سوق العمل من القوى العاملة المؤهلة والمدربة نتيجة السياسة التعليمية والتدريبية المطبقة في النظام التعليمي والتدريب ، وثانيهما هو عدم وجود فرص عمل كافية بالقطاعين العام والخاص تقابل الأعداد المأهولة التي تطرحها المؤسسات التعليمية والتدريبية سنويا إلي سوق العمل، ومما يزيد من تفاقم مشكلة البطالة بين الشباب انحسار قدره مؤسسات التشغيل في القطاعين العام والخاص وطاقاتها على استيعاب المزيد من العاملين بمقابل مادي كما أسلفنا.

وفي مواجهة هذه الظاهرة قامت بعض الدول في التفكير بجدية في مقترحات وحلول ناجعة من شانها المساهمة في حل مشكلة البطالة وتوجيه شبابها نحو خيار العمل للحساب الخاص وذلك بتأسيس المنشآت الصغرى والمتوسطة كخيار بديل أو موازي لخيار العمل بمقابل مادي لدى القاطعين العام أو الخاص.

وحيث أن المشروعات الصغرى والمتوسطة تقوم بدور بارز في التنمية البشرية الشاملة من خلال زيادة النمو الاقتصادي والتنوع في مصادر الدخل وتوفير فرص عمل أمام الشباب وبالتالي خفض نسبة البطالة، كما أن للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دور هام في إصلاح تركيبة الصناعات التحويلية من خلال خلق تنوع في القدرات الإنتاجية لمختلف المشروعات الصغيرة والمتوسطة

والكبيرة وخلق التكامل بينها، كما تسهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في زيادة المدخرات الشخصية وبالتالي تحقيق العدالة في التنمية المكانية وتحسين مستوى دخل الفرد الأمر الذي يؤدي إلي الرفع من المستوى المعيشي لأفراد المجتمع، ويؤدي برنامج المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلي زيادة الناتج المحلي وبالتالي إلي تقليص الواردات وزيادة الصادرات.

مشكلة الدراسة:

إن المشروعات الصغرى والمتوسطة تعتبر من ضمن القطاعات ذات الأهمية الكبيرة في أغلب دول العالم وكذلك الهيئات الدولية والإقليمية والباحثون في ظل التغيرات والتحولات التي تحدث في الاقتصاديات العالمية وذلك لما لها من دور محوري في الإنتاج والتشغيل وإدرار الدخل بالإضافة إلي عمليه الابتكار والتقدم التكنولوجي علاوة على مساهمتها في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية لجميع الدول إلا إن الملاحظ إن الوضع الحالي للتنمية الاقتصادية في الدول النامية ومنها ليبيا متردي ومعدلات النمو منخفضة وان دور هذه المشاريع في ليبيا محدود وبصوره كبيره وهنا تكمن طبيعة مشكله الدراسة التي نهدف إلي معالجتها وذلك من خلال وضع إطار مقترح استراتيجي لتنمية لإنشاء وتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة.

أهداف الدراسة:

يسعى الباحثون في هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

1- التعرف على تعريفات المشروعات الصغرى والمتوسطة في بعض الدول وتحديد تعريف موحد للمشروعات الصغرى والمتوسطة، يمكن أن يطبق في ليبيا.

2- اقتراح الرؤية الاستراتيجية التي من خلالها يمكن إنشاء وإدارة وتنفيذ ومتابعة وتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة المقبولة من قبل البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة .

أهميه الدراسة:

تتمثل أهميه هذه الدراسة في الرؤية التي تنشدها كافه الدول ومجتمعاتها للتنمية الاقتصادية حيث إن التنمية الاقتصادية تقوم وتساهم في بناء الإمكانيات التي تعمل على زيادة الدخل القومي ومن ثم زيادة نصيب دخ الفرد وهذا بدوره ينعكس على الزيادة في الرفاهية ومن ضمن من يحقق ذلك هو دهم وتفعيل المشروعات الصغرى والمتوسطة لتحقيق هذه التنمية لذلك فان لهذه الدراسة أهميه من خلال النقاط التالية:

1.محاوله الاستفادة من التجارب والخبرات السابقة للدول المتقدمة في تفعيل المشروعات الصغرى والمتوسطة وتحقيق الأثر التنموي فيها.

2.تكمن أهميه هذه الدراسة في الوقت الراهن هو تراجع معدلات التنمية الاقتصادية في ليبيا والحاجة المتزايدة للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

فرضيات الدراسة

اعتمد الباحثون على الفرضيات الرئيسية التالية:

1. تعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة في القانون رقم 472 لسنه 2009 غير دقيق.
2. إمكانية تقديم رؤية استراتيجية واضحة لإنشاء وتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة.

مجتمع وعينة الدراسة:

ينقسم مجتمع وعينة الدراسة الى ثلاثة أقسام رئيسية لتحقيق أهداف الدراسة الثلاثة:

1. من آجل تحقيق وإنجاز الهدف الاول والفرضية الأولى لقد اعتمد الباحثون على ما ورد في الكتب والمجلات العلمية والدراسات السابقة في الدول العربية والأجنبية المتاحة لتحديد تعريف موحد يتناسب مع البيئة الليبية للمشروعات الصغرى والمتوسطة.
2. ولتحقيق الهدف الثالث أو الفرضية الثالثة الرئيسية في هذا البحث لقد اعتمد الباحثون على ما ورد في سجلات مكتب مصلحة العمل بالمنطقة راقدالين المستهدفين من المشروعات الصغرى والمتوسطة. من أجل تحديد الرؤية لاستراتيجية لإنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة وفق أسس ومراحل علمية.

الجانب النظري:

مفهوم المشروعات الصغرى والمتوسطة:

لا يمكن تقديم تعريف نهائي ومفهوم ومحدد للمشروعات الصغرى والمتوسطة فهو مفهوم نسبي يختلف باختلاف المعايير المتخذة لتعريف هذه المشروعات كذلك اختلاف هذه المعايير بين دوله وأخري وفقا لاختلاف إمكانياتها وظروفها الاقتصادية والاجتماعية ودرجه نطورها التكنولوجي وبالتالي هناك العديد من التعريفات التي تتفق مع البيئة السياسية والاقتصادية في البلد المعني وتختلف في البلد الأخر كما قد تختلف في نقسه وذلك حسب مراحل النمو الذي يمر بها اقتصاد تلك الدولة ومن هنا نجد التباين بين دوله وأخري ومن مرحله إلي أخري في تبني تعريف معين للمشروعات الصغرى والمتوسطة في بلد ما بما يتفق وإمكانياتها ومقدرتها وظروفها الاقتصادية كما ويختلف التعريف وفقا للهدف منه وهل هو للأغراض الإحصائية أم للأغراض التمويلية أو لأية أغراض أخري وربما يكون التعريف التالي هو تعريف بسيط ومقتضب يشير بشكل عام إلى مفهوم المشروعات الصغيرة ".وهو كل النشاط لإنتاج مبلغ وخدمات تستعمل فيه تقنيه غير معقده ويتميز بقله رأس المال المستثمر ويعتمد على تشغيل العمالة بشكل أكبر.

المعايير المستخدمة لتعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة:

إن مصطل المشروع الصغرى أو المتوسطة "Small or Medium Business" يحمل بين جوانبه العديد من التساؤلات ومنها:

- نوع المشروع الصغير أو المتوسط. – الحد الأدنى والحد الأعلى لعدد العمال.
- الحد الأدنى والحد الأقصى لرأس المال المستثمر. – طاقة المشروع الصغير أو المتوسط.
- المستوى التكنولوجي المستخدم في المشروع الصغير أو المتوسط.
- جودة منتجات المشروع الصغير أو المتوسط. – شكل الإدارة والتنظيم في هذه المشروعات.
- علاقة المشروع الصغير والمتوسط بالتصدير.
- شكل المشروع الصغير والمتوسط من الناحية القانونية، والى ما هنالك...

وكل هذه معايير تسهم في تحديد مفهوم المشروعات الصغرى والمتوسطة ، ويمكن الاستناد إليها عند تعريفها ، كمعيار عدد العمال ، أو معيار رأس المال ، أو معيار الإنتاج ، أو معيار حجم المبيعات فضلاً عن المعايير الأخرى التي تأخذ في الاعتبار درجة التخصص في الإدارة ومستوى التقدم التكنولوجي، وبالرغم من عدم وجود تعريف دولي موحد متفق عليه للمشروعات الصغرى والمتوسطة ، إلا أنه يوجد اتفاق على المعايير التي يمكن على أساسها تعريف المشروعات, وتصنف جميعها ضمن فئتين:

- فئة المعايير الكمية : وتشمل هذه المعايير عدة أنواع منها المعيار الأحادي كمعيار العمالة ، ومعيار رأس المال، ومعيار حجم أو قيمة الإنتاج والخدمات والمبيعات ، ومعيار مستوى التكنولوجيا المستخدمة أو المعيار الثنائي كمعيار العمالة ورأس المال معاً وغيرها، وأخيرا المعيار المركب الذي يضم عدة معايير في آن معاً كمعيار عدد العمال وحجم أرس المال إضافة إلى حجم المبيعات وما إلى ذلك.
- فئة المعايير الوصفية(الوظيفية) : تعتمد هذه المعايير على الخصائص النوعية التي تميز هذه المشاريع عن المتوسطة والكبيرة من حيث:
  - تمركز ملكية المشروع بيد عدد محدود من الأفراد.
  - أن يكون إنتاجه محلياً، وأن يكون نصيبه من السوق الذي ينافس فيها صغيرا نسبيا.
  - احتياجاته من خدمات البنية الأساسية متواضعة، كما يعتمد إلى حد كبير على الموارد المحلية.
  - احتياجه لمستويات متواضعة من الإدارة والتنظيم ، فالتخصص الإداري قليل نسبيا.
  - مرونة الاتصال المباشر بين الإدارة والعمال.

ومن الملاحظ بشكل عام أن المعايير الكمية أكثر استخداما من المعايير الوصفية ، وتميل أغلبية التعريفات عند تصنيف المشروعات الكبيرة والمتوسطة والصغيرة إلي التركيز على عنصري حجم

أرس المال وعدد العمال مع أن هناك العديد من الدول التي تأخذ بواحد أو أكثر من العناصر الأخرى, ومن أكثر المعايير شيوعا:

1 – معيار العمالة: ويمثل أبسط المعايير المتبعة للتعريف وأكثرها تداولاً، ذلك أن استخدام عدد العمال كمعيار لتعريف المنشآت الصغرى وغيرها من المتوسطة والكبيرة يمتاز بعدد مَن المزايا منها:

- يسهل عملية المقارنة بين القطاعات والدول.
- مقياس ومعيار ثابت وموحد Stable Yardstick، خصوصاً أنه لا يرتبط بتغيرات الأسعار واختلافها مباشرة وتغيرات أسعار الصرف, ومن السهولة جمع المعلومات حول هذا المعيار.

غير أن من عيوب هذا التعريف أيضاً اختلافه من دولة لأخرى ، فضلا عن انه لا يأخذا بعين الاعتبار التفاوت التكنولوجي المستخدم في الإنتاج .

2- معيار حجم الاستثمار: يعد حجم الاستثمار (رأس المال المستثمر) معيارا أساسياً في العديد من الدول للتمييز بين المشروعات الصغرى والمتوسطة وبين المشروعات الكبيرة ، على اعتبار أن حجم الاستثمار يعطي صورة عن حجم النشاط كمياً ." لكن أهم ما يعاب على هذه المعيار هو صعوبة المقارنة بين الدول لاختلاف أسعار صرف العملات لديها".

3- قيمة المبيعات السنوية : يمكن اعتبار قيمة المبيعات السنوية أحد المعايير التي تميز المشروعات من حيث حجم النشاط وقدرته التنافسية في الأسواق.

وتجدر الإشارة بأنه في الدول العربية يتم استخدام أكثر من معيار في التعريف الواحد للمشروعات الصغرى وكذلك المتوسطة، " ففي دول مثل الأردن والعراق واليمن تستخدم معيار عدد العمال أما بالنسبة لدول مجلس التعاون الخليجي ، فإنها تستخدم معيار رأس المال المستثمر للتمييز بين الصناعات مما يجعل من الصعوبة بمكان إجراء المقارنة فيما بينهم".

وفي نفس الإطار مع اختلاف معايير تعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة قام مجموعة البنك الدولي بتعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة، والذى اعتمد فيه على أربعة معايير رئيسية في تحديد ما إذا المشروع متناهي الصغر أو صغير أو متوسط، وهذه المعايير تتضمن معيار حجم المشروع وعدد الموظفين وحجم الأصول والمبيعات السنوية ، كما حدد أحجام القروض التي يمكن أن تمنح من آجل إنشاء هذه المشروعات، وهذا التعريف وضح في الجدول التالي:

الجدول (1): معايير تحديد المشروعات الصغرى والمتوسطة وفقا لمجموعة البنك الدولي

حجم المشروع	عدد الموظفين	حجم الأصول	المبيعات السنوية	مقاييس أحجام القروض
متناهية الصغر	66 >	666< ألف دولار	666< ألف دولار	66< آلاف دولار
صغيرة	96 >	3< مليون دولار	3< مليون دولار	666< آلف د ولار
متوسطة	366 >	69< مليون دولار	69< مليون دولار	6< مليون دولار

<أقل من، >أكبر من

أما بالنسبة لتعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا قد حدده المشرع الليبي عندما نص القرار رقم 472 لسنه 2009 على الاتي:

مادة (1) في مقام تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالمصطلحات الواردة فيما يلي المعاني المقابلة لها مالم تدل القرينة على خلاف ذلك

أ. المشروعات المتناهية الصغر: هي المشروعات التي لا تزيد قيمة القرض الواحد فيها على (100000 دينار ليبي).

ب. المشروعات الصغرى: هي المشروعات التي لاتتجاوز قيمة القرض الواحد فيها(1000000 دينار ليبي)، ولا يزيد عدد العاملين فيها على (25 فردا).

ج.المشروعات المتوسطة: هي المشروعات التي تزيد قيمة القرض الواحد فيها على (1000000 دينار ليبي) ولا يتجاوز قيمة (5000000 دينار ليبي)، أو يتجاوز عدد العاملين فيها 25 فردا.

إنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة:

العديد من دول العالم المتقدم والدول النامية خصوصا الدول النامية التي تعمل على تطوير وتحسين اقتصادها تركز على إنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة. هذا التركيز لا يأتي من فراغ، بل من أجل تحسين اقتصادها وتطوير بنيتها التحتية وتقليل أو القضاء على نسبة البطالة وتقليص نسبة الجريمة التي تعانى منها معظم الدول النامية نتيجة لعدم أداره الموارد المالية والإدارية بالطريقة التي تمكنها من انجاز أهدافها بطريقة منظمة وذات جدوى على المدى القصير والطويل.

من هنا يظهر لنا على ضرورة تركيز الدولة الليبية خصوصا في الوقت الراهن التي تمر بها الدولة على دعم وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة. نحن نعلم أن الدولة في أطار أيجاد حلول سريعة وذات جدوى على المدى القصير والطويل لحل مشكلة البطالة وبناء أرضية قوية لتحسين الاقتصاد الليبي سواء كان على المدى الطويل أو القصير. فإذا استشهدنا بالدول العربية التي استخدمت هذا البرنامج وتمسكها به فخير مثال على ذلك دولة الإمارات وقطر والأردن ومصر. هذه الدول وخصوصا قطر والأمارات استطاعت جني مردودات هذه المشروعات وأصبحت رائده في هذا المجال وتملك خبرة لا يستهان بها في أنشاء ودعم وتطوير هذه المشروعات.

وباعتبار أن معظم الدول النامية وجدت صعوبات في تحديد آلية إنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنفيذها وإيجاد السبل الجيدة من أجل دعم هذه المشاريع خلال تنفيذها، لذا فأننا أستطاعنا من خلال دارسة تجارب بعض الدول المتقدمة وبعض الدول النامية وخصوصا الدول العربية اقتراح آلية معينة تمكن الدولة الليبية من إنشاء هذه المشاريع مع الأخذ في عين الاعتبار المشاكل التي ربما تواجه الدولة الليبية عند تنفيذ هذه المشاريع.

وقد تم تقسيم مراحل إنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة بشكل عام إلي سبعه مراحل:

- **المرحلة الأولي/ حصر وتحديد المستهدفين ببرنامج المشروعات الصغيرة والمتوسطة**.

في هذه المرحلة سيتم حصر وتحديد المستهدفين بالبرنامج وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص.

- **المرحلة الثانية/ تدريب المستهدفين بالبرنامج بحسب احتياجاتهم التدريبية.**

في هذه المرحلة سيتم تدريب المستهدفين بالبرنامج وذلك من خلال إخضاعهم لدورات تدريبية مكثفة من شأنها إكسابهم مهارات في المجالات الإدارية والمالية فيما يخص المشروعات الصغيرة والمتوسطة. بالإضافة الى غرس روح الابتكار والإبداع فيهم.

- **المرحلة / الثالثة تقديم دارسة الجدوى الاقتصادية المتعلقة بالمشروع.**

يقوم المستهدفين المتدربين بهذا البرنامج بعد المرحلة الثانية تقديم كافة أفكار مشروعاتهم متضمنة بدراسة جدوى اقتصادية عن طريق حاضنات الإعمال أو الإدارة الرئيسية.

- **المرحلة الرابعة /تقييم أفكار المشروعات من الناحية الفنية.**

ستتم مراجعه وتقييم كافة أفكار المشروعات من الناحية الفنية وذلك من حيث إمكانية تنفيذها من عدمه عن طريق جهات مختصة بذلك، كالشركات والمكاتب الاستشارية المتخصصة في مجال المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

- **المرحلة الخامسة/ تنفيذ المشروعات.**

في هذه المرحلة سيتم تبني أفكار المشروعات التي تم تقييمها وتم اعتمادها على أنها أفكار ريادية وقابلة للتنفيذ وإحالتها إلي الجهات الممولة لتأمين التغطية المالية اللازمة لتنفيس المشروعات.

- **المرحلة السادسة /متابعة تنفيذ المشروعات المقبولة.**

تتولي حاضنات الإعمال أو الإدارة الرئيسة الإشراف والمتابعة الكاملة على المشروعات الممولة. كما يتم قياس الأثر الناجم عن تمويل المشروعات بعد فترة زمنية مختلفة على المدى القصير والطويل.

المرحلة السابعة/ دعم المشروعات الصغرى والمتوسطة

يتم دعم المشروعات الصغرى والمتوسطة من خلال استخدام بعض الخطوات أو المراحل الضرورية التي تسمح باستمرار نجاح المشروعات المستهدفة خلال فترة الخمسة السنوات الأولى من إنشاء هذه المشروعات.

الجانب العملي:

النتائج المرتبطة بالفرضية الاولى:

وبناءاً على ما تقدم من آجل تحديد تعريف للمشروعات الصغرى والمتوسطة التي يمكن الاعتماد عليها في البيئة الليبية يكون أكثر دقة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة اقترح الباحثون في هذه الدراسة أن يتم الاعتماد على المعايير الكمية المحددة في مجموعه البنك الدولي مع إضافة معيار التكنولوجيا المستخدمة في المشروعات الصغرى والمتوسطة، واستخدام إحدى المعايير الوصفية والمتمثل في معيار شكل الهيكل التنظيمي ومعيار نوع الإنتاج ومستوى المنافسة، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول (1): معايير تحديد المشروعات الصغرى والمتوسطة وفقا لآراء الباحثين في البيئة الليبية

حجم المشروع	عدد الموظفين	حجم الاصول	المبيعات السنوية	نوع الانتاج ومستوى المنافسة	مستوى الهيكل التنظيمي	مقاييس احجام القروض
صغيرة	< 96	<3 مليون دولار	<3 مليون دولار	محلى والمنافسة غير مؤثرة على مستوى المبيعات	3 (رب العمل ونائب رب العمل والعمال)	<666 آلف د ولار
متوسطة	< 366	<69 مليون دولار	<69 مليون دولار	محلى وقد يؤثر على مستوى المبيعات بنسبة ضعيفة	4 أو أكثر	<6 مليون دولار

النتائج المرتبطة بالفرضية الثانية : مقترح إنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

المرحلة الأولي : حصر وتحديد المستهدفين ببرنامج المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

تم تقسيم هذه المرحلة إلى مرحلتين أساسية من أجل تحديد المستهدفين الحقيقيين، وهما:

مرحلة الحصر:

سيتم في هذه المرحلة حصر كافة الأفراد المستهدفين بالبرنامج بمختلف شرائحهم، حيث سيتم استهداف الفئات التالية:

- خريجو مؤسسات التعليم والتدريب العالي والمتوسط بمختلف تخصصاتهم.
- نواتج التسرب الدراسي من مختلف المستويات التعليمية. - فائض الملاكات بكافة القطاعات. - العاطلون عن العمل. - الراغبون في الانخراط في برنامج المشروعات الصغرى والمتوسطة.

لقد قام الباحثون بجمع جميع المعلومات عن المستهدفين كحاله يمكن أن تبنى عليها الدراسة والجدول التالي يبين أعداد المستهدفين ببرنامج المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالمنطقة حسب سجلات مكتب مصلحة العمل بالمنطقة راقدالين.

جدول (3): المستهدفين ببرنامج المشروعات الصغرى والمتوسطة بمنطقة راقدالين

الفئة	السنة	العدد	المجموع
خريجو الجامعات والمعاهد العليا	2007	366	
	2008	360	
	2009	435	
	2010	442	
	2111	186	1789
خريجو المعاهد المتوسطة	2007	113	
	2008	155	
	2009	183	
	2010	162	
	2111	074	687
غير المؤهلين		1324	1324
فائض الملاكات الوظيفية		2565	2565
المجموع الكلي			6365

مرحلة التحديد:

سيتم في هذه المرحلة نتيجة لبعض الصعوبات المرتبطة بالوضع الحالي في ليبيا سوف يتم تحديد المستهدفين المتوقعين الذين سوف ينتقلوا لمرحلة التدريب من خلال خضوعهم للشروط التالية:

- تحديد نصيب كل منطقة في ليبيا من المشروعات لتمويلهم من قبل الجهات الممولة، وهذا يتم بناءاً على عدد سكان المناطق والميزانية المعدة لهذا الغرض.
- مدى أهمية فكرة المشروع المقدمة للدولة والمنطقة المقام فيها المشروع.
- أن يكون المستهدف لا يعمل في مؤسسات الحكومة الليبية في تاريخ تقديم الطلب.
- أن يكون المستهدف يحمل الجنسية الليبية.
- أن يكون المستهدف حسن السيرة والسلوك
- أن تكون الفكرة المبدئية للمشروع مقبولة.

- أن يكون لدية الرغبة في أنشاء مشروع من خلال تقديم طلب.
- أن يتعهد بالالتزام ا بسداد الديون المترتبة عن المشروع الممول خلال هذا البرنامج .
- أي شروط أخرى تراها الجهات الممولة مناسبة لتحديد المستهدفين.

مع العلم، على الإدارة المسئولة عن إنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة العمل على أعداد منظومة متكاملة يمكن من خلالها تحديد المستهدفين الحقيقيين.

كما أنه في حالة ندرة أو شح الموارد المالية المحدودة من أجل تمويل وإنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة بإمكان استخدام نظام شركات الأشخاص للمستهدفين الحقيقيين في إحدى المشروعات الصغيرة والمتوسطة عندما يقدم هؤلاء المستهدفين مشاريع صغيرة متشابهة في نفس المنطقة، كأن يقدم أثنين من المستهدفين بإنشاء مشروع ورشة لصناعة طلاء المنازل في نفس المنطقة أو متقاربة.

أذا افترضنا كان القبول المبدئي 3 % من أفكار المستهدفين لإنشاء بعض المشروعات الصغيرة والمتوسطة في منطقة رقدالين بعد خضوعهم للشروط السابقة، بالتالي سوف يكون عدد المستهدفين المتوقعين يساوى 6356 * 3% = 191 اللذين سوف يخضعون للبرنامج التدريبي الموضح في المرحلة التالية.

المرحلة الثانية البرنامج التدريبي بحسب الاحتياجات التدريبية للمستهدفين.

إيماناً منا بالدور الهام للشباب في التنمية ولما للقطاع الخاص من دور ريادي في ذلك نري الضرورة على تنمية قدرات هؤلاء الشباب أصحاب المشاريع الاقتصادية والتنموية وكذلك العاملين بها. وكذلك الراغبين بالالتحاق فيها من خلال دورات وبرامج تدريبية معدة حسب أفضل مناهج التعليم . إن برنامج التدريب يضع من أولوياته العمل على تعزيز الريادية لدى الشباب والخريجين الجامعيين وذلك من خلال مجموعة من الدورات والبرامج التدريبية المتنوعة والتي تراعي احتياجات هذه الفئات أخذين بعين الاعتبار الظروف المحيطة بالواقع الاقتصادي و بالقطاع الخاص على وجه التحديد لتجعل من التدريب أداة فعالة في تعزيز فرص الشباب للالتحاق بسوق العمل وهم مسلحين بأكبر قدر من المعارف والمهارات التي تؤهلهم لذلك

أهداف البرنامج :

- تنمية قدرات أصحاب المشاريع وكذلك المؤسسات التي تقدم الخدمات للمشاريع الاقتصادية.
- تنمية وتطوير كادر تدريبي محلي قادر على الإيفاء باحتياجات بيئة المشاريع الصغيرة.
- تشجيع وتعزيز مفهوم الريادة والمبادرة لدى الشباب لتأهيلهم للاندماج في سوق العمل.
- تعزيز العلاقات ما بين أصحاب المشاريع الصغيرة ومؤسسات تقديم الخدمات.
- توفير مواد عملية تقدم الإطار المعرفي والمهارات في مجال إدارة المشاريع.

يتم في خلال هذه المرحلة تتبع الخطوات الاتية :

. **مكان التدريب** : يقدم البرنامج دوراته باستخدام قاعة تدريب ملائمة ، مجهزة بأثاث مريح ، ومزودة بكل وسائل التدريب الحديث، كما يستخدم مختبر حاسوب للدورات التي تحتاج إلى استخدام برامج الحاسوب مثل دورات المحاسبة ودورات تطبيقات الكمبيوتر بهدف تحقيق أفضل منفعة للمشاركين.

- **المدربون** : تقوم نخبة من أفضل المدربين الدوليين والمحليين من سوي الخبرة العملية العالية والكفاءة العلمية والمهنية المتميزة في مجالات اختصاصهم بتقديم دورات SMET التدريبية.
- المنسقون : يعمل منسقو برنامج التدريب على ترتيب ومتابعة عقد الدورات وتسهيل المشاركة عبر توفير كل الاحتياجات التدريبية واللوجستية لضمان.
- **تنفيذ البرنامج التدريبي** : تعني خطة تنفيذ البرنامج توزيع وحداته التدريبية بحيث يمكن تنفيذها في ستة أسابيع.

أولا: الفئة المستهدفة للبرنامج التدريبي : هذا البرنامج (برنامج عالم الشغل والمنشئات الصغرى) هو برنامج تعريفي تطبيقي غايته تزويد المشاركين بالمعلومات والمهارات التطبيقية التي تمكنهم من تأسيس منشأة صغيرة وتشغيلها وفق تسلسل منطقي يزيد من فرص نجاح المشروع ويجنب صاحب المشروع الوقوع في أخطاء قد تسبب فشل المشروع. وبذلك فإن هذا البرنامج يستهدف خريجو برامج التدريب المهني خريجي مؤسسات التعليم الأخرى والمواطنون الراغبون في تأسيس منشأة صغيرة.

ثانيا :أهداف البرنامج

يتوقع من المشارك بعد إنهاء هذا البرنامج التدريبي أن يصبح قادر على أن:

■ معرفة المنشأة الصغيرة وكيفية عملها.■ يحدد أفكار وفرص المنشأة الصغرى وتقييمها.

■ يطور فكرة المنشأة الصغيرة.■ إدارة المنشأة الصغيرة.■ يحفظ القيود المحاسبية.

■ يطور المهارات الريادية.■ يختار البديل المناسب لتأسيس المنشأة الصغيرة.

■ يدرس السوق لتحديد الجدوى الاقتصادية لفكرة المنشأة الصغيرة.

■ يختار الشكل القانوني للمنشأة وتسجيلها.■ يختار المكان والمبنى المناسب للمنشأة.

■ يوفر متطلبات المنشأة من الأجهزة والمواد والمعدات.■ يوفر متطلبات المنشأة من الكوادر البشرية.

■ يوفر المتطلبات المالية اللازمة لتأسيس المنشأة الصغيرة.■ يعد خطة المبيعات والتسويق.

■ يعد الخطة المالية للمنشأة أكمل وجه.

ودور المدرب في هذا البرنامج ليس فقط إعطاء المادة المقرر في هذا البرنامج أو رفع كفاءة المستهدفين بل تتجاوزه ليصل إلى تحفيزهم من أجل أنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

ثالثا: الخطة التنفيذية:

يبين الجدول التالي توزيع الوحدات التدريبية التي يتضمنها هذا البرنامج وعدد الجلسات التدريبية المخصصة لكل وحدة منها.

جدول (4) : توزيع الوحدات التدريبية وعدد الجلسات التدريبية المخصصة لكل وحدة:

الوحدات	الوحدة واسمها	عدد الجلسات	الزمن / ساعة
الأولى	مفهوم المنشأة الصغيرة والمتوسطة وكيفية عملها	3	4.3
الثانية	تحديد أفكار وفرص المنشأة الصغيرة والمتوسطة وتقييمها	3	**4.3**
الثالثة	تطوير فكرة المنشأة الصغيرة والمتوسطة	4	**6**
الاربعة	إدارة المنشأة الصغيرة والمتوسطة	4	**6**
الخامسة	حفظ القيود المحاسبية	4	**6**
السادسة	تطوير المهارات الريادية	3	**4.3**
السابعة	اختيار البديل المناسب لتأسيس المنشأة الصغيرة والمتوسطة	3	**4.3**
الثامنة	إعداد د ارسة السوق لتحديد الجدوى الاقتصادية لفكرة منشأته	4	**6**
التاسعة	اختيار الشكل القانوني للمنشأة وتسجيلها	4	**6**
العاشرة	اختيار المكان والمبنى المناسب للمنشأة	2	**3**
الحادية عشر	توفير متطلبات المنشأة من الأجهزة والمواد والمعدات	3	**4.3**
الثانية عشر	توفير متطلبات المنشأة من الكوادر البشرية	2	**3**
الثالثة عشر	توفير المتطلبات المالية لتأسيس المنشأة الصغيرة والمتوسطة	3	**4.3**
الاربعة عشر	إعداد خطة المبيعات والتسويق	4	**6**
الخامسة عشر	إعداد الخطة المالية للمنشأة	4	**6**
	المجموع	50	**75**

رابعا : مدة البرنامج وأسلوب التنفيذ.

خصص لهذا البرنامج هي (50) جلسة تدريبية بواقع **ساعة ونصف** لكل منها، و تكون مدة البرنامج(75) ساعة تدريب فعلية. ولا يدخل في حساب هذه المدة الوقت المخصص للاستراحات بين الجلسات ،والجلسات الافتتاح والاختتام الرسمي للبرنامج والنشاطات الميدانية.

وحيث أن البرنامج مخصص للأفراد الذين يرغبون في تأسيس المنشآت الصغيرة والمتوسطة خاصة بهم وانه سيكون لزاما عليهم القيام بكافة الإجراءات والتحضيرات وجمع المعلومات اللازمة التي تسبق تأسيس المنشأة فقد تم تضمين البرنامج العديد من النشاطات المطلوب منهم القيام بها والتي تهدف إلى تهيئة الريادي لمواجهة الظروف الحقيقية التي ستعترضه عندما يبدأ في تأسيس منشأة خاصة به.

وحيث انه قد صمم البرنامج على شكل وحدات تدريبية مستقلة تغطي كل منها جانب محدد من الأهداف التعليمية والمهارات فإنه يمكن تنفيذ هذا البرنامج دفعة واحدة بالتتابع أو تجزئته بما يتلاءم مع ظروف المشاركين.

تقييم البرنامج التدريبي:

بعد الانتهاء من تنفيذ البرنامج التدريبي حسب الخطة المحددة مسبقا سوف يتم توزيع استبان معد مسبقا من أجل معرفة أثر البرنامج التدريبي على المستهدفين.

من خلال هذا الاستبيان يتم تحديث البرنامج بعد الأخذ في الحسبان قدرة المستهدفين على استيعاب المادة المقدمة ومعالجة المشاكل التي أثره سلبا على قلة أو عدم استيعاب المستهدفين للبرنامج التدريبي المعد من اجل تفادى هذه المشاكل عند تدريب المستهدفين في المستقبل.

المرحلة الثالثة تقديم دارسة الجدوى الاقتصادية المتعلقة بالمشروع.

يجب على المستهدف من هذه البرنامج أن يقدم أفكاره عن هذا المشروع متضمن دراسة الجدوى الاقتصادية والتي ينبغي أن تحتوى البنود التالية: فكرة المشروع، مدى الحاجة إلى إقامة المشروع، الخدمات الأساسية للمشروع، العناصر الفنية للمشروع ،احتياجات المشروع من الخامات، العمالة المستخدمة، عدد ساعات العمل بالمشروع ،التعبئة والتغليف ،عناصر الجودة، التسويق، دراسة مالية واقتصادية. مع العلم أن تكاليف دراسة الجدوى الاقتصادية سوف يتكبدها المستهدف من خلال تعاونه مع أحدى المكاتب الاستشارية المعتمدة على أن تحتوى دراسة الجدوى الاقتصادية البنود الواردة في الفقرة السابقة.

المرحلة الرابعة تقييم أفكار المشروعات من الناحية الفنية.

ستتم مراجعه وتقييم كافة أفكار المشروعات من الناحية الفنية وكذلك من حيث إمكانية تنفيذها من عدمه عن طريق جهات مختصة بذلك، كالشركات والمكاتب الاستشارية المتخصصة في مجال المشروعات الصغرى والمتوسطة. وكذلك من خلال إتباع الخطوات التالية:

1- تقوم الجهات الممولة أو أدارة المشروعات الصغرى والمتوسطة بتحديد الشركات الاستشارية المتخصصة في تقديم الخدمات الاستشارية المتخصصة في مجال الشركات الصغيرة والمتوسطة.

2- تقوم الجهات المختصة أو إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة بتقديم دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات المقدمة ليتم دارستها وتقييمها.

3- عند الموافقة من قبل الشركات الاستشارية على تقييم ودراسة أفكار المشروعات ،يتم توقيع العقود بين الجهات الممولة أو إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة مع المكاتب والشركات الاستشارية على أن يحتوى العقد بند يقر على أن الشركات الاستشارية تتحمل جزء أو كل الخسائر الناتجة عن تقييم كافة المشروعات المقبولة والتي لم تنجح بعد إنشائها. فعلى سبيل المثال يمكن أن توزع الخسائر بالنسب التالية 50% الشركات الاستشارية ،35% صندوق الإقراض ،15% المصارف الممولة.

4- تقوم الشركات الاستشارية المختارة بمراجعه وتقييم كافة المشروعات.

5- تقدم الشركات الاستشارية نتائج تقييم كافة المشروعات.

التكاليف المتوقعة على سبيل المثال لمنطقة رقدالين نتيجة تقديم الشركات الاستشارية خدمة تقييم دراسات الجدوى الاقتصادية المقدمة من قبل المستهدفين إلى الجهات الممولة للمشروعات الصغرى والمتوسطة:

جدول (5): تقييم المشاريع الصغرى والمتوسطة

نوع المشروع	عدد المشروعات	تكلفة تقييم كل مشروع	الإجمالي
المشروعات المتوسطة	50	2000	100000
المشروعات الصغيرة	140	1500	210000
الإجمالي	190		310000

تكلفة تقييم كل مشروع تم تحديدها من خلال زيارة بعض المكاتب الاستشارية المعروفة والمناقشة معهم في برنامج تقييم هذه المشاريع المقترحة. من خلال قراءه بعض الدراسات عن النسبة المتوقعة التي سوف تكون مقبولة بعد التقييم لدراسات الجدوى من قبل الشركات الاستشارية قد تتراوح ما بين 1% إلى5%، وبالتالي نتوقع قبول 190* 5% = حوالي10 مشاريع في منطقة رقدالين (عدد سكانها35000 مواطن)في كل سنة.

المرحلة الخامسة: تنفيذ المشروعات.

في هذه المرحلة سيتم تبني أفكار المشروعات التي تم تقييمها وتم اعتمادها على أنها أفكار ريادية وقابلة للتنفيذ وإحالتها إلي الجهات الممولة لتأمين التغطية المالية اللازمة لتنفيس المشروعات .اذا تم الأخذ بتعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة المقدم من قبل مجموعة البنك المركزي للدول النامية الذي حدد فيه نوع المشروع وعدد الموظفين والمبيعات السنوية المتوقعة وحجم مقاييس الإقراض لكل نوع من هذه المشاريع نستطيع استخدام هذه البيانات على العينة المستخدمة في هذه الدراسة لمنطقة رقدالين في الجدول التالي مع افتراض قبول 10مشاريع 4 مشاريع صغيرة و 6 مشاريع متوسطة .

جدول (6): تنفيد المشروعات المقترحة

نوع المشروع	عدد المشاريع	عدد الموظفين	حجم التمويل	المبيعات السنوية
صغيرة	4	200<	$ 400000<	$ 12000000<
متوسطة	6	1800<	$ 6000000<	$ 90000000<

مع الأخذ في الاعتبار ثبات العوامل الأخرى التي قد تؤثر على مستوى المبيعات.

المرحلة السادسة :متابعة تنفيذ المشروعات المقبولة.

تتولي حاضنات الأعمال الإشراف والمتابعة الكاملة على المشروعات الممولة. وعلى حاضنات الإعمال تقديم تقرير أداء حول المشروعات الممولة إلي الجهات الممولة كم يتم قياس الأثر الناجم عن تمويل

المشروعات بعد فترة زمنية مختلفة على المدى القصير والطويل.

المرحلة السابعة: دعم المشروعات الصغرى والمتوسطة:

1. سن قوانين بإعفاء المشروعات الصغرى والمتوسطة من المصاريف الجمركية والضرائب خلال فترة الثلاثة السنوات الأولى من عمر المشروع.

2. تنفيذ برنامج المشتريات الحكومية الذي طبق في بعض الدول العربية مثل الإمارات وقطر والذي يعطى الفرصة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة تطوير أعمالها ونموها من خلال التوريد لاحتياجات الجهات التابعة للحكومة الليبية بكل من العقود والمشتريات وذلك بتخصيص ما لا يقل عن 5% من مشتريات الحكومة والجهات التابعة لها من البضائع و الخدمات لصالح الشركات الصغيرة والمتوسطة.

3. التعاون مع أصحاب المشروعات الصغرى والمتوسطة خلال وبعد عملية تنفيذ هذه المشروعات من خلال تقديم الاستشارات المتعلقة بالمشاكل التي تواجههم عن طريق حاضنات الإعمال.

4. رفع التعريفة الجمركية للسلع المستوردة المنافسة للشركات الأخرى من أجل حماية السلع المحلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تم تمويلها عن طريق الدولة.

5. استخدام التمويل حسب الشريعة الإسلامية من أجل تشجيع الرياديين وتقليل تكاليف قروض التمويل.

التوصيات :

في إطار تشجيع إقامة وتأسيس وإدارة المشروعات الصغرى والمتوسطة من العديد من أفراد المجتمع فانه يجب توافر باقة من السياسات للنهوض بالمشروعات الصغيرة , أهمها ما يلي:

1.تنمية وتطوير آليات التمويل من خلال إنشاء مصارف متخصصة في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أو فروع لمصارف قائمة حالياً لخدمة هذا الغرض.

2.إنشاء حاضنات أعمال Incubator في مختلف الأنشطة والتخصصات.

3.تخفيض رسوم استهلاك الكهرباء للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

4.استحداث مساق تعليمي في مرحلتي التعليم المتوسط والعالي يتناول إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

5.إعفاء أو تخفيض نسبه الرسوم الجمركية على مستلزمات التشغيل والمواد الخام الداخلة في المشروعات الصغرى والمتوسطة.

6.تشجيع ودعم الأفكار الابتكارية والابداعية القابلة للتطبيق في المشروعات الصفري والمتوسطة

7. التركيز بشكل أكبر على النشاط الصناعي في المشاريع الصغيرة والمتوسطة التي سوف يتم تمويلها نظرا للحاجة الماسة إليها مقارنتا بالأنشطة الخدمية والأنشطة الأخرى.

8.إعادة النظر في عملية توزيع الخسائر الناتجة عن فشل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أجل تشجيع الجهات الممولة بأن تستمر في تمويل هذه البرنامج مستقبلا.

9..ينبغي اعتماد التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة من أجل تشجيع كل المستهدفين لتقديم كافة أفكا رهم وإقامة المشاريع الريادية في المجالات المستهدفة. كما أن اعتماد التمويل الاسلامي يعتبر دعم لهذه الشريحة من المستهدفين من حيث تقليل القروض المدفوعة لهم.

10.تحفيز المتدربين بما يشجعهم على المنافسة ويذل أقصى جهد للاستفادة من البرنامج التدريبي وذلك طريق إقامة مسابقات بينهم ومنح مكافآت للمتفوقين منهم

11. التركيز بشكل أكبر على الجانب العملي في التدريب، والابتعاد بقدر المستطاع على الجانب النظري.

12. الاستعانة بالمدربين الأكفاء من اجل تقديم البرنامج التدريبي.

قائمة المراجع:

1. الأسرج، حسين عبد المطلب (2006)، مستقبل المشروعات الصغيرة في مصر، كتاب الأهرام الاقتصادي، العدد 229، القاهرة، مطابع مؤسسة الأهرام.
2. الصياد، محمد حامد (2006), التأمينات الاجتماعية والعاملين بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة, منظمة العمل العربية.
3. القريشي، د. مدحت (2005), الاقتصاد الصناعي, الطبعة الثانية، عمّان، دار وائل للنشر والتوزيع.
4. النجار، د. فايز جمعه و أ.د. عبد الستار محمد العلي (2010), الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة, ط2, عمَّان, دار الحامد للنشر والتوزيع.
5. خضر، د. حسان (2002), تنمية المشروعات الصغيرة, المعهد العربي للتخطيط, دورية جسر التنمية, الكويت.
6. عبد الباقي، د. صابر أحمد, المشروعات الصغيرة وأثرها في القضاء على البطالة, كلية الآداب, جامعة المنيا, مصر.
7. عبد الغني، سماح مصطفي، تفعي لدور المشروعات الصغيرة في خدمة أهداف التنمية الاقتصادية المصرية، وزارة المالية، القاهرة، الإدارة المركزية للبحوث المالية والتنمية الإدارية.
8. ماهر، أحمد، الصناعات الصغيرة في مصر ودورها في تداعيات الأزمة العالمية، مقال على الانترنت على الرابط التالي:

http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=97585&eid=52

9. معروف، د. هوشيار (2005)، دراسات في التنمية الاقتصادية (استراتيجيات التصنيع والتحول الهيكلي)، ط1، جامعة البلقاء التطبيقية، دار صفاء للنشر.
10. نصر الله، عبد الفتاح أحمد و غازي الصوراني (2005)، المشروعات الصغيرة في فلسطين: واقع ورؤية نقدية، فلسطين.
11. هوبوم، د. سروار (2002)، المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية: تجربة اليونيدو، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية.

الواقع والعقبات التي تواجه إنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة

إعداد
د. نجيب سالم محمد بيوض د. حسنى رمضان الشتيوى أ. رضاء الوحيشى
أعضاء هيئة تدريس في قسم المحاسبة بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة طرابلس،

ملخص الدراسة:

يركز هذا البحث على أحد وأهم المواضيع الحساسة المتعلقة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا، وذلك من خلال التركيز على الواقع والصعوبات التي يواجهها البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا من اجل إنشاء هذه المشروعات وذلك من خلال تحديد نقاط القوة والضعف لهذا البرنامج. فقد اعتمد الباحثون على المقابلة الشخصية كوسيلة فعالة لتقييم واقع البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة. وتوصل البحث إلى عدد من الاستنتاجات كان أهمها تحديد الصعوبات التي تواجه إنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة في البرنامج الوطني من خلال صعوبة تمويل هذه المشروعات والضمانات اللازمة لنجاحها.

المقدمة

تتنامى ظاهرة البطالة بين الشباب، وبدأت البطالة بالظهور والتنامي بين خريجي المؤسسات التعليمية والتدريبية العليا والمتوسطة على حد سواء، تلك المؤسسات التي تخرج عشرات ا لاف سنويا من الجنسين لينظم القسم الأعظم منهم إلي صفوف العاطلين عن العمل، ويرجع ذلك حسب أرينا المتواضع إلي سببين رئيسين أولهما عدم توافق معظم مخرجات تلك المؤسسات مع متطلبات سوق العمل من القوى العاملة المؤهلة والمدربة نتيجة السياسة التعليمية والتدريبية المطبقة في النظام التعليمي والتدريب ، وثانيهما هو عدم وجود فرص عمل كافية بالقطاعين العام والخاص تقابل الأعداد المأهولة التي تطرحها المؤسسات التعليمية والتدريبية سنويا إلي سوق العمل، ومما يزيد من تفاقم مشكلة البطالة بين الشباب انحسار قدره مؤسسات التشغيل في القطاعين العام والخاص وطاقاتها على استيعاب المزيد من العاملين بمقابل مادي كما أسلفنا.

وفي مواجهة هذه الظاهرة قامت بعض الدول في التفكير بجدية في مقترحات وحلول ناجعة من شانها المساهمة في حل مشكلة البطالة وتوجيه شبابها نحو خيار العمل للحساب الخاص وذلك بتأسيس المنشآت الصغرى والمتوسطة كخيار بديل أو موازي لخيار العمل بمقابل مادي لدى القاطعين العام أو الخاص.

وحيث أن المشروعات الصغرى والمتوسطة تقوم بدور بارز في التنمية البشرية الشاملة من خلال زيادة النمو الاقتصادي والتنوع في مصادر الدخل وتوفير فرص عمل أمام الشباب وبالتالي خفض نسبة البطالة، كما أن للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دور هام في إصلاح تركيبة الصناعات التحويلية من خلال خلق تنوع في القدرات الإنتاجية لمختلف المشروعات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة وخلق التكامل بينها، كما تسهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في زيادة المدخرات الشخصية وبالتالي تحقيق العدالة في التنمية المكانية وتحسين مستوىدخل الفرد الأمر الذي يؤدي إلي الرفع من المستوى المعيشي لأفراد المجتمع، ويؤدي برنامج المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلي زيادة الناتج المحلي وبالتالي إلي تقليص الواردات وزيادة الصادرات.

مشكلة الدراسة:

إن المشروعات الصغرى والمتوسطة تعتبر من ضمن القطاعات ذات الأهمية الكبيرة في أغلب دول العالم وكذلك الهيئات الدولية والإقليمية والباحثين في ظل التغيرات والتحولات التي تحدث في الاقتصاديات العالمية وذلك لمالها من دور محوري في الإنتاج والتشغيل وإدرار الدخل بالإضافة إلي عمليه الابتكار والتقدم التكنولوجي علاوة على مساهمتها في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية لجميع الدول إلا إن الملاحظ إن الوضع الحالي للتنمية الاقتصادية في الدول النامية ومنها ليبيا متردي ومعدلات النمو منخفضة وان دور هذه المشاريع في ليبيا إذا تم إنشاؤها ومتابعتها ومساعدتها ودعمها في بداية مشوارها سوف يجعل أحد الاركان الرئيسية في الدولة وهنا تكمن طبيعة مشكله الدراسة التي تهدف إلى تحديد الصعوبات والمشاكل التي يواجهها البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة من اجل انشاء هذه المشروعات وتمويلها ومتابعة تنفيذها.

أهداف الدراسة:

يسعى الباحثون في هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:
تقييم واقع والصعوبات التي تواجه البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة في إنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة.

أهميه الدراسة:

تتمثل أهميه هذه الدراسة في تحقيق التالي:
1.محاوله الاستفادة من التجارب والخبرات السابقة للدول المتقدمة في تفعيل المشروعات الصغرى والمتوسطة وتحقيق الأثر التنموي فيها.
2.تكمن أهميه هذه الدراسة في الوقت الراهن هو تراجع معدلات التنمية الاقتصادية في ليبيا والحاجة المتزايدة للمشروعات الصغرى والمتوسطة.
3. تحديد الصعوبات التي تواجه إنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا.

فرضيات الدراسة :

اعتمد الباحثون على الفرضيات الرئيسية التالية:

- هناك العديد من الصعوبات التي تواجه البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة.

مجتمع وعينة الدراسة:

ينقسم مجتمع وعينة الدراسة الى ثلاثة أقسام رئيسية لتحقيق أهداف الدراسة الثلاثة:
مجتمع الدراسة أرتكز على برنامج المشروعات الصغرى والمتوسطة التي كلفت بإنشاء هذه المشاريع في ليبيا، وتم اختيار أحد مدراء هذا البرنامج، والذى بدوره قدم للباحثون جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالبرنامج وآليه تنفيذه لجميع المراحل التي قام بها، كما وضح جميع العقبات التي يمر بها البرنامج من اجل إنشاء المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا. ومن خلال هذه العينة استطاع الباحثون تقييم واقع المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا.

الجانب النظري: مفهوم المشروعات الصغرى والمتوسطة.

لا يمكن تقديم تعريف نهائي ومفهوم ومحدد للمشروعات الصغرى والمتوسطة فهو مفهوم نسبي يختلف باختلاف المعايير المتخذة لتعريف هذه المشروعات كذلك اختلاف هذه المعايير بين دوله وأخري وفقا لاختلاف إمكانياتها وظروفها الاقتصادية والاجتماعية ودرجه نطورها التكنولوجي وبالتالي هناك العديد من التعريفات التي تتفق مع البيئة السياسية والاقتصادية في البلد المعني وتختلف في البلد الأخر كما قد تختلف في نفسه وذلك حسب مراحل النمو الذي يمر بها اقتصاد تلك الدولة ومن هنا نجد التباين بين دوله وأخري ومن مرحله إلي أخري في تبني تعريف معين للمشروعات الصغرى والمتوسطة في بلد ما بما يتفق وإمكانياتها ومقدرتها وظروفها الاقتصادية كما ويختلف التعريف وفقا للهدف منه وهل هو للأغراض الإحصائية أم للأغراض التمويلية أو لأية أغراض أخري وربما يكون التعريف التالي هو تعريف بسيط ومقتضب يشير بشكل عام لمفهوم المشروعات الصغيرة ".وهو كل النشاط لإنتاج مبلغ وخدمات تستعمل فيه تقنيه غير معقده ويتميز بقله رأس المال المستثمر ويعتمد على تشغيل العمالة بشكل أكبر.

المعايير المستخدمة لتعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة:

إن مصطل المشروع الصغرى أو المتوسطة "Small or Medium Business" يحمل بين جوانبه العديد من التساؤلات ومنها:

- نوع المشروع الصغير أو المتوسط. – الحد الأدنى والحد الأعلى لعدد العمال.
- الحد الأدنى والحد الأقصى لرأس المال المستثمر – طاقة المشروع الصغير أو المتوسط.
- المستوى التكنولوجي المستخدم في المشروع الصغير أو المتوسط.
- جودة منتجات المشروع الصغير أو المتوسط. – شكل الإدارة والتنظيم في هذه المشروعات.
- علاقة المشروع الصغير والمتوسط بالتصدير.

شكل المشروع الصغير والمتوسط من الناحية القانونية، والى ما هنالك...

وكل هذه معايير تسهم في تحديد مفهوم المشروعات الصغرى والمتوسطة ، ويمكن الاستناد إليها عند تعريفها ،كمعيار عدد العمال ، أو معيار رأس المال ، أو معيار الإنتاج ، أو معيار حجم المبيعات فضلاً عن المعايير الأخرى التي تأخذ في الاعتبار درجة التخصص في الإدارة ومستوى التقدم التكنولوجي، وبالرغم من عدم وجود تعريف دولي موحد متفق عليه للمشروعات الصغرى والمتوسطة ، إلا أنه يوجد اتفاق على المعايير التي يمكن على أساسها تعريف المشروعات, وتصنف جميعها ضمن فئتين:

فئة المعايير الكمية : وتشمل هذه المعايير عدة أنواع منها المعيار الأحادي كمعيار العمالة ، ومعيار رأس المال، ومعيار حجم أو قيمة الإنتاج والخدمات والمبيعات ، ومعيار مستوى التكنولوجيا المستخدمة أو المعيار الثنائي كمعيار العمالة ورأس المال معاً وغيرها، وأخيرا المعيار المركب الذي يضم عدة معايير في آن معاً كمعيار عدد العمال وحجم أرس المال إضافة إلى حجم المبيعات وما إلى ذلك.

فئة المعايير الوصفية(الوظيفية): تعتمد هذه المعايير على الخصائص النوعية التي تميز هذه المشاريع عن المتوسطة والكبيرة من حيث:

- تمركز ملكية المشروع بيد عدد محدود من الأفراد.
- أن يكون إنتاجه محلياً، وأن يكون نصيبه من السوق الذي ينافس فيها صغيرا نسبيا.
- احتياجاته من خدمات البنية الأساسية متواضعة ، كما يعتمد إلى حد كبير على الموارد المحلية.

- احتياجه لمستويات متواضعة من الإدارة والتنظيم ، فالتخصص الإداري قليل نسبيا.
- مرونة الاتصال المباشر بين الإدارة والعمال.

ومن الملاحظ بشكل عام أن المعايير الكمية أكثر استخداما من المعايير الوصفية ، وتميل أغلبية التعريفات عند تصنيف المشروعات الكبيرة والمتوسطة والصغيرة إلي التركيز على عنصري حجم أرس المال وعدد العمال مع أن هناك العديد من الدول التي تأخذ بواحد أو أكثر من العناصر الأخرى, ومن أكثر المعايير شيوعا.

1 – معيار العمالة: ويمثل أبسط المعايير المتبعة للتعريف وأكثرها تداولاً، ذلك أن استخدام عدد العمال كمعيار لتعريف المنشآت الصغرى وغيرها من المتوسطة والكبيرة يمتاز بعدد مًن المزايا منها:

يسهل عملية المقارنة بين القطاعات والدول.

مقياس ومعيار ثابت وموحد Stable Yardstick، خصوصاً أنه لا يرتبط بتغيرات الأسعار واختلافها مباشرة وتغيرات أسعار الصرف, ومن السهولة جمع المعلومات حول هذا المعيار.

غير أن من عيوب هذا التعريف أيضاً اختلافه من دولة لأخرى ، فضلا عن انه لا يأخذا بعين الاعتبار التفاوت التكنولوجي المستخدم في الإنتاج .

معيار حجم الاستثمار يعد حجم الاستثمار (رأس المال المستثمر)معيارا أساسياً في العديد من الدول للتمييز بين المشروعات الصغرى والمتوسطة وبين المشروعات الكبيرة ، على اعتبار أن حجم الاستثمار يعطي صورة عن حجم النشاط كمياً ." لكن أهم ما يعاب على هذه المعيار هو صعوبة المقارنة بين الدول لاختلاف أسعار صرف العملات لديها".

قيمة المبيعات السنوية :يمكن اعتبار قيمة المبيعات السنوية أحد المعايير التي تميز المشروعات من حيث حجم النشاط وقدرته التنافسية في الأسواق.

وتجدر الإشارة بأنه في الدول العربية يتم استخدام أكثر من معيار في التعريف الواحد للمشروعات الصغرى وكذلك المتوسطة، " ففي دول مثل الأردن والعراق واليمن تستخدم معيار عدد العمال أما بالنسبة لدول مجلس التعاون الخليجي ، فإنها تستخدم معيار رأس المال المستثمر للتمييز بين الصناعات مما يجعل من الصعوبة بمكان إجراء المقارنة فيما بينهم".

وفي نفس الإطار مع اختلاف معايير تعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة قام مجموعة البنك الدولي بتعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة، والذى اعتمد فيه على أربعة معايير رئيسية في تحديد ما إذا المشروع متناهي الصغر أو صغير أو متوسط، وهذه المعايير تتضمن معيار حجم المشروع وعدد الموظفين وحجم الأصول والمبيعات السنوية ، كما حدد أحجام القروض التي يمكن أن تمنح من آجل إنشاء هذه المشروعات، وهذا التعريف وضح في الجدول التالي:

الجدول (1): معايير تحديد المشروعات الصغرى والمتوسطة وفقا لمجموعة البنك الدولي

حجم المشروع	عدد الموظفين	حجم الأصول	المبيعات السنوية	مقاييس أحجام القروض
متناهية الصغر	< 66	>666 ألف دولار	>666 ألف دولار	>66 آلاف دولار
صغيرة	< 96	>3 مليون دولار	>3 مليون دولار	>666 آلف د ولار
متوسطة	< 366	>69 مليون دولار	>69 مليون دولار	>6 مليون دولار

<أقل من، >أكبر من

أما بالنسبة لتعريف المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا قد حدده المشرع الليبي عندما نص القرار رقم 472 لسنه 2009 على الاتي:

مادة (1)في مقام تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالمصطلحات الواردة فيما يلي المعاني المقابلة لها مالم تدل القرينة على خلاف ذلك

أ. المشروعات المتناهية الصغر: هي المشروعات التي لا تزيد قيمة القرض الواحد فيها على (100000 دينار ليبي).

ب. المشروعات الصغرى: هي المشروعات التي لا تتجاوز قيمة القرض الواحد فيها(1000000 دينار ليبي)، ولا يزيد عدد العاملين فيها على (25 فردا).

ج.المشروعات المتوسطة: هي المشروعات التي تزيد قيمة القرض الواحد فيها على (1000000 دينار ليبي) ولا يتجاوز قيمة (5000000 دينار ليبي)، أو يتجاوز عدد العاملين فيها 25 فردا.

الجانب العملي:

تقييم وتطوير البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة:

في إطار الاهتمام المتزايد بدور الجهات المنظمة والممولة للمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا مند سنة 2009 لما لهذا البرنامج دور كبير في حل المشاكل العالقة المرتبطة بالبطالة ودعم النشاط الاقتصادي وتقليل نسبة الجريمة المتزايدة خصوصا في الفترة الحرجة الحالية التي تمر بها الدول الليبية. قام الباحثون بأعداد هذا المقترح من أجل رفع وتطوير الجهات المعنية بدعم هذه المشروعات سواء كان من الناحية التنظيمية أو التمويلية. ونظرا للصعوبات والمشاكل التي تواجهها هذه الجهات من اجل تنفيذ وإعداد برنامج يدعم المشروعات الصغرى والمتوسطة قام الباحثون بزيارة بعض المسؤولين في البرنامج الوطني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة للوقوف ومعرفة المشاكل التي تواجهها من أجل تنفيذ هذه البرنامج بالطريقة المثلة وكذلك دراسة وتقييم الأسباب التي قادت إلى ظهور هذه المشاكل. وتفاجئ الباحثون بعدم تنفيذ أي مشروع حتى الوقت الحاضر.

ومن أجل الوقوف على هذه المشاكل قام الباحثون بعرض نبده شبة مفصلة عن البرنامج الوطني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة:

في إطار نشر ثقافة الريادة وبعث المشاريع الصغرى والمتوسطة، انطلق البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة بهدف تأسيس وتطوير هياكل دعم ومساندة مختلف المشروعات الاقتصادية سواء كانت خدمية أو زارعيه أو صناعية حيث ثبت عالميا أنها عرضة للفشل إذا لم يتوفر لها الدعم اللازم خاصة في مراحلها الأولى من التأسيس والانطلاق. كما تحضي ريادة الأعمال باهتمام كبير في مختلف أنحاء العالم لدورها المحوري في تحسين القدرة التنافسية للاقتصاد، وإنعاش النمو الاقتصادي، وخلق مواطن عمل جديدة ،فضلا عن مزايا أخرى

تتمثل في قدرتها على الابتكار والمساهمة في بناء الاقتصاد المعرفي وحاجتها المحدودة للموارد المالية مقارنة بالمشروعات الكبيرة والمساهمة في تحقيق التنمية المكانية.

رسالة البرنامج:

تنمية ثقافة الريادة والإبداع في المجتمع وخلق بيئة داعمة لبعث المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

أهداف البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة:

التعاون مع المؤسسات التعليمية وغيرها من الجهات ذات العلاقة لنشر ثقافة الريادة والمبادرة الاقتصادية في المجتمع.

تأسيس شبكة من الحاضنات ومراكز الأعمال، وغيرها من هياكل الدعم الريادي.

استقطاب الرياديين وتدريبهم وتوفير الاستشارات الفنية لهم ومساعدتهم على تأسيس مشروعاتهم.

ربط أصحاب المشاريع بمؤسسات التمويل واقتراح مصادر وآليات جديدة لتمويل المشروعات.

اقتراح تطوير التشريعات اللازمة لدعم الريادة.

تدريب وتأهيل الكوادر الوطنية في مجال ريادة الأعمال وادارة حاضنات ومراكز الأعمال.

اقتراح الحوافز المادية والمعنوية لتشجيع المبادرين والمزايا التي تمنح للمشروعات المتميزة.

نقل المعرفة والتكنولوجيا من تشبيك العالم الأكاديمي بعالم الأعمال والاستفادة من تجارب الدول الأخرى في هذا المجال.

حاضنات ومراكز إعمال البرنامج:

تعتبر حاضنات ومراكز الأعمال المكون الرئيسي للبرنامج وذلك لدورها الحيوي في تقليل نسبة الفشل للمشاريع الناشئة من خلال مساعدتها على الانطلاق في مراحلها الأولى وتوفير الدعم الفني والمشورة اللازمة. ويدير البرنامج حاليا 3 حاضنات أعمال عامة و 4 حاضنات أعمال تخصصية وهى:

- حاضنات إعمال طرابلس – حاضنات أعمال بنغازي. – حاضنات أعمال سبها.
- حاضنات أعمال المرأة – حاضنه أعمال التقنيات الزراعية والحيوية.
- حاضنة تقنية المعلومات والاتصالات. – حاضنة أعمال الأشخاص سوى الإعاقة.

كما يسعى البرنامج لتأسيس حاضنات ومراكز أعمال جديدة ويرحب بالتعاون مع الجامعات والمعاهد في بناء شراكه استراتيجية لنشر ثقافة الريادة بين الطلبة والطالبات واحتضان الرياديين.

المستهدفون:

خريجو الجامعات والمعاهد الراغبين في تأسيس مشروعات كل حسب تخصصه.

أصحاب المبادرات الاقتصادية والأفكار الريادية.

بعض التشريعات المتعلقة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة:

نص القرار رقم 472 لسنه 2009 على الاتي:

مادة (1) في مقام تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالمصطلحات الواردة فيما يلي المعاني المقابلة لها مالم تدل القرينة على خلاف ذلك المشروعات المتناهية الصغر: هي المشروعات التي لا تزيد قيمة القرض الواحد فيها على (100000 دينار ليبي)

المشروعات الصغرى: هي المشروعات التي لاتتجاوز قيمة القرض الواحد فيها(1000000 دينار ليبي)، ولا يزيد عدد العاملين فيها على (25 فردا)

المشروعات المتوسطة: هي المشروعات التي تزيد قيمة القرض الواحد فيها على (1000000 دينار ليبي) ولا يتجاوز قيمة(5000000دينار ليبي)، أو يتجاوز عدد العاملين فيها 25 فردا

مؤسسات التمويل هي المؤسسات المالية المقرضة وتشمل المصارف التخصصية والتجارية وغيرها.

مادة (3): المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي هو الجهة المكلفة بالأشراف على برنامج المشروعات الصغرى والمتوسطة ويتولى في هذا الخصوص ما يلى:

- وضع الخطط والبرامج الخاصة بتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة وخلق بيئة مساندة لتطويرها.
- معالجة العراقيل التي تعترض تطبيق سياسات عمل المشروعات الصغرى والمتوسطة.
- اقتراح القرارات المتعلقة بمنح الإعفاءات والمزايا الواردة بأحكام هذا القرار للمشروعات الصغرى والمتوسطة وإحالتها إلى الجهات المختصة لإصدارها.
- تقديم تقارير تقييميه دورية للجنة الشعبية العامة عن المشروعات الصغرى والمتوسطة.
- أي مهام أخرى تسند إليه من اللجنة الشعبية العامة ذات علاقة بالمشروعات الصغرى والمتوسطة.

وللمجلس في سبيل تحقيق ذلك(من خلال الجهات التي تتبعه) ما يلى:

1- اختيار المشروعات الرائدة المستهدفة بالتمويل على إن تعطى الأولوية للأفكار المتميزة والمشروعات التي تحقق تنمية مكانية وتخلق قيمة مضافة للاقتصاد الوطني.
2- القيام بالتدريب النوعي للمبادرين وتمكينهم من الإلمام بمهارات تأسيس وإدارة المشروعات.
3- تنمية المبادرات والعمل على تحويلها إلى مشروعات واعدة.
4- متابعة المشروعات بعد التأسيس وتنمية مهارات أصحابها ميدانيا.
5- المساهمة في أعداد دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات.
6- ضمان إقراض المشروعات الصغرى والمتوسطة (صندوق ضمان الإقراض لأغراض التشغيل).
7- عقد الاتفاقات مع مؤسسات التمويل المحلية المختلفة للحصول على التمويل اللازم لإقراض المشروعات الصغرى والمتوسطة.
8- تقديم الاستشارات المختلفة للمشروعات في كافة مراحلها.
9- إعداد قاعدة بيانات شاملة للمشروعات الصغرى والمتوسطة على ان تشمل أعداد القروض الممنوحة وأنواعها وقيمتها والموقف التنفيذي والأقساط المستردة وما في حكمها وربطها بالمنظومة العاملة بالدولة.

المادة (6): تكون نسبة ضمان إقراض أصحاب المشروعات المستهدفة بالتمويل وفقا لأحكام هذا القرار التي يضمنها صندوق ضمان الإقراض لأغراض التشغيل (70%) كحد أقصى من قيمة أجمالي القروض الممنوحة وحسب نوع نشاط وطبيعة المشروع ودراسة الجدوى الاقتصادية، وتعدل اتفاقية ضمان إقراض الراغبين في العمل لحساب أنفسهم المعتمدة بقرار اللجنة الشعبية العامة رقم (66) لسنه 2008 بما يتماشى وهذا الحكم.

المادة(7) تكون الأولوية في منح القروض للمشروعات الآتية:

1- المشروعات التي تقام في المناطق الأقل تطور خاصة المشروعات التي تخلق التنمية المكانية في المناطق الريفية.
2- المشروعات التي تستخدم تكنولوجيا من شأنها إن تحافظ على البيئة وتحمى الموارد الطبيعية (خاصة المياه)والتي تنمى الطاقات المتجددة وتعمل على تحقيق الأمن الغذائي.

3- المشروعات التي توفر فرص العمل للوطنيين وتساهم في تنمية الموارد البشرية وتحسين قدراتها.

4- المشروعات التي تقيمها المرأة وتكون ذات مردود ايجابي على الاقتصاد الوطني.

5- المشروعات التي تعتمد على موارد محلية يتم تحويلها الى منتجات نهائية.

المادة (10) تتولى إدارة البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة بالمجلس الوطني للتطوير الاقتصادي استلام ملفات طلبات الإقراض للمشروعات المذكورة ومراجعتها وتصنيفها واستيفاء النواقص بها، ومن ثم عرضها على لجنة النظر في طلبات الإقراض لأغراض التشغيل- بحسب الأحوال- لمنح القرض أو التمويل للمشروع.

من خلال عرض الشبه مفصلة عن أعمال البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة والزيارة الميدانية لإدارة البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة **تم التوصل للنتائج التالية:**

1. يتضح أن آلية إدارة وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة غير كافية وفعالة والدليل على ذلك عدم تنفيذ أي مشروع وظهور العديد من المشاكل والصعوبات لتنفيذ هذا البرنامج .

من خلال عرض المواد المقدمة في الدوارة التدريبية اتضح أن هذه المواد تتميز بالثبات النسبي وبعضها لم يتم تحديثها من وقت لأخر بعد إعادة تقييمها.

هناك تباطؤ في إدارة وتنفيذ تمويل المشروعات الغيرة والمتوسطة.

ان البرنامج الوطني لم يأخذ في الحسبان قلة الوعي لدى معظم المستهدفين لإنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة، بسبب عدم تدريس مادة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في المعاهد والجامعات لجميع التخصصات التي تشملهم هذا البرنامج .

5. تعريف المشروعات الصغيرة يحتاج لإعادة تقييم بما يتناسب مع الظروف الحالية الحرجة وفقا لمبالغ مقبولة.

6. إعادة النظر في المادة (1) لقانون رقم 472 لسنه 2009 وفقا للتعريف المقدم من مجموعه البنك الدولي.

7. على الرغم من أن المادة (3) نصت بأن المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي هو الجهة المخولة باقتراح القرارات المتعلقة بمنح الإعفاءات والمزايا الواردة بأحكام هذا القرار للمشروعات الصغرى والمتوسطة وإحالتها إلى الجهات المختصة لإصدارها، إلا أنه لم نجد أي قانون يعفي المشروعات الصغيرة والمتوسطة من أي إعفاءات مثل الرسوم الجمركية والضرائب وغيرها.

8. الدعم المقدم الى المشروعات الصغيرة والمتوسطة غير كافي لنمو هذه المشروعات وخصوصا بعد تنفيذها.

9. ينبغي على الجهة التي تقيم د دارسات الجدوى الاقتصادية تحمل جزء من تكاليف إنشاء المشروع في حالة فشل أي مشروع.

10. لم يتم الاهتمام بتطوير وتأهيل المشروعات الصغيرة والمتوسطة القائمة التي لن تكلف الدولة الليبية مبالغ باهظه لتأهيلها وضمان استمرارها في المستقبل.

11. قلة عدد الحاضنات المستخدمة لتنفيذ برنامج المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

12.عدم وجود معايير معين تستخدم لتحديد المسؤولين عن تقديم البرنامج التدريبي.

13.عدم الأخذ في الاعتبار الاحتياجات التدريبية في برنامج المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

14.اعتماد تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال القروض الربوية، جعل الكثيرون من أصحاب الريادة التخلي عن فكرة أقامت مشروع.

15. ضعف التمويل وعدم توفير السيولة المطلوبة في الوقت المحدد.

16. غياب التكامل بينها وبين المشروعات الكبرى.

قائمة المراجع:

1. الأسرج، حسين عبد المطلب (2006)، مستقبل المشروعات الصغيرة في مصر، كتاب الأهرام الاقتصادي، العدد 229، القاهرة، مطابع مؤسسة الأهرام.

2. الصياد، محمد حامد (2006), التأمينات الاجتماعية والعاملين بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة, منظمة العمل العربية.

3. القريشي، د. مدحت (2005), الاقتصاد الصناعي, الطبعة الثانية، عمّان، دار وائل للنشر والتوزيع.

4. النجار، د. فايز جمعه و أ.د. عبد الستار محمد العلي (2010), الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة, ط2, عمَّان, دار الحامد للنشر والتوزيع.

5. خضر، د. حسان (2002), تنمية المشروعات الصغيرة, المعهد العربي للتخطيط, دورية جسر التنمية, الكويت.

6. عبد الباقي، د. صابر أحمد, المشروعات الصغيرة وأثرها في القضاء على البطالة, كلية الآداب, جامعة المنيا, مصر.

7. عبد الغني، سماح مصطفي، تفعيل دور المشروعات الصغيرة في خدمة أهداف التنمية الاقتصادية المصرية، وزارة المالية، القاهرة، الإدارة المركزية للبحوث المالية والتنمية الإدارية.

8. ماهر، أحمد، الصناعات الصغيرة في مصر ودورها في تداعيات الأزمة العالمية، مقال على الانترنت على الرابط التالي:

http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=97585&eid=52

9. معروف، د. هوشيار (2005)، دراسات في التنمية الاقتصادية (استراتيجيات التصنيع والتحول الهيكلي)، ط1، جامعة البلقاء التطبيقية، دار صفاء للنشر.

10. نصر الله، عبد الفتاح أحمد و غازي الصوراني (2005)، المشروعات الصغيرة في فلسطين: واقع ورؤية نقدية، فلسطين.

11. هوبوم، د. سروار (2002)، المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية: تجربة اليونيدو، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية.

المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهميتها ومعوقاتها

أ.زينب عبد النبي عبد السلام القذافي

المقدمة:

يرى كثير من الاقتصاديين أن تطوير المشاريع الصغيرة وتشجيع اقامتها، وكذلك المشاريع المتوسطة من أهم روافد عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول العالم بشكل عام، والدول النامية بشكل خاص، وذلك باعتبارها منطلقاً أساسياً لزيادة الطاقة الانتاجية من ناحية، والمساهمة في معالجة مشكلتي الفقر والبطالة من ناحية أخرى. ولذلك أولت دول كثيرة هذه المشاريع اهتماماً متزايداً، وقدمت لها العون والمساعدة بمختلف السبل ووفقاً للإمكانيات المتاحة. ونظراً لأهمية هذه المشروعات أخذت معظم الدول النامية في تركز جهودها، حيث أصبحت تشجع إقامة الصناعات الصغيرة والمتوسطة وخاصة بعد أن أثبتت قدرتها وكفاءتها في معالجة المشكلات الرئيسية التي تواجه الاقتصاديات المختلفة، وبدرجة أكبر من الصناعات الكبيرة.

ويأتي الاهتمام المتزايد – على الصعيدين العام والخاص – بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، لأنها بالإضافة إلى قدرتها الاستيعابية الكبيرة للأيدي العاملة ، يقل حجم الاستثمار فيها كثيراً بالمقارنة مع المشروعات الكبيرة ، كما أنها تشكل ميداناً لتطوير المهارات الإدارية والفنية والإنتاجية والتسويقية، وتفتح مجالاً واسعاً أمام المبادرات الفردية والتوظيف الذاتي، مما يخفف الضغط على القطاع العام في توفير فرص العمل.

وقد أثبتت الدراسات أن هذه المنشآت تشكل ما نسبته (98%) من مجموع المنشآت الإنتاجية في هونج كونج و (99 %) في اليابان و (91 %) في بريطانيا، وفي دول المجموعة الأوروبية تشغل هذه المنشآت ما نسبته (62 %) من القوى العاملة ، أما في اليابان فالنسبة تصل إلى (79%) من مجموع القوى العاملة، كذلك الأمر في الدول النامية فهي تشكل في مصر ما نسبته (85 %) من مجموع عدد المنشآت الإنتاجية ، وفي السعودية (65 %) وفي ليبيا (80%) من مجموع القوى العاملة في الاقتصاد الليبي، [1] في حين تشكل في ماليزيا نسبة تزيد على (90%).

فلابد من توفير الدعم بمختلف أشكاله لهذه القطاعات الحيوية نظراً لأهميتها، وحتى تتخلص من أهم العقبات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة ألا وهي عدم قدرة أصحابها على توفير التمويل اللازم لاستمرارية نشاطها، وعدم قدرتهم أيضاً على توفير الضمانات التقليدية الكافية التي تشترطها البنوك التجارية لتقديم التمويل. فالبنوك التجارية تسهم عادةً بالمشاريع الكبيرة، وتفضل التعامل وتقديم القروض لها، بسبب انخفاض درجة المخاطرة لدى هذه المشروعات من ناحية، ولسهولة تعامل البنوك معها من

[1] محمود الجعيدي. الجدوى التمهيدية وتأثيرها على نجاح المشروعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة (دراسة تحليلية على الصناعات ص و م في شعبية طرابلس، رسالة ماجستير غير منشوره، اكاديمية الدارسات العليا طرابلس 2009ف.

ناحيـــة ثانيـــة، ولقـــدرتها علـــى تـــوفير الضـــمانات المطلوبـــة مـــن ناحيـــة ثالثـــة، أو لوجـــود أهـــداف واهتمامات مشتركة.

اولاً: مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة

إن إعطـــاء مفهـــوم للمؤسســـات الصـــغيرة والمتوســـطة ووضـــع الحـــدود الفاصـــلة بينهـــا وبـــين بـــاقي المؤسســـات الأخـــرى يعتبـــر أمـــر صـــعباً نظـــراً لعـــدم وجـــود اتفـــاق مســـبق حـــول تعريـــف موحـــد، وفـــي هـــذا الورقـــة نحـــاول التطـــرق إلـــى بعـــض الصـــعوبات والمعـــايير المســـتخدمة فـــي إعطـــاء تعريـــف للمؤسســـات الصـــغيرة والمتوســـطة، وكـــذلك إعطـــاء بعـــض التعـــاريف الدوليـــة لهـــذا النوع من المؤسسات.

1- صعوبات تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

" إن صـــعوبة تحديـــد تعريـــف موحـــد تتفـــق عليـــه الأطـــراف والجهـــات المهتمـــة بشـــؤون قطـــاع المؤسســـات الصـــغيرة والمتوســـطة، يرجـــع إلـــى الاخـــتلاف الكبيـــر فـــي طبيعـــة النظـــرة التـــي يتبناهـــا كـــل طـــرف فـــي تحديـــد دور هـــذه المؤسســـات، وســـبل النهـــوض بهـــا وترقيتهـــا، وكـــذا اخـــتلاف المكـــان ومجـــال النشـــاط، فالاقتصـــاد الأمريكـــي أو الياباني يختلـــف عـــن الاقتصـــاد الجزائـــري أو الليبـــي أو أي بلـــد نـــامي آخـــر مـــن حيـــث مســـتويات النمـــو والتكنولوجيـــا المســـتخدمة والتطـــور الاقتصـــادي والاجتمـــاعي والمحـــيط الـــذي تعمـــل ضـــمنه هـــذه المؤسســـات"(خـــوني و الحســـاني:2008 :16). ويمكـــن رد صـــعوبات التعريـــف الموحـــد لهـــذا القطـــاع إجمـــالا إلـــى ثلاثة عوامل أساسية هي:

أ- العوامل الاقتصادية: وتتمثل فيما يلـــي:

- **اخـــتلاف مســـتويات النمـــو** " ويتمثـــل فـــي التطـــوير الـــلا متكـــافئ بـــين مختلـــف الـــدول واخـــتلاف مســـتويات النمـــو، فالمؤسســـة الصـــغيرة والمتوســـطة فـــي الولايـــات المتحـــدة الأميركيـــة أو ألمانيـــا أو اليابـــان أو أي بلـــد صـــناعي آخـــر تعتبـــر كبيـــرة فـــي الـــدول الناميـــة كـــالجزائر أو ليبيـــا مـــثلاً، كمـــا أن شـــروط النمـــو الاقتصـــادي والاجتمـــاعي تتبـــاين مـــن فتـــرة لأخـــرى، بالإضـــافة إلـــي أن المســـتوي التكنولـــوجي يحـــدد بـــدوره احجـــام المؤسســـات الاقتصـــادية ويعكـــس التفـــاوت فـــي مســـتوي التطـــور الاقتصـــادي." (حميدي: 2008: 64-65)
- **تنـــوع الأنشـــطة الاقتصـــادية** وهـــو مـــا يـــؤثر علـــى احجـــام المؤسســـات ويميزهـــا مـــن فـــرع لآخـــر، فالمؤسســـات التـــي تعمـــل فـــي الصـــناعة غيـــر تلـــك التـــي تعمـــل فـــي التجـــارة أو قطـــاع الخـــدمات أو الزراعـــة، فالتصـــنيفات تختلـــف مـــن قطـــاع لآخـــر حســـب الحاجـــة إلـــي العمالـــة ورأس المـــال والمســـتوي التكنولـــوجي المســـتخدم، فالمؤسســـات الصـــناعية تحتـــاج إلـــي أمـــوال ضـــخمة ويـــد عاملـــة مؤهلـــة ومتخصصـــة، الأمـــر الـــذي لا يطـــرح فـــي المؤسســـات التجاريـــة أو الخدميـــة وهـــو مـــا يزيـــد مـــن صـــعوبة تحديـــد تعريـــف دقيـــق. (دمدوم: 2000: 158)

ب- **العوامـــل التقنيـــة** " يـتلخص العامـل التقنـي فـي مسـتوى الانـدماج بـين المؤسسـات فحيثمـا تكـون هـذه الأخيـرة أكثـر انـدماجاً يـؤدي هـذا إلـى توحـد عمليـة الإنتـاج وتمركزهـا فـي مصـنع واحـد وبالتـالي يتجـه حجـم المؤسسـات إلـى الكبـر، بينمـا عنـدما تكـون العمليـة الإنتاجيـة مجـزأة وموزعـة إلـى عـدد كبيـر مـن المؤسسـات يـؤدي ذلـك إلـى ظهور عدة مؤسسات صغيرة ومتوسطة. (حميدي: 2008: 65)

ج- **العوامـــل السياســـية** وتتمثـل فـي مـدى اهتمـام الدولـة ومؤسسـاتها بقطـاع المؤسسـات الصـغيرة والمتوسـطة ومحاولـة تقـديم مختلـف المسـاعدات لهـا وتـذليل الصـعوبات التـي تعتـرض طريقهـا مـن أجـل توجيههـا وترقيتهـا ودعمهـا، وعلـى ضـوء العامـل السياسـي يمكـن تحديـد التعريـف وتبيـان حـدوده والتمييـز بـين المؤسسـات حسـب رؤيـة واضـعي السياسـات والاسـتراتيجيات التنمويـة والمهتمـين بشـؤون هـذا القطـاع. (خـوني و الحساني:2008 :18)

2- معايير تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

إن محاولـة تحديـد تعريـف جـامع وشـامل للمشـروعات الصـغيرة والمتوسـطة يعترضـه تعـدد المعـايير التـي يسـتند إليهـا هـذا التعريـف، فمعظـم الـدول ركـزت علـى المعـايير الكميـة فـي تعريـف المشـروعات وهـي (عـدد العمـال، حجـم المبيعـات، حجـم الإنتـاج) إضـافة إلـي معـايير النوعيـة (كالطاقـة الإنتاجيـة والإدارة والتنظـيم والسـوق المسـتهدف ودرجـة الانتشـار) وغيرهـا من المعايير.... وذلك على النحو التالي :

تعرف المشروعات وفقا للمعايير الكمية :

- **معيـار عـدد العـاملين:** يعـد هـذا المعيـار مـن أكثـر المعـايير اسـتخداماً وشـيوعاً، وذلـك لأنـه يوضـح الفـرق بـين المشـروعات الصـغيرة والكبيـرة، ويـتم تحديـدها وفقـاً للقـانون أو النظـام السـائد فـي الدولـة، ومـع ذلـك فـإن معيـار عـدد العمـال يختلـف مـن بلـد إلـي أخـر، وحسـب الظـروف البيئيـة المحيطـة السياسـية والاقتصـادية والاجتماعيـة والتكنولوجيـة، ففـي الـدول المتقدمـة مثـل اليابـان والولايـات المتحـدة الأمريكيـة وألمانيـا وإنجلتـرا علـى سـبيل المثـال يتـراوح الحـد الأقصـى لعـدد العمـال فـي المشـروع الصـغير بهـا مـا بـين (200 إلـي 500 عامـل)، بينمـا يـنخفض هـذا العـدد فـي الـدول الناميـة مثـل مصـر والكويـت ليصـل إلـي مـا يقـارب 100 عامـل كحـد أقصـى، فـي حـين لا يتجاوز عدد العاملين في ليبيا 50 عامل.
- **معيـار رأس المـال:** يسـتخدم معيـار راس المـال فـي تعريـف المشـروعات الصـغيرة بواسـطة عـدد مـن الـدول وخاصـة الـدول الناميـة منهـا، ويعـاب علـى هـذا المعيـار بعـض الجوانـب القصـور كـاختلاف العمـلات وأسـعار الصـرف بالإضـافة إلـي قيمـة رأس المـال كمـا تختلـف مـن دولـة لأخـرى ومـن وقـت إلـي أخـر، كمـا يختلـف معيـار

رأس المال في داخل الدولة نفسها، حيث يتطلب الاعتماد على هذا المعيار إدخال تعديلات مستمرة لكي يواكب التغيير المستمر في قيمة النقود والتضخم في الاسعار، لذلك يفضل عدم الاعتماد على هذا المعيار بمفرده.

- **معيار حجم المبيعات:** بالنسبة لمعيار المبيعات يعاب عليه نفس عيوب معيار رأس المال، ولا يعتبر هذا معيار شائع الاستخدام في الدول النامية، ويرى بعض الكتاب والباحثين عن هذا المعيار يلاءم المشروعات التجارية والخدمية أكثر من ملائمته للمشاريع الصناعية والإنتاجية.(عنبة: 16،2002)

تعرف المشروعات الصغيرة وفقا للمعايير النوعية " الوصفي" :

- "

معيار الادارة والتنظيم : يصف هذا المعيار المشروعات الصغيرة بأنها مشروعات تتميز ببساطة وسهولة التنظيم وعدم التعقيد في الهيكل التنظيمي. **اما من حيث الادارة** هي المشروعات التي يتم إدارتها من قبل صاحب المشروع نفسه، فصاحب المشروع غالباً ما يكون هو المدير الذي يتولى أدارة المشروع من حيث (الإنتاج، التسويق، التمويل، النواحي الفنية) وبتالي يتوقف نجاح هذه المشروعات على كفاءة ومهارة أصحابها أو مالكيها.

- م

عيار التكنولوجيا المستخدمة: يصف هذا المعيار المشروعات التي تستخدم تكنولوجيا غير متطورة، واساليب إنتاج بسيطة. ويعاب على هذا المعيار بأن بعض من المشروعات الكبيرة قد حولت بعض من أقسامها الإنتاجية إلي مشروعات صغيرة، كما حدث في صناعة السيارات، وفي هذه الحالة عند استخدام هذا المعيار فإن هذه المشروعات سوف تصنف على أنها مشروعات كبيرة.

- **معيار درجة الانتشار:** هي تلك المشروعات التي تتميز بالانتشار والتعدد نتيجة لصغر رأس المال المستثمر فيها، وسهولة إدارتها واعتمادها بالدرجة الأولى على المدخرات الفردية، ويمكن القول بأن التعاريف التي اعتمدت على الجانب الوصفي أو النوعي، لم تعتمد في غالبها على معيار واحد، بل اعتمدت على اكثر من معيار." (اشقاق:2004: 18)

2- التعاريف الدولية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة:

تعتبر عملية وضع تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضرورة لا غنى عنها فهي تفيد في وضع استراتيجيات التنمية للدول ووضع السياسات والخطط التي تساعد على تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما أنها تفيد في حصر ومعرفة

المستفيدين في هذا القطاع ومن ثم إعداد برامج الدعم والمساعدة، ونظراً لاختلاف درجة النمو الاقتصادي ادى إلي تبني كل دولة تعريفاً خاصاً بها اما معتمده على الجانب القانوني أو الإداري، كما توجد تعاريف مختلفة خاصة بمجموعات أو هيئات دولية مثل الاتحاد الأوروبي او اتحاد شعوب جنوب شرق آسيا، وسنتطرق إلي جملة من هذه التعاريف الدولية ثم نقوم بإدراج التعريف المعتمد في ليبيا لهذه المؤسسات.

1.2- تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

"حسب قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعام 1953 الذي نظم إدارة هذه المؤسسات فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ذلك النوع من المؤسسات التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه وقد اعتمد على معياري المبيعات وعدد العاملين لتحديد تعريف أكثر تفصيلا فقد حدد القانون هذه المؤسسات كما يلي:

- مؤسسات الخدمات والتجارة بالتجزئة من1الى5 مليون دولار كمبيعات سنوية.
- مؤسسات التجارة بالجملة من5الى15مليون دولار كمبيعات سنوية.
- المؤسسات الصناعية عدد العمال 250عامل أو اقل."(صخري:د.ت:88)

2.2- تعريف اليابان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

اعتمدت اليابان في تعريفها حسب القانون الأساسي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعام 1963 على معياري راس المال اليد العاملة فهذه المؤسسات لا يتجاوز راس مالها المستثمر 100 مليون ين ياباني ولا يتجاوز عدد عمالها 300عامل أما التقسيم حسب القطاعات فنجد: المؤسسات الصناعية والمنجمية وباقي الفروع راس المال المستثمر اقل من100 مليون ين وعدد العمال لا يفوق 300عامل.

التجارة بالجملة راس المال لا يفوق 30 مليون ين وعدد العمال اقل من100 عامل.

التجارة بالتجزئة والخدمات راس المال لا يفوق 10 مليون ين وعدد العمال اقل من50 عامل.(عوض الله: 1953: 21)

3.2- تعريف الاتحاد الأوربي :

وضع الاتحاد الأوربي سنة 1996 تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي كان موضوع توصية لكل البلدان الأعضاء.

– فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي مؤسسة تشغل اقل من10 أجراء.

– المؤسسة الصغيرة هي تلك التي توافق معايير الاستقلالية وتشغل اقل من 50 أجير وتنجز رقم أعمال سنوي لا يتجاوز 7 ملايين اورو أولا تتعدى ميزانيتها السنوية 5ملايين أوروا.

– المؤسسة المتوسطة هي تلك التي توافق معايير الاستقلالية وتشغل اقل من250 عامل ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 40 مليون أوروا ولا تتعدى ميزانيتها السنوية 27 مليون أوروا. (تقرير من اجل سياسة التطوير:2002 :21)

4.2- تعريف لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية UNIDO :

"عرفت لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المؤسسات الصغيرة في الدول النامية بأنها تلك المؤسسات التي يعمل بها من 15 إلي 19 عاملا، أما المتوسطة فهي التي يعمل بها من 20 إلي 99 عاملا".(عثمان خلف: 1994: 14)

5.2- تعريف بلدان جنوب شرق آسيا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تعتمد بلدان جنوب شرق آسيا في تعريفها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على معيار العمالة كمعيار أساسي للتفرقة بين ا لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث قام بتقديم التعريف التالي:

- من1الى 9 عمال ..... مؤسسة عائلية حرفية.
- من 10 إلى 49عامل ..... مؤسسة صغيرة.
- من50 إلى 99 عامل ..... مؤسسة متوسطة.
- من100 عامل فأكثر ..... مؤسسة كبيرة. (فيشوش:2008: 75)

6.2- تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

"عرفت الجزائر المشروعات الصغيرة على انها تلك المشروعات التي توظف بين 10- 49 عنصراً، وتكون الحصيلة السنوية (100) مليون دينار جزائري، كما عرفت المشروعات المتوسطة على انها تلك المشروعات التي توظف بين 25 - 250 عنصراً، وتكون الحصيلة السنوية (100-500) مليون دينار جزائري.

7.2- تعريف ليبيا للمشروعات الصغيرة والمتوسطة :

عرفت المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا لغرض الاقراض وذلك كما ورد بنص قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (109) لسنة 2006 ف، بشأن إنشاء صندوق التشغيل.

- **المشروعات الصغيرة :** هي التي لا يزيد عدد العاملين بها عن 25 عنصراً، ولا يتجاوز قيمة الاقراض لرأس المال التأسيسي الذي يمنح لها 2.5 مليون دينار كحد أقصي.
- **المشروعات المتوسطة:** هي المشروعات التي لا يزيد عدد العاملين بها 50 فرداً، ولا تتجاوز قيمة الإقراض لرأس المال التأسيسي الذي يمنح لها 5 مليون دينار كحد أقصى. (سالم:2006: د.ص)

ثانياً: خصائص ومميزات المشروعات الصغيرة والمتوسطة

1. "انخفاض رأس المال اللازم لإقامة وتشغيل المشروعات صغيرة الحجم حيث لا يحتاج لاستثمارات ضخمة بالمقارنة للمصانع الكبير الحجم، إلي جانب ان معدلات دوران رأس المال كبيرة، وفترة الاسترداد قصيرة".(علي:2008: 44)

2. "مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في توفير فرص عمل للشباب وتوظيفهم وبالتالي حل مشكلة البطالة.

3. لا تتطلب المشروعات الصغيرة والمتوسطة كوادر إدارية ذات خبرة كبيرة مما ينعكس على تكلفه المنتجات.

4. مرنة حيث تتركز معظم ادارتها في شخص مالكها فتتبع سياسات وإجراءات اداء عمل مبسطة وخطط واضحة".(أحمد وبرهم:2008: 96)

5. "تتميز المشروعات الصغيرة والمتوسطة بان لها القدرة على التفاعل بمرونة وسهولة مع تغيرات الاستثمار أي التحول إلي انتاج سلع وخدمات اخرى تتناسب مع متغيرات السوق ومتطلباته.

6. تقدم السلع والخدمات التي تتناسب مع متطلبات السوق للمستهلك المحلي مباشره.

7. ارتفاع قدرتها على الابتكار والإبداع وذلك لارتفاع قدره اصحابها على الابتكارات والإبداعات الذاتية في مشروعاتها، وفي اليابان يعزى 52%من الابتكارات والإبداعات إلي اصحاب هذه المشروعات.

8. تساهم في تعميق التصنيع المحلي وتوسيع قاعدة الإنتاج".(عبد الخالق:2003: 13)

9. تلبي طلب المستهلكين من ذوى الدخل المحدود.

10. المعرفة التفصيلية بالعملاء وظروفهم والخدمة الشخصية للعملاء". (المحيشي:2005: د.ص)

11. "سهولة دخولها وخروجها من السوق في أي وقت وبدون خسائر كبيرة، لنقص نسبة اصولها الثابتة إلي مجموع الأصول، وزيادة نسبة رأس المال الملوك لا صحابها بالنسبة لمجموع الخصوم.

12. تساهم بدور فعال في زيادة القيمة المضافة والناتج القومي والدخل القومي لكل بلد، وكذلك تساهم في تصدير السلع الصناعية التي تنتجها خاصة السلع اليدوية والمشغولات والسجاد ....الخ". (علي:2008: 44-45)

ثالثاً: أنواع المشروعات الصغيرة والمتوسطة

تنقسم المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلي ثلاثة أنواع رئيسية هي :

1."**مشروعات إنتاجية**: وهي مشروعات تنتج سلع نهائية وتستخدم مواد اولية لتكون وحدات منتجة ملموسة وذات طبيعة خاصة، أو مشروعات تعمل على تجميع مكونات من منظمات أخرى لتشكيل منتجات جاهزة للزبائن" (الشلمي:2005 :3)، مثل تشاركيات تصنيع اللدائن، صناعة النوافذ والأبواب، تصنيع ملابس، صناعة مواد غذائية، وغيرها من التشاركيات الإنتاجية.

2."**مشـــروعات خدميـــة:** وهـــي التـــي تقـــوم بتقـــديم الخـــدمات للعمـــلاء نظيـــر مقابـــل مـــادي مثـــل: الفنـــادق، المصـــحات الطبيـــة، المـــدارس الخاصـــة، المطـــاعم والمقـــاهي، خـــدمات التنظيـــف، الاستشـــارات الهندســـية والإداريـــة، تصـــليح الاجهـــزة الكهربائيـــة والإلكترونيـــة بأنواعهـــا، ومعارض تأجير السيارات". (السيسي:2009 :30)

3."**مشـــروعات تجاريـــة:** وهـــي كـــل مشـــروع يقـــوم بشـــراء ســـلعة، ثـــم يقـــوم بإعـــادة بيعهـــا وتغليفهـــا وبيعهـــا بقصـــد الحصـــول علـــى ربـــح مثـــل : تجـــارة الجملـــة والتجزئـــة، شـــركات الصـــرافة، معـــارض بيع السيارات".(الشنققري: 218-219)

رابعـــاً: المشاكل والمعوقات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة

ينبغـــي الاهتمـــام بالمشـــروعات الصـــغيرة والمتوســـطة وتنميتهـــا باتخـــاذ كافـــة الوســـائل الكفيلـــة بتحقيـــق النجـــاح لـــيس فقـــط عـــن طريـــق مـــنح هـــذا القطـــاع كافـــة التســـهيلات بأنواعهـــا المختلفـــة، بـــل ايضـــاً عـــن طريـــق معالجـــة المشـــاكل التـــي تعيـــق تطورهـــا، إن المشـــاكل التـــي تواجـــه المشـــروعات الصـــغيرة فـــي الـــدول الناميـــة هـــي فـــي الواقـــع مشـــاكل تواجـــه التنميـــة الاقتصـــادية بـــدون تمييـــز ويجـــب التعـــرف علـــى المشـــاكل التـــي تواجـــه المشـــروعات فـــي ليبيـــا والتي تقف كا معوق في سبيل تنميتها.

1- **معوقـــات تنظيميـــة وتشـــريعية:** بـــدءاً مـــن" تعقيـــد وتعـــدد إجـــراءات إنشـــاء المشـــروعات الصـــغيرة، وصـــعوبة الحصـــول علـــى التـــراخيص الرســـمية لهـــا، حيـــث تعـــاني المشـــروعات الصـــغيرة مـــن مشـــكلة تعـــدد الجهـــات التفتيشـــية والرقابيـــة (الاقتصـــادية، الصـــحية، الضـــمان الاجتمـــاعي، الـــدوائر الضـــريبية الجمركيـــة، دوائـــر المواصـــفات والمقـــاييس وغيـــر ذلـــك)، وانتهـــاءً إلـــى غيـــاب التنســـيق بـــين هـــذه الجهـــات وبـــين الجهـــات الناظمـــة للمشـــروعات الصغيرة في حال وجدت". (الحناوي و حمدي:2006: 58-61)

ناهيـــك عـــن السياســـات الحكوميـــة المتحيـــزة لصـــالح المنشـــآت الكبيـــرة والمتمثلـــة بأنظمـــة الحـــوافز والتســـهيلات والـــدعم." فنجـــد أن الأنظمـــة القائمـــة والقـــوانين واللـــوائح المطبقـــة فـــي العديـــد مـــن البلـــدان وخاصـــة فـــي البلـــدان الناميـــة تميـــز المنشـــآت الكبيـــرة علـــى حســـاب المنشـــآت الصـــغيرة وقـــد تعمـــل بعـــض التشـــريعات بحرمانهـــا للمنشـــآت الصـــغيرة مـــن هـــذه الامتيـــازات إلـــى دفعهـــا للخـــروج عـــن القـــانون والعمـــل فـــي إطـــار القطـــاع غيـــر المـــنظم بعيـــداً عـــن رقابـــة الأجهـــزة الحكوميـــة وعـــن القـــوانين ســـواء تلـــك المتعلقـــة بحقـــوق العمـــال أو قـــوانين حمايـــة البيئـــة والرقابـــة الصـــحية. هـــذا كلـــه ممـــا يعنـــي خلـــق مشـــاكل تنظيميـــة داخـــل تلـــك المشـــروعات فضلاً عن مشكلة ظاهرة عمالة الأطفال واستقدام العمالة الأجنبية."(احمد:2006: 4)

2- **معوقـــات تمويليـــة:** وهـــي فـــي مقدمـــة المعوقـــات والمشـــاكل التـــي تعـــاني منهـــا المشـــروعات الصـــغيرة ، والتـــي " تتبـــدى فـــي صـــعوبة و ضـــعف فـــرص الحصـــول علـــى التمويـــل الخـــارجي المناســـب، المتمثـــل أهمهـــا بصـــعوبة الحصـــول علـــى القـــروض مـــن المصـــارف

التجارية ،وذلك لعدم ملائمة المعايير المتبعة في المصارف لطبيعة هذه المشروعات ومتطلباتها للحصول على التمويل اللازم بشروط ميسرة وملائمة ، إما لجهة عدم توفر الضمانات اللازمة التي تطلبها تلك المصارف، أو لجهة صعوبة شروط التمويل من حيث الفوائد والأقساط وفترات التسديد".(الربيعي و خلف:2006: 7- 8)، مما يؤدي بالنتيجة إلى ارتفاع تكلفة القروض الخاصة بهذه المشروعات في غياب البنوك المتخصصة لتمويل المشروعات الصغيرة أو غياب الدعم الحكومي لها. وضعف قدرات البنوك المتوفرة في مجالات التقييم والإشراف على هذه النمط من المشاريع.

"فضلاً عن الصعوبات المالية الذاتية للمشروع من حيث عدم انتظام التدفقات المالية الداخلة الذي يزيد من درجة مخاطر الائتمان الممنوح لها.

3- معوقات اقتصادية : وهي المشكلات التي تتعلق بمناخ النشاط الاقتصادي ومناخ الاستثمار بصفة عامة، وتتمثل في حصول انكماش في النشاط الاقتصادي أو ركود في قطاع ما يكون فيه المشروع مرتبطاً به ، مما يعيق تشغيل المشروع تشغيلاً اقتصادياً يضمن تحقيق أقصى معدل للربح بأقل تكلفة، وعدم اهتمام الحكومات بصغار المنتجين وتقديم الدعم اللازم الذي يحتاجونه لمواجهة حالات الخلل الاقتصادي من ركود وانكماش ويتأثرون به سلباً في إنتاجهم". (خضر و حسان:1997: 4)

إضافة إلى " المنافسة التي تسود بين المشروعات الصغيرة أو بينها وبين المشروعات المتوسطة والكبيرة وعدم الاستفادة من حوافز الاستثمار التي تقدم للمشروعات الكبيرة، والفرص التي تضيع على المشروعات الصغيرة مقارنة بتلك التي تتمتع بها المنشآت الكبيرة من اقتصاديات و وفورات الحجم الكبير كذلك ".(الربيعي و خلف:2006: 3)

4- معوقات تسويقية: وتقسم بدورها **إما معوقات تسويقية خارجية:** "متعلقة بالعوامل الخارجية التي تؤثر على السياسة التسويقية للمنشأة ، وتتمثل في تفضيل المستهلك للمنتجات الأجنبية لتقليده للنمط الغربي في الاستهلاك.، أو ضعف المنافسة مع المنتجات المستوردة ،وعدم توفير الحماية الكافية للمنتجات الوطنية، وإما انخفاض حجم الطلب في السوق المحلية عموماً" (الربيعي و خلف:2006: 4) . لأن المشكلة ليست في الانتاج وإنما في تسويق الانتاج المنافس حتى في السوق المحلية وهذا ما يخشى على المشروعات الصغيرة منه كعامل في اختفائها تدريجياً من السوق نتيجة ضعف قدرتها على المنافسة في ظل نظام العولمة السائد حالياً .

أو معوقات تسويقية داخلية " ناجمة عن إهمال المشروعات الصغيرة للجانب التسويقي في نشاطها، حيث إن دراسة السوق ودراسة العوامل الأخرى التي تتحكم في قدرة

الأسواق على استيعاب كامل العرض من السلع والخدمات المطروحة، لا تلقى الاهتمام الذي تستحقه من قبل أصحاب المشروعات الصغيرة أنفسهم وذاك نتيجةً إما" لضعف الاهتمام بالبحوث التسويقية ونقص المعلومات عن السوق بشكل عام والدراسات عن الطلب المتوقع بشكل خاص، أو لنقص الكفاءة والقدرات التسويقية جراء نقص الخبرات المؤهلات لدى العاملين ، أو ضعف خبرتهم ومعرفتهم بمفهوم الحقيقي للتسويق وحصر هذا المفهوم بأعمال البيع والتوزيع".(خضر و حسان:1997: 4) كما أن" غياب التعاقد من الباطن في مجال العقود والمناقصات وغياب التكامل بينها وبين المشروعات الكبيرة، وقصور قنوات وشبكات التسويق مع غياب الشركات المتخصصة في مجال التسويق" (هيكل و محمد: 2003 : 221-222). فضلاً عن" ضعف القدرة التنافسية والتصديرية مع المنشآت الكبيرة فيما يخص الأسعار والنوعية والكمية يجعل المشروعات الصغيرة تواجه تحدٍ كبير في بقائها واستمرارها" (عنبة :2003: 38).

5- معوقات إدارية: "على الرغم من أن المشروعات الصغيرة تعتبر المستقطب الأساسي لرواد الأعمال ، وفرصة لإظهار كفاءة صاحب المشروع كمبادر لدية مهارة و ملكة الإدارة والتسويق، إلا أن هؤلاء هم قلة قياساً إلى الكم الكبير للمشروعات الصغيرة، حيث " تفتقر هذه المشروعات للإدارة الصحيحة والخبرة في العديد من المجالات كالأعمال الحسابية والتسويقية أو الأمور الفنية وغيرها.

وغالباً ما ينجم ضعف الكفاءة الإدارية كنتيجة لضعف المؤهلات والخبرة لأصحاب المشاريع الصغيرة، وبسبب مركزية اتخاذ القرارات واعتماد نمط "المدير المالك غير المحترف" حيث في الغالب تعزى مسؤولية جميع المهام الإدارية إلى عهدة شخص واحد ، فضلاً عن عدم وجود تنظيم إداري داخلي أو عدم نضوج السياسة الإدارية المتبعة في المشروعات الصغيرة . إضافة إلى غياب الجهات المختصة بتأهيل وتدريب هذه الكوادر". (خضر و حسان:1997: 4)

6- **معوقات فنية** : والتي أهمها تلك التي "تبدأ بمشكلة اختيار الفكرة المناسبة لتأسيس المشروع، حيث نجدها غالباً ما تتم باختيار غير مناسب ومدروس ، مما يكتب للكثير من المشاريع بعد فترة ليست بطويلة عدم الاستمرار والفشل أو محاولة التغيير إلى نشاط آخر، ثم تليها مشكلة الحصول على المساحة والموقع المناسب لإنشاء المشروع، إلى صعوبة الحصول على مدخلات الانتاج لا سيما المشاريع الصناعية وعلى وجه الخصوص إذا كانت تعتمد على المواد الأولية المستوردة" (الحناوي و حمدي: 2006: 57)، وتتضح هذه المشكلة بسبب ارتفاع أسعار الاستيرادات وصعوبة الحصول على كميات قليلة نسبياً. " والسبب في هذا أن موردي مدخلات الانتاج يجدون التعامل في المنشآت الكبيرة أيسر وأرخص وأكثر أماناً من التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة ".(احمد: 2006 : 2- 3)

إضافة إلى " صعوبة تدبير مستلزمات الإنتاج الأخرى مثل الطاقة الكهربائية وخدمات المياه وقطع الغيار، فضلاً عن قلة الخبرات الفنية ونقص العمالة المؤهلة أو عدم ملائمة خصائص العمالة المتوفرة من حيث المهارات والتعليم لاحتياجات المشروعات ، إضافة إلى ضعف برامج تدريب وتأهيل العمال ، وارتفاع نسبة دوران اليد العاملة، ويعود سبب عدم وفرة العمالة المناسبة أيضاً إلى تحيز العمال للعمل لدى المنشآت الكبيرة سيما الحكومية بسبب عامل الأمان والامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها من تقاعد وضمان اجتماعي وغيرها، وصولاً إلى ضعف ضبط الجودة والسيطرة على النوعية بسبب استعمال آلات وأجهزة بسيطة غير متطورة في الغالب في المشروعات الصغيرة". (بدوي و وجيه: 2004: 28-29)

خامساً: حاضنات الأعمال

أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تشكل بيئة مناسبة للابتكار والتطوير والتشغيل، ولكن لابد من ان يتم مساعدتها لمواجهة المشاكل التي تعترض طريقها حيث أن كافة أصحاب الافكار الريادية لا يستطيعون البدء بتنفيذ مشروعاتهم نظرا للعديد من المخاطر التي تعترضهم سواء كانت هذه المخاطر مالية، تسويقية أو إدارية ونتيجة للاهتمام الرسمي والخاص بهذا القطاع الحيوي والهام الا وهو قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة فقد طرحت العديد من الافكار والأليات لتطوير ومساعدة المنشآت الصغيرة والمتوسطة التي تمثل حقل خصب للابتكار والتطوير ومن أبرز هذه الآليات المطروحة هي حاضنات الاعمال والتي تعتبر أحد الوسائل الرئيسية اللازمة لتطوير وتنمية روح الريادة والابتكار والتطوير في قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة.

وتزداد أهمية حاضنات الأعمال الصغيرة والمتوسطة عموما وفي الدول النامية على وجه الخصوص ما ينجم عن سوق اعمل من تحديات وتطورات في الجوانب الفنية والتكنولوجية مما أدى الى ظهور التعقيدات ومتطلبات سوق العمل وهذه كلها ادت الى الحد من أثار الافكار والاتجاهات الريادية والامكانات الفردية وما ينجم عنها من أثار وقدرات إنتاجية ما لم يتوفر لها الدعم والرعاية والمساندة الفنية والمالية والتقنية التي تمكنها من الاستمرار والنجاح. فمن خلال حاضنات الأعمال تمكن هذه المشروعات والافكار الريادية من دخول الاسواق على قدر ملائم من الكفاءة والقدرة على الاستمرار ومواجهة تحديات ومخاطر الاسواق.

1. مفهوم الحاضنات: حاضنة الأعمال هي الجهة او الهيئة التي تتبنى أفكار المبدعين والمبادرين وتوجيهها للإنتاج وتقديم منتجات جديدة أو تطوير صناعات او خدمات قائمة من خلال توفير بيئة عمل مناسبة لهذه المشروعات الوليدة، وذلك بتقديم الخدمات الإدارية والاستشارات الفنية والاقتصادية ، إلى جانب توفير بعض المعدات والمستلزمات، كما تتولى ربط الجهات المساعدة في إنجاح المشروعات المحتضنة مثل: مصادر التمويل والمختبرات وغيرها لفترة زمنية محددة تصبح فيها هذه المشروعات الوليدة قادرة

على الخروج من الحاضنة ومواجهة الصعوبات والتحديات الصناعية والاقتصادية في السوق.

الحاضنة عبارة عن وسيلة فعالة وليست هدفا، الغاية منها مساعدة المشروعات الصغيرة والمتوسطة الجديدة والقائمة، وتوفير فرص النجاح لها من خلال توفير مصادر التمويل وتمكين الذات لأصحاب المشاريع وموظفيهم إداريا وفنيا لتجنب الفشل، والمساعدة على فتح القنوات التسويقية التي تحتاج إليها، بالإضافة إلى مساهمتها في خلق فرص عمل دائمة وجديدة.

2. أنواع الحاضنات:

تختلف أنواع الحاضنات باختلاف المهام والاهتمامات التي تسعى الحاضنة الى تنفيذها، وكذلك باختلاف الاهداف التي تسعى الى تحقيقها والمنطلق او الاساس الذي تم التقسيم بناء عليه. ولكن ابرز تقسيم لأنواع الحاضنات هو ذلك التقسيم الذي يقسمها بناء على الوضع القانوني لهذه الحاضنات حيث تقسم الى ما يلي:

• **حاضنات حكومية:** تمول من قبل الحكومة، لا تهدف إلى الربح، وتهدف فقط إلى تنشيط الاقتصاد وتنمية المجتمعات المحلية، ويشكل هذا النوع ما لا يقل عن 75 % من إجمالي الحاضنات العاملة في العالم.

• **حاضنات القطاع خاص:** وهى حاضنات استثمارية ربحية، يتولى تمويلها جهات خاصة أو مستثمرون أو مجموعة شركات صناعية، وتهدف إلى استثمار الأموال ونقل وتطوير التكنولوجيا.

• **حاضنات خليطه:** ويشترك في تمويلها المنظمات الحكومية والجهات الخاصة، وغالبا يكون تمويل إنشاء الحاضنات من قبل الحكومة، بينما يوفر القطاع الخاص الاستشارات والخبرات، بالإضافة إلى تمويل المشروعات.

• **حاضنات تمول من بعض الهيئات الخاصة الجمعيات،** مؤسسات دولية أو الغرف التجارية، وتهدف إلى تنمية بعض المشروعات أو الصناعات التقليدية المتخصصة، أو توفير فرص عمل لفئات اجتماعية محددة.

• **حاضنات مرتبطة بالجامعات والمعاهد التعليمية:** وهي حاضنات أعمال تكنولوجية ترتبط عادة بالجامعات والمعاهد التعليمية، وتشترك مع بعض حاضنات الأعمال العامة والخاصة في الأهداف، وهي ذات أهداف تصنيعية محددة التخصص، أو ذات توجه تكنولوجي متخصص (مثل التكنولوجيا الحيوية، تكنولوجيا المعلومات)."(مركز المنشآت ص و م: 2007: د. ص)

3. أهداف الحاضنات:

تسعى حاضنات الاعمال الى تحقيق مجموعة من الاهداف ومن أبرزها ما يلي:

1. "تقليل مخاطر الاعمال المرتبطة بالمراحل الاولى لبداية النشاط المشروع و تقليل الفترة الزمنية لتنمية نشاط المشروع وتطوير إنتاجه." (هيكل: 2002: 191)

2. "تقليل تكاليف التأسيس للمشاريع الصغيرة، وإعطائها فرصة للنجاح عن طريق احتضانها في المراحل الأولى.

3. تـوفير بيئـة أعمـال مناسـبة لنمـو الأعمـال فـي المشـاريع الريادية، التـي تسـاهم فـي رفـع نسـبة الاكتفـاء الـذاتي مـن الانتـاج المحلـي، وتقليـل المسـتوردات وزيـادة الصـادرات، وخلـق فرص عمل بشكل ملحوظ ، للمساهمة في التقليل من حدة الفقر والبطالة.

4. توظيـف نتـائج البحـث العلمـي والابتكـارات والابـداعات فـي شـكل مشـروعات تجعلهـا قابلـة للتحـول الـى الانتـاج ، كـدلك تقـديم المشـورة العلميـة ودراسـات الجـدوى للمشـروعات الصـغيرة والمتوسطة.

5. خلـق قنـوات اتصـال بـين أصـحاب المشـروعات الملتحقـة بالحاضـنة والمجتمعـات الصـناعية والاقتصـادية المحيطـة لتنميـة مهـاراتهم وخلـق أسـواق لمنتجـاتهم (صـناعات مغذية).

6. تقـديم حزمـة متكاملـة مـن الخـدمات مثـل (قيـاس الجـودة، المواصـفات، قاعـدة بيانـات فنية وتجارية).

7. دعـم العلاقـات التكامليـة والتشـابكية بـين المنشـآت الصـغيرة والمتوسـطة فيمـا بينهـا مـن ناحية وبينها وبين المشروعات الكبيرة من ناحية أخرى من خلال الحاضنة.

8. المسـاهمة فـي تنميـة المـوارد البشـرية وحـل مشـكلة العـاطلين والبـاحثين عـن أعمـال مناسبة.

4. الخدمات التي تقدمها الحاضنات:

إن الخـدمات التـي تقـدمها الحاضـنات تـأتي علـى شـكل حزمـة متكاملـة ومترابطـة مـن الخـدمات المتنوعـة والمتعـددة حيـث تمكـن هـذه الخـدمات المشـروعات الصـغيرة والمتوسـطة مـن تقـديم كـل الـدعم والمسـاعدة للمشـاريع والافكـار الرياديـة، ومـن أبـرز هـذه الخـدمات مـا يلي:

1. الخـدمات الاستشـارية: وتشـمل هـذه الخـدمات دراسـة الجـدوى الاقتصـادية للمشـروعات وتنفيـذ استشـارات الجـودة الشـاملة والتـي عـادة مـا تعـاني منهـا المشـروعات الصـغيرة والمتوسـطة، هـذا بالإضـافة الـى الاستشـارات التسـويقية وادارة الاعمـال الفنيـة والاداريـة والمحاسـبية والادارة الماليـة للمشـروع. كمـا ويتبعهـا الاستشـارات القانونيـة والمـوارد البشـرية والتوظيف وحماية الملكية الفكرية.

2. الخـدمات المعلوماتيـة والسـكرتارية: حيـث يعتبـر تـوفير الخـدمات الاداريـة جـزء مـن مهـام الحاضـنة حيـث تقـوم بتـدريب العناصـر الاداريـة اللازمـة والخـدمات الحاسـوبية اللازمـة هـذا بالإضافة الى أعمال التصوير والطباعة وخدمات الهاتف والفاكس والانترنت.

3. خـدمات تنميـة المـوارد البشـرية: مـن حيـث تهيئـة القـوى العاملـة بالمشـروعات الصـغيرة والمتوسـطة حيـث تشـمل هـذه الخـدمات ربـط العـاملين بالحاضـنات وبأسـواق العمـل وتنميـة مهارات هؤلاء الافراد والربط مع الجهات التنموية المختلفة.

4. الخـدمات العامـة: والتـي تتمثـل فـي تـوفير المكاتـب وأمـاكن التخـزين ونظـام واليـة للعلاقـات العامـة والاشـتراك فـي المـؤتمرات والمعـارض العالميـة وتـوفير خـدمات الصـيانة وكـذلك المسـاعدة فـي الحصـول علـى التمويـل المناسـب بنـاء علـى التنسـيق مـع بعـض الجهات المهتمة بهذا النوع من المشروعات." (المحروق :2011: 14-15)

سادساً: استراتيجية تنمية المشروعات الصغيرة و المتوسطة.

أول ما تعني به استراتيجية تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة هي وضع خطة وطنية لدعم وتشجيع ورعاية هذه المشروعات، بحيث تتضح بها الأهداف وتتحدد بموجبها الآليات والأدوات والإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه الخطة ضمن جدول زمني واضح، وذلك انسجاماً مع استراتيجية التنمية من جهة، وإمكانية المشاركة والتنسيق فيما بين الأطراف المعنية في الدولة من جهة أخرى.

وعليه فإن تحقيق استراتيجية تنمية المشروعات الصغيرة و المتوسطة يعني جملة من السياسات المتكاملة في المجالات المختلفة سواء:

1- في مجال سياسة التشريع والتنظيم: من حيث وضع إطار قانوني محدد للمشروعات الصغيرة متفق عليه من قبل الجهات العاملة في مجال تنمية المشروعات ، مما يسهل من عملية التنسيق بين الجهود المبذولة بين مختلف الأطراف المعنية ، ويساعد على إيجاد سياسة واضحة ومشجعة لتنمية هذا القطاع"، ومن "حيث اختصار وتسهيل الإجراءات الإدارية من منح التراخيص وغيرها لدى الدوائر الرسمية ذات الصلة، إلى العمل على إحداث وتنظيم المناطق الصناعية والإنتاجية من أجل حل إشكالية القطاع الغير منظم.

2- في مجال سياسة التمويل: وذلك عبر مؤسسات تنمية وتمويل المشروعات الصغيرة سواء المؤسسات الدولية أو المؤسسات الحكومية والبنوك الوطنية أو حتى المنظمات الأهلية، ولعل أهم ما يرد في هذا المجال هو ضرورة تأمين التمويل اللازم لإقامة المشروعات الصغيرة وفق جملة من المحفزات كتقديم قروض بشروط ميسرة من حيث فترات السماح والسداد المناسبة وأسعار الفائدة المشجعة. إضافة إلى تصميم وتنفيذ آليات خاصة بتأمين وضمان مخاطر الائتمان في المشروعات الصغيرة حيث أن " سياسة تأمين الضمان والرهون تمنع المقترضين الصغار من أصحاب المشروعات الناجحة من الاقتراض، كذلك تقديم الحوافز الضريبية والإعفاءات منها، إلى إمكانية إنشاء بنوك متخصصة بتمويل المشروعات الصغيرة".(سليمان:2009: 53)

3- في مجال سياسة التنمية الاقتصادية: وهي توفير البنية الاساسية والانشطة المخططة للمشروعات، وذلك بتوزيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بشكل يحقق التوازن الإقليمي على مستوي اقاليم الدولة لإزالة الفوارق الاقتصادية، من خلال حسن إدارة الموارد المالية والاستثمارات المحلية والإقليمية والدولية الموجهة للتنمية، وتغطية فجوة الطلب على السلع والخدمات في الهيكل الاقتصادي أو في المجتمعات العمرانية الجديدة، إضافة إلي تشجيع الشباب الخريجين وصغار المستثمرين على فكرة العمل الحر وتملك وإدارة وتشغيل مشروعات صغيرة لحسابهم.(هيكل:2002: 234-235)

4- في مجال سياسة الدعم الفني: والتي تتم من خلال دعم المشروعات الصغيرة "بالخدمات الفنية المختلفة التي تحتاجها بدءاً من التدريب والتأهيل سواء الإداري والفني، الذي يسبق المشروع والذي يفي بالدراسات التسويقية الاستشارية، وإنشاء شركات متخصصة لتسويق منتجات هذه المشروعات، إلى إقامة المعارض الدائمة للمشروعات

الصغيرة داخلياً والتشجيع للمشاركة في المعارض الخارجية، كذلك التعريف بهذه المشروعات ومنتجاتها القابلة للتصدير عبر كافة وسائل الإعلام المرئية والمقروءة والمسموعة"(ماهر:2006)، إضافة إلى تشجيع التعاقد من الباطن بين المشروعات الصغيرة والكبيرة. وصولاً إلى أهمية تنشيط التسويق عبر الانترنت في ظل التطور الهائل لاستخدام التكنولوجيا.

المقترحات :

من خلال عناصر هذه الورقة تم التوصل إلي عده مقترحات تساهم في حل المشاكل والمعوقات التي تواجهه المشروعات الصغير والمتوسطة في الدول النامية بشكل عام وليبيا بشكل خاص.

1- تحفيز البنوك ومؤسسات الاقراض على تمويل المشروعات الصغيرة بأسعار فائدة منخفضة.

2- منح القروض بشروط ميسرة وفائدة تقل عن اسعار الفائدة التجارية وتيسير فترات السداد المناسبة لتوفير فرص إقامة المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

3- العمل على تصميم وتنفيذ آليات خاصة بتأمين وضمان مخاطر الائتمان في المشروعات الصغيرة.

4- ضرورة وجود حاضنات الاعمال فهي تساهم في نجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

5- توزيع المشروعات والصناعات الصغيرة بشكل يحقق توازن على مستوى الدولة لإزالة الفوارق الاقتصادية.

6- توفير البنية التحتية والمناطق الخاص بالأنشطة المخططة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

7- تنظيم المعارض المتخصصة لترويج وتسويق المنتجات ونشر المعلومات التسويقية اللازمة لمساعدتهم على تسويق منتوجاتهم داخل الدولة وخارجها.

8- تدريب اصحاب المشروعات الصغيرة على نظم الادارة الحديثة للمشروعات، وتوفير التدريب المهني المناسب لتطوير مهارات العاملين .

9- تطوير التعليم الفني بما يسمح بإعداد الفنيين الذين تحتاجهم المشروعات الصغيرة.

10- تحفيز وتشجيع وتأهيل الشباب ورواد الأعمال لصقل مواهبهم وزيادة قدراتهم وحسن توجيههم نحو مشروعات متطورة وناجحة.

11- دعم دور المرأة في التنمية عن طريق منح فرص متساوية ومناسبة للمرأة في تمليك وإدارة وتشغيل مشروعات صغيرة ومتطورة.

المراجـع:

اولاً: الكتـــــب

1. الحناوي، حمدي، تنظيم المشروعات الصغيرة، مركز الاسكندرية للكتاب، مصر: 2006.
2. الضرير، موسى، د. زكريا، خضر، السكان والتنمية، صندوق الأمم المتحدة للسكان، منشورات جامعة
3. بدوي، محمد وجيه، تنمية المشروعات الصغيرة لشباب الخريجين ومردودها الاقتصادي والاجتماعي، جامعة الاسكندرية.
4. صلاح الدين حسن السيسي. استراتيجيات وآليات دعم وتنمية المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، القاهرة ، دار الفكر العربي،2009ف.، مصر: 2004.
5. صالح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلة تمويلها، إيتراك. للنشر، القاهرة، مصر، 2008.
6. صفوت عبد السلام عوض الله –اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التنمية –دار النهضة العربية ،مصر 1953ف.
7. عمر صخري – مبادئ الاقتصاد الوحدوي –دوان المطبوعات الجامعية– الجزائر، د.ت
8. مروة احمد، نسيم برهم. الريادة وادارة المشروعات، الشركة العربية المتحدة للنشر، 2008ف.
9. محمد لبيب عنبة، هالة، إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر: 2003.
10. هيكل، محمد، مهارات إدارة المشروعات الصغيرة، مجموعة النيل العربية، مصر: 2003.
11. هشام علي عبد الحق. دور الصندوق الاجتماعي في تمويل الصناعات الصغيرة، كلية التجارة، جامعة عين شمس،2003.
12. هالة محمد كامل عنبة. إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية مصر،2002.

ثانياً– الدراسات والأبحاث، المحاضرات، والمقالات والمجلات :

1. فاروق غنيم أحمد. المشروعات الصغيرة والمتوسطة كممتلكين وكمستخدمين لحقوق المؤلف، بحث منشور، مركز المشروعات الدولية الخاصة، واشنطن : 2006.
2. فلاح خلف الربيعي . دراسة تحليلية لمشكلات تمويل المشروعات الصغيرة، جامعة عمر المختار، ليبيا:2006.
3. عمر الشقيري. دور الصناعات الصغيرة في خلق فرصة عمل، المركز العربي للتنمية المورد البشرية.
4. كمال دمدوم، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تثمين عوامل الإنتاج، مجلة. الدراسات الاقتصادية، العدد 20 ،الجزائر، 2000.

ثالثاً: التقارير والدوريات، المؤتمرات، والندوات ورسائل العلمية:

1. احمد المهدي الشلمي. دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في استيعاب مخرجات التعليم، طرابلس في الفترة من 25-2006/6/27ف.
2. اسماعيل لمحشيي. المشروعات الصغيرة والمتوسطة،2006، الفاتح، مجلة القوى العاملة ، العدد الثالث.
3. امهنا الهمالي علي. مدي مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في تقليل نسبة الباحثين عن العمل، رسالة ماجستير غير منشورة، اكاديمية الدراسات العليا طرابلس، 2008ف.
4. تقرير من اجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، 2002ف.
5. حمزة فيشوش. المؤسسات ص و م كاستراتيجية لمواجهة العولمة في ظل اقتصاد المشاركة، رسالة ماجستير منشورة، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة،2008ف.
6. رمضان السنوسي و د. عبدالسلام الدويبي، حاضنات الاعمال والمشروعات الصغرى، سلسلة آتاب تنمية الموارد البشرية والمشروعات الصغرى، المركز العربي لتنمية الموارد البشرية، طرابلس، ليبيا2003ف.
7. عطية عبد الواحد سالم. المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تقليص حجم البطالة، ندوة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، بنغازي في الفترة 7-2006/6/8ف.
8. ماهر المحروق. سياسات حماية المنشآت الصغيرة والمتوسطة اثر المبادرات العربية في دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة، المؤتمر العربي الرابع لتنمية الموارد البشرية، الرياض في الفترة 2011/2/15.
9. مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة، (2007)، نشرة الريادي، العدد الاول، آانون ثاني 2007 ، عمان – الاردن.
10. ميساء حبيب سلمان. الأثر التنموي للمشروعات الصغيرة الممولة في ظل استراتيجية التنمية، رسالة ماجستير منشوره، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، سوريا،2009ف.
11. ماهر المحروق ، ورقة عمل ،الملتقى الأول للمنشآت الصغيرة والمتوسطة ، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة ، سورية: 2006.
12. مفتاح نصر اشقاق. الصعوبات التمويلية التي تواجها المشروعات الصغيرة، رسالة ماجستير غير منشورة، اكاديمية الدراسات العليا ليبيا.
13. محمود الجعيدي. الجدوى التمهيدية وتأثيرها على نجاح المشروعات الصناعية الصغيرة والمتوسطة دراسة تحليلية على الصناعات ص و م في شعبية طرابلس، رسالة ماجستير غير منشوره، اكاديمية الدارسات العليا طرابلس 2009ف.
14. يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008.

مجلة العلوم الاقتصادية و السياسية
رقم الإيداع – دار الكتب الوطنية بنغازي / ليبيا
2013 / 423